Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

أبحاث مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

الجزء الثانى

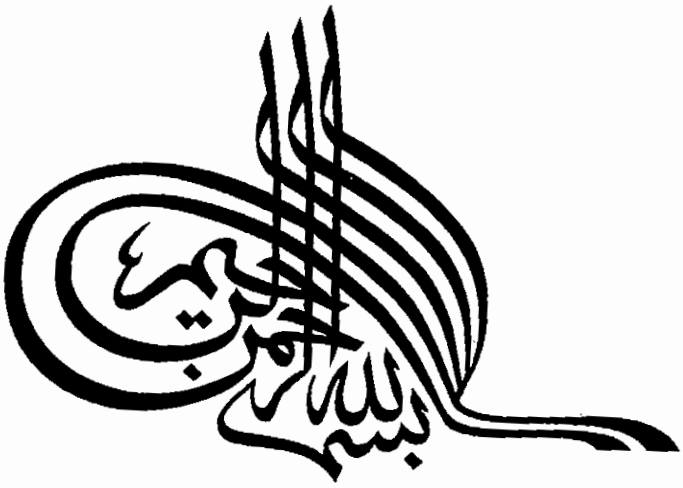
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

يحتوى هذا المجلد على البحوث التى قدمت إلى مؤتمر "المخدرات مشكلة اقتصادية" والذى عقده المركز في الفترة من ٦-٢٠٠٣/٥/٧م، والذى شارك فيه مجموعة من الباحثين من مصر وبعض البلاد العربية والعديد من الجهات الرسمية والمنظمات غير الحكومية المعنية بمكافحة المخدرات، وقد حضر المؤتمر جمهور كبير من أعضاء هيئة التدريس وطلاب الجامعة والشباب، وقد سارت وقائع المؤتمر بجلسة افتتاحية تحدث فيها كل من الأستاذ الدكتور محمد عبد الحليم عمر مدير المركز، واللواء هاني الغنام رئيس الجمعية المصرية لمنع المسكرات، والدكتور أحمد جمال ماضي أبو العزايم رئيس الاتحاد العربى لمكافحة الإدمان وفضيلة الأستاذ الدكتور أحمد عمر هاشم رئيس الجامعة، والأستاذ الدكتور أسامة الخولى وكيل وزارة الصحة نائباً عن معالى الأستاذ الدكتور محمد عوض تاج الدين وزير الصحة، وأخيراً جاءت كلمة معالى الأستاذ الدكتور على الدين هلال وزير الشباب.

ثم بدأت الجلسات العلمية للمؤتمر شاملة الجوانب الشرعية والاقتصادية والصحية والقانونية والاجتماعية لمشكلة المخدرات، كما عرض في ثلاث جلسات التجارب الرسمية والأهلية محلياً وعربياً ودولياً في مكافحة المخدرات، ودارت خلال الجلسات مناقشات مثمرة شارك فيها جمهور الحاضرين، وانتهى المؤتمر بعدة توصيات فعَّالة، ولقد طبعت بحوث المؤتمر منفصلة، ووزعت على الحاضرين أثناء انعقاد الجلسات، ثم تقرر تجميع البحوث في مجلد واحد ومعها كلمات الافتتاح وجانب من المناقشات نقدمها للسادة القراء والباحثين والجهات المعنية آملين أن يستفيدوا منها، داعين الله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا العمل علماً نافعاً ومرشداً سديداً للإسهام في علاج مشكلة المخدرات.

إنه سميع الدعاء

أ.د. محمد عبد الحليم عمر

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

كلمة الأستاذ الدكتور محمد عبد الحليم عمر

مدير المركز ومقرر عام المؤتمر في افتتاح المؤتمر

بســم الله الرحمن الرحيم... الحمد لله رب العالمين... والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وبعد،،

فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوى	**شيخ الأزهر**
معالى الأستاذ الدكتور/ على الدين هلال	**وزير الشباب**
معالى الأستاذ الدكتور/ محمد عوض تاج الدين	**وزير الصحة والسكان**
الأستاذ الدكتور/ حمدي السيد	**نقيب الأطباء**
فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد عمر هاشم	**رئيس الجامعة**

السادة الأساتذة الحضور الكرام وضيوف مصر الأعزاء من الدول العربية:

الســلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وباسم أسرة المركز أرحب بحضراتكم في هذا اللقاء العلمى الطيب الــذي يــدور حول موضوع "المخدرات مشكلة اقتصادية" ونتاول هذه المشكلة يأتى في إطار تحقيق أحد أهم أهــداف المركــز وهــى الإسهام في دراسة القضايا والمشكلات الاقتصادية في المجتمع وتقديم الحلول لها، فــالمخدرات تمــثل مشــكلة كبرى بل هى ليست مشكلة واحدة فحسب ولكنها تنطوى على مشكلات ومخاطر عديدة يمثل الاقتصاد محور هذه المشكلات والعامل المشترك فيها.

- فهى تصيب أفضل وأغلى الموارد الاقتصادية وهى الموارد البشرية بالأمراض الجسمية والنفسية مما يقلل من كفاءتها الاقتصادية، وقدرتها على الإسهام في التنمية.
- ومشــكلة المخــدرات تمــثل أبرز مثال على سوء تخصيص الموارد النادرة وعلى الأخص الأرض الشاسعة التى تزرع بالمخدرات بدلاً من زراعتها بالغذاء.

- وإلـــى جانب ذلك فإن جزءاً كبيراً من الاستثمارات ورؤوس الأموال توجه لإنتاج وتجارة المخدرات وبالتالى تحرم فيها الأنشطة التى تفيد في التنمية.
- ومـــن وجـــه آخـــر فـــإن مكافحـــة المخدرات وعلاج المدمنين تستنفذ جزءاً كبيراً من الإنفاق العام المخصص لمكافحة المخدرات وعلاج المدمنين، بما يؤثر على الموازنة العامة للدولة التى تعانى من الاختلالات والعجز، هذا فضلاً على أن النشاط الاقتصادي في المخدرات يعتبر من عناصر الاقتصاد الســـرى أو الأسود وبذلك لا يظهر ضمن إحصاءات الاقتصاد القومى فضلاً عن حرمان المجتمع من عائد الضرائب عليه والرسوم الجمركية مما يمثل نقصاً في الموارد العامة.
- كما أن إنتاج وتجارة المخدرات تفرز جرائم اقتصادية خطيرة منها الرشوة وغسيل الأموال.
- وأخـــيراً فـــإن لـــتجارة المخدرات أثراً سيئاً على ميزان المدفوعات حيث يتم استيرادها بمبالغ كبيرة تســـتنفذ جـــزءاً كبيراً من العملات الأجنبية اللازمة للاستيراد وبما يمثل في نفس الوقت ضغطاً على ســـعر صـــرف العملة المحلية في مقابل العملات الأجنبية فتتهاوى قيمة العملة المحلية وتضعف مما يؤثر على مجمل أداء الاقتصاد القومى.

وبالتالـــي يمكن القول إن المخدرات تدمر الإنسان والاقتصاد وبالتالي تؤثر سلباً على مجمل الحياة في هذه الدنيا.

الســـادة الحضـــور الأفاضل: من العجب أن تظهر مشكلة المخدرات في عالمنا الإسلامي بهذا الشكل المرعـــب رغم أن ديننا الإسلامي الحنيف الذي نؤمن به، والذي يجب أن نلتزم بأحكامه وتوجيهاته جعل حمايـــة الإنســـان ومقومـــات حـــياته المقصود الرئيسي للشريعة، فكما هو معروف فإن مقصود الشريعة الإسلامية تحقيق مصالح الناس من خلال حماية مقومات الحياة الخمسة وهى الدين والنفس والعقل والمال والنســـل وذلـــك بحفظهـــا ودرء المفاســـد عـــنها، والمخدرات من أهم المواد التى تتسبب في فساد هذه المقومات:

- فـــالمخدرات تفســـد الدين بعصيان الإنسان ربه الذي حرَّمها عليه، وبذلك يستحق عقاب الله في الدنيا والآخرة الذي لا يصيبه فقط وإنما يصيب المجتمع كله إذا فشت المخدرات وانتشرت.
- وهى تفسد النفس بما تسببه من أمراض عضوية ونفسية.
- وهى تفسد العقل: بتغييبه وتعطيله عن التفكير.
- وهـــى تفسد المال: باستخدامه ليس فيما خلق له من إشباع الحاجات الإنسانية السوية، وإنما فيما يضر الإنسان في جسمه وروحه.
- وهى تفسد النسل: لما تؤدى إليه من الضعف الجنسي والاعتداء على المحارم.

ولذلـــك فإنه طبقا لما قرره رب العزة سبحانه بأنه لا يحب الفساد والمفسدين ولما قرر الرسول الكريم ﷺ بأنه « لا ضرر ولا ضرار» فإن الحكم الشرعى الواضح على المخدرات هو التحريم القاطع.

فكـيف يقبل مسلم عليها؟ وأين رجال الدعوة الإسلامية ليبصروا المسلمين بهذا الحكم الشرعى، وبما تتعارض فيه المخدرات مع مقصود الشريعة؟!

فـالواقع يقول إن المخدرات تتنوع وتتزايد وتسبب أضرار ومفاسد عظيمة واسمحوا لي في عجالة أن أشير إلى واقع المخدرات في عالمنا المعاصر.

فهى من حيث الأنواع تنقسم إلى:

المخـدرات الطبيعـية: وهى التى تستخرج من نباتات تزرع مثل الأفيون والحشيش والقات، والبانجو والكوكايين، ثم **المخدرات التخليقية:** التى تصنع إما من منتجات زراعية مثل الكحوليات (الخمور) أو من مـواد كـيماوية مـثل الهيروين والمورفين والفاليوم والأنتيمان وغير ذلك من العقارات التى تستجد باستمرار، ويضاف إلى ذلك ما بدأ استخدامه خاصة لدى الطبقات الفقيرة والتى شاع استخدامها في البلاد العربـية فيما يعرف بالمستنشقات التى يشم فيها المدمن بعض المذيبات الطيارة مثل البنزين ومزيل طلاء الأظافر وسائل وقود الولاعات ولاصق إطارات السيارات والغرا والكلّه وعوادم شكمانات السيارات.

وتـتعدد الآثـار الضارة لاستخدام هذه الأنواع على جسم الإنسان ونفسه، فمن الآثار الضارة للجسم: تثبـيط وظـائف المـخ وتوقف مراكز الإحساس وإبطاء حركة التنفس وتقليل حركة المعدة ورعشة في الأطـراف والكسـل وضـعف المقامة للأمراض، وبالجملة تؤدى المخدرات إلى انحطاط لجميع وظائف الجسم.

أمـا علـى المسـتوى النفسى: فيؤدى إدمان المخدرات إلى العدوانية والانحرافات السلوكية كالسرقة والشـذوذ الجنسـي والدعـارة، وانحطـاط الشخصية، وكذا الاكتئاب والخوف والخمول الذهنى وضعف الذاكرة بل قد تؤدى إلى الغيبوبة.

والشيء الجدير بالذكر هنا أن الكحوليات (الخمور) يضعها العلماء على قائمة المخدرات فهى تعدُّ من أقدم المواد المخدرة وأوسعها انتشاراً في العالم مثل البيرة والويسكى والروم والنبيذ، ويعدد العلماء آثارها الضـارة فـي أنهـا تعمل على تثبيط وظيفة قشرة المخ إذا وصل تركيزها في الدم إلى ٠,٥% حيث يبدأ إحساس الشارب بتأثير الخمر ونشوتها المزيفة، وإذا زادت نسبة التركيز عن ٠,١% تتأثر مراكز الحركة فـي المـخ ويبدأ ترنح الشارب وتلعثمه ولا يستطيع السيطرة على نفسه، وإذا بلغت نسبة التركيز ٠,٢% تسـيطر على المخمور انفعالات متضاربة كأن يضحك ويبكى في نفس الوقت، أما إذا وصلت النسبة إلى ٠,٣% فـلا يستطيع أن يرى أو يسمع أو يحس وتتوقف مراكز الإحساس لديه تماماً، وعندما تصل النسبة إلـى ٠,٤% - ٠,٥% يدخـل المدمن في غيبوبة ويموت شارب الخمر إذا وصلت نسبة التركيز في الدم بين ٠,٦% - ٠,٧% حيث تصاب مراكز التنفس وحركة القلب بالشلل.

وتعليقاً على ذلك نقول ما يلي:

- إن تحريم الإسلام للخمر جاء متوافقاً مع وضعها على قائمة المخدرات في الطب فهى رأس الشر.

- إن العجب أن تجرم القوانين سائر المخدرات دون تجريم الخمر إنتاجاً أو تجارة أو تعاطيا وهى المحرمة نصاً، والتى تفوق آثارها الضارة باقى الأنواع الأخرى من المخدرات وهذا أمر يستلزم التدارك والتصحيح.

السادة الحضور الكرام: إن خطورة المخدرات تظهر أكثر في حالة انتشارها وتزايدها من عام إلى آخر مما يؤدى إلى اتساع دائرة الضرر والمخاطر الناتجة عنها والواقع المعاصر محلياً وعالمياً يشهد باتساع نطاق مشكلة المخدرات وتزايدها باستمرار وهو ما تؤكده الاحصاءات المنشورة مع العلم بأن هذه الإحصاءات لما تم ضبطه فقط وأقيمت بشأنه قضايا وهو يمثل حسب تقدير الخبراء نسبة ١٠% فقط من الكميات المنتجة والمهربة.

فعلى المستوى العالمي تشير الإحصاءات حسب تقرير الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠ بشأن المخدرات إلى ما يلي:

- يمثل الاتجار في المخدرات ٨% من حجم التجارة الدولية حيث تأتى هذه التجارة في المرتبة الثالثة من حجم التجارة العالمية بعد تجارة السلاح والمواد الغذائية.
- ٩٥% من إنتاج الأفيون يتركز في بلدين فقط هما أفغانستان وميانمار وثلثى الإنتاج العالمي من الكوكايين في كولومبيا.
- ١٧٠ بلداً تمثل مراكز التجارة العالمية للمخدرات، ففي الأمريكتين الكوكايين والماريجونا، وفي آسيا وأوروبا الأفيون، والحشيش في أوروبا، والمخدرات التخليقية في آسيا وأوروبا.
- يمثل تعاطى المخدرات مشكلة في عدد ١٣٤ بلداً في العالم ويقدر عدد المدمنين نسبة ٧% - ١٠% من سكان العالم البالغين حوالى ٦,١ مليار نسمة أى أن عدد المتعاطين للمخدرات يتراوح بين ٤٢٧ - ٦١٠ مليون نسمة ينفقون على تعاطى المخدرات حوالى ٤٩٣ مليار دولار.
- يبلغ حجم الأموال المكتسبة من المخدرات والتى يتم غسلها سنوياً بحوالى ١٢٠ مليار دولار.
- أما على المستوى المحلى والإقليمي العربي فيمكن أن نشير إلى بعض الإحصاءات المتوفرة وهى:
- بالنسبة لمصر: تبلغ المساحة المنزرعة المضبوطة من نبات الأفيون حوالى ٨٦١هكتار والمنزرعة بالبانجو حوالى ١٤٥٨ هكتار ووصلت كمية البانجو المصادرة ما يقرب من ٣١ طنا تقريباً وارتفع عدد القضايا من ١٤٩١٢ عام ١٩٩٧ بلغ عدد المتهمين فيها ١٦٠١٥ متهماً إلى ٢٨٦٣٠ قضية عام ١٩٩٩ عدد المتهمين فيها ٣٠٢٤٤ متهماً.
- بالنسبة لدولة المغرب: بلغت الكمية المنزرعة بالقنب ٧٠٠٠٠ هكتار وأن إنتاج الحشيش بلغ ١٥٠٠ طن وتمثل المغرب المرتبة الأولى كمورد رئيسي للحشيش فى العالم.
- أما في الأردن: فبلغ عدد القضايا عام ١٩٩٩م ٥٧٥ قضية ضبط فيها ١١٢ كيلو حشيش، ٤١ كيلو هيروين، ٦١ كيلو أفيون، ٢ كيلو كوكايين، ٥١٥٤٣٨ قرص مخدر.
- وبالنسبة لدولة الكويت فبلغ عدد القضايا عام ٢٠٠٠م ٦٨٣ قضية ما بين اتجار وتعاطى وجلب.

ولا تشذ باقى الدول العربية عن ذلك مما يؤكد مدى اتساع وتزايد مشكلة المخدرات عالمياً ومحلياً وإقليمياً الأمر الذي يتطلب تكاتف جميع أفراد ومنظمات المجتمع لمكافحتها سواء بأسلوب تقليل العرض أو خفض الطلب، وإذا كان العمل على تقليل جانب العرض ممثلاً في مكافحة الزراعة والتصنيع والتجارة من مسئولية أجهزة الأمن الحكومية، فإن العمل على خفض الطلب (الإدمان) يمثل مسئولية رئيسية على منظمات المجتمع والأسرة ورجال الدعوة الإسلامية، ومن أجل ذلك كان عقد هذا المؤتمر الذي يمثل حلقة في سلسلة المجهودات التى تبذلها جهات وأجهزة عديدة من أجل بيان مخاطر المخدرات وسبل مكافحتها، ولقد راعينا فى الإعداد لهذا المؤتمر أن يمثل إضافة بارزة لهذه المجهودات وليس تكراراً لها وتتمثل هذه الإضافة بصورة أساسية في التركيز على كل من الجانب الشرعى والاقتصادي لمشكلة المخدرات، ولذا فإننا حشدنا له مجموعة ممتازة من السادة العلماء والباحثين وكذا عرض تجارب في مكافحة المخدرات للمنظمات الرسمية والأهلية المحلية والعربية والدولية، ونشكرهم جميعاً على مجهودهم الكبير في إعداد الدراسات والبحوث كما نتوجه بالشكر والتقدير إلى صاحب فكرة هذا المؤتمر وهو اللواء هاني الغنام – ممثل الجمعية المصرية لمنع المسكرات والمخدرات، الذي دفعته ثقته بالمركز إلى التقدم بمقترح لنا لعقد هذا المؤتمر في المركز، وكذا الأستاذ الدكتور أحمد جمال ماضى أبو العزايم الذي ساهم بجهد مشكور معنا في الإعداد لهذا المؤتمر ممثلاً للاتحاد العربى للوقاية من الإدمان، وإذا كان الهدف الأساسي للمؤتمر هو التوعية بأضرار مشكلة المخدرات فإن هذه التوعية لا تحدث بمجرد عقد المؤتمر وإنما بما ينشر عنه في وسائل الإعلام المختلفة لذلك، فإننا نتوجه بالشكر والتقدير إلى الأخوة الأعزاء الإعلاميين الذين حضروا لتغطية وقائع المؤتمر.

كما نشكر الأخوة الأشقاء من الدول العربية [الكويت – السعودية – الجزائر – ليبيا – فلسطين] الذين يشاركوننا فى هذا المؤتمر ونرحب بهم فى بلدهم الثانى متمنين لهم طيب الإقامة.

مرة أخرى أرحب بحضراتكم داعياً الله عز وجل بأن يكلل أعمال المؤتمر بالنجاح إنه سميع الدعاء

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

دكتور

محمد عبد الحليم عمر

مدير المركز ومقرر عام المؤتمر

كلمة أ.د. على الدين هلال- وزير الشباب

في افتتاح مؤتمر

« المخدرات: مشكلة اقتصادية »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦-٧ مايو ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم وأصلى وأسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين وبعد، فأتوجه بالشكر إلى جامعة الأزهر، تحية احترام وتقدير لما يقومون به من حفظ للدعوة ونشر لها ولما يقومون به من عمل هام مثل هذا العمل الذى نشترك فيه اليوم.

وأود أن أتحدث عن أربع حقائق أساسية أطرحها على حضراتكم، الحقيقة الأولى والتي لا أعتقد أنها محل جدل أو نقاش وهى أن قضية المخدرات ليست فقط قضية اقتصادية بل هى قضية اجتماعية وإنسانية والأمر المؤكد أنها ضارة بالإنسان وبأسرته ومجتمعه فهى ضارة بالجسم ضارة بالعقل ضارة بالروح، وعندما نتأمل ما يقوله الأطباء من حجم الأمراض سواء المتعلقة بالجهاز التنفسي أو المتعلقة بأمراض الجلد والجهاز الهضمي والسرطان وغير ذلك، وعندما نستوعب بعضاً من أبسط المعلومات الصحية المتعلقة بهذا الأمر نرى أن المخدرات ابتداء من التدخين وانتهاء بالتعاطي تذهب العقل والجسم والحياة كلها والداخل إليها هالك لا محالة وهذا ليس فقط على مستوى الفرد وإنما على مستوى الجماعة والمجتمع، فمثل هذه الأنشطة هى بحكم القانون أنشطة إجرامية وعملها يتم من وراء القانون ومن خلال جماعات أقرب إلى العصابات، فإنتاج وبيع وترويج وإعطاء وتعاطى هذه المخدرات أعمال غير قانونية.

ونحن نعلم أن هذه الأنشطة تدخل الآن فى نظام الجريمة المنسقة وهذا يقود إلى **الحقيقة الثانية:** وهى أننا عندما نتعامل مع مجموعة الأنشطة التى تتدرج تحت مجال زراعة ونقل وترويج المخدرات لا بد أن نتحدث عن عمل يتخطى الدولة الواحدة فالمخدرات تزرع فى مكان قد يوجد قريباً أو بعيدا ثم تنتقل بواسطة أشخاص آخرين وتستقبل فى دولة المصب بواسطة آخرين ثم يقومون بتوزيعها على الضحايا وهذا يبين أهمية التعاون الإقليمي والدولي فى مكافحة المخدرات فلا نستطيع أن نخفف من جانب العرض فقط بالعمل داخل الدولة ولم يكن غريباً أنه فى التسعينات عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة دورة استثنائية لمناقشة موضوع المخدرات ولم يكن من المستغرب أن تصدر مجموعة توصيات كانت هى الأساس

الذى قامت على أساسه عدد كبير من الدول ومنها مصر لرسم استراتيجية متكاملة للتعامل مع قضية المخدرات.

ومن المؤكد أن أغلب المدخنين والمتعاطين للمخدرات فى البلاد الفقيرة والنامية مع أن الطبيعي أن الأغنياء هم القادرون على فعل ذلك كما أن عدد المدخنين يتناقص فى كل عام فى الـدول المتقدمة فأصدروا القوانين والتشريعات وخلقوا من الوعي العام ما يجعل التدخين أمراً صعباً للغاية فى كل مكان.

ويزداد عدد المدخنين فى الدول الفقيرة ف ٧٥% من المدخنين فى العالم فى بلادنا.

الحقـيقة الثالـثة: أننا عندما ننظر على بلادنا مصر لابد وأن ننظر إلى أن التدخين ظاهـرة اجتماعـية تتطلب منا مزيداً من العمل وهى ظاهرة موجودة فى كل الفئات وفى كل المهـن وبخاصـة المهـن التى بحكم طبيعتها تقدم قدوة للآخرين كالمدرس والطبيب كما أنها موجودة بين الرجال والسيدات وموجودة بين الأطفال والمراهقين والشباب والشيوخ وأكثر من هؤلاء يبدأون فى التدخين فى مرحلة المراهقة وهناك أسباب كثيرة منها التربية الدينية والقدوة السـيئة كالأب والعم والخال والمدرس والطبيب وتأثير الأصدقاء على بعض وارتباط التدخين بمظهـر الـرجولة المـبكرة وهى زائفة ومدمرة. بالإضافة إلى تقليد المشاهير كلاعبي الكرة والفنانيـن والسياسيين والمفكرين و عندما يشاهدهم الشباب وهم يدخنون يعطى ذلك مصداقية وشرعية لهذا السلوك السيئ.

الحقـيقة الـرابعة: أن مواجهة قضية الإدمان والمخدرات تتطلب عملاً متواصلاً من كافة مؤسسات الدولة والمجتمع ولا يمكن أن تنفرد هيئة من الهيئات تتولى مسئولية هذا الدور وحدهـا فهـناك الأسرة والمسجد والمدرسة كرادع وحافز ولا يمكن أن نقلل من أهمية الحافز الديني كمنظم لسلوك البشر وكرادع وكحافز وككابح لجماح السلوك السيئ.

بالإضـافة إلى دور الجمعيات الأهلية ومراكز الشباب والأندية ونتذكر معاً أن المجلس القومى للأمومة والطفولة نظم عام ٢٠٠٢م مؤتمر لمكافحة الإدمان والمخدرات كما أنشئ فى مصـر منذ خمس سنوات المجلس القومى لمكافحة الإدمان برئاسة رئيس الوزراء وممثل فيه جميع الوزارات ويقوم بجهود كبيرة فى هذا الشأن ولديه خط ساخن يتعلق بالإدمان.

وتم إقرار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإدمان فى عام ١٩٩٧ / ١٩٩٨ فى مصر، وهى تقوم على عنصريين رئيسيين عنصر تقليل العرض من المخدرات وتحقيق الطلب عليها والـدور الأول فى تقليل العرض لوزارة الداخلية عن طريق محاربة زراعتها والحيلولة دون دخول هذه الموارد من الخارج.

وبالنسبة لزراعة المخدرات يتم زرعها فى مناطق نائية بين الجبال ولا يمكن الوصول إلـيها إلا بالطائرات، وهذه الأماكن لا مالك لها فهى على الشيوع بين أفراد القبيلة وبالتالي لا نستطيع تحديد مرتكب الجريمة من بين أفراد القبيلة.

بالإضـافة إلى التشديد على كل المنافذ البرية والبحرية والجوية لمنع دخول هذه المواد من الخارج.

وهـنا تأتى قضية التعاون مع الجهات الإقليمية والدولية والمنظمات الحكومية ثم يأتى دور التشريع والقانون لتحريم بيع المخدرات وإنتاجها وترويجها.

وهناك خلاف بين رجال القانون والقضاء حول تشديد العقوبة فى هذه الحالات هل هو أمر محمود أم أمر غير محمود؟ لماذا؟

لأنـه مع تشديد العقوبة إلى حد الإعدام جعل كثيراً من القضاة يحتاط لمثل هذا الأمر فتشـديد العقوبة فى واقع الأمر أدى إلى أن يجعل القاضى أكثر حذراً وأكثر حيطة وأكثر ميلاً إلى الامتناع عن استخدام العقوبة فى هذه الحالات.

فهـل التشديد هو الأصوب؟ مع عدم التنفيذ أم أن التخفيف مع الالتزام الحرفي بالتنفيذ هـو الأصـوب؟ ولـيس لي رأى فى هذا الموضوع لكن رأيت من الواجب أن أنقل إليكم هذا الخلاف بين رجال القانون.

وقـد صدرت قوانين فى هذا الشأن ومنها قانون منع الإعلان عن التدخين فى الإذاعة والـتلفاز والصـحف ومنع البيع لأقل من ١٨ سنة ومنع التدخين فى الأماكن العامة والأماكن المغلقـة ثـم صـدر قانون غسيل الأموال عام ٢٠٠٢م وهو بشكل مباشر أحد وسائل مكافحة تجـارة المخدرات كل هذه القوانين صدرت ولكنها لا تكفى لمكافحة المخدرات وهذا هو دور الدولـة ولا يـنفذ هذا الدور على الوجه الأكمل بدون تعاون مع المواطنين والجمعيات الأهلية وجميع المؤسسات.

فعلى كل مواطن أن يطلب من غيره من المدخنين الامتناع عن التدخين تطبيقاً للقانون وحرصاً على صحته وصحة الآخرين فمن منا مستعد لأن يقوم بدوره فى هذا الشأن؟

وفـى جانـب تخصيص الطلب لابد وأن يعرف أكبر عدد من الناس بمخاطر الإدمان فـيقلع عـن ذلـك وبالتالي يقل الطلب فالمدخل هو التربية والتوعية والتثقيف وتعريف الناس بأخطار هذا وحرمته وعدم مشروعيته.

ويدخل فى هذا بشكل غير مباشر شغل أوقات الفراغ بالأنشطة الرياضية والإجتماعية والثقافـية، وفى النهاية أود أن أشرح بإيجاز شديد أهم المجهودات التى قامت بها وزارة الشأن للوقاية من هذا الخطر والمساهمة فى علاجه.

أولاً: التوعـية مـن خلال الندوات والمحاضرات وورش العمل المقدمة للعاملين مع الشباب والقيادات الشبابية فى الجامعات والمعسكرات الصيفية.

ثانـياً: إنشاء جماعات لمكافحة الإدمان وتعاطى المخدرات وجماعات لحماية البيئة فى كل المحافظات.

ثالـثاً: عمل مسابقة دينية وثقافية والفنون التشكيلية والمسرحية حول أضرار التدخين والمخـدرات كـنوع مـن التجريـب وشـحذ همم الشباب للقراءة والإبداع والابتكار فى هذا الموضوع.

رابعـاً: عمـل دورات رياضـية تحـت شعار نعم للرياضة لا للتدخين نعم للحياة لا للإدمان.

خامسـاً: البرامج المتميزة التى قام الاتحاد العام للكشافة والمرشدات بتنفيذها بالتعاون مع وزارة الشباب وهناك عرض مستقل عن هذا الشأن.

سادسـاً: تنظـيم الأنشـطة وتكثـيفها فى اليوم العالمي لمكافحة الإدمان بالتعاون مع الإذاعة والتلفزيون والجمعيات الأهلية عن طريق المعسكرات الشبابية الصيفية.

وفـى النهاية أحيى جامعة الأزهر على تبنيها لهذا المؤتمر والذي يعتبر حلقة من عمل متواصل نشترك فيه جميعاً لمكافحة الإدمان والمخدرات وأود التركيز على الدور الشعبي لأنه لا تسـتطيع أي حكومـة أن تقـوم بهـذا الـدور بمفردها وبدون تحريك المبادرات الشعبية والتطوعية لأهل الخير من العاملين فى الجمعيات الأهلية.

وهـذا الـتعاون والجهد المبذول يباركه الله تعالى لأنه تنفيذاً لإرادته ومشيئته وتحقيقاً لتعاليمه إذ أنه يحفظ أسمى ما خلق الله على الأرض وهو الإنسان.

شكراً لكم على حسن استماعكم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كلمة أ.د. أحمد عمر هاشم – رئيس جامعة الأزهر

في افتتاح مؤتمر

« المخدرات: مشكلة اقتصادية »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦-٧ مايو ٢٠٠٣م

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد،،

فنحن في جامعة الأزهر لا نخص باللقاءات والندوات والمؤتمرات ما في داخل الجامعة أو مصر ولكن نحب أن نمد جذور التعاون بيننا وبين الدول الأخرى بمؤسساتها حتى يكون الصوت المرجعى الإسلامي نابعاً من أعرق جامعة في العالم وهى جامعة الأزهر التي يتخرج منها العلماء والدعاة والمفكرون فيكون لنا دور رائد وفاعلية في مجتمعاتنا، وخاصة بالنسبة لهذه الظاهرة الخطيرة لأن خطورتها لا تكمن في موادها السامة ولا في ضررها على الصحة فقط ولا في إهدارها فقط للمال ولكن لأن خطورتها تبناها بعض السطحيين السذج الذين يتظاهرون ويتلاعبون بالأحكام ويقولون أين تحريم المخدرات في القرآن؟ والذي يوجد في القرآن هو الخمر فقط.

ونقول لأمثال هؤلاء إن قول الحق تبارك وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة:٩٠).

فكلمة (الخمر) معناها كما حدد ذلك أعرف الناس بما أنزل على قلب رسول الله ﷺ وهم من عايشوا الوحى والرسالة فيقول عمر ﷺ، الخمر هو كل ما خامر العقل أى كل ما غطى العقل مشروباً أو مشموماً أو محقوناً أو ما إلى ذلك من الأمور.

فكل ما خامر العقل خمر وكل مسكر خمر وكل مسكر وخمر حرام، ومن النصوص الواضحة الجليلة التي توضح لنا خطورة المخدرات والسموم البيضاء وغيرها من أحاديث النبى ﷺ (ما روته السيدة أم سلمة قالت نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر).

كما نهى الإسلام عن كل ضرر وفي الخمر والمخدرات والسموم البيضاء وغيرها من هذه المواد أضرار كبيرة، وقد قال رسول الله ﷺ (لا ضرر ولا ضرار) كما أن فيها إلقاء النفس إلى التهلكة والقران الكريم يقول ﴿ولا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (البقرة: ١٩٥) كما أن فيها إسرافاً والقرآن يقول: ﴿وكُلُوا واشْرَبُوا ولا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: ٣١) وفيها تبذير والقرآن يقول ﴿ولا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾ (الاسراء: ٢٦).

وبعض الناس يزعم أنه يتناول بعض المشروبات كالبيرة والويسكي من أجل علاج الكلى وإدرار البول وهذه دعاوى زائفة لأن العلم الحديث أثبت أن الخمر والمخدرات وهذه المشروبات من أخطر الأشياء على أجهزة جسم الإنسان.

وقد اكتشفوا هذا حديثاً مع أنه منذ أربعة عشر قرناً من الزمان قال أطهر من مشى الأرض وهو من يوحى إليه رسول الله ﷺ (ما جعل الله شفاء أمتى فيما حرم عليها) فلا يمكن أن يكون فيها شفاء بل قال صلى الله عليه وسلم (ليست بدواء وإنما هى داء).

لكن السؤال الذي أريد أن أطرحه على حضراتكم في مؤتمركم هذا وأرجو أن تعتنوا به وهو أن الجريمة رغم الجهود المبذولة لمحاصرتها ومقاومتها لكنها تزداد وهذا الخطر يتفاقم ولا ينحسر رغم تغليظ العقوبات وتشديدها والسبب في ذلك أننا حاصرناها بواقع القانون الوضعي ولم فحاصرها بواقع القانون الرباني والإنسان يستطيع أن يفلت من طائلة القانون بالمحاماة حيناً وبالتحايل أحياناً أخرى، ولكن عندما يغرس الضمير الديني في نفس الإنسان لا يستطيع الإنسان أن ينفلت من القانون الإلهي فنحن في أمس الحاجة إلى غرس الضمير الديني والنزعة الدينية الأصيلة وإلى التركيز على تثبيت الإيمان بالله والصلة بالله وتربية الناشئة على الأخلاق الحميدة والآداب الجليلة.

ومن هنا يبرز دور العلماء والدعاة والمفكرين والمسئولين في كل مجال حتى نستطيع مناهضة هذه الظاهرة ومواجهة هذه المشكلة.

نريد أن تتضافر كل الجهود من أجل ذلك وقد استشعرت جامعة الأزهر مسؤوليتها من أجل رسالتها العالمية الإسلامية فوقفت في وجه كل خطر يداهم الأمة مبينة أسبابها وعلاجها.

أدعو الله تعالى أن يوفقنا في هذا اللقاء إلى أن نحسم هذه القضية، وأن نضع النقاط فوق الحروف وأن نخرج بتوصيات وقرارات نحاصر بها هذه الظاهرة كما ندعو شباب أمتنا إلى أن يقفوا صفاً واحداً أمام التحديات الحاضرة التي تواجهنا ومن أجل التقدم العلمي الذي يستوجب علينا أن نصحو من غفوتنا وأن ننهض لرسالتنا لدحض مثل هذه الظواهر المثبطة والمدمرة التي تغتال العقل البشري وهو المنحة الربانية التي وهبها الله للإنسان كما تغتال هذه الظاهرة القوى العاملة مع حاجتنا الشديدة إلى النهوض باقتصادنا.

وأرجو أن يخرج مؤتمركم هذا بتوصيات وقرارات في هذا المضمار ننشرها في الداخل والخارج وعلى كافة المستويات.

شكر الله لكم جميعاً والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

AL-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

كلمة معالي الأستاذ الدكتور
محمد عوض تاج الدين وزير الصحة
ألقاها نيابة عنه أ.د/ أسامة الخولى – وكيل وزارة الصحة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوى	**شيخ الأزهر**
معالى الأستاذ الدكتور/ على الدين هلال	**وزير الشباب**
معالى الأستاذ الدكتور/ محمد عوض تاج الدين	**وزير الصحة والسكان**
الأستاذ الدكتور/ حمدي السيد	**نقيب الأطباء**
فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد عمر هاشم	**رئيس الجامعة**

أيها الحفل الكريم

يطيـب لـي أن أقدم أسمى معاني الترحيب ومعاني الأخوة الصادقة لحضراتكم جميعاً فـي هـذه المناسـبة وأن أتقدم باعتذار الأستاذ الدكتور محمد عوض تاج الدين وزير الصحة والسكان عن عدم حضور هذا الحفل الفخيم لظروف خارجة عن الإرادة وكان يسعده أن يكون حاضـراً بيـنكم ويتمـنى أن يلقـاكم في أقرب فرصة بمشيئة الله تعالى و أتشرف بأن أبلغكم برسـالته إليكم وبتقديره لجمعكم لهدف نبيل ألا وهو تدارس ما يهم صحة الإنسان ولقد وفقكم الله لاختـيار موضوع هذه الندوة للحاجة الماسة إليها في هذه الأوقات الحالية التي تتزايد فيها

الشـــرور وتهوى القيم إن دعوتكم لمحاربة كل ما يؤثر على العقل ويضر بصحة الإنسان هي دعوة للمحافظة على صحته وهى الأمانة الغالية التي يجب عدم التفريط فيها وأن لا نسمح بأن تغـــتال العقـــول بمـــا يصنعه الإنسان ومن عنوان الندوة "المخدرات: مشكلة اقتصادية" يظهر واضـــحاً وجلـــياً تأثير هذه المخدرات على القدرة البشرية التي لها أثار اقتصادية عظيمة من خلق الله الخالق الأعظم الذي سواه فعدله ليحقق النفع.

إن اختـــياركم لهـــذا الموضـــوع يحـــتم الوقوف الحازم لكل ما يدمر هذا الكيان البشرى الاقتصـــادي الكبـــير الذي يستطيع أن ينمى وينتج ويعمر ويوجد الاقتصاد الإيجابي، ولكن إذا تـــرك نهـــباً للمخـــدرات فســـوف يؤثر ذلك بالتدمير في كل شئ صحته وحياته واقتصادياته واقتصاد بلاده و اسمحوا لي أن تكون بداية هذه الندوة من نهايات ما توصل إليه إخواننا حتى نســـتطيع إكمـــال مسيرة محاربة هذا المدمر وتتم السيطرة والمحافظة على الأداة الاقتصادية الإلهـــية لقـــد صـــدرت عـــدة قـــرارات سابقة بشأن طرق الوقاية من المخدرات في المجتمع الإسلامي اسمحوا لي أن أورد بعضها للإضافة عليها وهى:

- التطبيق الكامل والصحيح للشريعة الإسلامية في كل مجالات الحياة.
- اتخاذ الحيطة الشديدة لإصلاح نظم التعليم وفقاً لمبادئ الإسلام.
- الإعداد الجيد والنقدي لأي محاولة تؤثر في تعاليم المجتمع الإسلامي.
- دعم الإعلام الإسلامي للجهود المبذولة في هذا المجال الهام.
- التنوير بدور الأسرة في رعاية النشء وفقاً لأسس الشريعة الإسلامية.
- دق ناقوس الخطر لضرورة مصالحة مشكلات الشباب النفسية والاجتماعية والسلوكية وعلى أوقات فراغهم بما يخدم دينهم ووطنهم.
- الانعكاســـات التـــي حدثت في نفسيات الشعوب الإسلامية نتيجة للأحداث التي تجرى حولنا فرصة سانحة لإثبات أن الأفكار الشائعة للغرب وشعاراتهم ليس فيها من الجدية من شئ فيجب التمسك بالشريعة الإسلامية السمحة.

نتمنى لندوتكم الهامة النجاح وهى تحتاج منكم الجهد الكبير لأداء هذه الرسالة ودعمها وإيصال نـــتائجها إلى المجتمع الإسلامي الكبير وفقكم الله إلى ما فيه الخير لأمتكم الإسلامية وللشعوب العربية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كلمة أ/ أحمد جمال ماضى أبو العزائم

مستشار الطب النفسى

في افتتاح مؤتمر

« المخدرات: مشكلة اقتصادية »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦-٧ مايو ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوى	**شيخ الأزهر**
معالى الأستاذ الدكتور/ على الدين هلال	**وزير الشباب**
معالى الأستاذ الدكتور/ محمد عوض تاج الدين	**وزير الصحة والسكان**
الأستاذ الدكتور/ حمدي السيد	**نقيب الأطباء**
فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد عمر هاشم	**رئيس الجامعة**

أيها الحفل الكريم

تعتبر مشكلة تعاطى وإدمان المخدرات والخمور كارثة فهى مشكلة اجتماعية بكل المقاييس تنتهك القيم الدينية والاجتماعية السائدة وهى مشكلة قد لا يدركها أفراد المجتمع رغم خطورتها كما أن من يتعاطاها يحيط تعاطيه بالسرية بل ينكرها فيستمر في التعاطى والإدمان حتى يكتشف في مرحلة قد يصعب علاجه فيها لحدوث مضاعفات خطيرة وقد ينكر وجودها الأبوين حفاظاً على كرامة الأسرة، وقد يصر المتعاطى والمدمن على الاستمرار بدعوى الحرية الشخصية، وهى مشكلة يخترق بها أعدائنا عقول أبناءنا لتدمير قدراتهم العقلية اللازمة للإبداع الفكري الذي هو سلاح الحاضر والمستقبل للاستيلاء على مقدراتنا، وقد كنا سابقاً ننكر مقولة أننا مستهدفين بحرب الإدمان ولكن هاهم المزارعين في أفغانستان يعودون لزراعة الأفيون وهى انتكاسة خطيرة وهامة، فالحروب العالمية الآن تسعى للسيطرة على الاقتصاد بكل طريقة وبلا خجل ويدل على أن مشكلة تجارة التبغ والخمور والمخدرات في العالم هناك من يحركها ضد الشعوب .. بهدف الربح والسيطرة على الاقتصاد ولنا أن نتصور جرائم غسيل الأموال حول العالم وحجمها والمتورطين فيها من رموز عالميين وقيادات محلية دوليين في العالم يدرك أنها جريمة اقتصادية في المقام الأول وكارثة أخلاقية أسرية اقتصادية صحية،

فقد حددت أوروبا كمية من السجائر المستوردة لا يسمح بتخطيها سنوياً ولكن ثبت العام الماضي أن ما تم بيعه في أوروبا من السجائر الأمريكية ثلاثة أضعاف ما دخل رسمياً عبر جمارك أوروبا مما يدل على وجود مافيا عالمية للترويج لهذه السموم.

والإدمان له مضاعفات صحية خطيرة على الكثير من أجهزة الجسم تبدأ من:

- عدم التوازن العصبى والحوادث التى تؤدى إلى الضرر الجسيم للمخ وضموره أو جلطات متكررة وتدهور في القدرات العقلية الإدراكية ومرض عقلى ذهنى ووجدانى ثم أمراض القلب تصل إلى الوفاة المفاجئة وجلطات القلب ومضاعفات للكبد والالتهاب الوبائي بكل أنواعه ب، س، وأمراض صدرية متعددة تسبب من حساسية الصدر إلى تليف الرئة وسرطان الرئة وتمدد الشعب الهوائية والانسكاب البلوري كما يصاب بهبوط القلب وبالتليف في الأوعية الدموية والإيدز حالة استخدام الحقن كوسيلة للإدمان وهذه يصعب حساب مضاعفاتها الاقتصادية لتشعبها.
- كما أن هناك أضرار أسرية منها حدوث حالتى طلاق كلما حدث حالة تلبس بالتعاطى في الأسرة كما يحدث الطلاق أو الانفصال بسبب إدمان الأبناء كما تتعطل حياة إخوة المدمن وقد تُطلق أخته أو قد لا تتزوج بسبب إدمانه.
- ثم نأتى إلى الأضرار الاقتصادية موضوع مؤتمرنا اليوم وهو التدخين والإدمان وحجم الضرر الاقتصادي المصاحب لهما حيث أصبحنا في حاجة لوضعهما في بؤرة اهتمامنا ذلك أن خسائر التدخين والإدمان تنعكس على الدخل القومى والنمو الوطنى الاقتصادي، وتنعكس على مستحصلات النقد والواردات وميزان المدفوعات وعلى الاستهلاك العائلي العام، وتنعكس على سعر صرف الجنيه المصري، وتنعكس على العمالة والأجور الإنتاجية ... كما تنعكس مشكلة الإدمان على تكلفة الخدمات البوليسية والجمركية والأمنية المختلفة وعلى تأمين الحدود عامة وعلى الإجراءات القضائية كما ترتبط معدلات الربح المرتبطة بالاتجار بالمخدرات بالعديد من المفاسد والجرائم الأخرى وأهمها جرائم غسيل الأموال ومخاطرها على الاقتصاد الوطنى ففي عام ١٩٨٩ كان تكلفة استهلاك المخدرات يتراوح بين ٠,٣٣ - ١,١٦ مرة من الصادرات السلعية، وبين ١٤ - ٥١% من مجموع الإيرادات الجارية، ومن ١٥-٥٦ من مجموع الواردات السلعية، وما بين ١٠٠% إلى ٣٦٤% من مجموع الفوائد على القروض المدفوعة، وما بين ١٩٢% إلى ٥٣٣% من صادرات البترول الخام حيث قدرت قيمة المخدرات ذلك العام المستوردة ٣٠٩ مليون دولار من مضبوطات حقيقية حيث كان سعر صرف الدولار ١٨٤ قرشا. وكان متوسط الصرف على المخدرات

١٨ قرشـــا مـــن كـــل جنيها دخل للأسرة في الفترة من ١٩٨٦-١٩٨٧. (دراسة عبد المجيد الخلوى- أستاذ الاقتصاد بمعهد التخطيط القومى).

- كمـــا قـــدر عدد العمال الذين يمكن تشغيلهم من أموال المخدرات بثلاثة أرباع مليون عامل أى نصف البطالة آن ذلك بأجور ٧٥٠ مليون جنيها.
- وقد قدرت منظمة الصحة العالمية حجم ما تستهلكه مصر من السجائر عام ٢٠٠٠ هو ٨٥٠٠٠ مليون سيجارة مقابل في حين كان ٥١,٢١٤ ألف مليون سيجارة عام ١٩٩٧ بـــزيادة ٥٥% تقريـــباً وزاد متوســـط تدخين الفرد بين ٨,٨ سيجارة عام ١٩٩٥ إلى ١٠,٥ عـــام ١٩٩٧ إلى ١٣,٧ سيجارة عام ١٩٩٩ أى أكثر من ٥٠% زيادة في عدد الســـجائر المدخـــنة من الفرد الواحد في ٤ سنوات فقط إلى حوالى ٢٠ مليون مدخن يومياً وتكون تكلفة التدخين اليومية ....

وتكمـــن مـــرة أخرى أهمية هذا المؤتمر في منعطف تاريخى في عالمنا اليوم الذي يلهث وراء الاقتصاد والمال لتحفز الأمة لمواجهة هذا الخطر الهائل الكامن داخل مجتمعـــنا ويتنامى كل يوم مؤدياً إلى زيادة تدفع بمليارات الدولارات إلى زارعى التبغ وصـــانعى المخدرات في الأمريكيتين وما يقابله من خراب وطنى على كل المستويات آن الأوان إلـــى الدعوة لمقاطعته ووضع برامج وطنية وخطط عمل ترصد لها الأموال حـــتى يكـــون بنية لترويج مخطط آخر يهددنا في الاقتصاد والمال وقد آن الأوان لأن نحـــافظ على المال وعلى الباقيات الصالحات عودة إلى الدعوة إلى العلاج الذى أطلقها الله سبحانه وتعالى عندما أبلغنا أنها خبث وأمرنا باجتنابها حتى تفلح أمتنا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كلمة اللواء/ هانى الغنام

ممثل الجمعية المصرية العامة لمنع المسكرات ومكافحة المخدرات

في افتتاح مؤتمر

« المخدرات: مشكلة اقتصادية »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦-٧ مايو ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد،،

يـدور هذا المؤتمر حول المخدرات، والمخدرات سلعة تباع وتشترى أى عملية عرض وطلب فهى مثل أى سلعة، والتصدي للمخدرات يتم عن طريق ثلاث محاور:

المحـور الأول: هو عرض المخدرات في أى دولة، وتتصدى للعرض الجهات الحكومية من وزارة الداخلية وحرس الحدود والجمارك وما إلى ذلك.

المحـور الثانـي: هو الطلب على المخدرات بمعنى أن تكون المخدرات موجودة ويتم الإقبال عليها، ويحدث رواج.

المحور الثالث: هو العلاج أى يقع الشخص في براثن الإدمان ثم يتم علاجه.

وهـذه المحـاور الثلاثة هى قضية المخدرات في العالم كله: عرض المادة المخدرة- الطلب على المادة المخدرة- علاج من وقع في براثن الإدمان والتعاطى.

ومشـكلة المخـدرات مشكلة عالمية، ومعنا اليوم ممثل الأمم المتحدة فالمشكلة ليست مقصـورة على مصر بالذات فالمشكلة عالمية وتعانى منها أمريكا فلقد حكم رئيس دولة أمريكا لأنه يغرقها بالمخدرات.

أمـا بالنسبة للدول العربية فكلها تعانى من هذه المشكلة وفى مصر زادت المشكلة في الوقت الحالي برغم جميع الجهود المبذولة على كافة المستويات.

ومـن المؤشرات التى تعانى منها مصر تدنى سن التعاطي، وتم رصد أن هناك أطفال وشـباب فـي مـراحل التعليم الإعدادي والثانوى يقومون بتدخين البانجو بالذات، كذلك دخلت مصـر أنواعـا لم تكن موجودة مثل الماكس وهو نوع من المخدرات ثمن القرص الواحد منه ١٥٠جنـيه، وتم ضبط مجموعة من الشباب وبحوزتهم ٢٤ ألف قرص في قضية واحدة، وتم ضـبط طن و ٣٠٠ كيلو ثم وصل إلى ٥٠ طن سنة ٢٠٠١ من البانجو، وفي سنة ٢٠٠٢ تم

ضـــبط ٥٩ طـــن، وتم ضبط ٤٨٦ طن من الحشيش سنة ٢٠٠١م، وتم ضبط ١٠٨٠ طن من الحشيش سنة ٢٠٠٢م.

كمـــا تـــم ضبط ٣٨ كيلو هيروين سنة ٢٠٠١م، وتم ضبط ٥٥ كيلو سنة ٢٠٠٢م من الكوكايين، ثم ضبط أقل من كيلو سنة ٢٠٠١م وفي سنة ٢٠٠٢ تم ضبط ٤ كيلو.

وهـــذه المؤشـــرات هامـــة جداً ونشكر جامعة الأزهر على تبنى هذا المؤتمر لأن هذه القضـــية نعـــانى مـــنها في الاقتصاد المصري فالمخدرات في ازدياد ولابد من التصدي لذلك وبخاصة البانجو لأنه أرخص أنواع المخدرات ولكنه للأسف أخطر أنواع المخدرات.

وقد قامت الجمعية المصرية العامة لمنع المسكرات ومكافحة المخدرات بالتصدي لهذه المشـــكلة فتم عقد ندوات ومحاضرات لتوعية الشباب بهذا الخطر، وتم عمل خط ساخن لتلقى البلاغات عن المخدرات كما تقوم بعلاج المدمنين والمتعاطين.

فالجمعـــيات الأهلية تقوم بدور كبير في مكافحة المخدرات ومنع المسكرات ونسأل الله تعالى السداد والتوفيق.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الجزء الثاني

١ــ الطبيعة الاقتصادية لجرائم المخدرات.

أ.د/ عبد الله الصعيدي.

٢ــ الاقتصاد العالمي والمحلي للمخدرات ودروها في تعويق التنمية.

د/ محمد محمد النجار.

٣ــ بعض الأبعاد الاقتصادية لمشكلة الإدمان وكيفية مواجهتها.

أ.د/ زينب صالح الأشوح.

٤ــ آليات اقتصادية إسلامية للوقاية من مشكلة تعاطي وأدمان المخدرات.

د/ نجاح عبد العليم أبو الفتوح.

٥ــ الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق على المخدرات في جمهورية مصر العربية المدرج على خطة بحوث معهد التخطيط القومي ٢٠٠٢/ ٢٠٠٣.

أ.د/ نادره عبد الحليم وهدان

٦ــ العوامل الاقتصادية والاجتماعية المؤثرة في الوقاية من الإدمان في الريف المصري.

د/ محمد جمال ماضي أبو العزايم.

٧ــ القانون رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢م الخاص بمكافحة غسل الأموال فلسفته وأهم ملامحه .

د/ سعيد عبد الخالق

٨ــ غسيل أموال المخدرات المفهوم والمواجهة القانونية.

لواء/ هاني الغنام.

٩ــ غسل الأموال والمخدرات.

عميد/ عبد الوهاب أبو الصفا الغنيمي.

١٠ــ حجم غسل أموال المخدرات في المجتمع المصري.

د/ عادل عبد الجواد محمد الكردوسي.

١١ــ البانجو نظرة إحصائية.

لواء/ هاني الغنام.

١٢ــ حجم واتجاهات المخدرات والعقاقير غير المشروعة في المجتمع المصري.

أ.د/ عادل عبد الجواد محمد الكردوسي.

١٣ــ الآثار الصحية لمشكلة الإدمان ودور الأسرة.

أ.د/ عبله محمد حلمي عفيفي.

١٤ــ الآثار الدوائية لبعض المخدرات.

أ.د/ نوار محمد محمد توفيق.

١٥ــ رسالة إلى أبني المدمن.

أ/ كريمان حمزه.

١٦ــ مشكلة إدمان المخدرات في مصر ودور الشريعة في مواجهتها.

د/ فتحى درويش محمد عشيبه .

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

الطبيعة الاقتصادية لجرائم المخدرات

إعـــــداد

الأستاذ الدكتور/ عبد الله الصعيدى

أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد

كلية الحقوق - جامعة عين شمس

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

تقديم

أضحت جرائم المخدرات ذات أنماط متعددة وأشكال متنوعة (الاتجار، التعاطى، الحيازة، الترويج، زراعة النباتات المخدرة ٠٠) ، كما أصبح إنتشار هذه الجرائم فى كافة المجتمعات يشكل ظاهرة تهدد الاستقرار وتعرقل مسيرة التنمية ٠ ويعتبر إنقسام المخدرات إلى أقسام متنوعة من الأسباب التى ساهمت فى إنتشار تداولها ، ومن هذه الأقسام : المخدرات الطبيعية الناتجة من النباتات المخدرة والمخدرات الطبيعية المخلوطة بمواد كيماوية وهى عادة ما تكون ناتجة عن مشتقات الأفيون المعالج كيماويا ، وكذلك المخدرات التخليقية وهى المخدرات الصناعية أو ما يسمى بالعقاقير المخدرة ٠

وعلى الرغم من تزايد الأهتمام - على المستويين المحلى والدولى ، بالمخاطر الناتجة عن هذه الجرائم ، وبذل مزيد من الجهد فى مجال طرق الوقاية والمكافحة والعلاج والحد من الإنتشار، إلا أن هذا الاهتمام لم يرتق على مستوى طموح المجتمع الإنسانى فى القضاء عليها ، حيث توجد مؤشرات كثيرة تدل على إستمرار تعاظم هذه الجرائم مما يشكل تحديا مازالت ملامحه تفرض على المجتمع الدولى إستمرارا فى بذل المزيد من هذا الجهود ومن هذه المؤشرات : زيادة المساحات المزروعة بالنباتات المخدرة ، زيادة إنتشار الهيروين ، هجمة المؤثرات العقلية ، زيادة أعداد المتعاطين من الشباب ، تحكم للعصابات الدولية فى أسعار المخدرات ، زيادة تلازم جرائم المخدرات مع الجرائم المنظمة الأخرى ، تعميق ظاهرة التلوث البيئى ، تضاخم حجم الأموال المستخدمة فى تجارة المخدرات ... إلخ أو ما يسمى بالعقاقير المخدرة

وتهدف الدراسة الحالية إلى إبراز الطبيعة الاقتصادية لهذه الجرائم ، وبعبارة أخرى يتمثل هدف هذا البحث فى إيضاح أن هذه الجرائم تدخل فى

بالمخاطر الناتجة عن هذه ... من الجهد فى مجال طرق
الوقاية والمكافحة والعلاج و... إلا أن هذا الاهتمام لم يرتق
على مستوى طموح المجتمع ... القضاء عليها ، حيث توجد
مؤشرات كثيرة تدل على إستمر... جرائم مما يشكل تحديا مازالت
ملامحه تفرض على المجتمع ... بذل المزيد من هذا الجهود ،
ومن هذه المؤشرات : زيادة ال... ة بالنباتات المخدرة ، زيادة
إنتشار الهيروين ، هجمة ال... ، زيادة أعداد المتعاطين من
الشباب ، تحكم للعصابات ... ، زيادة تلازم جرائم المخدرات

إطار الجرائم الاقتصادية ، وهو ما يعنى إبرازاً لآثارها المدمرة على مسيرة التنمية وتحقيق الاستقرار الاقتصادى والتأثير على مستوى المعيشة .

ولايضاح ذلك ، يمكن تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين :

الأول : فى مدى إنطباق مفهوم الجريمة الاقتصادية على جرائم المخدرات.

الثانى : فى الآثار الاقتصادية المترتبة على هذه الجرائم .

المبحث الأول

مدى إنطباق مفهوم الجريمة الاقتصادية على جرائم المخدرات

يتكون مصطلح الجريمة الاقتصادية Economic crime من كلمتين تشكل أولاهما موصوفا وتشكل الثانية صفة . ولا يوجد إختلاف بين الكتاب فى فهم أو تحديد معنى الكلمة الأولى « الجريمة » إذ أنها تعنى كل فعل أو إمتناع يرتب ضررا ، ومن ثم يقرر القانون جزاء يوقع على من أرتكبه ، وبذلك فإن الجريمة هى إعتداء على كل ما يشتمل عليه النظام الاجتماعى من قيم وسياسات ووسائل عيش ومنشآت.. إلخ. وإذا ما اكتسب هذا الاعتداء الصفة الاقتصادية فهنا يثار التساؤل حول متى تتحقق الصفة أو الطبيعة الاقتصادية لهذا الاعتداء، وما إذا كان ذلك يعنى وقوع العدوان على شئ ذو طبيعة اقتصادية! وإذا ما تم تحديد ماهية صفة «الاقتصادية» كوصف للجريمة ، فما هى الأسباب التى تشكل صعوبة فى التوصل إلى مفهوم محدد للجريمة الاقتصادية؟ وإذا ما تم التوصل إلى

معيار مقبول يمكن على أساسه تعريف هذه الجريمة ، فهل يمكن انطباق هذا التعريف على جرائم المخدرات ، واعتبارها - طبقا لذلك - ضمن طائفة الجرائم الاقتصادية ؟

أولا : متى يكتسب الشئ صفة «الاقتصادى» أو «الاقتصادية »؟

يقتضى المنطق أن نرجع إلى أدبيات الكتابة فى «علم الاقتصاد » للاجابة عن هذا التساؤل ، تماما كما هو الشأن فى تحديد معنى كلمة جريمة بالرجوع إلى أدبيات الكتابة فى «القانون» . وهنا يلاحظ أن علم الاقتصاد - وأيا كانت الاختلافات الشكلية المتعددة فى تعريفه ، نجده - موضوعيا وباتفاق الكتاب - علما إجتماعيا يدرس ما هو مشاهد فى الحياة الواقعية من ندرة نسبية فى الموارد القابلة لإشباع الحاجات المتعددة للمجتمع ، وطرق استخدام تلك الموارد المحدودة على أفضل نحو مستطاع من أجل إشباع هذه الحاجات، وما ينشأ عن ذلك من علاقات متعددة فى مجالات الانتاج والتوزيع والملكية .. إلخ . وفى كلمات موجزة ، هو العلم الذي يدرس كيفية إدارة **الموارد النادرة** فى المجتمع البشرى [١] .

ولما كان الموضوع الرئيسى لهذا العلم يتمثل فى دراسته للمشكلة الاقتصادية، وكانت هذه المشكلة - وكما هو واضح من التعريف سالف الذكر لعلم الاقتصاد - تتمثل فى كيفية تحقيق التوازن بين إشباع الحاجات المتعددة من ناحية، والموارد المتاحة (أى الموارد الاقتصادية) من ناحية أخرى، فإن الدراسة فى هذا العلم تتركز حول كيفية استخدام الموارد الاقتصادية فى تحقيق هذا الإشباع. وحتى تكتسب الموارد **صفة الاقتصادية**، ومن ثم تكون محلا للدراسة فى علم الاقتصاد ، فإن شروطا متعددة يجب أن تتوافر فيها ، من أهمها : **الندرة النسبية** (أى أن وجود المورد يكون أقل من الحاجات واجبة الإشباع نتيجة استغلاله أو

استخدامه) . وتتحقق صفة الندرة النسبية فى المورد (ومن ثم يكون اقتصاديا) إذا كان الحصول عليه من أجل إشباع الحاجات (سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة) لا يتحقق إلا بعد دفع ثمن معين أو بذل جهد بدنى أو ذهنى أو هما معا .

وعلى ذلك ، يمكن القول أن الجريمة الاقتصادية تعنى الاعتداء على الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع . ويلاحظ أن هذه الموارد منها ما هو مصنوع ومنها ما هو طبيعى ، ومثال الأولى : رؤوس الأموال الثابتة والنقدية والمبانى والمنشآت والمصانع والأدوية والأغذية . إلخ ، ومثال الثانية: الأراضى الزراعية ، وما تحت الأرض من ثروات طبيعية ، والغابات ومصايد الاسماك . وهذه الموارد الطبيعية تعتبر ضمن طائفة الموارد الاقتصادية، إذ أن الحصول عليها من أجل إشباع الحاجات الإنسانية (على نحو مباشر أو غير مباشر) يستلزم دفع التكاليف أو بذل الجهود . أما الهواء وأشعة الشمس ومياه الأمطار والرمال والأتربة ومياه الأنهار والمحيطات، فإنها تعتبر موارد طبيعية حرة (غير اقتصادية)، ومع ذلك فإن الاعتداء عليها باحداث التلوث أو التدهور مثلا يشكل ما يسمى بالجريمة البيئية .

وهكذا يمكن حصر ما يقع تحت عنوان الجرائم الاقتصادية فى كافة أنواع الاعتداء الواقعة على الموارد الاقتصادية- بالمعنى سالف الذكر - وسواء كانت هذه الموارد داخلة فى حيازة أشخاص القانون العام أو الخاص، وسواء جاء النص على تجريمها فى إطار قانون العقوبات الاقتصادى أو فى إطار قانون العقوبات العام أو فى التشريعات الجنائية الخاصة[٢] .

ثانيا : أسباب صعوبة التوصل إلى مفهوم محدد للجريمة الاقتصادية:

رغم بساطة المعيار السابق (معيار الموارد الاقتصادية كمحل لوقوع

الجريمة الاقتصادية) فإن تعريفات متعددة لهذه الجريمة قد ذهبت إلى التركيز على معايير أخرى منها : معيار المصالح الاقتصادية، والسياسة الاقتصادية ، قواعد النظام العام الاقتصادى ، قواعد قانون العقوبات الاقتصادية، الذمة المالية والأضرار بالاقتصاد الوطنى، الدوافع الاقتصادية .. إلخ ومن التعريفات التى أعطيت للجريمة الاقتصادية تأسيسا على هذه المعايير(٣):

* الجريمة الاقتصادية هى الجريمة التى تلحق ضررا مباشرا أو غير مباشر أو تهدد مصالح الاقتصاد الوطنى أو النظام الاقتصادى ذاته والتى يتضمن القانون الجنائى عناصرها .

* الجريمة الاقتصادية هى التى تتم بدوافع اقتصادية ، ومن ثم فهى تمتد بصورة واسعة عبر مجال جرائم السرقات وجرائم العنف . والجرائم الوحيدة المستثناه من هذا التعريف هى الجرائم التى تحركها دوافع سوداء لا يرجى منها مكسب اقتصادي.

* الجريمة الاقتصادية هى السلوك الذى يحظره القانون لإخلاله بالتوزيع العادل للثروة بين الأفراد ومقتضيات إسعاد أكبر عدد منهم مهما كان مظهره وأيا كان موضوعه المادى .

* الجريمة الاقتصادية تتمثل فى تجريم النصوص القانونية لسلوك الفرد أو الشخص المعنوى بسبب حظر أو جلب اعتداء على السياسة الاجتماعية والاقتصادية للدولة .

* الجريمة الاقتصادية هى كل عمل أو إمتناع يقع بالمخالفة للتشريع الاقتصادى إذا نص على تجريمه سواء فى قانون العقوبات أو فى القوانين الخاصة بخطط التنمية الاقتصادية .

* الجريمة الاقتصادية هى مباشرة نشاط معين سواء تمثل فى تصرف اقتصادى أو سلوك مادى بالمخالفة للتنظيمات والأحكام القانونية الصادرة كوسيلة لتحقيق سياسة الدولة.

* الجريمة الاقتصادية هى كل عمل أو امتناع يقع بالمخالفة للتشريع الأقتصادى .

* الجريمة الاقتصادية هى كل فعل يتعارض مع قواعد القانون الاقتصادى الذى يحمى مصالح اقتصادية معينة.

ويمكن إرجاع صعوبة التوصل إلى مفهوم محدد للجريمة الاقتصادية إلى الأسباب الآتية :

١- تنوع النظم الاقتصادية وكذلك تنوع السياسات الاقتصادية المطبقة فى إطارها يجعل من التجريم الاقتصادى مجالا يضيق أو يتسع نطاقه طبقا لتنوع وتعدد هذه النظم وتلك السياسات . ومن ثم فإن ما يعتبر جريمة اقتصادية فى إطار سياسة اقتصادية معينة قد لا يعتبر كذلك فى ظل سياسة اقتصادية أخرى .

٢- فى عدد غير قليل من التشريعات فى العالم ، لا تعد كل مخالفات السياسة الاقتصادية جرائم جزائية بصورة دائمة ، ومن ثم لا تدخل فى إطار قانون العقوبات الاقتصادى ، باعتبار أن بعضها من طبيعة مدنية أو إدارية ، ومن ثم يكون العقاب عليها متمثلا فى تعويض الضرر المتحقق عنها أو فى عقوبات أخرى ذات طبيعة مدنية أو إدارية(٤) .

٣- كما يضع مصطلح « الجريمة » قيدا وصفيا للجريمة الاقتصادية باعتبارها مفهوما قانونيا ، فإن صفة « الاقتصادية » تضع أيضا قيدا

وصفيا لذات الجريمة ، وقد يؤدى هذا القيد الأخير إلى تغليب المفهوم الاقتصادى لهذه الجريمة ، بينما يؤدى القيد الأول إلى تغليب المفهوم القانونى لها ، وهكذا تتعدد المفاهيم أو التعريفات المعطاة لهذه الجريمة (٥) .

٤- من المتفق عليه أن الجريمة الاقتصادية ذات طبيعة تميزها عن الجرائم العادية من وجوده متعددة (محل الاعتداء ، طبيعة العقوبة، درجة الخطورة ، طبيعة الضرر وإتساع نطاقه ، إجراءات الإثبات . . الخ) وهذا الاختلاف يشكل صعوبة فى تحديد مفهوم للجريمة الاقتصادية يتميز عن المفهوم التقليدى للجريمة العادية (٦) .

٥- الجرائم الاقتصادية المستحدثة والتى جاءت مصاحبة للتطور المعاصر فى نظم المعلومات والاتصالات ، أصبحت تشكل صعوبة فى وضع تعريف يشتمل على هذه الجرائم. وهكذا فإن الأنشطة الاجرامية فى القطاع المعلوماتى ، وإن اختلفت طبيعتها وتنوعت، إلا أن ثمة قاسما مشتركا بينها يتمثل فى الأساليب التقنية الجديدة المستخدمة فى ارتكابها ، والتى تجعل تطبيق المفاهيم القانونية التقليدية عليها صعبا إن لم يكن مستحيلا(٧) .

وأمام هذه الأسباب التى تشكل فى مجملها صعوبة فى التوصل إلى مفهوم مقبول للجريمة الاقتصادية ، فإن محاولة صياغة لهذا المفهوم تقتضى أن نأخذ فى الاعتبار أهمية الموازنة بين المفهوم القانونى « المضيق» والمفهوم الاقتصادى « الموسع» من ناحية، وأستيعاب تطور الظواهر الاجرامية المستحدثة فى المجال الاقتصادى من ناحية أخرى، وكذلك بناء الصياغة على أساس معيار منطقى يتلافى التحفظات التى يمكن أن ترد على مجموعة المعايير المتنوعة التى بنيت عليها مجموعة التعاريف سالفة الذكر من ناحية ثالثة .

وفى محاولة منا لصياغة مفهوم جديد للجريمة الاقتصادية يراعى كافة هذه الاعتبارات ، يمكن القول **بأن الجريمة الاقتصادية هى سلوك إنسانى - فعلا كان أو امتناعا - يرتب خطرا أو إضرارا بمصلحة اقتصادية يحميها القانون ؛ أو يمثل إعتداء على الموارد الاقتصادية المملوكة أو التى يحوزها الأفراد والمؤسسات والدولة ، بما يرتب عليهم ضررا مباشرا أو غير مباشر فى إطار النظام الاقتصادى المطبق»** .

ويمتاز هذا التعريف بما يأتى :

أ- يجمع بين المفهومين (القانونى والاقتصادى) للجريمة الاقتصادية .

ب- يبرز هذا المفهوم طبيعة وأهم سمات الجرائم الاقتصادية ، وذلك باعتبارها من جرائم الخطر والضرر معا .

جـ- يسمح هذا المفهوم باسباغ وصف « الجريمة الاقتصادية » على الأنشطة الاقتصادية الضارة أو السلوك المنحرف من و جهة نظر التنظيم الاقتصادى القائم . ويعتبر ذلك استجابة منطقية لمتقضيات التغيير المستمر فى النظم الاقتصادية كظاهرة أساسية تصاحب المجتمعات فى تطورها الدائم.

د- يُرجع هذا المفهوم صفة «الاقتصادية» كوصف للجريمة محل البحث ، لامر ثابت وموضوعى هو طبيعة **محل الاعتداء** والذى يتمثل فى «الموارد الاقتصادية» . فالمشرع - عادة - لا يعرف الجرائم الموصوفة تاركا ذلك للفقه والقضاء . وعلى الرغم من أهمية عنصر الدافع أو الباعث - كعنصر مكمل للركن المعنوى فى الجريمة - إلا أن تعدد الدوافع لذات الفعل من ناحية، واختلاف معنى الدافع الاقتصادى عن بعض الدوافع الأخرى المحركة للنشاط الاقتصادى فى بعض النظم الاقتصادية من ناحية أخرى ،

وصعوبة إثبات حقيقة هذا الدافع أو الباعث فى الجرائم الاقتصادية من ناحية ثالثة ، كل ذلك يجعلنا نفضل أن يكون مناط الوصف متمثلا فى ماهية وطبيعة محل الاعتداء فى هذه الجرائم بصفة عامة أو طبيعة المحل المكون للجريمة (فى جرائم المخدرات بصفة خاصة)، وهو كما ذكرنا « الموارد الاقتصادية » .

هـ- يسمح هذا المفهوم بشموله لكل صور وأنماط الجرائم الاقتصادية الموجودة حاليا فى إطار التشريعات العامة أو الاقتصادية ، وكذلك تلك التى يمكن للتطور أن يسفر عنها فى المستقبل . كما أنه يسمح بجعل الجريمة الاقتصادية ذات أبعاد دولية ومحلية . ومن ثم فإن هذا المفهوم يساير الاتجاهات المعاصرة فى ظل « العولمة » . ومن أهم هذه الاتجاهات الحركة النشطة والمتزايدة لانتقال رؤوس الأموال وغيرها من الموارد الاقتصادية بين الدول فى ظل تحرير التجارة الدولية ، والتطور المذهل فى مجال الاتصالات والمعلومات وما يسمى بالتجارة الالكترونية ، وما يمكن أن يترتب على كل ذلك من زيادة منتظرة فى الجرائم الاقتصادية المستحدثة .

ثالثا : مدى إنطباق هذا المفهوم المقترح على جرائم المخدرات :

إن إدخال جرائم المخدرات فى إطار التعريف سالف الذكر، يعنى أن هذه الجرائم تعد ضمن طائفة الجرائم الاقتصادية . ويرجع اكتساب جرائم المخدرات للطبيعة أو للصفة الاقتصادية فى إطار هذا التعريف للأسباب الآتية :

١- **الطبيعة الاقتصادية للشئ محل التجريم** ، سواء كان هذا التجريم لحيازة هذا الشئ أو ترويجه أو تعاطيه أو الاتجار به أو زراعته .. الخ . ففى كل صور التجريم هذه، تعتبر « المخدرات » وأيا كان نوعها ، ضمن

الموارد الاقتصادية ، ويرجع اعتبارها كذلك إلى توافر أهم خصائص الموارد الاقتصادية بها وهى خاصية « الندرة النسبية » فالمخدرات تكلف الراغب فى تعاطيها أو الاتجار بها أموالا يدفعها كثمن لها ، وذلك من أجل الحصول على منفعة يراها المتعاطى - من وجهة نظره الشخصية متحققه - نتيجة لتداولها . وكذلك فإن المواد المخدرة تستلزم دفع تكاليف من أجل انتاجها (العقاقير المخدرة) أو زراعة نباتاتها (أشجار الخشخاش الذى يصنع منه الأفيون أو أشجار القنب الذى يصنع منه الحشيش) .

٢- الأموال أو الموارد - طبقا للمفهوم الاقتصادى - تعنى كافة الوسائل المادية التى تستخدم من أجل إشباع الحاجات بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، ومادامت المخدرات وسائل مادية تشبع حاجة من يعتقد فى ذلك ، فهى إذن موارد اقتصادية بغض النظر عن الجانب الأخلاقى أو الصحى . إن **فكرة** المنفعة فى النظرية الاقتصادية تختلف عن فكرة **الفائدة** فى علم الأخلاق، فالمنفعة أمر شخصى بينما الفائدة أمر موضوعى . ومادام **المتعاطى** - مثلا - يعتقد أن منفعة سيحصل عليها مما يتعاطاه من مخدرات (بينما يرى بقية الأفراد فى المجتمع أن فى ذلك ضررا بل وفقدا لكل فائدة) ، فإن المنفعة المتحققة - من وجهة نظر المتعاطين دون غيرهم - تجعل من الشئ محل التعاطى (المخدرات) موردا اقتصاديا .

٣- القانون - فى المجتمعات كافة - يجرم المخدرات نظرا لما يترتب عليها من أضرار اجتماعية واقتصادية ، وبالطبع فإن هذا التجريم ليس حماية للمخدرات (كمورد اقتصادى يستخدم مع غيره من الموارد لتحقيق مصلحة المجتمع) ولكنه تجريم ينصب عليها (أى على المخدرات) نظرا لما تمثله من هدر للموارد الحقيقية وللطاقة الانتاجية ، وفى هذا التجريم إذن مصلحة يحميها القانون، وبذلك تعتبر جرائم المخدرات - فى صورها

المختلفة - جرائم اقتصادية ينطبق عليها المفهوم المقترح سالف الذكر، والذى يجمع - كما أسلفنا - بين المفهومين « القانونى والاقتصادى » للجريمة الاقتصادية.

المبحث الثانى

بعض الآثار الاقتصادية

المترتبة على جرائم المخدرات

إن إبراز الآثار السلبية (الاقتصادية) المترتبة على جرائم المخدرات يعنى تأكيدا للطبيعة الاقتصادية لهذه الجرائم من ناحية ، كما أنه يعد عنصرا دافعا ومشجعا للجهود المتنوعة التى تبذل - على المستويين الدولي والمحلى - فى مجال المواجهة. والجريمة - بصفة عامة - تعتبر من أهم العوامل السلبية التى تعرقل كل الجهود التى تبذلها الدول فى سبيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، نظرا لأن الجريمة تصرف اهتمام الدول إلى القضايا الأمنية وتضاعف من الانفاق عليها وتوجه كل طاقاتها لمحاربتها، مما يؤدى إلى فشل المخططات التنموية، ومن هنا يجب أن تعد سياسة منع الجريمة والوقاية منها ضمن البرامج والخطط التنموية لانعكاس الجريمة عليها[٨]. وإذا كانت جرائم المخدرات - على المستوى المحلى - ترجع لتفاعل مجموعة من الضغوط الاجتماعية والاقتصادية تدفع الكثيرين إلى تعاطى المخدرات وتهيئة الظروف لادمانها[٩]؛ فإن مواجهة هذه الضغوط بجهود توعوية وسياسة جنائية فاعلة ومؤشرات حقيقية لتنمية اقتصادية شاملة، هذه المواجهة تعتبر ضرورة حتمية لتحقيق شروط الاستقرار الاقتصادي والأمن الاجتماعى.

وفى المبحث الحالى سنقتصر على إبراز بعض الأثار الاقتصادية المترتبة على جرائم المخدرات - وعلى نحو موجز - ذلك أن شرحا مطولا لكافة الآثار الاقتصادية ربما أخرجنا عن إطار هذه الدراسة وهدفها . ويمكن لهذه الآثار أن تتمثل - وبإيجاز - فيما يلى:

أولا : تعميق ظاهرة الاقتصاد السرى :

ظاهرة الاقتصاد السرى . Secret eco أو الاقتصاد الخفى .Hidden eco تعنى مجموعة المعاملات الاقتصادية التى لا يتم تسجيلها ضمن حسابات الناتج القومى (١٠) . وبعبار أخرى ، يمكن تعريف الاقتصاد الخفى بأنه « كافة الأنشطة المولدة للدخل الذى لا يسجل ضمن حسابات الدخل أو الناتج القومى، إما لتعمد إخفائه تهربا من الالتزامات القانونية المرتبطة بالكشف عن هذه الأنشطة ، وإما بسبب أن هذه الأنشطة المولدة للدخل، بحكم طبيعتها ، تعد من الأنشطة غير المشروعة أو المخالفة للنظام القانونى السائد فى المجتمع (١١) .

ووفقا لهذا التعريف ، نجد أن أنشطة الاقتصاد السرى تشمل تلك التى تولد دخولا بطرق شرعية ، ولكن لا يعلن عنها بدافع التهرب من الالتزامات المقررة ، كما تشمل الأنشطة الاجرامية التقليدية (مثل الاتجار فى المخدرات والقمار والتهريب والتزوير والتزييف والرشوة .. الخ) والأنشطة الاجرامية المستحدثة (مثل جرائم غسيل الأموال القذرة ، وجرائم الحاسب الآلى والانترنت) وأخيرا عمليات المقايضة التى تتم بدون استخدام النقود (١٢) .

ونظرا لأن هذه الأنشطة تسير فى قنوات بعيدة عن رقابة الإدارة الاقتصادية للدولة، لذلك لا تستطيع السياسة الاقتصادية - بأدواتها

التقليدية والمستحدثة - من سياسات مالية ونقدية وائتمانية وأساليب تخطيط - أن تصل إليها وتؤثر فيها، مما يفقد هذه السياسات والأدوات فاعليتها فى إدارة حركة الاقتصاد القومى. ومن النتائج الهامة المترتبة على ظاهرة الاقتصاد السرى - بالمعنى المشار إليه - تعميق الارتباط بين الأنشطة الخفية والجرائم الاقتصادية وربما أنشطة الإرهاب ؛ إذ توجد تغذية مرتدة Feed Back أو علاقة دائرية خبيثة تعمل فى الاتجاهين على نحو متضاعف؛ فالأنشطة الإجرامية تمثل المصدر الأساسى للأموال القذرة ، كما أن هذه الأموال توجه لتمويل أنشطة إجرامية جديدة ، وهكذا تتوغل الجريمة وينتشر الفساد فى المجتمع(١٣) .

وفى مصر ، توصلت بعض الدراسات التى نشرت فى نهاية الثمانينات من القرن الماضى إلى أن حجم الدخل المتولد عن الأنشطة التى تمارس فى إطار الاقتصاد الخفى يمثل نحو ١٦٪ من الدخل القومى و ٢٦٪ من إجمالى الاستهلاك العائلى، كما أن حجم الأنشطة المتمثلة فى تجارة المخدرات والعملة والتهرب الضريبى يبلغ نحو ٢٥٪ من الدخل القومى ، وذلك رغم عدم احتساب أو تقدير بعض الأنشطة المؤثرة الأخرى فى هذا الاقتصاد مثل : الرشوة ، والتربح، وا لأنشطة الاقتصادية الأخرى غير المسجلة كالدروس الخصوصية والمهن الحرة والأنشطة الحرفية التى تلعب دورا هاما فى تحريك عجلة الاقتصاد القومى فى مصر (١٤) .

وقد أشارت تقديرات أخرى إلى أنه خلال الفترة (١٩٨٤-١٩٩٤) تراوح حجم الاقتصاد الخفى فى مصر بين ٥ر٥ و ٧ر٣٢ مليار جنيه مصرى، تبلغ منها نسبة الدخل غير المشروع حوالى ٥٠٪ (١٥) .

ثانيا : إضعاف الانتاجية والقدرة على العمل :

توضح بعض الدراسات أن هامش الربح الاجمالى أو القيمة المضافة

الناتجة عن تجارة المخدرات تصل إلى ٩٨ ٪ من قيمة البيع بالتجزئة فى بعض أنواع المواد المخدرة فى مرحلة التوزيع . وفى منتصف التسعينات من القرن الماضى ، قدرت قيمة المخدرات المتداولة فى مصر بنحو ثلاثة مليارات جنيه. وقد ارتفع عدد قضايا المخدرات فى مصر من ٥٤٠٠ قضية عام ١٩٨٢ إلى ١٣٨٠٠ قضية عام ١٩٩٥ ، بمعدل سنوى فى المتوسط قدره ٩ر٦ ٪[١٦].

ونظرا للأرباح الطائلة التى يحصل عليها تجار المخدرات ومعاونوهم ، فإن البعض يندفع إلى الانخراط فى هذه الأعمال غير المشروعة من أجل تحقيق المزيد من الكسب بطريقة سهلة مع ترك الأعمال المشروعة والمرهقة ذات الدخل الأقل ، بالطبع فإن ذلك يؤدى إلى نقص الانتاج فى مجال هذه الأنشطة الأخيرة.

ومن ناحية أخرى فإن الادمان يساهم فى انحلال مكونات الشخصية ، والتدنى فى صفات الإنسان العقلية والجسمية، بالاضافة إلى تأثيره السلبى على دخله عندما يبدأ فى الانقطاع عن عمله. وفى هذا المجال يقرر أحد الباحثين بعد تجربة عملية أجراها على بعض المتعاطين للحشيش : « إن تعاطى المخدر يعود بأسوأ النتائج على الفرد؛ فالموظفون ، ورجال الأعمال الذين عُرف عنهم النشاط، وكانوا موضع الثقة، تأثروا فى أخلاقهم وكفاءتهم الانتاجية وتحولوا بفعل المخدر إلى أشخاص يفتقرون إلى الطاقة المهنية والحماس والإرادة اللازمة لتحقيق واجباتهم المألوفة »[١٧].

ثالثا : انخفاض معدلات الادخار والاستثمار وسوء تخصيص الموارد:

من المعلوم أن ارتفاع معدل تكوين رأس المال الانتاجى يلعب دورا حاسما فى تحقيق النمو الاقتصادى . ولما كان هذا الرأسمال يتكون من

الادخار الذى يعتبر شرطا ضروريا للاستثمار ، فإن انخفاض معدلات الادخار يعتبر عائقا للتنمية الاقتصادية. ويؤدى انتشار جرائم المخدرات (الاتجار والتعاطى) إلى تخصيص جزء من الموارد المتاحة للدولة من أجل الانفاق الأمنى وزيادة عدد الوظائف القضائية وإنشاء المؤسسات العلاجية للمدمنين . كما أن ما يدفعه هؤلاء من مبالغ كبيرة للحصول على المخدرات ينقص من معدلات الادخار العائلى. وفى مصر مثلا قدر أن قيمة مايدخلها من مخدرات سنويا تتراوح بين ٣ إلى ٣٠ مليار دولار، ومع ذلك فإن ما يضبط منه لا تزيد نسبته عن ١٠- ١٥٪ . وقد ذهبت دراسة أخرى إلى أن قيمة المخدرات المتداولة فى السوق المصرية تبلغ ٦ مليارات جنيه سنويا خلال فترة السبعينات(١٨).

وفى عام واحد أنفق المدمنون ٣٣٠ مليار دولار على تعاطى المخدرات فى شتى أنحاء العالم ، وكان ٦٥٪ من هذا الانفاق فى الولايات المتحدة الأمريكية وحدها(١٩). وفى فرنسا قدر أن خمسة ملايين فرنسى من مدمنى الخمر ، ينفق كل منهم ١٠٪ من دخله على المشروبات الروحية (٢٠).

رابعا : زيادة العجز فى ميزان المدفوعات ومعدلات التضخم والمديونية الخارجية:

ذلك أن المبالغ الضخمة التى يدفعها المتعاطون تمثل خسارة مادية فادحة تلحق بالمجتمع ككل . وللتدليل على ضخامة هذه المبالغ يمكن الاشارة مثلا إلى أن ثمن الكيلو جرام الواحد من الهيروين فى مناطق انتاجه يمكن أن يبلغ حوالى ٢٠ ألف دولار، ثم يبلغ ثمنه بعد تهريبه إلى دولة مثل الولايات المتحدة الأمريكية - بعد أن يمر بمرحلتين أو ثلاث من مراحل التجارة - نحو ٢ مليون دولار، والذين يدخلون المخدر إلى الدول يحصلون على نصف مليون دولار عن كل كيلو جرام يعبرون به الحدود أو يدخلون به

من بوابات المطارات، وإذا حسبنا ثمن الجريمة التى يحصل عليها المتعاطى، لوجدنا أن بيع الكيلوجرام بالتجزئة داخل الولايات المتحدة قد يصل إلى ٦ مليون دولار. كما تقدر مصادر الامم المتحدة أن الارباح الناتجة عن بيع المخدرات فى الشوارع فى العالم تصل سنويا إلى مبلغ يتراوح بين ٢٠٠ مليار إلى ١ تريليون دولار (٢١).

وتبدو خطورة تأثير المبالغ المدفوعة من أجل استيراد المخدرات فى الدول النامية المستوردة لها ،على كل من ميزان المدفوعات من ناحية وعلى ارتفاع معدلات التضخم من ناحية ثانية، وعلى ارتفاع حجم المديونية الخارجية من ناحية ثالثة - إن المبالغ الطائلة من العملات الصعبة التى تخصص لاستيراد المخدرات كان يمكن أن تستخدم فى استيراد الآلات الانتاجية أو السلع الضرورية للسكان ، أو حتى تخصص لسداد الديون الخارجية أو لمواجهة العجز فى ميزان المدفوعات الدولية.

ومن ناحية أخرى فإن الارباح الطائلة الناتجة عن عمليات الاتجار فى المخدرات غالبا ما تستخدم فى الاستهلاك المظهرى ، ومن ثم فإنها تثير فى الفئات الاجتماعية الأخرى الرغبة فى التقليد الاستهلاكى ، مما يؤدى إلى زيادة الطلب الكلى ، ومع ضعف مرونة الجهاز الانتاجى فى الدول النامية (المستوردة والمستهلكة للمخدرات) يرتفع المستوى العام للأسعار ، ومن ثم تزداد معدلات التضخم (٢٢).

خلاصة

نظرا لما تتميز به الجرائم الاقتصادية من سمات تميزها عن غيرها من الجرائم من حيث شدة الخطورة، واتساع نطاق الضرر ، وطبيعة المحل المباشر للاعتداء.. الخ فقد حاولنا فى هذه الدراسة الموجزة إيضاح الطبيعة الاقتصادية لجرائم المخدرات ، أى اعتبارها ضمن طائفة الجرائم الاقتصادية. وقد ارتكزت محاولتنا هذه على مبحثين وضحنا فى أولهما مدى انطباق مفهوم الجريمة الاقتصادية على جرائم المخدرات، وفي المبحث الثانى كان بياننا لبعض الأثار الاقتصادية المترتبة على هذا النوع من الجرائم، تأكيدا على اعتبارها من الجرائم الاقتصادية .

وإذا كانت جرائم المخدرات بأنواعها المتعددة (الاتجار والتعاطى والترويج والتداول وزراعة النباتات المخدرة .. الخ) تعتبر من الجرائم الاقتصادية التى تمتد آثار أضرارها لتصيب خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالتشويه والعرقلة، فإن جهودا مكثفة يجب أن يستمر بذلها فى مواجهة هذه الجرائم ، جهود على المستوى المحلى فى مجالات الأمن والسياسة الجنائية والتشريعية والتوعية والعلاج، وجهود على المستوى الدولى فى مجالات الاتفاقيات الدولية، وعقد المؤتمرات والندوات الدولية لمناقشة أفضل تجارب المواجهة وتسليم المجرمين ، وبحث أفضل السبل لمواجهة المافيا العالمية للجريمة المنظمة.

المراجع والهوامش

(١) R.Barre; " Économie Politique", T. 1 Paris, 1975, p. 3.

(٢) راجع تفصيلات ذلك فى دراستنا : « نحو مفهوم معاصر للجريمة الاقتصادية » دراسة مقدمة للمؤتمر الدولى حول : الجريمة الاقتصادية فى عصر العولمة» الذى عقد فى مدينة الشارقة خلال الفترة ٢١-٢٢/١/٢٠٠٢م - الامارات العربية المتحدة- شرطة الشارقة.

(٣)راجع هذه التعريفات عند :

دكتور/ أحمد أنور: «الفساد والجرائم الاقتصادية فى مصر» مصر العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة، ٢٠٠٠-٢٠٠١ م ، ص ٤٨- ٥٢.

(٤) دكتور عبود السراج: «الجرائم الاقتصادية » ، مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبى، العدد الثانى ، يوليو ١٩٩٤ ص٢.

(٥) يركز القائلون بالمفهوم القانونى على « مبدأ الشرعية» والذى يقضى بأن لاجريمة ولا عقوبة إلا بقانون . بينما يركز القائلون بالمفهوم الاقتصادى على طبيعة محل الاعتداء من ناحية والأضرار الاقتصادية التى تصيب الفرد والمجتمع من ناحية أخرى.

راجع ذلك وبشئ من التفصيل دراستنا: « نحو مفهوم معاصر للجريمة الاقتصادية، مرجع سابق ص ١٨-١٩.

(٦)تحتل العقوبات غير الجنائية (المدنية والادارية والفنية) مكانا - أكثر أهمية فى الجرائم الاقتصادية راجع فى ذلك :

Dr. N.Hosni ; "Les sanctions non criminelles en matiére de

delits economiques", Revue : Al Canon Wal Iqtisad, Univ. du Cairo , n° 4. Dec. 1966, p. 121.

(٧) B.BergaMANs, "Le vol d'information en droit comparé", R.D.P.C. 1988, N°8910, p. 905.

(٨) راجع دكتور سيد شوربجى عبد المولى: « تأثير الجريمة على خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى الوطن العربى» من منشورات : المركز العربى للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، ١٤١٤هـ ٩٠.

(٩) خلصت بعض الدراسات إلى أن كثيرا من المفرطين فى تعاطى المخدرات بدأوا فى تجريب المخدرات خلال فترة زمنية كانوا فيها يواجهون ضغوطا أو أزمات، حيث وجد أن ٥٠٪ من العينة تواجه مشكلات عاطفية، ٤١٪ كانوا فى حالة تنافر مع أسرهم وانفصال عن المجتمع.

راجع دكتور سيد الشوربجى عبد المولى ، مرجع سابق ص٨٥.

(١٠) P.Gutmann; "The subterranean Economy", Financial Analyses Journal, Nov./ Dec. p. 26-34.

(١١) راجع دكتورمحمد إبراهيم طه السقا: « الاقتصاد الخفى فى مصر» ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٩٦ ، ص١٥.

(١٢) راجع دراستنا: « جرام الاقتصاد الخفى (التهرب الضريبى والجمركى ، وغسيل الأموال كامثلة»، دورية الفكر الشرطى - الصادرة عن شرطة الشارقة العدد رقم ٣٣ - أبريل ٢٠٠٠م ، ص ١٨٣-٢٢٨.

(١٣) دكتور سعيد عبد الخالق محمود: « الاقتصاد الخفى وظاهرة غسيل الأموال »، مركز الدراسات القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق - جامعة عين شمس، يوليو ١٩٩٩ ، ص ٢٨-٢٩.

(١٤) المجالس القومية المتخصصة « الاقتصاد الموازى» تقرير المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية، الدورة ١٦ (سبتمبر ١٩٨٩ - يونيو ١٩٩٠م) . القاهرة ، ص١٧٥ .

(١٥) دكتور حمدي عبد العظيم : « غسيل الأموال فى مصر والعالم»، الطبعة الأولى ، القاهرة، ١٩٩٧م ، ص١١١-١١٢ .

(١٦) دكتور حمدى عبد العظيم ، المرجع السابق ص ١١٤-١١٥ .

(١٧) راجع فى ذلك لواء أحمد أمين الحادقة: « مشكلة المخدرات : أبعادها ، وآثارها الاجتماعية والاقتصادية بدول منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربى آسيا »، دورية الفكر الشرطى - شرطة الشارقة ، العدد الأول، يونيو ١٩٩٥ ، ص٢٣٥ .

(١٨) راجع دراستنا : « جرائم الاقتصاد الخفى ٠٠»، مرجع سابق ص ١٧٦-١٧٧ .

(١٩) دكتور محمد هاشم عوض: « خصائص وأبعاد الجرائم الاقتصادية فى الوطن العربى»، المركز العربى للدراسات الأجنبية والتدريب، الرياض ، ١٩٩٣، ص٦٩ .

(٢٠)دكتور سيد الشوربجى عبد المولى، مرجع سابق، ص١١٠ .

(٢١) R.T.Stamler; "Drug intelligence", Chicago , 1989, p. 29.

(٢٢) - فى الدول النامية - وطبقا لاحصائيات صندوق النقد العربى - لعام ١٩٩١م ، ارتفعت معدلات التضخم من ٣٣ ٪ فى عام ١٩٨٣، إلى نحو ١١٨٪ (التقرير الاقتصادي الموحد ، ص ١٥٧) .

وفى مصر تشير بعض الدراسات إلى الارتفاع المتواصل فى اسعار المخدرات، حيث ارتفع سعر الكيلو جرام من الحشيش من ٩٠٠ جنيه عام ١٩٨٠ إلى نحو ٢٥ ألف جنيه عام ١٩٩٥، أما سعر الكيلو جرام من الأفيون فقد ارتفع من ٩٠٠٠ جنيه عام ١٩٩١م ليصل إلى نحو ٣٤ ألف جنيه عام ١٩٩٥، راجع فى ذلك دكتور حمدى عبد العظيم، مرجع سابق ، ص١١٦.

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

فى الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

الاقتصاد العالمى والمحلى للمخدرات ودورها فى تعويق التنمية

إعـــــــداد

دكتور/ محمد محمد النجار

كليـــة تجـارة بنـــها

جامعة الزقازيق

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

الاقتصاد العالمى والمحلى للمخدرات
ودورها في تعويق التنمية

****

الدكتور/ محمد محمد النجار

كلية تجارة بنها - جامعة الزقازيق

****

ابتلي المجتمع الانساني بظاهرة المخدرات (جلبا وانتاجا واتجارا وتعاطيا) منذ عصور بعيدة، حين ظن البعض أن تعاطي المخدرات قد يروح عنه أو قد يشفيه من بعض الأمراض أو قد يهدئه أو ينشطه أو يذهب به إلي عوالم وردية يستغني بها عن واقعه البائس والتعيس. ومن يومها وكأي ظاهرة انسانيه سوية أو انحرافية تدعمت هذه الظاهرة أو انكمشت تبعا للعوامل المنشئة والمغذية لها علي المستوي المحلي والاقليمي والدولي. والقرن العشرين ليس ككل القرون السابقة عليه من حيث كثافة أحداثه وزخم انجازاته علي المستوي العلمي والتقني والثقافي والحضاري والمكاني، ومن حيث وسائل الاتصال والمواصلات التي جعلت العالم قرية صغيرة.ناهيك عن ثورة التطلعات التي دفعت أبناء الجنس البشري علي اختلاف قارات العالم إلي التطلع إلي استهلاك منتجات العلم والتقنية والتي ألهبت وسائل الاعلام والإعلان أشواقهم اليها.

وكشأن معظم ظواهر القرن العشرين في ظل ثورة الاتصالات خاصة في النصف الثاني من هذا القرن اكتسبت ظاهرة المخدرات بعدا عالميا من حيث انتاجها وتداولها واستهلاكها والتجارة الدولية فيها وتنظيماتها وتقنياتها والعوامل الدافعة إليها والآثار المترتبة عليها والجهود المبذولة لاحتوائها وقاية أو علاجا.

وانتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار فيها وتعاطيها يمثل ظاهرة اجرامية. حيث الجريمة ظاهرة انسانية لها أبعادها الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والبيئية والسياسية. وتتمثل هذه الأبعاد في كونها دافعا للجريمة من ناحية أو متمخضة عنها من ناحية أخري.

ولعل خطورة هذه الظاهرة الاجرامية تتبدى في كونها جريمة منظمة علي مستوي انتاجها وجلبها والاتجار فيها تستخدم أحدث الأساليب وأكثرها تقدما تقنيا نظرا للأرباح الضخمة المتحققة من اقترافها، فالأرباح الكبيرة وغير المشروعة من الجريمة تؤدي إلي تطوير فنون الجريمة ووسائلها تبعا لتقدم وسائل الاتصالات والمواصلات وتحويل الأموال والسلع بمعدلات أسرع من تطور فنون ووسائل سلطات مكافحة الجريمة (١).

وهذه الظاهرة تسود وتنتشر في كل من الدول المتقدمة والدول المتخلفة (النامية) لأسباب ودوافع مختلفة، وتزيد زيادة مطردة سواء من حيث انتاجها أو الاتجار غير المشروع فيها أو تعاطيها، ناهيك عن الزيادة المستمرة في حجم المضبوطات من جميع أنواع المخدرات.

وبقدر ما ترتبط بعض الجرائم بطبقة أو فئة اجتماعية معينة أو شريحة عمرية أو بظروف معيشية معينة، فان جريمة تعاطي المخدرات في العالم امتدت إلي أعمار لم يكن مألوفا قبل ذلك أن توقعها في شباكها، والي فئات اجتماعية مومرة وفقيرة والي النوادي الاجتماعية للأثرياء والي مساكن علب الصفيح علي حواف المدن والي فئة العمال وفئة أصحاب الياقات البيضاء والي المتعطلين والصعاليك ونجوم الفن.

وتناول ظاهرة المخدرات من منظور اقتصادي يتعامل معها كسلعة لايبحث في تجريمها من عدمه أو في كونها منافية للأخلاق السوية أو تمثل عصيانا لأوامر الدين وانما يبحث في انتاجها وعرضها وتداولها واستهلاكها والتجارة الداخلية والخارجية فيها، والعوامل الاقتصادية المؤدية اليها والمترتبة عليها، وتكلفة هذه الجريمة من وجهة نظر الجاني (منتجا أو جالبا أو تاجرا أو مستهلكا) ومن وجهة نظر المجتمع ، ناهيك عن ارتباطها بنظم اقتصادية واجتماعية وسياسية معينة تتيح لها مناخا مواتيا لظهورها وتناميها.

وفي اطار هذه الأهمية لظاهرة المخدرات والمنظور الاقتصادي لتناولها كظاهرة متعددة الأبعاد ، تنتظم الدراسة في المباحث التالية:-

المبحث الأول: مفهوم المخدرات كسلعة وكجريمة منظمة وكأحدي صور الاقتصاد الخفي Hidden economy.

المبحث الثاني: تحليل لتطور الظاهرة من خلال تطور المضبوطات من أنواع المخدرات المختلفة.

المبحث الثالث: انتاج المخدرات وعرضها.

المبحث الرابع: استهلاك (تعاطي) المخدرات .

المبحث الخامس: التجارة الخارجية والداخلية في المخدرات.

المبحث السادس: ظاهرة المخدرات والنظم الاقتصادية .

المبحث السابع: أثر ظاهرة المخدرات في تعويق عملية تنمية الدول المتخلفة.

المبحث الثامن: ظاهرة المخدرات في مصر.

خاتمة.

المبحث الأول

مفهوم المخدرات (٢)

المخدرات كسلعة: السلعة هي شيء مادي ملموس يشبع حاجة للانسان أو للكائن الحي حيث الحاجة هي الدافع للنشاط الاقتصادي والاشباع هو الهدف من هذا النشاط. والمنفعة اقتصاديا هي قدرة السلعة علي اشباع حاجة من حاجات الفرد، حيث المنفعة ليست أمرا موضوعيا وانما هي ذاتية تتوقف علي روية وشعور الفرد نفسه. ومن هنا فالمخدرات من وجهة نظر اقتصادية بحت لها منفعة طالما كانت تشبع حاجة بصرف النظر عن الاعتبارات الاخلاقية أو التحريم القانوني أو التحريم الديني أو الضرر الصحي.

واذا كانت الثروة تشمل جميع السلع الملموسة التي يتملكها الأفراد وكذلك الخدمات التي تسهم في اشباع حاجاتهم سواء بطريق مباشر أو غير مباشر ناهيك عن حقوق الملكية التي لا تمثل مجرد امتلاك سلع ملموسة. فان ثمة تعريفا "اجتماعيا" للثروة يقصرها علي مجموع السلع والخدمات الاقتصادية وكذلك السلع المباحة التي تسهم في تحقيق الرفاهة الانسانية. وهذا التعريف الأخير يستبعد من نطاق الثروة كل ما هو ضار برفاهة المجتمع كالمخدرات والخمور وكل ما قد يكون ممتعا بالنسبة لبعض الافراد ومشبعا لرغباتهم ولكنه يشكل في نفس الوقت ضررا من وجهة نظر الحياة السليمة للجماعة.

والمخدر كسلعة هو مادة طبيعية أو صنعية تتمتع بخواص فسيولوجية متميزة، وهي في الأصل مواد أولية لصناعة الدواء. وقد اقتصر اسم المخدر في الماضي علي المخدرات التقليدية التي تشمل الأفيون ومشتقاته ثم أضيف الكوكا والقنب الهندي الي القائمة.ثم ظهرت أنواع اخري يفوق عددها خمسمائة مركب تتمتع بتأثير واضح علي الجملة العصبية الدماغية وتؤدي إلي انحراف عقلي ظاهر، وكثير منها يؤدي الي الادمان والاستعباد نتيجة للاستعمال المستمر والحاجة الماسة التي تنشأ عن هذا الاستعمال بالاضافة الي التأثير الواضح علي العقل والبدن علي حد سواء.(٣)

ونظرا لوفرة هذه المركبات ولاختلاف مصادرها وتعقيد تركيبها فقد كان من الصعوبة بمكان الاعتماد علي تصنيف مبسط يجمع بينها جميعا. ومن هنا تم تصنيفها تبعا لطريقة تأثيرها ومن ثم تبعا لقدرتها علي ايجاد الادمان والاذعان.ومن هذه التصنيفات ما يقسم المخدرات إلي ما يلي:

١- مثبطات الجملة العصبية المركزية (المنومات - المهدئات - الأدوية العصبية - المسكنات كالأفيونيات والمورفين والهيروتين).

٢- المنبهات (المنبهات الصغري كالكافيين والنيكوتين - المنبهات العظمي كالأمفيتامين والكوكايين - منبهات المزاج كمضادات الوهن العصبي).

٣- مولدات الاضطراب (كالقنب الهندي "الحشيش" والهلوسات والمذيبات الطيارة ومركبات أخري كالبللادونا.(٤)

وعموما فإن المخدرات التقليدية هي الحشيش والأفيون والمورفين ومشتقاته (كالهيروين) والكوكايين والقات والمهلوسات (عقاقير الهلوسة) والمنومات والمهدئات و الأمفيتامينات.

المخدرات كجريمة منظمة : تتبدي خطورة ظاهرة المخدرات في كونها جريمة منظمة علي مستوي انتاجها وجلبها والاتجار فيها تستخدم أحدث الأساليب وأكثرها تقدما تقنيا نظرا للأرباح الكبيرة المترتبة عليها. ثم أنها من خلال نفوذ وسلطان وقوة ومال المهيمنين عليها يمكن أن تخترق كل شيء بما فيها الأجهزة المنوط بها مكافحتها .. ليس هذا فقط وانما تحدي أنظمة الحكم أحيانا اذا ما ادركت أنها تعوق نشاطها الاجرامي.

والمنظمات الاجرامية التي تعمل في مجال انتاج وتهريب المخدرات تتمتع بدقة التنظيم والكفاءة الادارية وعلاقات التعاون القائمة بينها كما هو الحال بين منظمات الاتجار في الكوكايين في أمريكا اللاتينية ومنظمات الاتجار في الهيروين في المثلث الذهبي والهلال الذهبي (٥).

وتفرض عصابات الاتجار غير المشروع في المخدرات سيطرتها وسطوتها في المناطق التي تعمل بها. وكثير من مناطق زراعة المخدرات لا تخضع لسلطان الدولة إما لاعتبارات قبلية أو لا عتبارات جغرافية. وتتضح العلاقة بين انتاج المخدرات والتمرد علي الحكومة أو غيابها في دول المثلث الذهبي في جنوب شرق آسيا (تايلاند، بورما، لاوس) ، دول الهلال الذهبي (أفغانستان ، باكستان، ايران) ودول هضبة الانديز في أمريكا الجنوبية (خاصه كولومبيا، بوليفيا، بيرو) حيث اهتزاز الأمن وهيبة الحكومات وسلطة القانون. وفي هذه الأماكن يحكم بارونات المخدرات ويشرفون علي كل شيء ويرشون هيئات إعمال القوانين ويفسدون الاجراءات القضائية والتدابير التشريعية ويضعفون النشاطات الاقتصادية المشروعة (٦),ومن أسف أن بعض قادة هذه المنظمات الاجرامية ينظر إليهم كأبطال شعبيين خاصة في مناطق انتاج المخدرات التي تعيش في أوضاع اقتصادية متردية.

وثمة روابط وثيقة بين الارهاب الدولي والاتجار غير المشروع في الأسلحة والمفرقعات من جانب والاتجار غير المشروع في المخدرات من جانب آخر (٧). فالأموال المتحصلة من تجارة المخدرات هي أحد مصادر تمويل العمليات الارهابية، وتجارة المخدرات تساند تجارة السلاح لحاجتها الدائمة إلي أحدث انواع السلاح لاستخدامها في المواجهات الأمنية. وقد غذت أموال تجارة المخدرات حركة التاميل الانفصالية في سيريلانكا مقابل نقل هيروين جنوب شرق آسيا الي أوربا وأفريقيا وانتظامهم في مجموعات اتجار بالمخدرات مقرها أسبانيا وسويسرا وايطاليا وفرنسا واقامتهم علاقات وثيقة مع المهربين الهنود والباكستانيين والنيجيريين. وكذلك كانت أموال تجارة المخدرات وراء الحركة الانفصالية التي حدثت في نيجيريا.

وتلجا المنظمات الاجرامية للمخدرات إلي إخفاء نشاطها وراء عمليه غسيل الأموال للظهور بمظهر الاستثمارات المشروعة ، توظيف هذه الأموال بعد تنظيفها في شركات عقارية وفي انتاج الافلام والمسلسلات وشرائط الفيديو وتجارة الخمور وانتشار الملاهي الليلية ونوادي القمار ومكاتب المراهنات الرياضية. وأشهر أماكن غسيل الأموال هي تلك التي يحمي نظامها سرية المصارف ولا توجد بها قيود علي تجارة العملات الأجنبية ويمكنها استيعاب الصفقات المالية الضخمة كسويسرا وهونج كونج وبنما والاكوادور والبهاما وجزر كيمان حيث تمت في هذه الأماكن عمليات غسيل أموال كارتلات الكوكايين في كولومبيا والمنظمات الاجرامية الاطلقية وعصابات الاتجار غير المشروع في الهيروين في دول المثلث الذهبي.

وبعد انهيار الاتحاد السوفيتي والنظم الشيوعية في دول أوربا الشرقية ظهرت مافيا المخدرات حيث أساطينها من أبناء شمال القوقاز خاصة اذربيجان ، والأرمن والجورجيون وأبناء الغجر حيث يمارسون تهريب المخدرات وتنظيف الأموال المتحصلة في ظل نمو اقتصاديات السوق المفتوح دون ضوابط ووجود عملات جديدة قابلة للتحويل وغياب القوانين التي تضع قيودا علي عملية قبول الودائع ، ناهيك عن الحماعات الخاصة بحماية المافيا من محترفين مرتشين ورجال شرطة متورطين. (٨)

وتشير التقارير الصحفية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بالأمم المتحدة إلي تزايد القوة الاقتصادية والنفوذ السياسي لكارتيلات المخدرات التي أصبحت تتحكم في جميع عناصر سلسلة الاتجار غير المشروع في العقاقير المخدرة. ولم تعد معظم القوة والنفوذ التي تكونها عصابات المافيا والمخدرات داخل الدول هي الخطر الوحيد فقد تطورت طموحات زعماء تلك العصابات لتتعدي مرحلة تحقيق الثراء الفاحش والسيطرة علي العالم السفلي للجريمة إلي مرحلة الأطماع السياسية الخطيرة. (٩)

وعموما فان الجريمة المنظمة ببناتها المؤسسي وأجهزتها التنظيمية وعلاقاتها تمثل ظاهرة مرت بها معظم الدول الرأسمالية في بداية عهدها بالرأسمالية وتمر بها الدول النامية التي تنمي اقتصادها من خلال المسار الرأسمالي والجريمة المنظمة تمثل احدي الركائز الأساسية في الاقتصاد الموازي (الخفي).

المخدرات كأحدي صور الاقتصاد السري (الموازي)(١٠): تشكل الأنشطة الخفية أو الموازية أنشطة كبيرة الحجم تشكل نسبة متزايدة من الناتج المحلي الاجمالي في مجموعة البلدان المتقدمة والنامية، وان كانت في الدول النامية أكثر أهمية في الحجم واكثر تزايدا في مكوناتها نظرا لانغماس أعداد متزايدة من السكان في تلك الأنشطه التي تؤثر في مجريات الحياه الاقتصادية برمتها، حيث يتعايش الاقتصاد الخفي بهياكله وآلياته مع الاقتصاد الظاهر القانوني والعلني ويؤدي هذا إلي اتسام الحسابات القومية والاجماليات الاقتصادية الأساسية (الناتج المحلي الاجمالي، اجمالي الواردات، التكوين الرأسمالي الثابت، الاستهلاك الخاص، مدخرات القطاع العائلي) بعدم الشمول وعدم التأكد .ويوول الدخل المتولد من النشاطات المرتبطة بالاقتصاد الموازي إلي الذين يجمعون بين وظيفتين سواء من الذين يعملون لحسابهم الخاص أو من مكتسبي الأجور خلال عملهم لحسابهم الخاص خارج ساعات العمل الرسمية أو أثناء أوقات العمل الرسمية، وكذلك يوول إلي أصحاب الأعمال غير معروفة الهوية والذين يعملون لحسابهم الخاص. ويمكن القول بأن الانشطة الرئيسية التي غالبا ما يتكون منها الاقتصاد الخفي فى غالبية البلدان هي :(١١).

- مكتسبات الأعمال الاضافية وغير الرسمية والسرقات العينية للموظفين والعاملين بالحكومة والشركات
- التهرب الضريبي للأرباح التجارية والصناعية للأعمال وكذلك القطاع العائلي.
- الأرباح الناتجة عن تهريب وتجارة المخدرات وكذلك قيمة المخدرات المتداولة بسعر الجملة.
- المضاربة في الأراضي والعقارات وسمسرة الصفقات العقارية.
- التهرب من الرسوم الجمركية علي السلع المهربة وكذلك قيمة السلع المهربة .
- عمولات التعامل في النقد الاجنبي في السوق السوداء .
- التشييدات السكنية غير الرسمية أي العشوائية.

وهكذا ينقسم الاقتصاد السري (الخفي) إلي نوعين، أولهما أنشطة مشروعة وغير مسجلة وغير معلومة (١٢) والأخري أنشطة غير مشروعة ومحظورة. وهذه الأخيرة تتمثل في تجارة المخدرات والرشوة والتربح أو استغلال الوظيفة العامة للحصول علي ربح أو منفعه والعمولات والهبات والاتجار في النقد الاجنبي وخلوات ومقدمات الاسكان والتعدي علي الأملاك العامة كوضع اليد والتزوير في الوثائق والمستندات للحصول علي أراض وعقارات ومبان واغتصاب الأملاك العامة في ظل غياب الخرائط والحدود والتواطؤ مع الأجهزة القائمة علي حمايتها.

والتهريب ظاهرة اجتماعية واقتصادية سيئة تخلق مسالك ملتوية في هيكل الاقتصاد القومي وتؤدي إلي خسارة الدولة لحصيلة الرسوم الجمركية علي الواردات التي يتم تهريبها. ثم أن التهريب يتضمن سلعا كالمخدرات والأسلحة والكحوليات والأغذية الفاسدة تحارب النظم السياسية تداولها اجتماعيا. (١٣)

ويمثل التهريب مشكلة اقتصادية رئيسية في معظم الدول النامية فضلا عن كونه قد أصبح قطاعا نشطا ومزدهرا في بعض البلدان النامية كلبنان وكولومبيا. وعمليات التهريب لا تؤدي إلي زيادة مستوي

الرفاهية الاقتصادية جزئيا أو كليا بتجنب دفع الرسوم الجمركية أو التحايل علي القيود الكمية علي الواردات. والتهريب يمكن أن يؤدي إلي زيادة الرفاهية الاقتصادية فقط في ظل ظروف استثنائية تتسم بالتقييد الشديد للواردات والعمل بهيكل للتعريفة الجمركية السائدة (١٤).والاقتصاد الخفي (بما فيه تجارة المخدرات) ينتشر في العالم باختلاف نظمه الاقتصادية.وقد قدر (١٥) في أوائل الثمانينات بحوالي ٢٥٠ بليون دولار في الولايات المتحدة الامريكية بنسبة ١٧٪ من الناتج القومي الاجمالي، وفي اليابان قدر بحوالي ١٥٠ بليون دولار. وفي ايطاليا يشكل نسبة ٣٠٪ من الناتج القومي الاجمالي.وفي كندا حوالي ٢٠٪ وفي استراليا ١٤٪ وفي انجلترا ١٠٪. وتشير التقديرات إلي أن قيمة قطاع الاقتصاد الخفي في أي من الدول الراسمالية المتقدمة تفوق أحيانا حجم الاقتصاديات الرسمية لدول العالم الثالث مجتمعة. وهي في الولايات المتحدة الامريكية واليابان فقط تعادل في حجمها عشرة أضعاف مجموع الانتاج المحلي الاجمالي لدول العالم الثالث مجتمعة (باستثناء الصين والبرازيل والهند والمكسيك (١٦). وفي الولايات المتحدة الامريكية ودول غرب أوروبا واليابان يمتد نشاط الاقتصاد الخفي إلي مجالات الانتاج تحت سيطرة الشركات دولية النشاط (١٧)، هذا فضلا عن ممارساتها المألوفة في تنظيم تجارة المخدرات والسلاح علي مستوي العالم وتهريب وتجميع الأموال السرية من أنحاء العالم لتستقر في بنوك سويسرا والكاريبي.

وفي دول الاتحاد السوفيتي السابق يقدر تقرير معهد البحوث العلمية بموسكو حجم الأموال المتداولة في الاقتصاد السري لمجموعة تلك الدول ١٠٠٠ مليار روبل في السنة. وتشير "تاتيانازا سلاسكايا" إلي أن هناك ٢٠٪ من العاملين في القطاع الرسمي لهم أعمال وظائف سرية خارج القطاع الرسمي يتقاضون عنها أجورا تبلغ أحيانا خمسة أضعاف ما يتقاضونه من أعمالهم الرسمية.

وفي دول العالم الثالث تعادل الاقتصاديات السرية (الخفية) في حجمها الناتج المحلي الاجمالي في بعض الدول.فحجمها في بيرو يبلغ حوالي ٦٠٪ من الناتج المحلي الاجمالي.وفي بوليفيا حوالي ١٠٠٪ وفي الهند ٥٠٪ وفي مصر ٢٥٪. وتشكل حصيلة المخدرات (كأحدي صور الاقتصاد الخفي) حوالي أربعة أضعاف مجموع الصادرات المشروعة في بوليفيا و٤٨٪ من قيمة صادرات كولومبيا المشروعة (١٨).

والاقتصاد الخفي تدفع اليه الاختلالات الرئيسية التي يعاني منها الاقتصاد، ففائض الطلب يؤدي الي نشأة السوق السوداء أحد أركان الاقتصاد الخفي (الموازي).ومن أسباب هذه الظاهرة أيضا عدم تناسب الدخول مع الأسعار مما يؤدي إلي بحث الأفراد عن مصادر دخل اضافية مشروعة أو غير مشروعة. وتؤدي البطالة الناجمة عن عدم تناسب مؤهلات الراغبين في العمل مع الاحتياجات الفعلية إلي تنمية أركان الاقتصاد الخفي. ويؤدي الاختلال في المعاملات الخارجية في ظل تثبيت سعر صرف العملة الوطنية إلي نشوء سوق ثانوية للنقد الأجنبي. ويؤدي عدم استقرار القوانين والاجراءات الاقتصادية وعدم توخيها التعامل مع الظواهر الاقتصادية من منظور اقتصادي إلي ظهور ثغرات ينتعش من خلالها الاقتصاد الموازي خاصة في ظل تعقيدات الجهاز البيروقراطي وفساده.

وخلاصة الأمر أن ظاهرة المخدرات هي جزء من ظاهرة الاقتصاد الخفي (السري) فدخولها غير معلومة المصدر وغير مسجلة وغير مشروعة والعائد منها مرتفع بدرجة تتناسب مع المخاطرة التي بها ومع الكفاءة والانتاجية ،إذ أن أليات العمل بالاقتصاد الموازي تخضع لمبدأ الكفاءة في التشغيل.

والدخول من المخدرات كأحدي صور الدخول "السوداء" في الاقتصاد الخفي تساهم في زيادة درجة عدم العدالة في توزيع الدخول في المجتمع، بصرف النظر عن أن متحصلات المنغمسين فيها تؤدي إلي تحسين توزيع دخولهم الشخصية المتاحة للتصرف. وهذا يؤدي إلي نتائج اجتماعية خطيرة نتيجة انتقال هؤلاء إلي فئة دخلية أعلي. ثم أن هذه الدخول غير الرسمية وغير المسجلة وغير المشروعة تساهم في عدم مصداقية الحسابات القومية لعدم احتساب الدخل المتولد من هذه الأنشطة الخفية (١٩).

المبحث الثاني
تطور المضبوطات من المخدرات

تساهم الكمية المضبوطة من المخدرات في تحديد الكمية المتداولة منها في المدي القصير. كذلك يمكن القول بأن سعر المخدرات يعتمد ضمن عوامل عديدة علي حجم الكمية المضبوطة. ويفترض خبراء الأمم المتحدة أن "الكمية المضبوطة من المخدرات" تعادل عادة نحو ١٠٪ من الكمية المتداولة في معظم بلدان العالم (٢٠).

وهكذا فان الكميات المضبوطة تستخدم لتقدير الكميات المتداولة . وتتسم الكميات المضبوطة بالتذبذب ما بين سنة وأخري. والاحصائيات المسجلة للكمية المضبوطة لأي فترة لا تتعلق بهذه الفترة وحدها إذ أن جهود الضبطيات قد تمتد لسنوات والكمية المضبوطة في الجزء الأول من سنة معينة قد تكون نتيجة لجهود الضبط في سنوات سابقة. وفي نفس الوقت فان الكمية المضبوطة في الجزء الأخير من السنة قد تؤثر تأثيرا بالغا علي حجم الكمية المتداولة في السنة التي تليها مباشرة.

وتتأثر هوامش الربح التي يحققها تجار المخدرات (وليس مهربوها) بعدد من العوامل من ضمنها مستوي الضبطيات. ومع ارتفاع مستوي الضبطيات فان ثمة مخاطر اضافية ترتبط بعمليات تخزين ونقل المخدرات.

وتشير وثائق اجتماعات لجنة المخدرات العادية والخاصة التابعة للأمم المتحدة (٢١) إلي الزيادة المستمرة في حجم المضبوطات من جميع أنواع المخدرات. ومن خلال قراءة الجدول رقم (١) الذي يوضح تطور المضبوطات من المخدرات بأنواعها المختلفة في العالم خلال الفتره ١٩٤٧-١٩٩٠ يتبين ما يلي:-

١- ان المتوسط السنوي للمضبوطات من مخدر الحشيش شهد خلال الفترة من ١٩٤٧-١٩٨٧ قفزات كبيرة. وفي خلال هذه الأربعين سنة قفزت المضبوطات بدرجة كبيرة جدا إذ تضاعفت حوالي ١٥٧ مرة.

جدول رقم (١)

تطور المضبوطات من المخدرات في العالم خلال الفترة ١٩٤٧-١٩٩٠م

نوع المخدر / السنوات	الحشيش بالطن	الأفيون بالطن	الهيروين	الكوكايين	الأمفيتامينات	الباربيتورات	عقاقير الهلوسة
متوسط المدة ١٩٤٧-١٩٦٦	٣٤٢	٤٢	١٨٧كجم	٤١ كجم			
متوسط المدة ١٩٦٧-١٩٧٤	٢٥٠٠	٤٤	٩٥٣كجم	٦٢٥ كجم			
متوسط المدة ١٩٧٥-١٩٨٦	٩٥٠٠	٥٢	٧ طن	٢٨ طن			
١٩٨٧	٥٤٠٠٠	٥٢	١٧ طن	١٥٢ طن			
١٩٨٨	٢١٠٠٠	٩٢	٣ر٢٢طن	٢١٣ طن	٤طن ، ١١٦مليون جرعة	٢ طن، ٤،٥مليون جرعة	١١٦كجم، ١٧مليون جرعة
١٩٨٩	٧٠٠٠	٤٢	أر٢٤طن	٢٥٨ طن	در٤ طن، ٢١٢مليون جرعة	٢ طن، ٥،٥مليون جرعة	٣٩ كجم، ١٤مليون جرعة
١٩٩٠	--	٣٧	٢٣,٤طن	٢٨٨ طن	٢٥ر٣ طن، ٥١مليون جرعة	٣ طن، ٥مليون جرعة	٧٨ كجم، ٤،٥مليون جرعة

المصدر : وثيقة لجنة المخدرات العامة والخاصة التابعة للأمم المتحدة رقمUndcp/honlaf/1992/crps/14 may،وقد وردت بـ:د/ محمد فتحي عيد ، مرجع سابق ، ص ص ٦٣-٧٦.

تم خلال الفتره من عام ١٩٨٧ شهدت المضبوطات من الحشيش اتجاها عكسيا إذ انخفضت خلال الفترة من ١٩٨٧ إلي ١٩٨٩ إلي حوالي الثُلث (٩ر١٢٪) ويرجع ذلك إلي تزايد زراعات الحشيش، المضبوط إلي ٢٥ ألف طن. فالولايات المتحدة الامريكية احدي أهم منتجي "الماريجوانا" كأحد انواع الحشش - قامت عام ١٩٨٦ بتدمير ما يقرب من ١٣٠ مليون نبتة قنب منها ١٢٥ مليون نبتة نبتت برياً . كما دمرت عمليات المكافحة بها ٣ آلاف طن متري عام ١٩٨٧.

٢- فيما يتعلق بالمضبوطات من الأفيون خلال الفترة ١٩٤٧-١٩٨٧ كان هناك زيادة لكنها خلال أربعين عاما لم تزد عن حوالي ٢٥٪.ولكن كان عام ١٩٨٨ قد شهد قفزة كبيرة في المضبوطات إذ تضاعفت تقريبا عن عام ١٩٨٧ الا أنها عادت إلي الانخفاض بدرجة كبيرة في العام التالي وواصلت انخفاضها.

٣- لم تشهد المضبوطات من (الهيروين) ما حدث للأفيون إذ شهدت اتجاها عاما نحو الزيادة بمعدلات كبيرة. والأمر كذلك بالنسبة للكوكايين ولو كان معدل الزيادة في المضبوطات منه أكبر بالمقارنة بالهيروين.

٤- أما بالنسبه للأمفيتامينات والباربيتورات فتوضح وثائق لجنة المخدرات أن أكبر كمية ضبطت في تاريخ المكافحة من الأمفيتامينات كانت عام ١٩٨٤ وقدرها ٩ طن و٢٠ مليون جرعة. وبالنسبة للباربيتورات كانت عام ١٩٨١م وقدرها ٢٤ طن و٣٠ مليون جرعة.

المبحث الثالث

انتاج المخدرات وعرضها

رغم الزيادة المستمرة في حجم المضبوطات من جميع أنواع المخدرات الا أن حجم المتاح منها للمتعاطين آخذ أيضا في الزيادة مما يشير إلي الزيادة الكبيرة في حجم الانتاج من المخدرات غير المشروعة. وعرض المخدرات داخل أي بلد يتم من خلال جلبها أو انتاجها أو زراعة النباتات المنتجه لها.

وفيما يلي تبيان لانتاج الانواع المختلفة من المخدرات:-

١- الحشيش: القنب الهندي هو النبات الذي يعطي المادة المسببة للادمان المسماة بالحشيش وهو نبات نشأ في آسيا الوسطي ثم انتشر فيما بعد في البلاد الأخري. والصفات الشكلية لهذا النبات تتبدل بسهولة وبسرعة تحت تأثير تغيرات الاقليم والارتفاعات مما أدي إلي الحصول علي أنواع عديدة منه. والحشيش أقوي مرتين أو ثلاث من البانغ ، والغانجا أقوي مرتين أو ثلاث من البانغ. أما الماريهوانا المستعمل في أمريكا فخفيف نسبيا. (٢٢).

وأهم مناطق انتاج الحشيش في العالم لبنان، باكستان، الهند ، المغرب، السودان ، أفغانستان، كولومبيا، جامايكا، جواتيمالا، نيبال، تايلاند. وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أهم منتجي الماريهوانا . ففي عام ١٩٨٧ قدر الانتاج المحلي الأمريكي بحوالي احدي عشر ألف طن متري. وفيما يتعلق بلبنان قدر الانتاج عام ١٩٩١ بحوالي ١٩٥٦ طن متري (٢٣).

٢- الأفيون: يستخرج الأفيون من محافظ نبات الخشخاش المعروف في بلاد ما بين النهرين وبلاد فارس ومصر وآسيا الوسطي.ثم انتشر فيما بعد الي الهند والصين. ويزرع الخشخاش في البلاد الأسيوية حيث العلاقه بين التكلفة والعائد للمزارع ليست في صالحه، إذ ان الهكتار الواحد من الأراضي المزروعة مثلا لا ينتج اكثر من ٧ كجم من الأفيون مقابل ١٣٠٠ ساعة عمل تقريبا.ولا يباع الكيلو جرام الواحد بسعر المزرعة بأكثر من ١٠-١٥ دولارا، بينما لا يقل سعر بيع الجرام الواحد للمستهلك عن ١٥ دولارا (٢٤). وثمة كميات كبيرة من ناتج الخشخاش ومن قش الخشخاش يتم تحويلها إلي قاعدة مورفين، ويتم تصنيع الهيروين من قاعدة المورفين.

وتعتبر بورما أكبر منتج للافيون في العالم.وتأتي بعدها افغانستان التي تزايد انتاج الأفيون بها خلال عقد الثمانينات. وفي باكستان استمرت زراعة الخشخاش في المناطق القبلية النائية من الاقليم الحدودي الواقع في الجنوب الغربي من باكستان. وتعد ايران وتايلاند ولاوس والهند ولبنان وجواتيمالا والمكسيك وكولومبيا من الدول المنتجة للأفيون (٢٥).

وتعتبر الهند من أكبر دول العالم انتاجا للافيون الخام، ففي عام ١٩٨٥بلغ محصولها الرسمي ٧٥١ طنا ثم تليها تركيا مع الفارق الكبير حيث بلغ انتاجها ١٢٢ طنا ثم روسيا ١١٦ طنا. ويعتبر الانتاج الرسمي

لبقية الدول مهملا نسبيا.وإلي جانب ذلك هناك انتاج غير رسمي للأفيون الخام في كثير من البلدان. وتقدر الهيئة الدولية لرقابة المخدرات أن انتاج بعض البلدان في الشرق الأقصي مثل لاوس وتايلاند.. الخ يتجاوز ألف طن من الأفيون الخام المهرب. وتنتج منطقة المثلث الذهبي (لاوس - تايلاند - بورما) حوالي ٧٠٪ من اجمالي أفيون العالم. ويستخرج من الأفيون الخام ما لا يقل عن خمسة وعشرين مركبا من القلويدات منها المورفين والكودتين... الخ. وتعتبر الصناعة الكيميائية للأفيون ومشتقاته من أهم الصناعات الدوائية. ويأتي في طليعة المشتقات الصناعية للمورفين عقار الهيروين. وفضلا عن ذلك ثمة مستحضرات صيدلانية تتمثل في تركيبها علي الأفيون ومشتقاته. وتتجه بعض الصناعات الدوائية والكيميائية إلي تحضير الكودتين في المناطق نفسها التي يزرع فيها الخشخاش خوفا من تهريب الأفيون من قبل العصابات المتخصصة (٢٦).

٣- الهيروبين: الهيروين مشتق مورفيني،ويأتي علي رأس قائمة العقاقير المسببة للانسداد الأفيوني. وهو مسحوق ناعم أبيض اللون اذا ما كان مصدره من الهند أو أسمر اللون اذا كان مصدره المكسيك.

وتعد أفغانستان وتايلاند من أكثر منتجي الهيروين في الوقت الحاضر. وفي منطقة الهلال الذهبي التي تضم كلا من ايران وافغانستان وباكستان ينتج - مع الهند ونيبال- حوالي ١٤٠٠ طن من الأفيون سنويا تعطي ٥٠٠ منها بعد التحويل ٥٠ طنا من الهيروين. وفي سهل البقاع في لبنان ينتج ٦٠ طنا من الأفيون تعطي ستة أطنان من الهيروئين. أما جنوب شرقي آسيا حيث منطقة المثلث الذهبي (بورما ولاوس وتايلند) تنتج زهاء ١٥٥٠ طنامن الأفيون منها ١٢٠٠ طن في بورما و٣٠٠ طن في لاوس و٥٠ طنا في تايلاند. وفي أمريكا اللاتينية تنتج المكسيك حوالي ٥٠ طنا من الأفيون تعطي خمسة أطنان من الهيروئين (٢٧). ويقدر ما تنتجه بلدان المثلث الذهبي ب ٥٦٪ من الانتاج العالمي للهيروئين.

وثمة أفيون خام يهرب الي افريقيا حيث يتم تحويله في معامل سرية إلي هيروين،وقد ضبطت في ماليزيا كميات ضخمة من الهيروين كما اكتشفت فيها معامل للهيروين. وفي باكستان تعمل مختبرات الهيروين في المناطق القبلية المنتشرة علي طول الحدود مع أفغانستان وتهرب الكيماويات اللازمة لتشغيل هذه المعامل من الهند والصين.

ويذهب بعض الخبراء إلي أن الثمانينيات من هذا القرن قد تصبح عقد (الهيروين) بعد أن كانت الثمانينات عقد (الكوكايين). ويدللون علي هذا بأن مساحة الأراضي المزروعة بالخشخاش في كولومبيا حوالي عشرة آلاف هكتار يمكن أن تزيد إلي مائة ألف هكتار سنويا في الاعوام القادمة بما يعد تحولا جذريا من الكوكايين إلي الهيروين،حيث ان ثمن الكيلو جرام من الهيروين حوالي سبعة أمثاله الكوكايين.وهكذا فاحتمالات الربح في الهيروين أكبر بكثير من الكوكايين .

٤- الكوكايين: يستخرج الكوكايين من أوراق نبات الكوكا، وهي شجيرة تنمو في أمريكا الجنوبية.ونقلت فيما بعد إلي "سيلان" وجامايكا وخاصة في "جاوة" التي أصبحت فيما بعد المركز الاول للانتاج.

ويقدر الانتاج العالمي لأوراق الكوكا بحوالي ١٣ ألف طن يخصص ٤٠٠ طن منها لانتاج الكوكايين قانونيا.ويستهلك الباقي لمضغ في البلاد المنتجه، مع التغاضي عن الكميات المزروعة التي لا تخضع للرقابة القانونيه. ويزرع في "بيرو" احدي دول أمريكا اللاتينية حوالي ٦٠٪ من نبات الكوكا الذي يستخرج منه الكوكايين في العالم (٢٨). وقد أشار المكتب القومي الامريكي لمكافحة المخدرات بأن دول

أمريكا اللاتينية أنتجت ٧٠٠ مليون طن متري من الكوكايين عام ١٩٩٠. والمحصول السنوي لبوليفيا والبيرو وكولومبيا والاكوادور من الكوكا ٢١٥ ألف طن تحول محليا إلي معجون ثم تشحن إلي كولومبيا حيث تعطي بعد المعالجة ٤٥٠ طنا من الكوكائين.(٢٩) وقد قفز انتاج أوراق الكوكا في البيرو من أقل من ١٥٠ ألف طن عام ١٩٨٥ إلي أكثر من ٢٥٠ ألف طن في عام ١٩٨٨. وزاد الانتاج البوليفي من ١٠٠ ألف طن إلي ١٥٠ ألف طن والانتاج الكولومبي من ٢٥ الف طن إلي ٥٠ الف طن عن نفس الفترة.

وظروف دولة مثل بيرو أكبر منتجي العالم تشجع علي انتاج المخدرات،فشجيرات الكوكا تنمو جيدا في مناطق الأدغال المرتفعة وعند سفوح جبال الانديز وهي مناطق معزولة عن المناطق الرئيسية للسكني وتفتقر للسيطرة الحكومية القوية. والأرض هناك وعرة يصعب الوصول إليها،وتساقط المطر بغزارة في ديسمبر ويناير يجعل الاتصال بهذه المناطق صعبا.

وفي بيرو أكبر المنتجين وبوليفيا التي في المركز الثاني يتم تحويل أوراق الكوكا المنتجة محليا إلي عجينه الكوكا. أما كولومبيا ثالث المنتجين فتحول أوراق الكوكا المنتجة محليا وعجينة الكوكا المنتجة في بيرو وبوليفيا إلي كوكايين.وهناك حوالي ٦٠٪ من المواد الكيميائية التي تستخدم في صناعة الكوكايين تشحن من روتردام الي سورينام في اتجاه مناطق انتاج الكوكايين، كما أن ثمة معملا واحدا علي الأقل لانتاج الكوكايين من عجينة الكوكا في سورينام. وفي لبنان وصل عدد معامل تحويل الكوكا إلي كوكايين إلي خمسة معامل. وقد تم اكتشاف معامل سرية لتنقية الكوكايين في بعض الدول الغربية الواقعة علي البحر الأبيض المتوسط يتم فيها تنقية عجينة الكوكا وتحويلها إلي كوكايين (٣٠).

٥- الأمفيتامينات: ويقصد بها المنشطات التي يتم تخليقها في المعمل. وتعد الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مركز للصناعة غير المشروعة للأمفيتامينات بيد أن أكثر الأمفيتامينات المتاحة للمتعاطين متسربة من سوق التجارة المشروعة للمخدرات. وقد دخلت الأمفيتامينات في المداواة منذ حوالي خمسين عاما.وتتمتع بخواصها الرافعة للقدرة والمساعدة علي النشاط العصبي ولذلك سميت بالمقويات النفسية. وقد استعملت هذه المركبات بنجاح في نهاية الحرب العالمية الثانية لزيادة قدرة الجنود علي مكافحة التعب الجسمي والعقلي ودفع النوم.

٦- الباربيتورات: وهي مركبات منومة ومهدئة تجاوزت دورها الدوائي العادي إلي ادمانها في ظل قلق وأرق الحياة المعاصرة. وأهم مناطق انتاج هذه المواد في أوربا وأمريكا الشمالية. والميثاكوالون الذي ينتمي إلي مجموعة الباربيتورات توجد مصانع سرية له في الهند وفي جنوب افريقيا.

٧- عقاقير الهلوسة: تقع مناطق انتاج المهلوسات في هولندا وبلجيكا والنرويج والولايات المتحدة الامريكية وكندا والمكسيك.

وهذه المركبات بدأ استهلاكها من قبل المدمنين منذ فترة ، لكن المواطنين في أمريكا الوسطي والجنوبية كانوا يستهلكون هذه المركبات الطبيعية المنشأ(النباتية) منذ القدم. وتؤدي هذه المركبات إلي اضطراب النشاط العقلي وإلي الاسترخاء العام والتشوش في الحكم علي الأشياء وتوليد الأوهام وانفصام الشخصية والقلق الشديد.

ومن أشهر هذه المركبات "الميسكالين" المستخرج من نبات "البيوتل" الذي ينمو في المكسيك ، وهو من صنف الصبار ، وكذلك "السيلوسين" المستخرج من فطر السيلوسيب المكسيكي.ومنها أيضا ال ت.س.د." المستخرج من عدد من الفطريات المنمية كمحصول الشيلم (الحنطة السوداء).وهو النبات الذي ينتشر كثيرا في أوربا ويستعمل في التغذية كالقمح. كما أنه يستخرج بالتركيب الصناعي حديثا. (٣١)

وهكذا اتضح لنا أن المخدرات كسلعة تتنوع ما بين كونها سلعة زراعية كالقنب والخشخاش وكونها سلعة صناعية كالمواد التخليقية والحبوب الدوائية. وليست كل بلدان العالم منتجة للمخدرات سواء على مستوى زراعة النباتات المنتجة لها أو الصناعات المخلقة لها.

ولئن كانت الكثير من بلدان العالم تمارس زراعة أشجار النباتات المنتجة للمخدرات كسلوك اجرامي خفي يغيب عن أعين سلطات مكافحة المخدرات إلا ان ثمة دولا ومناطق معينة في العالم تتخصص في انتاج المخدرات كدول المثلث الذهبي (بورما ، لاوس ، تايلند) ودول الهلال الذهبي (أفغانستان ، باكستان، ايران) ودول هضبة الأنديز في أمريكا الجنوبية (بيرو ، كولومبيا، بوليفيا) ولبنان في العالم العربي.

وترتبط مسألة انتاج المخدرات كانتاج أي سلعة - بالحافز على الانتاج والطلب المتوقع وتكاليف الانتاج والتقدم التكنولوجي وطبيعة النظام الاقتصادي القائم وطبيعة التنظيم الانتاجي.

والحافز القوي على انتاج المخدرات يتمثل في الأرباح الكبيرة المتحققة من انتاجها حيث البون الكبير بين ايراداتها وتكاليفها، فايراداتها الكبيرة تتأتى من خلال ثمنها المرتفع نظرا للطبيعة الاحتكارية لانتاجها من ناحية وضعف مرونة الطلب عليها أو انعدامها من جانب مستهلكيها (مدمنيها)،فارتفاع أثمانها لا يدفعهم إلى تنكب الطريق الى المخدرات والاقلاع عنها بقدر ما يدفعهم إلى تنويع سلتهم الاستهلاكية من المخدرات تبعا لاختلاف أثمانها النسبية من ناحية ودرجة الميل إلى صنف معين من هذه السلعة دون غيره.

أما الطلب المتوقع على المخدرات فمشكلته مشكلة افراط وليس قصورا أي أن المنتجين لا يخشون من كساد سلعتهم، وهذا يمثل في حد ذاته دافعا للانتاج والتوسع فيه.

وفيما يتعلق بتكاليف انتاج المخدرات فشأنها شأن السلع الزراعية الأخرى اللهم إلا في درجة المخاطرة الكبيرة المرتبطة بانتاجها والتي تتوقف على البيئة الاجتماعية والأمنية. وهذه المخاطر باختلاف درجاتها تتطلب نفقات حراسة واسطلاع ناهيك عن النفقات المخصصة لاختراق أجهزة مكافحة المخدرات وإفساد ذمم القائمين على أمرها والعاملين فيها.

وقد ساهم التطور العلمي والتكنولوجي في التأثير على انتاج المخدرات، فالثورة العلمية (وتحديدا الكيماوية) للقرن التاسع عشر أتت ابتداء من مطلع القرن الماضي إلى انتاج مواد جديدة ذات تأثير شديد التنبيه للجهاز العصبي المركزي مثل المورفين الذي أمكن استخلاصه مخدرا من الأفيون عام ١٨٠٥ والكوكائين الذي استخلصه الكيماوي "جيسان" في ١٨٠٧ من نبتة الكوكا والكودئين والهيروئين وما شابه. ومع التطور الصناعي الكيماوي والصيدلي تظهر عقارات جديدة تتمتع بخواص المخدرات ويؤدي استعمالها إلى الادمان. وفي النصف الثاني من القرن العشرين ومع تطور الصناعة الدوائية ظهرت الباربيتورات ومشتقاتها العديدة كالفيرونال واللومينال والفاليوم، وغيرها من المهدئات كالفاليوم والليبريوم والميلتاون والميبروبامات. وظهرت الأمفيتامينات كالماكسترون والمنزدرين والمختبرون والديكسيدرين والبيرميرين والبيبرادول والميرانل.

ويمكن القول بأن نمط الانتاج الرأسمالي يرتبط ارتباطا عضويا بظاهرة المخدرات. فالانتاج في النظام الرأسمالي للسوق وبلبي طلب المستهلكين أي رغباتهم وحاجاتهم المرتبطة بالقدرة على دفع الثمن بصرف النظر عن أهمية الحاجة أو رغبة إشباعها أو كماليتها وسواء أكانت مشروعة أو غير مشروعة للقانون أو تجاوزها

له وموافقتها للقيم الأخلاقية أو الدينية أو ابتعادها عنها. والانتاج في النظام الرأسمالي دافعه تحقيق أقصى ربح ممكن,وهكذا فسلعة كالمخدرات تحقق أرباحا كبيرة وتقابل ميلا من بعض الأفراد نحوها- لما تمثله من اشباع لرغباتهم- مرتبطا بالقدرة علي دفع ثمنها، يدفع كل ذلك إلي انتاجها من ناحية والاتجار فيها عبر حلقات الوساطة المختلفة من ناحية أخري وطلبها من ناحية ثالثة.

وأخيرا فان سوق المخدرات تتسم بأن درجة مرونة العرض كبيرة للغاية ومرهونة بشروط الأمن انتاجا وترويجا واستهلاكا. وهي سوق تخضع للولبية جينمية ، فكلما كان القمع أنجع صارت سلعة المخدرات أندر وأغلي ودرجة الاجرام بالتالي أكبر لجني قدر أعظم من الأرباح من جانب المهربين والمروجين ، وكذلك من جانب المدمنين لتأمين الأثمان المرتفعه لحقنانهم أو جرعاتهم. والمزيد من الاجرام يعني المزيد من اختلال الأمن في المجتمع مع ما يعنيه من ارتفاع في التكلفة الاجتماعية لمواجهته فضلا عن التكلفة الاجتماعية الباهظة أصلا لظاهرة الادمان بحد ذاتها.

المبحث الرابع

استهلاك (تعاطي) المخدرات

طلب المستهلكين هو المحرك الرئيسي للانتاج في اقتصاديات السوق. والانسان يستهلك السلعة أو الخدمة لأنها تحقق له منفعة (أي اشباعا) من خلال تقديره الذاتي بصرف النظر عن تقدير الآخرين لهذه المنفعة. وهو يوازن في هذا الصدد بين الاشباع المتحقق له من استهلاك الوحدات المختلفة من هذه السلعة أو تلك الخدمة وبين الألم الذي يتحمله ممثلا في الانفاق علي هذا الاستهلاك أي في ثمن الوحدات المستهلكة. ويتوقف الاستهلاك من سلعة أو خدمة علي عوامل عديدة منها الدخل والثروة وثمن السلعة وأهميتها لدي المستهلك ووجود سلع منافسة لهذه السلعة في استهلاكها أو مكملة لها وأثمان هذه السلع المنافسة أو المكملة.

وفي سلعة كالمخدرات بمختلف أنواعها يتمثل اشباع المستهلك (المتعاطي أو المدمن) (٣٢) فيما يتصوره من آثار لها علي تحسن حالته المزاجية أو تهدئته أو تنشيطه أو علاجه من بعض الأمراض. ومع زيادة الدخل أو الثروة تزداد امكانية الاستهلاك من المخدرات،ويتم التحول من استهلاك الأنواع العادية من المخدرات كالحشيش إلي الأنواع الأندر كالكوكايين والهيروين. ومرونة الطلب السعرية علي المخدرات ضعيفة أو منعدمة خاصة للذي بلغ مرحلة الادمان للمخدر إذ أنه لا يستطيع الفكاك من أسره ولا يملك أن يتوقف عن استهلاكه أو يقلل من الكمية المستهلكة اذا ما ارتفع سعر المخدر. واذا كانت مرونة الطلب السعرية للمخدرات ككل منعدمة أو ضعيفة الا أنها ليست كذلك لأنواعها المختلفة، فارتفاع ثمن أحد أنواع المخدرات بالنسبة للأنواع الأخري قد يدفع المستهلكين من أصحاب الدخول المتوسطة إلي التخلي عن هذا النوع أو الصنف واستبداله بغيره من أصناف المخدرات الأخري الأقل ثمنا شريطة أن يكون هذا التحول ممكنا من الناحية الفسيولوجية.

وثمة زيادة كبيرة في استهلاك المخدرات علي اتساع العالم حيث انتشر تعاطيها في البلدان الصناعية المتقدمة والبلدان المتخلفة وامتدت الي كل الأعمار وكل الشرائح الاجتماعية والمهنية، أما في جميع المجتمعات القديمة التي عرفت المخدرات وتعاطتها فقد كان التعاطي محدودا بالنخبة الاجتماعية والثقافية وبالطقوس والمناسبات الدينية.

والغالبية الساحقة من ضحايا الادمان علي المخدرات هم من أبناء البلدان المنتجة والمصدرة أكثر مما هم من أبناء البلدان الأوربية الغربية والأمريكية الشمالية المستوردة والمستهلكة. وتشير احصاءات الأمم المتحدة إلي أن عدد متعاطي الهيروئين وهو من أشد المخدرات تركيزا يصل إلي ما يلي:[٣٣]

أوربا الغربية حوالي ٦٠٠ ألف .

الولايات المتحدة الأمريكية حوالي ٧٠٠ ألف .

العالم الثالث حوالي ٣ر١٢٥٠٠٠ .

اجمالي مدمني الهيروئين في العالم حوالي ٤ر٨٠٠٠٠٠ .

أي أن أكثر من ثلثي مدمني الهيروئين في العالم هم من أبناء العالم الثالث لا سيما في الهند والباكستان وتايلند وماليزيا وايران. وذلك هو أيضا التوزيع النسبي لمتعاطي الكوكائين والمنشطات الممائلة وإن كانت آسيا تخلي مكانها في هذا الصدد لأمريكا الجنوبية. وينتشر الأفيون في الشرق الأقصي وخاصة في الصين. ويتم تعاطي المورفين وفقا لطرق مختلفة حسب التقاليد والعادات السائدة في البلدان المختلفة. وليس من السهل تدخين الأفيون الخام مباشرة بالغليون أو بالوسائل المشابهة ولذلك يهيأ بطرق خاصة تتناسب مع الاستعمال. ويمكن تناول الأفيون أو مستحضراته عن طريق الطعام أو الشراب حيث ينتشر آكلو الأفيون كثيرا في آسيا الوسطي ويدعون باسم "الترياقيين" أو "الأفيونيين" .

وكان تعاطي المورفين أبرز صورة للادمان علي المخدرات بصورة عامة مع نهاية القرن التاسع عشر. وتدل الاحصاءات علي أن ٦٠٪ من مدمني المورفين يتناولون ما بين نصف إلي واحد ونصف جرام يوميا في المتوسط. واعتبر الغربيون الهيروين فتحا جديدا في عالم النشوة والهلوسة، ففي الوقت الذي كان فيه المدمن يجري وراء الوصفات الطبية والحقنات المتكررة والصعوبات الشديدة في الحصول علي المورفين أو تناوله جاء الهيروين ليلبي حاجة المدمنين بانتشاره الواسع في سوق التهريب وبسهولة تناوله واستعماله استنشاقا وإذابة في الماء وحقنا مباشرا . ومن بين جميع المركبات الأفيونية يأتي الهيروئين في المقدمة حيث يسبب شعورا عارما بالنشوة. ويحصل هذا الشعور أيضا من جراء حقن مزيج من أحد المركبات الأفيونية مع الكوكايين أو الأمفيتامين.

وقد تزايد الادمان علي الهيروئين منذ صيف عام ١٩٦٩م. وفي الولايات المتحدة الأمريكية بلغ عدد المدمنين علي المخدرات عام ١٩٦٥ حوالي ٥٧ ألف حالة كان من بينهم ٩٨٪ يتعاطون الهيروئين. وكانت نسبة النساء فيهم ٢٠٪.وفي بريطانيا أحصيت ١٢٧٢ حالة إدمان ما بين عام ١٩٤٧ و١٩٦٧كان منهم ٨٩٠ فقط في عام ١٩٦٧. أما في فرنسا فبلغت الحالات المشاهدة خلال عامي ١٩٦٩ و١٩٧٠ حوالي ٢٩٠٠ حالة زادت إلي ١٠٩٥٨ حالة عام ١٩٨٠ و ١٣٨٥٠ حالة عام ١٩٨١ (٣٤).

والجدول التالي يوضح تطور أعداد المدمنين علي الهيروئين في مجموعة من الدول ما بين عامي ١٩٥٥و ١٩٨٠.

جدول (٢) تطور ادمان الهيروئين

الدولة	المدمنون عام ١٩٥٥	المدمنون عام ١٩٨٠
المانيا الاتحادية	٥٣٧٨	٥٠٠٠٠
كندا	٣٤٢٥	٦٠٧٤٧
بريطانيا	٣٥٥	٢٠٠٠٠
هونج كونج	٩٠٠٥	٨٠٠٠٠
ايطاليا	١٦٥١	١٠٠٠٠
النرويج	٧٠٠	٦٠٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	١٠٨٨٢	٦٠٠٠٠٠
تايلند	١٨٢٢٦	٣٥٠٠٠

المصدر: د/ محمد محمود الهواري ؛ مرجع سابق،ص ٥٣.

ولم يعد الادمان قاصرا علي الأفيون والقلويدات التي يشتمل عليها وانما تعدي ذلك الي ادمان مركبات جديدة اصطناعية من مصادر كيميائية مختلفة لها تأثيرات مشابهة للأفيونيات المعتادة (أفيونيات اصطناعية). أما الحشيش المستخرج من نبات القنب الهندي فقد عرف منذ أزمنة بعيدة,وصنع رهبان الهند منه أشربة سحرية يستعملونها في التأثير علي الناس في الاحتفالات الدينية المنحرفة. ومع تطرح السنين انتقل استعمال هذا النبات إلي عامة الناس وانتشر من الهند الي الشرق الأوسط (ايران، تركيا، مصر ... الخ). ومن ثم إلي شمال افريقيا فأسبانيا فأوربا الوسطي والشمالية فأمريكا. ويتم ادمان الحشيش إما عن طريق التدخين أو عن طريق الشرب أو عن طريق الأكل.

وتعتبر أمريكا أول المستهلكين للحشيش في العالم يليها انجلترا فهولندا فالدول الاسكندنافية حيث يعتبر تعاطي الحشيش في هذه البلاد أمرا منتشرا بين الشباب حيث ٤٠٪-٥٠٪ من الشباب يتعاطون تدخين الحشيش,وبقدر عدد لفائف التبغ الممزوجة بالحشيش التي تدخن في أمريكا بما يزيد عن ٦٠ مليار سيجارة سنويا.

ويعد الحشيش وتعاطيه الخطوة الأولي نحو تعاطي المخدرات ، وقد ذكرت بعض الاحصاءات أن أكثر من ثلثي المدمنين علي الهيروتين مروا اولا بطريق الحشيش. وأكثر متعاطي الحشيش هم من الرجال(٣٥).

وفي بلدان أمريكا الجنوبية يدمن المواطنون العاديون أوراق الكوكا (التي يستخرج منها الكوكائين) مضغا حيث تعتبر من المنبهات الشديدة وتزيل الاحساس بالتعب والجوع والعطش والبرد. وتساعد الطبقات الشغيلة البائسة في تلك البلاد علي تحمل الظروف المعيشية المتدنية التي يحيونها والأعمال المضنية الشاقة التي يمارسونها.ويجد بعضهم فى أوراق الكوكا ما يجده الآخرون فى جوزة الكولا. وتدل الاحصاءات أن درجة الأمية في هذه البلاد ترتبط ارتباطا وثيقا بكمية أوراق الكوكا المستهلكة. أما ادمان الكوكايين الذي يتراوح بين جرام يوميا للمدمن المبتديء وخمسه إلي عشرة حرامات للمدمن المزمن، فيعتبر أحد المخدرات المنتشرة بين الطبقات الراقية المترفة والفنانين المشهورين. وقد تعاطاه في الماضي كثير من مشاهير العالم كسيجموند فرويد والبابا ليون الثالث عشر. ويتزايد باضطراد استهلاك الكوكايين حيث تقدر الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أن استهلاك الكوكايين في عام ١٩٨٥ قد زاد عن ٣٠ طنا (٣٦).

وفي أمريكا الوسطي والجنوبية مركبات نباتية يستهلكها المواطنون منذ القدم وتتمتع بخواص مهلوسة. ومنذ سنوات عديدة بدأ استهلاك هذه المركبات من قبل المدمنين . ومن أقدم وأشهر هذه المركبات "الميسكالين" المنتشر في المكسيك والذي استعمله الهنود قبل الغزو الأسباني بعدة قرون ولا يزال يستعمل حتي أيامنا من قبل عامة الناس في أمريكا الوسطي.ويصنع هذا النبات أكلا (طريا أو جافا) ولا يطبخ أبدا ، ويساعد علي تحمل التعب والجوع والعطش(٣٧).

والحاجة إلي المنومات قديمة جدا الا أن الادمان عليها لم يظهر إلا مع تطور الصناعة الدوائية حينما لاحت في الأسواق أعداد وفيرة ومتنوعة من المركبات المنومة والمهدئة ألهبت وسائل الاعلان خيال الناس تجاهها وساعدت الحياة المعاصرة بأرقها وقلقها على الحاجة اليها.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية يتناول أكثر من نصف سكانها المنومات والمسكنات،وكثير منهم يدمنون علي تناولها. وقد استهلك الأمريكيون في عام ١٩٨٥ مثلا من الأدوية المنومة والمسكنة ما تزيد قيمته عن ٤٨٥ مليون دولار. وفي سويسرا باعت الصيدليات في عام ١٩٨٥ أكثر من ٣٠٠ مليون حبة من المسكنات. وقد تبين من خلال دراسة قام بها ١١٠٠ صيدلي و١٢٠٠ مستودع للأدوية في سويسرا أن ما يزيد عن عشرين ألف شخص يدمنون المنومات والمسكنات وأن الواحد منهم يستهلك ما بين ١٠-٢٠ حبة يوميا (٣٨).

والعجيب في الأمر أن استهلاك هذه الأدوية يبرز في مستوي الشباب المراهق أكثر منه في الكهول والشيوخ الذين عانوا من صنوف الحياة ما عانوه،أي أن الحالة حالة إدمان وليست معالجة دوائية.أما "الأمفيتامينات" -التي دخلت في المداواة منذ حوالي نصف قرن حيث خواصها النافعة للقدرة والمساعدة علي النشاط العصبي والفكري - فقد ازداد الطلب عليها من قبل رجال الأعمال والسياسيين المنهكين والطلاب خاصة في فترات الامتحانات وبعض الرياضيين قبل دخولهم في المباريات، كما أن كثيرا من النساء يلجأن الي بعض هذه المركبات لمعالجة زيادة الوزن نظرا لأنها تزيل الاحساس بالجوع. واذا كان المدمنون علي الأفيون مثلا ينشدون الراحة والسكينة والاستسلام إلي الاسترخاء الطويل فان متعاطي "الأمفيتامينات" ينشدون اللذة الصارخه والتنبه المفرط .

وقد اجتاح هذا النوع من الادمان الدول الاسكندنافية (السويد والنرويج وفنلندا)،وزاد عدد مدمني الأمفيتامين في استوكهلم على النحو التالى :-(٣٩)

جدول رقم ٣

السنة	عدد المدمنين.
١٩٥٤	٢٠٠
١٩٦٠	١٠٠٠
١٩٦٥	٤٠٠٠
١٩٦٨	١٠٠٠٠
١٩٨٠	٢٥٠٠٠

ولم يقتصر ادمان هذه المركبات علي البلاد الاسكندنافية وانما تجاوزها إلي الولايات المتحدة واليابان. فالمكتب الامريكي للمخدرات أوضح أن أكثر من نصف مليون أمريكي يتعاطون المركبات الباربيتورية ومشتقات الأمفيتامين. والمدمنون علي الأمفيتامينات في اليابان تتراوح التقديرات بشأن عددهم ما بين ستمائة ألف وأكثر من مليون،ثلثاهم ينحصر عمرهم ما بين العشرين والتاسعة والعشرين وربعهم لم يبلغ بعد التاسعة عشرة من عمره.

وينتشر في القارة الأفريقية اساءة استعمال الأمفيتامينات وكذلك في استراليا وألمانيا الاتحادية .

وبعد أن تناولنا الطلب علي المخدرات بأنواعها المختلفة (استهلاكها) تعاطيا أو ادمانا لما تحققه لمستهلكيها من اشباع يتمثل في اعتقادهم أن المخدر يفجر طاقاتهم الذهنية أو الجنسية،أو هروبا من واقع مؤلم أو بيئة بائسة أو علاجا لأمراضهم أو انغماسا في ملذات حياتهم. فانه يمكن القول بأن ثمة فرقا كبيرا في استهلاك

المخدرات بين البلدان المتقدمة وبلدان العالم الثالث ، فعلي حين أن تعاطي المخدرات في العالم المتقدم لا يزال محصورا- بحكم غلاء ثمنها- بأعضاء الطبقات العليا أوالمتوسطة أو بالفئات المهمشة اجتماعيا أو الشباب المتخلفين في مسارهم الدراسي، فانه يأخذ في بلدان العالم الثالث طابعا شعبيا عاما، ففي بعض بلدان أمريكا اللاتينيه تحولت ورقة الكوكا منذ عهد الاحتلال الاستعماري لها إلي أداة بديلة للتعامل النقدي، فعمال المناجم من الهنود الآنديين كانوا يتلقون أجورهم بأوراق الكوكا (٤٠). وفي اليمن يمثل القات آفة قومية، فهذه النبتة التي أدخلها في مطلع القرن الرابع عشر أحد أمراء مدينة تعز من الحبشة المجاورة ظلت علي مدي خمسة قرون محصورة الاستهلاك بالنخبة الحاكمة والمثقفة،ولا سيما في أوساط المتصوفين والشعراء ممن يحتاجون باستمرار إلي قدح خيالهم. ولكن ابتداء من منتصف القرن العشرين عم مضغ القات الطبقات الشعبية وشمل حتي النساء والأولاد وأناخ بثقيل وطأته علي ميزانيات الأسر، فالمضغة الواحدة من القات الطازج قد تكلف أجرة يوم عمل كامل. وقد أورد المكتب العربي لشئون المخدرات أن قيمة القات المستهلك من المواطنين تبلغ حوالي ألف مليون ريال. وأكد تقرير صدر عن "منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في باريس" أن بعض بلدان العالم الثالث صار لديها معدلات للمدمنين بالقياس لعدد سكانها يفوق المعدل في الولايات المتحدة الأمريكية، ففي ماليزيا يقدر عدد المدمنين علي المخدرات واحدا من كل ١٧٠ شخصا في حين يبلغ المعدل في الولايات المتحدة واحداً لكل ٤٦٠ شخصا (٤١).

والدول المنتجة للأفيون والهيروين (ايران ، افغانستان، باكستان، الهند ، نيبال)تستهلك الجزء الأكبر من هذين المخدرين، إذ تنتج خمسين طنا من الهيروين تستهلك منها خمسة وثلاثين طنا. وكذلك الأمر بالنسبة لجنوب شرق آسيا (بورما ، لاوس، تايلند) التي تستهلك الجزء الأكبر من انتاجها اذ لا تصدر من انتاجها الذي يبلغ حوالي ١٥٥٠ طنا من الأفيون إلا سبعة أطنان ونصف من الهيروين. (٤٢).

المبحث الخامس
التجارة الخارجية والداخلية في المخدرات

تمثل تجارة المخدرات سواء علي المستوي المحلي أو الدولي نشاطا اقتصاديا رائجا بغض النظر عن إثمه أو إضراره بالنشاطات الاقتصادية المنتجة. ورواج مثل هذه التجارة والأرباح الضخمة المتحققة من ممارستها يتأتي من خلال التفاوت الكبير بين تكلفة انتاجها وثمن بيعها من منتجها من ناحية وبين ثمن بيعها لمستهلكها النهائي من ناحية أخري. وهذا الفارق الكبير يسمح بتعدد حلقات الوساطه بين المنتج وبين المستهلك النهائي مما يوفر مكاسب عديدة لأفراد وتنظيمات عديدة ضالعة في هذا السلوك الاجرامي، ويمكّن من الانفاق علي هذه التجارة الآثمة بغير حدود أو قيود طالما أن هناك امكانية مؤكدة لتعويض كل هذه البنود الانفاقية في ظل ضعف أو انعدام مرونة الطلب علي المخدرات.

والواقع أن هامش الربح الخارق للمألوف في سوق المخدرات يعود إلي طبيعة قانون العرض والطلب الذي يحكم هذه السوق، فعلي حين أن سوق المخدرات تتميز بعدم مرونة الطلب فان درجة مرونة العرض كبيرة للغاية ومرتبطة باعتبارات الأمن انتاجا وترويجا واستهلاكا.

ويمكن التمييز في مسألة المخدرات بين التجارة الدولية للمخدرات (التهريب والجلب)عبر عصابات المخدرات وشبكات التهريب، وبين تجارة المخدرات.وهذه الأخيرة تصنف إلي اتجار غير مشروع في المخدرات وتجارة مشروعة فيها. وتشير الاحصاءات إلي أن أكثر من ٢٥٪ من الأموال الدائرة في التجارة العالمية في الوقت الراهن "أموال غير مشروعة" يصل نصيب تجارة المخدرات فيها إلي نحو ٨٥٪ وهو مبلغ يصل إلي أكثر من ١٥٠٠ بليون دولار في السنة كلها يجب "غسلها" أي إدخالها دائرة الأموال المشروعة عن طريق استثمارها في مشروعات مشروعة (٤٣). وقد بلغ حجم الأموال المتداولة في سوق الاتجار غير المشروع حوالي ٣٠٠ بليون دولار عام ١٩٨٧ ارتفع إلي ٥٠٠ بليون دولار سنويا عام ١٩٩٠ حسب تقدير الأمين العام للأمم المتحدة أمام قمة لندن علم ١٩٩٠أي أن الأرباح الناجمة عن تجارة المخدرات زادت الى الضعف تقريبا.(٤٤) وهذا المبلغ يأتى في المرتبة الثانية بعد مبلغ الأموال المتداولة في تجارة السلاح. وإن كانت تجارة المخدرات قد زحفت لتحتل المركز الأول بعد تراجع تجارة السلاح - التي ظلت تحتل المركز الأول لعقود عديدة نتيجة لتراجع الصراع بين القطبين وانتهاء الحرب الباردة. وكانت تجارة السلاح قبلا تحتل المركز الأول بتعاملات سنوية وصلت إلي حوالي ٢ تريليون دولار. وللتعرف علي الأرباح الكبيرة من جراء اختلاف سعر المنتج عن السعر في أسواق التجزئة يمكن القول بأن الكليو جرام الواحد من الخشخاش الذي يزرع في البلاد الآسيوية ويستخرج منه الأفيون لا يباع بأكثر من عشرة إلي خمسة عشر دولاراً في حين أنه يعاد بيعه للمستهلكين بعد سلسلة متعاقبة من المتاجرين والمهربين بما لا يقل عن خمسة عشر دولارا للجرام الواحد.

أما ثمن كيلو الكوكايين في دول أمريكا اللاتينية المنتجة فيتراوح بين ٨٠٠-١٠٠٠ دولار بينما يباع الكيلو جرام بسعر الجملة في الولايات المتحدة الأمريكية أكبر سوق استهلاكي لهذا المخدر بين ١٦ ألف إلي ٢٥ ألف دولار. أما ثمن البيع بالتجزئة فيتراوح بين ٧٠ ألف إلي ٣٠٠ الف دولار.

وفيما يتعلق بالهيروبين فيتراوح سعر الكيلو جرام في دول الانتاج ما بين ١٣٠٠-١٦٠٠٠ دولار ، ويباع في الولايات المتحدة الأمريكية بسعر الجملة ما بين ٤٥ ألف دولار - ١٨٠ ألف دولار وبسعر التجزئة ما بين ٨٠ الف -٥٠٠ ألف دولار.(٤٥)

ويتأثر هامش الربح في المخدرات بعدد من العوامل تتمثل في مستوي الضبطيات وعائد المخاطرة وتذبذبات أسعار التجزئة إلي أسعار الجملة (والتي تعتمد علي المرونة السعرية للطلب) كما يرتبط بذلك حجم المخاطر الاضافية المرتبطة بعمليات التخزين والنقل عند ارتفاع مستوي الضبطيات.(٤٦)

ويختلف سعر المخدرات من دوله إلي أخري سواء بالنسبة لسعر المنتج أو سعر الجملة أو سعر التجزئة وذلك لاختلاف قوي العرض والطلب واختلاف الطرق والأساليب التي يتم بها تهريب المخدرات وايصالها للأفراد.

ففي عام ١٩٥٥ بلغ سعر الجملة للكيلو جرام من الأفيون الخام في البلدان الآسيوية حوالي ألف دولار في حين بلغ ثمنه في الدول الغربية ما بين عشرين ألف إلي خمسة وثلاثين الف دولار. أما المورفين والهيروين فقد بلغ ثمن الكيلو جرام الواحد في البلدان الآسيويه حوالي ٣٥٠ ألف دولار في حين تجاوز ثمنه في أمريكا ٩٠٠ الف دولار. وفي عام ١٩٨٢ بلغ ثمن الكيلو جرام من الأفيون الخام في ايران ٣٠٠-٦٠٠ دولار، وفي الهند ٩-٣٠ دولار وفي الباكستان ١٧-٣٥ دولار، وفي تركيا ٢٠٠-٢٥٠ دولار. أما المورفين والهيروبين فقد بلغ ثمن الكيلو جرام في تركيا حوالي ١٥٠٠-٢٠٠٠ دولار. وفي عام ١٩٨٤ بلغت أسعار التجزئة للجرام من الهيروين ٥٦ دولارا في ألمانيا الغربية و١٢٠-٨٩٦ دولارا في النمسا و١٧١-٢٤٤ دولارا في فرنسا و١٦٦-٢٥٠ دولارا في الولايات المتحدة الأمريكية و٧٠-٩٠ دولارا في هولندا.(٤٧)

وعموما يمكن القول بأن سعر المخدر يعتمد علي حجم الكمية المضبوطة وكذلك الكمية المتداولة وعلي السعر في البلد الأصلي المنتج وفي البلاد الاخري المجاورة ناهيك عن التغير فى هيكل وتنظيم منافذ التوزيع وبخاصة فى أحجام الصفقة الواحدة،ثم أنه يتوقف على جدية السلطات المسئولة عن ضبط المخدرات ومكافحتها .(٤٨) ووضع البلدان المنتجة للمخدرات هو وضع بقية بلدان العالم الثالث المتقلص دورها فى التبادل العالمى إلى منتج للمواد الأولية ، فحصة البلدان المنتجة للمواد الخام التى تستخلص منها المخدرات لا تزيد على واحد فى الألف من عائدات سوق المخدرات . ولئن كانت عائدات المخدرات قد تجاوزت من بعيد عائدات بلدان منظمة "أوبك"من النفط إذ بات خبراء الأمم المتحدة يقدرونها بمائة وثمانين مليار دولار سنويا أى أكثر من ضعف عائدات جملة البلدان العربية من النفط بالأسعار الحالية .

وحتي ندرك أن عائدات المخدرات لا ترجع بالضرورة الي البلدان المنتجة وأن حصة هذه البلدان المنتجة من هذه العائدات ضئيلة، ينبغي أن نعلم أن الفارق في الربح بين الفلاح المنتج في حقول الكوكا في "بيرو" أو "بوليفيا" وبين تجار التجزئة في نيويورك قد يصل إلي عشرة آلاف ضعف ؛ فالكيلو جرام من عجين الكوكائين يباع في أرض انتاجه في وادي شاباريه في شمال شرقي بوليفيا بما يتراوح بين ٥٠-٢٠٠ دولار ، ولكن كيلو "الثلج" النقي يباع في نيويورك بثلاثين ألف دولار وفي الدانمرك بمائة ألف دولار. واذا كان فارق السعر بين المبيع في أرض الانتاج والمبيع بالتجزئة في أماكن الاستهلاك يصل إلي ٤٠٠ بالنسبة للكوكائين فانه يصل إلي ٢٠٠٠ بالنسبة للهيروئين.

وفيما يتعلق بصادرات المخدرات فان دول الهلال الذهبي تصدر من هيروتينها خمسة عشر طنا، عشرة أطنان منها باتجاه أوربا وثلاثة أطنان ونصف باتجاه الولايات المتحدة الامريكية. وتصدر لبنان ستة أطنان من الهيروتين، منها ٤ر٢ طن إلي أوربا، ٥ر١ طن إلي الولايات المتحدة.وتصدر دول أمريكا الجنوبية ٤٥٠ طنا من الكوكائين منها ما بين ٢٥٠ - ٣٠٠ طن إلي الولايات المتحدة الأمريكية وما بين ٥٠-٨٠ طنا إلي أوربا. أما المكسيك فتصدر خمسة أطنان من الهيروتين إلي الولايات المتحدةالأمريكية(٤٩) .

وترتبط التجارة الداخلية للمخدرات بالتجارة الخارجية عبر تنظيمات اجرامية(٥٠) تستخدم أحدث الأساليب والوسائل التقنية في ممارسة عملياتها وفي اجتياز حدود الدول واختراق أجهزتها الأمنية. وترتبط هذه التجارة بحركات كبيرة لرؤوس الأموال عبر الدول والمصارف المحلية والدولية. ثم أنها ترتبط علي المستوي المحلي والاقليمي والدولي بتجارة الأسلحة والممنوعات وبأنواع أخري من الجرائم المنظمة وغير المنظمة.

عملية غسيل الأموال: لأن البائعين والمشترين يتحاشون استخدام الشيكات أو أي وسيلة أخري لنقل ملكية النقود فانه يتعين علي كبار المهربين والتجار في سوق الاتجار غير المشروع في المخدرات أن يتعاملوا في ملايين الدولارات من أوراق النقد ذات الفئة الصغيرة. وهذه الكميات الكبيرة من النقد يصعب نقلها أو استثمارها أو استخدامها في الشراء دون إثارة الشبهات، ثم أنه من الصعب الاحتفاظ بها في مكان آمن. ولأن تجار المخدرات في حاجة إلي تفسير مقبول لتضخم ثرواتهم وفي حاجة إلي واجهة نظيفة يختفون خلفها، كانت عملية غسيل الأموال حتي تظهر أمام السلطات أنها ناتج استثمارات مشروعة. ويقصد بغسل الأموال تحويل الأموال الناتجة من أنشطة اجرامية إلي أموال تتمتع بمظهر قانوني سليم خصوصا من حيث مصادرها. وتعتبر عمليات غسل أموال المخدرات من العمليات المعقدة نظرا لكبر حجم الأموال المغسولة. ويمكن تقسيم عملية غسل الأموال إلي ثلاث مراحل هي الاحلال والتغطية والدمج (٥١). أما عملية الاحلال فيقوم فيها القائمون بعملية الغسل بتحصيل الأموال الناتجة من نشاطهم الاجرامي ومحاولة ادخالها في النظام المصرفي دون لفت الانظار. وبعد ذلك يتم اخفاء علاقة هذه الأموال بمصادرها غير المشروعة بطريقة التغطية حيث يتم عمل العديد من العمليات المالية المتتالية الكبيرة الحجم والبالغة التعقيد وعمل عمليات قانونية مالية مشروعة مماثلة. والهدف من هذه المرحلة جعل عملية ربط الأموال بمصادرها الاجرامية صعبا بقدر الامكان. ويتم دمج الأموال غير المشروعة في الاقتصاد وجعلها تبدو كأموال قانونية سليمة كأنها ارباح مشروعة من استثمارات. وفي هذه المرحلة من الصعب بمكان التفريق بين الأموال القانونية والأموال غير القانونية. وقد يستثمر القائم بالغسل أرباحه في المنظمات الاجرامية أو في استثمارات أخري أو ليحيا حياة مرفهة. وهكذا فان عمليات غسل الأموال تدعم كل نشاط اجرامي ينتج عنه دخل معين.

وقد زاد تعقيد وتقدم أساليب وممارسات غسل الأموال وتزايدت استثمارات عوائد الاتجار في المخدرات سواء لغرض اخفاء تحركات الأموال أو استثمار المكاسب غير المشروعة. وتم تدويل شبكات غسل الأموال بحيث أصبحت عملياتها تضم عددا متزايدا من الدول والمناطق علي نحو لا يتمشي مع وضع تلك الدول كمراكز مالية أو مع درجة تورطها في ذلك النشاط كدول انتاج أو عبور المخدرات. ثم أن هناك اشتراكا مكثفا للمنظمات الاجرامية التي تعمد إلي خلط عوائدها من مختلف الجرائم وتعمل كسماسرة لأموال

غير مرتبطة بأنشطتها الخاصة بها في الاتجار في المخدرات (٥٢). وتسعي منظمات الاتجار في المخدرات إلي اختراق الدول والمناطق التي تقل فيها قدرات وامكانيات البنوك المركزية وتكون الرقابة والضوابط علي النقد الأجنبي فيها محدودة ،وتشت فيها قيود السّرية فى البنوك ، وقدرتها علي استيعاب الصفقات المالية الضخمة كبيرة، ناهيك عن أن تكون ذات نظام سياسي مستقر. ومن الدول التي توافرت فيها كل هذه الخصائص أو معظمها سويسرا وهونج كونج وبنما والأكوادور والبهاما وجزر كيمان. ناهيك عن فنزويلا التي يتم فيها غسيل أموال تجار المخدرات الكولومبيين وروسيا- بعد انهيار الاتحاد السوفيتي- التي تحولت إلي مركز لتنظيف أموال المخدرات في ظل غياب القوانين التي تضع قيودا علي عملية قبول الودائع.

ورغم أن الأموال التي يغلها الاتجار في المخدرات يحفظ بعضها في احتياطيات أو في صورة نقد سائل أو أدوات دفع سهلة التحويل أو تستثمر في الأعمال والأنشطة التجارية التي تتصف بالسيولة السريعة ورقم الأعمال الكبير مثل وكالات السياحة والشركات العقارية وشركات الاستيراد والتصدير وكذلك في أوراق مالية طويلة الأجل وفي صناعة التشييد والبناء والنسيج والاتصالات والمواصلات وغيرها. رغم ذلك الا أن كل هذه الأموال علي ضخامتها لا تعكس علي الاطلاق بلايين الدولارات التي أنفقها المستهلكون علي المخدرات في جميع انحاء العالم (٥٣). ففي عام ١٩٩١ كانت التقديرات لحجم تجارة المخدرات في العالم ٣٠٠ بليون دولار تقريبا منها ١٠٠ بليون دولار في أمريكا وحدها بينما تقديرات ما يتم غسيله عن طريق البنوك تتراوح حول ٨٥ بليونُ دولار أمريكي.

ويمثل الذهب عاملا هاما في تجارة المخدرات.وثمة رابطة وثيقة بين الاتجار في البيروين وتهريب الذهب. وقد ظل تبادل الحلي الذهبية مقابل دولارات المخدرات عاملا هاما في مخططات غسل الأموال ، كما أن الذهب يشكل أحد العوامل الهامة في الصفقات التي تتم في آسيا وأوربا وافريقيا والشرق الأوسط وأوربا وأمريكا اللاتينية (٥٤).

وفي الوقت الحاضر بعد أن احتلت تجارة المخدرات المركز الاول في التجارة العالمية وتراجعت أرقام تجارة السلاح بدأت بعض شبكات تهريب السلاح في دخول سوق الاتجار غير المشروع في المخدرات محاولة التوسع في فتح أسواق جديدة والتوصل إلي شرائح جديدة من المستهلكين داخل الأسواق القديمة. ناهيك عن طرحها كميات اضافية تزيد عما يستوعبه السوق وذلك لامتصاص قدرات أجهزة المكافحة حيث القبول بهذا الفاقد مقابل وصول احتياجات السوق في الدولة المعنية كاملة غير منقوصة.

المبحث السادس
ظاهرة المخدرات والنظم الاقتصادية

يرتبط نمط الانتاج الرأسمالي ارتباطا عضويا بظاهرة المخدرات، فالانتاج في النظام الرأسمالي للسوق ويلبي طلب المستهلكين أي رغباتهم المرتبطة بالقدرة علي دفع الثمن بصرف النظر عن أهميه الحاجة أو الرغبة وضروريتها أو كماليتها وسوائها أو انحرافها واحترامها للقانون أو تجاوزها له. والهدف الأساسي من الانتاج في النظام الرأسمالي هو البيع وتحقيق أقصي ربح ممكن في اطار من الحرية الاقتصادية حيث لكل فرد الحق في توجيه موارده نحو الأنشطة التي يفضلها عن غيرها باعتباره الأقدر علي تحديد تفضيلاته ورغباته عن أي جهة أخري. والمستهلكون يساهمون في تحديد أنواع المنتجات في نظام السوق من خلال تعبيرهم عن مدي رغبتهم في انتاج سلعة ما بمقدار الأسعار التي يكونون علي استعداد لدفعها لتلك السلعة. وتوزع السلع والخدمات في نظام السوق علي أساس أن من يدفع أكثر للسلعة أو الخدمة يتحصل عليها باعتباره مفضلا لتلك السلعة بغض النظر عن درجة حاجته لها أو أهميتها. وهكذا فسلعة كالمخدرات تحقق أرباحا كبيرة وتقابل ميلا من بعض الأفراد نحوها يرتبط بالقدرة علي دفع ثمنها يدفع إلي انتاجها من ناحية والاتجار فيها من ناحية أخري وطلبها من ناحية ثالثة.فالاقتصاد الرأسمالي اذن اقتصاد طلب لا اقتصاد حاجات أي أنه يهدف إلي اشباع الطلب للحصول من وراء ذلك علي ربح وليس لمجرد اشباع الحاجات. وهذه الأهمية للربح في النظام الرأسمالي هي احدي المعطيات الطبيعية والتاريخية معا وذلك لأن حب الثروة غريزة طبيعية في الانسان من ناحية ثم أنه أقام منها خلال العصور المتلاحقة وسيلة من أهم وسائل السيطرة (٥٥).

غير أن البحث عن الربح كمحرك للنشاط الاقتصادي في النظام الراسمالي لا يعني أن كل أوجه النشاط به يحركها الربح، فبعض ميادين الانتاج لا يعرف الربح ولا يسعي اليه. ولا يعني هذا الارتباط بين طبيعة النظام الرأسمالي وظاهرة المخدرات أن هذا النظام يشجع علي انتاجها، إذ أن الدول الرأسمالية وعلي رأسها الولايات المتحدة الأمريكية تخصص جزءا من انفاقها لمحاربة انتاج المخدرات أو الاتجار غير المشروع فيها أو تعاطيها.

وعموما يمكن القول أن المخدرات كظاهرة اجتماعية وسيكولوجية في القرن العشرين تحكمها قوانين الاقتصاد السياسي للرأسمالية. ومنذ منتصف القرن التاسع عشر ومع سيادة العلاقات الرأسمالية علي صعيد العالم بأسره أمكن للمخدرات أن تتحول إلي سلعة اقتصادية يتم تسويقها واستهلاكها بعد أن كانت قبل ذلك قاصرة في تعاطيها علي النخبة الاجتماعية والثقافية وبعض الطقوس والمناسبات. وأوربا الغربية في مرحلة التوسع الرأسمالي ومن بعدها الولايات المتحدة الأمريكية هي التي طورت بما أتاحته لها قدرتها الصناعية من وسائل انتاج وتسويق الحشيش والأفيون والكوكائين والهيروئين... الخ علي مستوي العالم بأسره.

وانجلترا "الفكتورية" مدعومة بفرنسا هي التي فرضت بالقوة علي الصين أن تفتح أبوابها وموانئها أمام تجارة الأفيون الذي لم يكن تعاطيه منتشرا فيها من قبل. وعلي الرغم من معارضة الامبراطور الصيني

فان انجلترا وزّدت إلي امبراطورية "الوسط" بعد حربي الأفيون اللتين شنتهما عليها عامي ١٨٣٩،١٨٥٦ آلاف الأطنان (٥٦).

أما النظم المخططة مركزيا فان الدولة فيها هي التي تقوم بالانتاج وتستهدف منه تحقيق المصلحة العامة والتي تقدرها السلطة العامة. ومن هنا فالانتاج في هذا النظام لا يستهدف تحقيق الأرباح بل يستهدف اشباع الحاجات التي تري السلطة العامة ضرورة اشباعها وليست تلك المقترنة بالقدرة المالية. فقد توجد حاجات تقترن بالقدرة علي دفع الثمن ومع ذلك فان الدولة لا توجد عناصر الانتاج لاشباعها لأنها قد تري أن حاجات أخري تعتبر أكثر ضرورة منها.

غير أن رصد مناطق الانتاج والاستهلاك الرئيسية في العالم والمتمركزة في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا ولأمريكا اللاتينية يوضح أنها مناطق يغيب فيها سلطان الدولة لاعتبارات قبلية أو جغرافية. وتمثل دول أمريكا اللاتينية بيئة مواتية لانتاج المخدرات والاتجار فيها واستهلاكها نظرا لنظمها السياسية الهشة والتي تتراوح في هذا الصدد ما بين نظم متحالفة مع منظمات انتاج المخدرات والاتجار فيها أو نظم تغض الطرف عن هذه الأنشطة الاجرامية. ولعل البناء الاجتماعي المضطرب وغير المتماسك في الكثير من دول أمريكا اللاتينية قد دفع هذه الدول إلي قبول هذه الظواهر الاجرامية والتعايش معها وعدم التصدي لها بل الي حد تصعيد كبار منتجي المخدرات إلي المجالس التشريعية ليكتمل استحكام حلقات الظاهرة عبر الحصانة التشريعية لهؤلاء وعبر جيوش هي في غالبية هذه الدول أقرب إلي العصابات المسلحة وعبر قيادات سياسية تنفيذية وتشريعية ضالعة في هذا السلوك الاجرامي أو متواطئة معه. ووصل جبروت تنظيمات انتاج المخدرات والاتجار فيها إلي حد وجود تنظيمات مسلحة لديها قادرة علي تحدي سلطان الدولة واختراق معظم أجهزتها بل ومحاربتها إذا لزم الامر كما حدث في كولومبيا .

المبحث السابع

أثر ظاهرة المخدرات فى تعويق عملية تنمية الدول المتخلفة

فى مواجهة التخلف الذى تعانى منه معظم بلدان آسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية تصبح عملية التنمية وسيلة لتخليص البلاد المتخلفة من تخلفها.

وتتطلب عملية التنمية تعبئة موارد المجتمع وتكريسها لعلاج الاختلالات الهيكلية واشباع الاحتياجات الأساسية والأكثر أهمية وعدم تبديد موارد المجتمع فى أوجه انفاق غير ضرورية.

وتمارس ظاهرة المخدرات فى أى مجتمع دورا معوقا لعملية التنمية من خلال ما يلى:-

١- على مستوى الفرد المستهلك (المتعاطى) للمخدرات تقل انتاجيته من ناحية ومدخراته من ناحية أخرى . فالمخدرات تؤثر على الجهد المبذول ذهنيا كان أم بدنيا. ثم أن وجود المدمن داخل السجن لقضاء العقوبة أو فى المستشفى للعلاج يجعل منه طاقة انتاجية معطلة.

٢- على مستوى الفرد المنتج أو المهرب أو التاجر المتورط فى عمليات الاتجار غير المشروع فى المخدرات يمثل طاقة معطلة سواء أثناء ممارسته لنشاطه فى مجال المخدرات أو وجوده داخل السجن لتنفيذ العقوبة.

٣- تؤدى ظاهرة المخدرات إلى اساءة تخصيص موارد المجتمع. فجلب المخدرات وتهريبها (استيرادها) يتطلب توفير نقد أجنبى يتم الحصول عليه من معروض النقد الاجنبى سواء لدى الافراد أو المصارف أو الصيارفة. ورغم أن هذه المبالغ لا يتم تضمينها فى الحسابات القومية باعتبارها نشاطا اقتصاديا غير مشروع الاأنها تساهم فى زيادة الطلب على النقد الأجنبى (الدولار مثلا) ومن ثم انخفاض سعر صرف العملة الوطنية مقومة بالدولار وما يستتبعه ذلك من زيادة تكلفة الاستيراد وارتفاع الأسعار فى الداخل إلى غير ذلك من الآثار الاقتصادية لتخفيض قيمة العملة الوطنية خاصة فى ظل ضعف مرونة الطلب الخارجى على صادرات الدول المتخلفة وضعف مرونة العرض بها من جراء قصور جهاز الانتاج بها وتخلفه وعدم مرونته. ولا يقتصر الأمر على ذلك إذ أن تجار المخدرات يستطيعون تدبير النقد الأجنبى اللازم لصفقاتهم نظرا لاستعدادهم لدفع ثمن أعلى له فى ظل اطمئنانهم إلى امكانية تعويض ذلك من الأرباح الوفيرة التى يجنونها. وهكذا يدلا من استخدام النقد الأجنبى-النادر بطبيعته فى البلدان النامية - فى الحصول على سلع انتاجية أو وسيطة أوسلع غذائية هامة يتم استخدامها فى جلب المخدرات بكل آثارها الضارة.

وعملية غسيل أموال المخدرات - المتحققة من الاتجار غير المشروع فيها وما يتمخض عنه من أرباح كبيرة يدفعها المستهلكون (المتعاطون والمدمنون) - يترتب عليها الاستثمار فى الخارج حيث المواقع الشهيرة لغسيل الأموال.

ومن هنا يتم تبديد الموارد المتاحة للبلدان النامية فى انفاق غير منتج وغير نافع لعملية التنمية بها وهدر لمكانية متاحة لاستخدام موارد الاقتصاد فى استثمارات منتجة هو فىأمس الحاجة اليها.

٤- تحمل هذه الظاهرة اقتصادات البلدان النامية أعباء كبيرة تتمثل فى النفقات التى تتحملها الدولة فى مكافحة هذه الجريمة والوقاية منها وعلاجها.

وتتوقف هذه النفقات على مستوى النشاط الاجرامى من ناحية ومستوى مكافحة الجريمة والوقاية منها من جهه أخرى. ومن أسف أن الدول النامية التى تعانى من قصور مواردها وانخفاض مستويات المعيشة بها تضطر إلى تخصيص جزء من هذه الموارد المحدودة للانفاق على مكافحة هذه الجريمة والوقاية منها وعلاجها بدلا من استخدام هذه الموارد فى مجالات أهم فيما لو كانت مثل هذه الظواهر منتفية أو محدودة النطاق. ولعل جزءا من التكلفة التى تتحملها المجتمعات من جراء مثل هذه الظاهرة تتمثل فى تكلفة الفرصة البديلة أى في البديل الآخر إن لم يكن ثمة أفراد وتنظيمات اجرامية فى المجتمع منخرطة فى عملية انتاج المخدرات أو جلبها أو الاتجار فيها أو استهلاكها وممارستهم أنشطة انتاجية سلعية أو خدمية تساهم فى احداث عملية تنمية حقيقية من جهة وتستثمر مهاراتهم ومواردهم وكفاءاتهم فيما هو أنفع وأجدى. وهكذا فمثل هذه الظاهرة تبدد جزءا من موارد المجتمع فى الانفاق الوقائى والعقابى والعلاجى لها من ناحية وتضيع على المجتمع انتاجية المنخرطين فى هذه الظاهرة الاجرامية فيما لو كانت جهودهم موجهة صوب مجالات انتاجية أجدى وأنفع من ناحية أخرى.

وعلى المستوى الفردى تتمثل تكلفة هذه الظاهرة الاجرامية فى الانفاق المخصص للحراسة أو الاستطلاع أو تجنب الوقوع فى قبضة القانون أو شراء الأسلحة. والانفاق فى إطار كون الفرد مستهلكا فقط غيره في اطار كونه منتجا أو مهربا أو جالبا أو تاجرا. ومن منظور اقتصادي يتوقع أن الفرد يقترف الجريمة اذا كانت منفعة الجريمة (ممثلة فى الاشباع الذى يتحقق له كمستهلك أو الارباح المتحققة له كمنتج أو جالب أو تاجر) تفوق عوائد البدائل الأخرى المتاحة استغلالا لموارده بما فيها الوقت. وهكذا يتحدد مستوى نشاط هذه الظاهرة الاجرامية بتفاعل قوى عرض الجريمة وقوى منعها أى تتأثر معدلات الجريمة باحتمالات القبض على الجناة ومعاقبتهم وهى متغيرات مانعة للجريمة والعوائد المتحققة منها - انتاجا أو اتجارا أو استهلاكا - وتعتبر متغيرات دافعة للجريمة.

وثمة اتجاه يذهب إلى القول بأن معدلات الجريمة تتأثر بمدى امكانية الكشف عنها أكثر من تأثرها بالعقوبة، ذلك أن المنفعة الحدية المتوقعة من الجريمة تتغير تبعا لتغير مقدار المخاطرة الناتج عن زيادة احتمالات القبض على الجناة(٥٧).وهكذا فان زيادة احتمالات القبض على الجناة تودى إلى تخفيض معدل الجريمة نظرا لاتصاف الجناة بالمخاطرة،وتوقف المخاطرة على درجة احتمال كشف الجريمة. وهكذا كلما زاد احتمال القبض على الجناة وادانتهم ومعاقبتهم انخفض مستوى النشاط الاجرامى. وبافتراض بقاء العوامل الأخرى على حالها فضلا عن ثبات العقوبة فى الفترة القصيرة يكون العامل الاساسى المحدد لمستوى النشاط الاجرامى هو احتمال القبض على الجناة. وهذا يتوقف بدوره على كفاءة الشرطة فى القبض على الجناة وادانتهم . ومن هنا فان عرض جريمة المخدرات فى ظل وجود الشرطة وارتفاع كفاءتها يختلف عنه فى ظل غيابها أو تقاعسها وذلك بافتراض بقاء العوامل الأخرى على حالها.

ويتوقف احتمال ضبط الجريمة علي عدد قوات الشرطة وتجهيزاتها ومعدل الجريمة والحذر الذى يبديه المجرم لتجنب القبض عليه. ويختلف تأثير العقوبات فى ردع الجريمة تبعا لتأثير تكلفة العقوبة على عوائد الجريمة.

ويتوقع أن تتغير معدلات الجريمة فى الاتجاه العكسى لدرجة شدة وصرامة العقوبة. واذا كانت العقوبة الصارمة تثنى المجرم عن عزمه قبل التورط فى الجريمة فان احتمالات كشفها قد تدفعه إلى رد فعل عنيف لتجنب القبض عليه. وتعد العقوبة الأكثر صرامة أكثر مخاطرة وتكلفة على المجتمع وعلى الشرطة. ومن هنا فان العقوبة المثلى يتعين أن تأخذ فى حسبانها التكلفة الاجتماعية نظرا لأن المجتمع يمول نفقات تطبيق العقوبات على المذنبين (مثل تكاليف الحراسة والاصلاح واعادة التأهيل والتغذية والرعاية الصحية والاجتماعية ومخصصات اهلاك وصيانة مبانى ومعدات السجون مطروحا منها عوائد تشغيل المسجونين فى المشروعات الانتاجية).

٥- التنمية الاقتصادية هى جزء من التنمية الشاملة التى تتضمن ضمن مكوناتها التنمية البيئية أى تحقيق التناسق بين الانسان والبيئة الطبيعية أى بين مقتضيات تقدم الانسان وضرورة استمرار تجديد العناصر الطبيعية. ذلك أن المشروع الفردى محور النمو الرأسمالى يرى أن حماية البيئة تمثل تكلفة تقلل من عائده- رغم أنها تمثل عائدا للمجتمع من خلال المحافظة على موارده - ومن هنا ساهم نمط النمو الرأسمالى من خلال ما اتسم به من تركز صناعى وتجمعات عمرانية ضخمة فى تلوث البيئة. وفى هذا الصدد فان ثمة علاقة بين زراعة المخدرات وانتاجها وبين تخريب البيئة، فالعصابات المنظمة تقتلع أشجار الغابات لتزرع مكانها النباتات المنتجة للمخدرات. والمعامل السرية للهيروتين والكوكائين تقذف سنويا بآلاف الأطنان من الكيماويات العالية السمية فى المجارى المائية ، الأمر الذي قد يؤدي إلي فقدان كل أثر لشتي انواع الحيوانات والنباتات التي تعيش في هذه المجاري المائية أو عليها(٥٨).

٦- ثمة عوامل اقتصادية تساهم مع غيرها من العوامل الاجتماعية والنفسية والبيئية والسياسية فى وجود ظاهرة المخدرات وتناميها منها فترات التقلبات الاقتصادية ،فالرواج وإن كان يحد من بعض الجرائم الا أنه فى ظل سيادة القيم الاجتماعية السلبية وتفشى حمى الاستهلاك وسيادة قيمة الاقتناء على حساب قيمة العمل قد يدفع إلى انتشار ظاهرة المخدرات .والبطالة كمصدر للقلاقل الاجتماعية والسياسية قد تحدث انخفاضا حادا غير متوقع فى دخل الشخص المتعطل تحرمه من اشباع كل أو بعض حاجاته الأساسية مما يكون سببا محتملا - مع ظروف نفسية واجتماعية معينة - فى تفسخ الموانع الذاتية ودفع الشخص المتعطل إلي الانخراط فى جماعات مرجعية منحرفة توقعه فى هوة المخدرات. ومصدر الدخل أو الثروة يساهم فى هذا الشأن بدور هام ، فالدخل غير المشروع المترتب على تجاوز القانون أو اختراق الأجهزة القائمة عليه أو ممارسة صور الفساد أو امتهان مهن غير شريفة ومتدنية خلقيا سيجد مسلكه الطبيعى فى استهلاك المخدرات أو الاتجار بها.

وفضلا عن تلك العوامل فانه يمكن الاشارة إلى عوامل أخرى تؤثر على ظاهرة المخدرات منها المستوى التعليمى والثقافى ونسق القيم السائدة ومدى ايجابيتها وطبيعة العمل يدويا كان أم ذهنيا وعدد ساعاته وطبيعة المرحلة العمرية ونمط الجماعات المرجعية وموقع المسكن وكيفية قضاء أوقات الفراغ (النادى - المقهى .... الخ) ونمط الزوجة ودرجة تطلعاتها والنظرة إلى المستقبل والاطمئنان إليه من عدمه ودرجة الرضاء المهنى والحياتى والأسرى والقيم الدينية ودرجة تمثلها والالتزام بها والوشائج الاجتماعية القوية واستقرار السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

المبحث الثامن

ظاهرة المخدرات فى مصر

يمكن النظر إلى مصر باعتبارها دولة عبور (ترانزيت) للمخدرات من ناحية ودولة مستهلكة للمخدرات من ناحية أخرى. فوجود قناة السويس التى تربط بين ثلاث قارات بالاضافة إلى البحرين الأحمر والمتوسط جعل مصر دولة عبور ومحطة فى الطريق تمر المخدرات عبرها من الدول المنتجة فى الشرق إلى الدول المستهلكة فى الغرب. كما تمر المواد المؤثرة على الحالة النفسية والكيماويات التى تستخدم فى صنع المخدرات كالهيروين والكوكايين والسلائف التى تستخدم فى تخليق المخدرات (كالافيدرين المستخدم فى تخليق الأمفيتامينات) من الدول المنتجة فى الغرب إلي الدول المستهلكة فى الشرق. أما المخدرات التى تستهلك فى مصر فتهرب إليها من بعض الدول الأوروبية والآسيوية والعربية والأمريكية.

تطور المضبوطات من المخدرات ما بين عامى ١٩٨٠ - ١٩٩١ :-

يوضح الجدول رقم (٤) تطور المضبوطات من الأنواع المختلفة من المخدرات فى مصر خلال الفترة من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٩١ ومنه يتضح ما يلى:-

١- تميز عامى ١٩٨٧ ، ١٩٨٩ بارتفاع كمية المضبوطات من الحشيش مع ملاحظة أن عام ١٩٨٤ سجل ضبط أكبر كمية من الحشيش فى تاريخ المكافحة (٨٤ طنا) أما الانخفاض فى المضبوطات فى عامى ١٩٩٠ ، ١٩٩١ فيرجع إلى تفوق زراعة الخشخاش على زراعات الحشيش فى لبنان - وهى المصدر الرئيسى لتهريب الحشيش إلى مصر - ناهيك عن التعامل الحازم مع مراكب التهريب واغراق بعضها سواء فى العريش أو فى الاسكندرية. وعموما يمكن القول بان الكميات المضبوطة من الحشيش عبر السنوات ليست متزايدة أو متناقصة وانما متذبذبة تتسم بالتقلبات السنوية.

جدول رقم (٤)

تطور المضبوطات من المخدرات فى مصر

نوع المخدر	متوسط الفترة ١٩٨٠-١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١
الحشيش(بالطن)	٢٢	٤١	—	٣٨	١٠	١١
الأفيون(بالكجم)	٦٧٠	٢٢١	٨٧٣و٦	٩٠	٥٦	٥٠
الهيروين(بالكجم)	٦٩	٧٩	٣٣٥	٥٨	٦٨	٨٢
الكوكايين(بالجم)	٥٧١	١١٨٠	١٥٠٠	٦٠٠٠	٩٢	٩٩٥
المواد الصلبة المؤثرة على الحالة النفسية(بالكجم)	٢٦٤	٦و٤	٤و١٧	١٩	٥و١٨	٨و١١
المواد السائلة المؤثرة على الحالة النفسية(مليون سم٣)	١و١	٩و٢	٧و١	٥و١	٣و١	٥و٠

المصدر :- د. محمد فتحى عيد، السنوات الحرجة فى تاريخ المخدرات ، سلسلة كتب مركز أبحاث مكافحةالجريمة ، الكتاب السابع ، الطبعة الأولى ، الرياض ، ١٤١٠ هـ ، ص ص ٣٠-٣١.

- د/محمد فتحى عيد، كارثة المخدرات فى مصر والعالم، مرجع سابق ، ص ص ٩٩-١٠٥.

وخلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ اتسمت الكميات المضبوطة بالتذبذب أيضا من سنة إلى أخرى فمن ٦٩و٥ طن عام ١٩٧١ إلى ٨٧و١٠ طن عام ١٩٧٢، ومن ٢٤و٩ طن عام ١٩٧٣ إلى ٢٤و٢٢ طن عام ١٩٧٤، ومن ١٤و١١ طن عام ١٩٧٥ إلى ٩٨و٢٤ طن عام ١٩٧٦، ومن ٢٠و٢٤ طن عام ١٩٧٧ إلى ٤٥و١٨ طن عام ١٩٧٨ ومن ٧٢و١٩ طن عام ١٩٧٩ إلى ٦٦و١١ طن عام ١٩٨٠، ثم قفزت قفزة كبيرة إلى ٦٧و٦٨ طن عام ١٩٨١ (٥٩)، بيد أنه يتعين أن نأخذ فى اعتبارنا أن الاحصاءات المسجلة للكمية المضبوطة لأى فترة لا تتعلق بهذه الفترة وحدها إذ أن جهود الضبطيات تتعلق أو تمتد لسنوات.

والتتبع التاريخى للكميات المضبوطة من الحشيش خلال الفترة من ١٨٧٩ (عام صدور أمر عال بتحريم استيراد الحشيش ومصادرة ما يضبط منه ومنع زراعة القنب) إلى عام ١٩٢٩ (عام انشاء جهاز متخصص لمكافحة المخدرات) يوضح أن كمية المضبوطات - التى كانت تتدفق خصيصا من اليونان - بلغت أعلى مستوى لها عام ١٩٠٣ حيث تم ضبط ٢٥و٢٤ طن.

٢- قلت الكمية المضبوطة من الأفيون خلال الفترة ١٩٨٧ - ١٩٩١ عن متوسطها خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٦ بصورة واضحة باستثناء عام ١٩٨٨ الذى سجل ضبط أكبر كمية من الأفيون فى تاريخ المكافحة ، تعد طبقا لتقرير هيئة الأمم المتحدة ثالث كمية ضخمة تضبط على مستوى العالم بعد ايران وباكستان (٦٠)

٣- هناك تذبذب فى الكميات المضبوطة من الهيروبين. ولعل عام ١٩٨٨ يمثل عاما استثنائيا إذ سجل أكبر كمية تضبط فى تاريخ المكافحة. ويرتبط ذلك بزيادة حجم الانتاج من الهيروبين فى لبنان وعودة تركيا لتهريب الهروبين إلى مصر.

٤- تعد الكمية المضبوطة من الكوكايين عام ١٩٨٩ هى أكبر كمية تضبط فى الثمانينات.

٥- الكميات المضبوطة من المواد الصلبة المؤثرة على الحالة النفسية خلال السنوات من ١٩٨٧ إلى ١٩٩١ أقل بكثير من المتوسط السنوى خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٦ ،وقد أصبحت الكميات التى تهرب من هذه المواد فى الثمانينات أقل من ذى قبل،ناهيك عن تحول كثير من المهربين إلى تهريب كميات كبيرة من عقاقير غير مدرجة على الجدول الأول أوالجدول الثالث المرفق بقانون المخدرات مثل الريهابتول (أبوصلبية) (٦١) وجدير بالذكر أن أكبر الكميات التى ضبطت فى تاريخ المكافحة كانت فى عام ١٩٧٧ (٣٢٠٢كجم) وعام ١٩٧٨ (٣٨٦٣ كجم).

٦- الكميات المضبوطة من المواد السائلة المؤثرة على الحالة النفسية (٦٢) بلغت أكبر حجم لها عام ١٩٨٧. وخلال الفترة ١٩٨٧ - ١٩٩٠ زاد المضبوط عن متوسط الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٦.

تهريب المخدرات الى مصر و الاتجار غير المشروع فيها:-

يهرب الحشيش إلى مصر من لبنان بصفة رئيسية (٦٣) وأحيانا من باكستان أو الهند. ويهرب الأفيون من باكستان و الهند ولبنان. ويهرب الهيروين من باكستان والهند وسوريا وتركيا وتايلند ، أما الكوكايين فيهرب من بعض دول أمريكا اللاتينية .خاصة كولومبيا. ويتم تهريب الماريجوانا السودانى إلى مصر عند ندرة الحشيش اللبنانى وارتفاع سعره .

كما أن السودان أصبحت دولة ترانزيت بالنسبة للشحنات الضخمة من الحشيش ناهيك عن ليبيا ، ثم أن كميات الهيروين التى تهرب إلى مصر من تركيا تهرب اليها عبر ليبيا. وتركيا التى عادت مصدرا من مصادر الهيروين الذى يهرب إلى مصر تقع على طريق البلقان البرى الذى يهرب عبره الهيروين من الدول المنتجة للمخدرات فى الشرقين الأدنى والأوسط إلى أوروبا حيث يتسرب الهيروين إلى تركيا ثم يصدر إلى بلدان كثيرة منها مصر.

وجدير بالذكر أنه خلال الفترة ١٨٧٩ - ١٩٢٩ كان معظم الحشيش المهرب إلى مصر من اليونان، وكان ثمن الكيلو جرام يتراوح فى عام ١٩٠٦ ما بين ثلاثين إلى ستين جنيها. أما خلال الفترة ١٩٢٩ - ١٩٤٧ فلم يعد الحشيش يهرب من اليونان التى اندثرت فيها زراعته وانما من تركيا أساسا ويليها سوريا ولبنان ثم بلغاريا ويوغسلافيا. وكان ثمن الحشيش التركى فى تلك الفترة يتراوح ما بين ستين إلى تسعين جنيها. ولم يكن هناك تهريب للكوكايين فى تلك الفترة، أما الهيروين فكان يهرب إلى مصر من المراكز الأوروبية لصنع المخدرات فى فرنسا وغيرها ثم أصبح يهرب اليها من تركيا. وكان الهيروين النقى يباع لتجار التجزئة بسعر الكيلو ثلاثمائة جنيه . وكانت تركيا أيضا هى مصدر تهريب الأفيون إلى مصر فى تلك الفترة خاصة فى ظل ارتفاع سعر كيلو الهيروين فى عام ١٩٣٨ إلى ٦٠٠ جنيه. ومع بداية الحرب العالمية الثانية كان تهريب الحشيش إلى مصر من سوريا ولبنان. والأفيون من تركيا والهيروين من دول الشرق الأقصى خاصة الصين. وأثناء الحرب ازدادت كميات الحشيش المهربة من سوريا ولبنان وتناقصت إلى حد ما الكميات المهربة من الأفيون وتضاءلت كميات الهيروين المهربة من جراء اغلاق الموانى المصرية أثناء الحرب واحتلال اليابان لأكبر مركز لتصنيع الهيروين المهرب الى مصر. وخلال الفترة من ١٩٤٧ - ١٩٦٠ انعدم تقريبا تهريب الهروين والمورفين والكوكايين إلى مصر ، أما الافيون والحشيش فكانت تهرب إلى مصر عبر صحراء سيناء أو عبر الموانى المصرية المطلة على البحر الأبيض المتوسط. وخلال هذه الفترة كانت أسعار الكيلوجرام من المخدرات كالتالى:- الحشيش ما بين ٩٠-٤٥٠ جنيها والأفيون بين ١٥٠ - ٣٦٠ جنيها والكوكايين بين ٤٠٠٠ -٥٠٠٠ والهروبين حوالى ٤٠٠٠ جنيه.

وخلال الفترة ١٩٦٠-١٩٧٦ لم يحدث تغيير يذكر في أساليب تهريب المخدرات كالحشيش والأفيون إلي أن قامت حرب يونيو ١٩٦٧ وتمركزت القوات المسلحة علي طول امتداد الحدود الشرقية فتحول نشاط المهربين إلي الطريق البحري عبر البحر الأبيض المتوسط حيث يتم انزال شحنات كبيرة من المخدرات علي شواطئه خاصة منطقة بحيرة البرلس وغرب الأسكندرية ، وامتدت في أوائل السبعينات إلي شواطئ ليبيا حيث يتم تخزين المخدرات توطئة لنقلها إلي الصحراء الغربية ومنها إلي سوق الاتجار غير المشروع. كما اتجه التهريب إلي المطارات والموانئ.

غير أن كمية المخدرات التي هربت في تلك الفترة كانت أقل من الطلب عليها مما ترتب عليه ارتفاع أسعارها من ناحية وزراعه القنب والخشخاش محليا واستهلاك مخدرات الأمفيتامينات والباربيتورات.

وخلال هذه الفترة حققت تجارة المخدرات أرباحا كبيرة وبدأ اتصال تجار المخدرات المصريين بعصابات التهريب الدولية مباشرة مما أضعف دور البدو الذين كانوا يقومون بدور الوسيط بين المهرب الأجنبي والتاجر المحلي . وخلال المرحلة من عام ١٩٧٦ حتي هذا العقد توسعت لبنان في ظل الحرب الأهلية في زراعة القنب الهندي وتهريب الحشيش إلي مصر. وفي بداية هذه المرحلة كان الأفيون يهرب الي مصرمن تركيا. وبعد توقيع بروتوكول التعاون في مجال مكافحة المخدرات والاتجار غير المشروع فيها بين مصر وتركيا تحول المهربون إلي باكستان إحدي دول الهلال الذهبي. وخلال هذه الفترة ارتفع سعر الحشيش والأفيون حيث حقق الكيلو جرام من الأفيون أعلي سعر وصل اليه في القرن العشرين إذ بلغ ثلاثين ألف جنيه. وفي الثمانينات وجد تجار المخدرات التقليدية كالحشيش والأفيون أن ربح الكيلو جرام من الهيروبين يفوق عائد الطن من الحشيش ثم أنه من السهل اخفاؤه وتهريبه فتحول أكثرهم من تجارة الحشيش والأفيون إلي تجارة الهيروين والكوكايين (٦٤).

وتشير إحدي الدراسات إلي أن هوامش الربح المرتفعة التي يجنيها تجار الحشيش وليس المهربون في مصر تتقلب من سنة لأخري تأثرا بمستوي الضبطيات وعائد المخاطرة وتذبذبات أسعار التجزئة إلي أسعار الجملة والتي تعتمد علي المرونة السعرية للطلب إذ أن الفرق بين سعر الجملة والتجزئة ليس هناك ما يؤكد أنه يميل بالضرورة إلي الاتساع بل علي العكس اذا ما بلغ سعر الجملة للحشيش مستوي استثنائيا مرتفعا لتغطية كافة المخاطر فان ذلك قد يؤدي إلي تضييق هامش ربح الجملة بسبب ارتفاع المرونة السعرية للطلب علي الحشيش عند مستوي معين مرتفع لسعر التجزئة. (٦٥) والجدول التالي يوضح هوامش ربح التجزئةللاتجار في الحشيش في مصر خلال الفترة ١٩٧١-١٩٨١.

جدول رقم (٥)

السنة	سعر الجملة جنيه/كجم	سعر التجزئة جنيه/كجم	هامش الربح	نسبة الربح ٪
١٩٧١	٩٦٠	---	---	--
١٩٧٢	٦٠٠	٨٣٢	١٩و١	٣٩
١٩٧٣	٤٢٠	٨٨٩	٥٦	١٣٦
١٩٧٤	٨٤٠	١٢١٧	٤١و١	٤٥
١٩٧٥	٨٢٩	١١٢٣	٤٠و٩	٣٥
١٩٧٦	١٠٦١	١٣٦٠	٤٩و٥	٢٨
١٩٧٧	٨٤٠	١٢٤٣	٧٩و٦	٤٨
١٩٧٨	٧٦٨	١٠٩٥	٥٣و٤	٢٦
١٩٧٩	٧٥٣	١١٧١	١١٧	٥٦
١٩٨٠	٧٦٣	١١٤٧	١٢٨	٥٠
١٩٨١	٤٠١٢	٤٩٩٤	٣٩٠و٢	٢٥

المصدر : د/ محمود عبد الفضيل، مرجع سابق ،ص ٢١.

انتاج المخدرات في مصر: تنتج مصر كميات من الحشيش ولكنها كميات ضئيلة جدا حيث تزرع هذه الأنواع في أماكن مختلفة كالسويس والمنصورة وشمال سيناء وفي سوهاج والمنيا واسيوط وسوهاج وقنا. ويقوم البعض باستغلال الجزر الكائنة وسط النيل وتحويلها إلي قلاع لزراعة الخشخاش بها بالاضافة إلي زراعة الخشخاش وسط قصب السكر. ولم يكن الانتاج المحلي من الأفيون والحشيش يشكل خطورة في الماضي، ولكن في السبعينات بدات زراعة الخشخاش والقنب في المناطق النائية والجزر الكائنة وسط النيل. ونظرا لما حققته هذه الزراعة من أرباح كبيرة زادت المساحة المنزرعة في كثير من محافظات الوجه القبلي خاصة أسيوط وبعض محافظات الوجه البحري.

وجدير بالذكر أن اسرائيل علمت بدو سيناء زراعة المخدرات بالتنقيط خلال فترة احتلال سيناء بعد عام ١٩٦٧ ، وقد برعوا في ذلك وبلغت مساحة الأراضي المزروعة بالمخدرات هناك أكثر من ألف فدان كان من الممكن أن تغرق السوق المصرية بحوالي عشرين طنا من الأفيون وضعف هذه الكمية من الحشيش.(٦٦)

استهلاك المخدرات في مصر: مصر شأنها شأن معظم الدول العربية دولة مستهلكة للمخدرات وليست منتجة لها. وتعتبرمصر ضمن مجموعة البلاد الرئيسية في مجال استهلاك الحشيش. وقد عرف المصريون القدامي القنب واستخدموه في صناعة الحبال لكنهم لم يستوا استعماله إلا في القرن السابع الهجري نتيجة لاحتكاكهم بالشعوب الأخري. وشاع تعاطي الحشيش في عصر المماليك. وعرف الفراعنة الخشخاش في وقت مبكر واستخدموا بذوره في صنع مزيج يجلب النوم الي عيون الأطفال ويخفف الآلام المبرحة للنزلات المعوية، وورد ذكر الأفيون في أوراق البردي القبطية وبدأت اساءة استعمال الأفيون في عصر المماليك وانتشرت بين بعض قضاة هذا العصر،الا أن دائرة انتشاره كانت ما تزال ضيقة حتي الربع الأول من القرن العشرين. وقرب نهاية الحرب العالمية الاولي بدأ تعاطي الكوكايين لدي أفراد الطبقة العليا ثم انتشرت عادة تعاطي الكوكايين بسرعة وامتدت إلي افراد الطبقة الوسطي. وبدأ بيع الكوكايين في مصر في عام ١٩١٦ ثم تلاه بيع الهيروين وانتشر تعاطي كل من الكوكايين والهيروين في مصر. وفي ظل رواج سوق المخدرات في مصر في تلك الفترة ازداد تهريبها من الدول المنتجة لها في أوربا. ومع بيع الهيروين بسعر بخس انتشر ادمانه وحل محل الكوكايين لزيادة تأثيره وفاعليته. وفي أواخر عام ١٩٢٨ انتشر ادمان الهيروين بين جميع الطبقات وأصبح الكوكايين نادر الاستعمال. وقد قدر العدد الاجمالي للمدمنين في مصر قبل عام ١٩٣٠ بنصف مليون مدمن من بين أربعة عشر مليون نسمة تعداد سكان مصر آنذاك.

وعندما جاء عام ١٩٣٨ وصل سعر كيلو الهيروين إلي ٦٠٠ جنيه ودفع ارتفاع سعره غير القادرين إلي البحث عن مخدر بديل واتجهوا إلي الأفيون.

وخلال الفترة ١٩٤٧-١٩٦٠ كانت المخدرات الأكثر تعاطيا في البداية هي الحشيش والأفيون أما المخدرات الأخري مثل الهيروين والمورفين والكوكايين فكانت دائرة تعاطيها محدودة بعد أن اعدم أوكاد تهريبها إلي مصر.

أما خلال الستينات والسبعينات فظل الاقبال على تعاطي الحشيش والأفيون الا أن عدم كفاية الكميات المهربة منها أدي إلي وجود فائض طلب عليها أدي إلي ارتفاع أسعارها واستتبع ذلك أمران. أحدهما زيادة الانتاج المحلي من الأفيون والحشيش لما يدره من أرباح طائلة في ظل هذه الظروف. وثانيهما، انتشار تعاطي الأمفيتامينات (خاصة الماكستون فورت) والباربيتورات (خاصة الميثا كوالون) لوفرتها في الأسواق ورخص ثمنها وعدم تجريم الجانب الأكبر منها لطبيعتها العلاجية.

وفي الثمانينات زاد ادمان الهيروين والكوكايين إذ أدي الحد من عمليات التهريب للمخدرات التقليدية إلي ارتفاع ثمنها وتخوف مموليها من تمويل عمليات تهريب احتمالات ضبطها كبيرة. ثم أن تجار المخدرات التقليدية تحولوا في أغلبيتهم من تجارة الحشيش والأفيون إلي تجارة الهيروين والكوكايين لعائدها الأكبر وامكانية اخفائها وتهريبها (٦٧). وتحيط بعملية تقدير كمية المخدرات المتداولة والمستهلكة صعوبات عديدة تتعلق بتوافر البيانات وعدم كفاية أدوات القياس. وفي دراسة لأحد الباحثين (٦٨) عن أبعاد ومكونات الاقتصاد الخفي وحركة الأموال السوداء في الاقتصاد المصري قام بتقدير الكميات المتداولة من الحشيش في مصر خلال السبعينات مفترضا أن معدل النمو في الكمية المتداولة هو نفسه معدل النمو في الكمية المضبوطة ومتبنيا افتراض خبراء الأمم المتحدة بأن الكمية المضبوطة تعادل عادة نحو ١٠٪ من الكمية المتداولة في معظم بلاد العالم. مع تعديل هذه النسبة طبقا للتغيرات التي تطرأ على العديد من العوامل. وكذلك افتراض أن استهلاك الحشيش له نمط واحد في كل المحافظات. وكانت التقديرات على النحو التالي:-

السنة	الكمية المتداولة المقدرة بالطن
١٩٧١	٦٩٫٩٩
١٩٧٢	١٠٢٫٩٠
١٩٧٣	١٦٣٫٠٣
١٩٧٤	١٠١٫٨٩
١٩٧٥	١٩٧٫٩٩
١٩٧٦	١٨٢٫٤٨
١٩٧٧	٢٤٩٫٥٢
١٩٧٨	٢٣٤٫٨٠
١٩٧٩	٢٩٩٫٧٢
١٩٨٠	٣٣٥٫٧٩

ويشير تقرير "استراتيجية قومية متكاملة لمكافحة المخدرات ومعالجة مشكل التعاطي والادمان" إلي ظهور فئات جديدة تتعاطي المخدرات في مصر منذ أوائل الثمانينات من التجار ورجال الأعمال والمهندسين والأطباء والفنانين والشباب في المرحلة العمرية ما بين ١٦ - ٢٥ سنة ويؤكد التقرير أن ثمة شرائح هشة في المجتمع المصري يشتد لديها الطلب على المخدرات، وهذه الشرائح تتركز بدرجة عالية بين الطلبة والعمال.(٦٩)

خاتمة:

ظاهرة المخدرات من منظور اقتصادي هي تفاعل بين قوى عرض وقوى طلب. حيث دافع الانتاج هو الربح الكبير ودافع الاستهلاك هو الاشباع المتصور من المخدرات من وجهة نظر متعاطيها. وطالما الربح وفيرا للمنتجين والتجار، وطالما المنفعة أو الاشباع متصورة أو قائمة في نفوس المستهلكين (المتعاطين أو المدمنين) فالظاهرة قائمة. وانتشار هذه الظاهرة أو تقلصها يتوقف علي انكماش الطلب من جانب المستهلكين وانتفاء الحافز الشخصي لتناوله والاتجار فيه من جانب المنتجين والتجار. وظاهرة المخدرات هي علاقة بين موارد وحاجات سواء علي مستوي المجتمع أو مستوي الفرد. والمسألة هي تخصيص للموارد بين الاستخدامات المختلفة سواء كانت هذه الاستخدامات نافعة أو ضارة حسب تقدير الفرد من جهة أو القائمين علي تخصيص موارد المجتمع من جهة أخري.

ثم أن ظاهرة المخدرات هي في التحليل النهائي علاقة بين مورد بشري ونظام اجتماعي، ففي ظل نظام اجتماعي يتيح للفرد أن يكون سعيدا تتقلص هذه الظاهرة أو تنتفي . وفي ظل نظام اجتماعي لا يحسن الاستفادة من موارده البشرية في عملية تنمية جادة ويحول طاقاته الانتاجية إلي سبلان استهلاكية تجد ظاهرة المخدرات مناخ نشأتها وتناميها.

هوامش ومراجع الدراسة

١- انظر في هذا الصدد تقرير لجنة منع الجريمة التابعة للأمم المتحدة الصادر في عام ١٩٩٠.

٢- في المصباح المنير ومعجم متن اللغة: خدر العضو استرخي فلا يطيق الحركة، وخدرت عينه نقلت من قذي أو غيره ، والخدرة الضعف والفتور بصبب الأعضاء والبدن.

٣- د. محمد محمود الهواري ، المخدرات من القلق إلي الاستعباد، كتاب الأمة، قطر ،العدد ١٥، شوال ١٤٠٧هـ ، ص ص ٢١-٢٤.

٤- المرجع السابق،ص ص ٢٥-٣٠.

٥- من أخطر العصابات الدولية عصابة "المثلث الصيني" وعصابة "اليزوكا" اليابانية و"المافيا" الإيطالية. وتذهب "كلير ستيرلنج" في كتابها "جريمة بلا حدود" إلي أن ثمة اتفاقات دولية عقدت بين المافيا الصقلية وبارونات كولومبيا وياكوزا اليابانية والثرياد الصينية والشبكين الروسية لاقتسام وتوزيع ميادين التوزيع وجميع الأمراء في أسواق أوروبا وأمريكا الشمالية والشرق الأقصي وجمهوريات الكمنولث السوفيتية السابقة وأوربا الشرقية والبحر المتوسط. وتصل "كلير ستيرلنج" إلي القول بأن التحالف انشأ بالفعل دولة مستقلة جديدة في جزيرة "أروبا"Arouba وهي جزيرة في البحر الكاريبي تجاه فنزويلا تملك العصابات فيها كل شيء: البيروقراطية والشرطة والأمن والبنوك المعترف بها دوليا وفروع البنوك العالمية.

٦- اقبال حسين، المؤتمر العالمي لخبراء مكافحة المخدرات، أبو ظبي ، اكتوبر ١٩٩٢. نقلا من: د/ محمد فتحي عيد، كارتة المخدرات في مصر والعالم ، نهضة مصر ، القاهرة ،١٩٩٣،ص ص ٥٨-٥٩.

٧- ورد هذا في مناقشات لجنة المخدرات في دوراتها المتتالية وفي مناقشة الجمعية العامة للأمم المتحدة لوضع المخدرات في أواخر عام ١٩٨٤.

٨- د. محمد فتحي عيد، مرجع سابق ، ص ص ٢٠-٢٣، ٨٢-٨٣.

٩- علي سبيل المثال أعلن الجنرال "كونسا" زعيم تجارة الأفيون بمنطقة المثلث الذهبي بأسيا عن تشكيل دولة مستقلة لأقلية "شان" العرقية التي تقيم بولاية شان بشمال شرق ميانمار (بورما سابقا) وتنصيب نفسه رئيسا عليها. وهذه الولاية والولايات المجاورة تضم معظم حقول نبات الخشخاش من منطقة المثلث الذهبي (لاوس- تايلاند - بورما) وتنتج ٧٠٪ من اجمالي الأفيون في العالم. وقد بدأ نجم "كونسا" في البزوغ في أوائل الثمانينات حين كشحت العالم موجة انتشار نوع شديد النقاء من الهيروين يعرف باسم "شينواريت" أو البودرة الصينية البيضاء. وقد استطاع "كونسا" وبارونات المخدرات في المنطقة خلال تلك الفترة تهريب كميات كبيرة من الهيروين إلي الولايات المتحدة ودول أوربا الغربية لكسر حلقة سيطرة الكوكايين القادم من أمريكا الثانينية وذلك عن طريق زيادة نسبة نقاء (شيناواريت) من ٣٪ إلي ٤٠٪ وخفض ثمنه. وأصبح المثلث الذهبي ينتج ٥٪ من الهيروين. ومع اتساع نطاق هذه التجارة وظهور العصابات المنافسة بالمنطقة تولدت لدي "كون سا" فكرة تشكيل جيش خاص به لحماية أصوله وتصفية أعدائه فقام بتجنيد عشرين ألفا من أبناء

القبائل التي تتولى حصاد الأفيون بمنطقة "هرامعات شرقي نيبر سالوين .ولعل هذه الظاهرة ترجع إلى أن بورما تعد واحدة من أفقر دول في العالم ومن ثم أصبحت تجارة المخدرات بالنسبة للعملية لمورد الأساسي لكسب العيش واحدي ، فكفاز الاقتصادي، ثم أن بعض الحكومات تربطها بتجارة المخدرات علاقة تواطؤ توفر مكاسب طائلة للطرفين. ناهيك عن وجود عصابات أسيوية لتوزيع المخدرات داخل المدن الكبري الأمريكية حيث يتم تهجيرهم إلي الولايات المتحدة الأمريكية وتمويل هذه العملية علي أن يقوموا بتوزيع المخدرات كنوع من سداد الديون.

١٠- ثمة مصطلحات عديدة لهذه الظاهرة منها "الاقتصاد الخفيHidden economy و الاقتصاد الأسود"Black economy والاقتصاد تحت الأرضUnderground economy والاقتصاد غير الرسميInofficial economy والاقتصاد غير النظاميInformal economy وغير المسجل Unrecorded وتحت الأرض Subterranean والاقتصاد الموازى Parallel.(انظر في هذا الصدد : د/ محمود عبد الفضيل، جيهان نياب، أبعاد ومكونات الاقتصاد الخفي وحركة الأموال السوداء في الاقتصاد المصري (١٩٧٤-١٩٨٤) في اطار نظام متطور للحسابات القومية، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي، العدد ٤٠٠ ، ابريل ١٩٨٥، ص ٥.

١١- د. محمود عبد الفضيل . المرجع السابق. ص ص ٦-٧، ٣٦.

١٢- تتمثل هذه في الأعمال الإضافية التي يقوم بها موظفو الحكومة والقطاع العام والدخول الحقيقية لأصحاب المهن الحرة والحرفيين وأرباح التجار والوسطاء والأرباح الحقيقية لأصحاب المشروعات والدخول التي يتقاضاها أصحابها نظير تقديم أعمال وخدمات في الخارج ودخول الباعة الجائلين والفئات المتسولة والصفقات التجارية بيعا وشراء من أراض وعقارات والمسجلة بقيمة تقل عن قيمتها الحقيقية والدخول المتهربة من الضرائب والرسوم وكذلك الأعمال المنزلية والخدمات التي يتبادلها الأفراد فيما بينهم بدون مقابل أو بالمقايضة (انظر في هذا الخصوص دراسة المجالس القومية المتخصصة بمصر "المجلس القومي للانتاج والشئون الاقتصادية" عن الاقتصاد السري.

١٣- H.Peter,Gray,&Ingo Walter, A theoretical analysis of smuggling: Comment , Quarterly journal of economics, Vol, 89, Nov. 1975.

١٤- Jag Bhagwati& Bent Hansen, Theoretical analysis of smuggling, Quarterly journal of economics, Vol.84,No.II,May,1973,pp. 172-175.

١٥- الاحصاءات والبيانات بشأن الاقتصاد الخفي متضاربة ومتفاوتة وأقرب للتخمينات منها للتقديرات. وفي كل الأحوال لا تغطي مساحة النشاط غير المشروع برمته بل تفصح فقط عن تلك القطاعات "المنظورة" من الاقتصاد الخفي. وبشكل نقص البيانات الاحصائية بصفة عامة عقبة في سبيل تسجيل المعاملات والصفقات المتعلقة بانتاج وتداول السلع والخدمات المحظورة والمحاسبة عنها، فقيمة المشتريات من هذه السلع والخدمات لا تظهر كبنود مسجلة ضمن الانفاق القومي أو ضمن بنود استهلاك القطاع العائلي. ومن هنا تبدو أهمية تضمين انتاج وتوزيع السلع والخدمات المحظورة متي وجد عليها طلب في السوق وتطوير نظم الحسابات القومية بحيث يسمح أن يتضمن الأنشطة غير القانونية والخفية.

١٦- مجلة عالم الاقتصاد، السنة الأولي، العدد التاسع ، اكتوبر ١٩٩٣، ص ص ٧٠-٧٢.

١٧- في البلدان الرأسمالية توجد إلي جوار الشركات الكبري القانونية المنضوية للاقتصاد الرسمي مشروعات رأسمالية فرعية وورش صغيرة تمارس عن النشاط الانتاجي السري في المنازل الذي يدخل كجزء غير منظور من انتاج الشركات الكبيرة يساهم في تخفيض التكلفة وتجنب قوانين حماية العمل وحماية الشركات الكبيرة من تقلبات السوق ومخاطره حيث اذا ما حدث هبوط في الطلب لا تتحمل نتائجه سوي الورش السرية الصغيرة والعاملون من منازلهم، وكذلك يستوعب هذا النشاط جزءا كبيرا من العاطلين عن العمل.

١٨- مجلة عالم الاقتصاد، مرجع سابق، ص ص ٧٠-٧١.

١٩- د/ محمود عبد الفضيل ، مرجع سابق، ص ٣٩.

٢٠- انظر المرجع السابق ، ص ١٦ .

٢١- انظر وثيقة اللجنة رقم .Undcp/Honlaf/1992/crps/14may

٢٢- د/محمد محمود الهواري، مرجع سابق، ص ص ٥٨-٦٢.

٢٣- د/ محمد فتحي عيد ، مرجع سابق، ص ص ٦٥-٦٦ .

٢٤- د/ محمد محمود الهواري ، مرجع سابق ، ص ص ٣٤-٣٥.

٢٥- أصبحت جواتيمالا دولة منتجة للأفيون حيث يزرع بها الخشخاش علي طول الحدود المكسيكية الجواتيمالية. وتتراوح المساحات المنزرعة بالخشخاش بها ما بين ١٥٠٠-١٦٠٠ هكتار. ويتم تهريب الناتج المحلي من الأفيون إلي المكسيك حيث يحول إلي هيروين في المعامل المكسيكية فضلا عن وجود معامل للهيروين في جواتيمالا. كذلك أصبحت كولومبيا من الدول التي ينتشر بها زراعة الخشخاش. أما لبنان فزادت المساحات المنزرعة بالخشخاش من ٦٠ هكتار عام ١٩٨٤ إلي ١٥٠٠ هكتار عام ١٩٩١ (انظر د/ محمد فتحي عيد، مرجع سابق، ص ص ٦٧-٦٨).

٢٦- د/ محمد محمود الهواري ، مرجع سابق ، ص ص ٣٦-٣٧ .

٢٧- انظر العرض النقدي للدراسة التالية بجريدة الحياة اللندنية العدد١١٣٦٧:-

Jean Cloude Grimal, L'Economie,Mondial de la drogue.

٢٨- ينتج اقليم "هولاجا" الشماليبدولة بيرو ٤٠٪ من الانتاج العالمي للكوكايين.

٢٩- انظر العرض النقدي بالمرجع السابق الاشارة إليه ، جريدة الحياة العدد ١١٣٦٧ .

٣٠- د/ محمد فتحي عيد ، مرجع سابق، ص ص ٧١-٧٤ .

٣١- د/ محمد الهواري ، مرجع سابق، ص ص ٨٥-٨٧ .

٣٢- المدمن هو الشخص الذي يتعاطي المخدر يوميا أو بصورة مستمرة تقريبا ويصل إلي مرحلة لا يمكنه معها الاستغناء عنه ، ويطلق علي هذه المرحلة اسم الادمان أو الاستعباد للمخدر.

٣٣- انظر العرض النقدي السابق الاشارة إليه بجريدة الحياة اللندنية.

٣٤- انظر د/ محمد الهواري ، مرجع سابق، ص ص ٣٨-٥٥ .

٣٥- انظر المرجع السابق ، ص ص ٦٦-٦٨ .

٣٦- انظر المرجع السابق ، ص ص ٦٩-٨٠ .

٣٧- انظر المرجع السابق. ص ص ٨٥-٨٧ .

٣٨- انظر المرجع السابق. ص ص ٩٨-١٠٠ .

٣٩- انظر المرجع السابق . ص ١٠٨ نقلا عن د/نيل بيجروت Nil Bejerot .

٤٠ - انظر العرض النقدى بجريدة الحياة اللندنية السابق الاشارة اليه.

٤١- انظر:- د/الهوارى،ص ص ٩،١٣

٤٢- انظر: العرض النقدى بجريدة الحياة اللندنية السابق الاشارة إليه.

٤٣- انظر: كلير سيترلنج ، جريمة بلاحدود ، عن تجارة المخدرات العالمية السابق الاشارة إليه.

٤٤- د/ محمد فتحى عيد ، مرجع سابق ، ص ص ٧٧-٧٨.

٤٥- المرجع السابق ، ص ٧٨.

٤٦- د/ محمود عبد الفضيل ، مرجع سابق ، ص ٢٠.

٤٧- د/ الهوارى ، ص ص ٣٦-٣٧ ، ٧٩-٨٠.

٤٨- د/ محمود عبد الفضيل ، مرجع سابق ، ص ١٤.

٤٩- انظر العرض النقدى بجريدة الحياة السابقة الاشارة إليه.

٥٠- من أمثلة عمليات التهريب للمخدرات تهريب الأفيون المنتج فى جواتيمالا إلى المكسيك حيث يحول إلى هروبين فى المعامل المكسيكية وغالبا يهرب الهيروين إلى الولايات المتحدة الأمريكية. كما أن المنظمات الاجرامية تقوم بتهريب الأفيون الخام الى أفريقيا حيث يتم تحويله إلى هيروين. وتسيطر العصابات الصينية على أسواق أمريكا الشمالية واستراليا وأوربا. أما المنظمات التركية فتهرب شحنات كبيرة من هيروين جنوب غرب أسيا الى أوربا عن طريق البلقان. ويتم تهريب هيروين المثلث الذهبى عبر الحدود الجنوبية للصين إلى "مكاو" "وهونج كونج" استغلالا للتجارة المزدهرة فى المنطقة. ويجرى تهريب كميات كبيرة من هذا الهيروين إلى أمريكا الشمالية واستراليا. كما يتم تهريب الهيروين بواسطة سفن الصيد التى تبحر بين بورما وتايلاند من جنوب وشمال ماليزيا من جانب آخر . وتهرب الكيماويات اللازمة لتشغيل معامل الهيروين الباكستانية من الهند والصين. وقد تغيرت في الوقت الحاضر مسارات تهريب الهيروين إلي أوربا حيث أصبح الطريق البرى هو طريق التهريب. وتجارة الكوكايين الدولية تتم تحت سيطرة السوريين الكولومبيين ، وعبر "سورينام"يعبر الكوكايين من كولومبيا إلى أوربا عبر هولندا وإلى الولايات المتحدة الأمريكية عبر "هايتى"وهولندا.وما زالت جزر البهاما-التى تقع مباشرة على الطرق الجوية والبحرية للتهريب ما بين الأمريكتين-تستخدم كنقطة عبور للكوكايين المتجه إلى الولايات المتحدة الأمريكية.ويتم تهريب الكوكايين إلى القارة الافريقية من خلال شبكات التهريب التى تستفيد من الصلات الجوية التجارية بين بعض الدول الافريقية كنيجيريا وأنجولا وساحل العاج وموزمبيق وبين دول أمريكا الجنوبية.ويتم تهريب الكوكايين إلى لبنان من كولومبيا وفنزويلا.ويتم تهريب مستحضر"الميثامينامين" بكثرة إلى اليابان وهو أحد أصناف الأمفيتامينات.أما "السيكوباربيتال" أحد أصناف الباربيتورات فيهرب أساسا من سويسرا إلي معظم دول العالم.

وفي السنوات الأخيرة أصبحت روسيا مصدر تهريب المخدرات إلي ألمانيا وفنلندا والدول الاسكندنافية وإيطاليا. كما أن جمهوريات آسيا الوسطي التي لها حدود مع أفغانستان أو إيران أو تركيا ينشط فيها الاتجار غير المشروع في المخدرات. وبعض الهيروين الذي كان يهرب عبر طريق البلقان تغيرت وجهته وأصبح يهرب عبر القوقاز. فبسبب الحرب في منطقة البلقان يجري تهريب المخدرات في الوقت الحاضر عبر رومانيا والمجر وتشيكوسلوفاكيا سابقا إلي أوربا الغربية. ولعل الخطورة في عقد التسعينات تتأتي من الجمهوريات الآسيوية داخل اتحاد الكومنولث للدول المستقلة حيث الشبكات التي يديرها المهاجرون الروس بالتعاون مع البولنديين وغيرهم من دول أوربا الشرقية وعصابات المافيا الأمريكية. ويرجع ذلك إلي انهيار النظام البوليسي الصارم في الاتحاد السوفيتي السابق وتخفيف قيود السفر والتوسع في زراعة نباتات المخدرات في الجمهوريات الآسيوية،حيث تقدر وزارة الداخلية الروسية حجم الأراضي المخصصة لزراعة نبات الماريجوانا بنحو ٢٥٩٠كم٢ في اتحاد دول الكومنولث،وهو ما يوازي ٢٥ ضعف الأرض المخصصة لزراعة هذا النبات في كل أنحاء العالم (انظر: جريدة الأهرام المصرية عدد يوم ١٩٩٣/٤/٢) إذ أنه ما دام الهكتار المزروع بالفواكه يدر عشرين ألف روبل والهكتار المزروع بالقطن يدر خمسين ألف روبل، بينما يدر الهكتار المزروع بالخشخاش مليونين ونصف مليون روبل فان أوزبكستان وكازاخستان وطاجكستان ستنتج المواد الطبيعية التي تستخلص منها المخدرات خاصة وأن الجمهوريات الأوربية من الاتحاد السوفيتي السابق مثل روسيا وأوكرانيا وروسيا البيضاء مهيأة لأن تكون مناطق استهلاك ومناطق عبور وتهريب في آن واحد معا إلي أوربا الغربية (انظر في هذا الصدد مقالة جريدة الحياة اللندنية السابق الاشارة اليها)

٥١- انظر دراسة عن عمليات غسل الأموال المتعلقة بالاتجار في المخدرات، ندوة الرياض عن الجرائم الاقتصادية ، اكتوبر ٩٣، ص ص ٢-٣.

٥٢- انظر: عالم غسل الأموال ؛ تقديم رابيرن هيس ، المعهد المصرفي بالرياض ، اكتوبر ٩٣، ص١.

٥٣- المرجع السابق ،ص ٤ .

٥٤- عالم غسل الاموال ؛ مرجع سابق ، ص ١٣ .

٥٥- انظر في هذا الصدد: د/ محمد حامد عبد الله، النظم الاقتصادية المعاصرة ، جامعة الملك سعود، الرياض ، ١٩٨٧.

- د/ صلاح الدين نامق ،النظم الاقتصادية المعاصرة وتطبيقاتها ، دار المعارف، القاهرة ،١٩٨٠.
- د/ رفعت المحجوب، النظم الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة١٩٦٠.

٥٦- انظر عرض جريدة الحياة اللندنية السابقة الاشارة اليها.

٥٧- انظر: د/ عبد العزيز السوداني . محددات نفقات الأمن العام الداخلي، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي، ديسمبر ١٩٩٠، ص ص ٩-٢٨.

٥٨- ورد هذا في كلمة "جيا كوملي" المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات في مؤتمر الأمم المتحدة "البيئة والتنمية" المنعقد في يونيو ١٩٩٢ بمدينة ريودي جانيرو بالبرازيل.

٥٩- انظر:وزارة الداخلية ، التقرير السنوي لإدارة المخدرات ، سنوات مختلفة .

٦٠- ضبط الجانب الأكبر من هذه الكمية في قضية تسمية "ريف ستار." انظر: محمد فتحي عيد، كارثة المخدرات ، مرجع سابق، ص ١٠٢.

٦١- تم ادراج هذا العقار على الجدول الثالث ملحق القرار وزير الصحة رقم ٥٩ لسنة ١٩٨٩.

٦٢- تشمل المالكسون فورت الذي يتضمن الأمفيتامينات.

٦٣- صرح مدير ادارة مكافحة المخدرات بمصر أن ٩٠٪ من المخدرات الموجودة بمصر تأتي من قبائل بعينك وسهل البقاع بلبنان التي تخصصت في تصدير الحشيش إلى مصر ثم تحولت إلى الهيروين والأفيون (انظر:جريدة العربي،العدد ٥٤).

٦٤- انظر:د/ محمد فتحي عيد ، مرجع سابق، ص ص ١٣٨،١٤٢،١٤٣، ١٧٢، ١٧٣،١٧٧-١٧٩، ١٨٣-١٨٧.

٦٥- د/ محمود عبد الفضيل ، مرجع سابق، ص ص ٢٠-٢٣.

٦٦- انظر تصريح مدير ادارة مكافحة المخدرات بمصر السابق الاشارة اليه.

٦٧- انظر في هذا الصدد: تقرير "استراتيجية قومية متكاملة لمكافحة المخدرات ومعالجة مشاكل التعاطي والادمان "، لجنة المستشارين العلميين للمجلس القومي لمكافحة وعلاج الادمان.

- د/ محمد فتحي عيد، مرجع سابق ، ص ص ١٢١-١٢٣، ١٤٢، ١٧٢، ١٧٨-١٧٩، ١٨٦-١٨٧.

٦٨- د/ محمود عبد الفضيل ، مرجع سابق، ص ص ١٤١-١٥١.

٦٩- انظر تقرير "استراتيجية قومية متكاملة لمكافحة المخدرات ومعالجة مشاكل التعاطي والادمان "، مرجع سابق.

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

بعض الأبعاد الاقتصادية لمشكلة الإدمان وكيفية مواجهتها

إعـــــداد

الأستاذة الدكتورة/ زينب صالح الأشواح

أستاذ الاقتصاد كلية التجارة «بنات»

جامعة الأزهر

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

بعض الأبعاد الاقتصادية لمشكلة الإدمان وكيفية مواجهتها

مقدمة:

ميز الله الإنسان على سائر المخلوقات الأخرى بالعقل واختاره ليكون خليفة له في الأرض وأوكل إليه مهمة إعمارها والمحافظة عليها؛ كما اعتبر العمل البشري أحد العناصر الجوهرية للإنتاج في جميع النظريات الاقتصادية؛ ولقد تزايد تركيز الاهتمام الفعال بذلك العنصر البشري باعتباره أحد الركائز الأساسية لتنمية وتقدم أى مجتمع، وذلك من خلال تخصيص استراتيجية تنموية متكاملة موجهة لرعايته وحده باعتباره هدفاً ووسيلة للعمار والتقدم، تلك التى يطلق عليها "التنمية البشرية" وعلى الرغم من الجهود الضخمة التى تبذل على المستويين المحلى والعالمي في سبيل تحقيق إنجازات ناجحة وفعالة في ذلك المجال التنموي الراعي للبشر والموجه لتحسين أحوالهم، إلا أن هناك عوائق كثيرة تقف حجر عثرة في سبيل تقدم عجلات التنمية البشرية في مساراتها المستهدفة لها، وللأسف أن بعض تلك العوائق يضعها البشر أنفسهم. ومن أخطر أشكال تلك العوائق الإقبال المتزايد على تعاطى المواد المخدرة التي تذهب بالعقل وتدمر القدرات البشرية، ولقد تفاقم ذلك الوضع حتى أصبح ظاهرة عالمية صعب التحكم في مساراتها وانسياباتها، وتزايدت الجهود الرامية لمكافحة تلك المشكلة المعرقلة للتنمية وللبقاء الكريم والصحي للبشر، وتعددت الدراسات المهتمة بذلك المجال، وبالتالي تعددت المسميات والمصطلحات ... والمناظير التحليلية لها أيضا.

وفي تلك الورقة، تتم محاولة رسم صورة للأبعاد الاقتصادية لمشكلة إدمان المخدرات من مناظير ثلاثة رئيسية هى منظور الدوائر المغلقة للإدمان (حيث يتم التعرض هنا لبعض العوامل الرئيسية المرتبطة بظاهرة الإدمان والتى تترابط وتتداخل تأثيراتها حتى أن كل منها يمكن أن يعد سبباً ونتيجة للمشكلة محل الدراسة)؛ ومنظور العرض (الذي يساعد على التعرف على العوامل المساعدة على زيادة المتاح من المواد المخدرة كخطوة أولى ضرورية لتيسير الوقوف على الوسائل الفعالة لتقليص ذلك المتاح إلى أدنى حد ممكن له)؛ ومنظور الطلب (الذي يتيح فرصة التعرف على أهم الأسباب التى تدفع إلى الإقبال على استخدام المواد المخدرة مما يساعد على تحديد استراتيجية واضحة لنقاط معينة يمكن أن تكسر حدة الطلب من خلالها بشكل يساعد على انحسار طوفان الطلب على تلك المواد المدمرة وتحويله إلى مسار بديل إيجابي. وبعد وضوح الرؤية لمشكلة الإدمان من تلك المناظير الاقتصادية الثلاثة ذات

الأهمـية النسـبية المرتفعة، تنتهى الورقة بتقديم بعض المقترحات التى يؤمل أن تفيد كل من يهمهم الأمر في التعامل الإيجابي الفعال مع تلك المشكلة الأخطبوطية المدمرة للبشر وللموارد الطبيعية على حد السواء.

مصطلحات ومفاهيم: قبل استعراض أهم ما تتضمنه المحاور الثلاث السابق الإشارة إليها، لابد أولاً من توضيح بعض المسميات الشائع استخدامها في المجال محل الدراسة ومن أهمها:

(١) المـواد المخـدرة: ويطلـق عليها مرادفات أخرى كثيرة من أهمها المواد النفسية والمخـدرات والكـيف، وبأى من تلك المسميات، فالمعنى واحد هو أنها مواد لها تأثـيرات خاصة على المخ والجهاز العصبى للإنسان، وعلى الرغم من أنها تؤدى إلـى اضـطرابات كثـيرة في وظائف الجسم البشرى وسلوكياته وتقوده إلى حالة (هلوسة)، فإن الإنسان المتعاطى حتى للمقادير البسيطة منها يجد لديه رغبة قهرية تـرغمه فـي غالبية الأحوال إلى محاولة الاستزادة من تعاطى تلك المواد بأشكال ووسـائل وبـأنواع مـتعددة، وعلـى الرغم من أن المصطلح الأكثر شيوعاً في الدراسـات الحديـثة هو (المواد النفسية)، إلا أنه يفضل استخدام مصطلح (المواد المخـدرة) في الدراسة الحالية لأنه يرتبط بما تحدثه تلك المواد من تأثيرات بشكل أكثر واقعية ومباشرة مقارنة بغيره من المرادفات الأخرى.

(٢) الإدمان: ويقصد به الاعتياد النفسي والجسدي على تعاطى المادة المخدرة، والميل الفعـال إلـى الـتكرار المسـتمر لذلك التعاطى، بل والاستزادة من الكميات، بل والأنـواع المستهلكة للفرد الواحد، وفي الدراسات الحديثة يستخدم مصطلحاً بديلاً للإدمـان وهـو "الاعـتماد" ومرة أخرى، يفضل في الدراسة الحالة التركيز على المسـميات ذات المعانى المباشرة التى لا لبث فيها، أن يستخدم مصطلح (الإدمان) للدلالـة على التعاطى المستمر المرضى للمواد المخدرة المحرمة شرعاً والمجرمة قانونـاً، بينما يستخدم مصطلح (التعود) للدلالة على التناول المتكرر لمواد تتشابه مـع المـواد المخدرة في التأثير ولكنها غير محرمة ولا مجرمة في الأصل مثل تـناول الحـبوب المهدئـة أو المسكنة (كعقاقير علاجية)، وشرب القهوة والشاى وغيرهما من حاويات مادة الكافيين بكميات كبيرة وبشكل مستمر.

(٣) الإنسحاب: ويمثل الحالة التى يكون عليها المدمن في حالة توقفه عن تعاطى المادة المخـدرة حيث تحدث له أعراض بالغة القسوة والألم نتيجة محاولة الجسم المدمن للـتخلص مـن آثار سموم المخدر، وتختلف درجات شدة تلك الأعراض باختلاف

حجـم المخـدر المتمكـن من الجسم وباختلاف نوعه أيضاً، ولقد لوحظ أن أكثر الأعراض عنفاً تحدث في حالة تعاطى الأفيون ومشتقاته وبخاصة الهيروين حيث يمكن أن تؤدى عملية الانسحاب بوفاة المدمن.

ومـن الأمـثلة علـى أعراض الانسحاب الكحولي: الارتعاشات الشديدة والغثيان والتقـيؤ والشعور بالضيق والتوعك والضعف والتهيج وسرعة ضربات القلب والعرق الغزيـر؛ أمـا أعـراض الانسحاب من إدمان المواد المخدرة التى تستخدم كمنشطات ومنبهات، فمن أهمها الاكتئاب، وشعور بالتعب والصداع الشديد واضطرابات في النوم والكوابيس.

وقـبل عرض الدوائر المغلقة للإدمان تجدر الإشارة إلى أن المواد المخدرة كانت تسـتخدم فـي البداية كوسيلة علاجية نافعة مع الجهل بآثارها الإدمانية المدمرة، ولكن شرائح كثيرة من البشر أصبحوا يتعاملون بها في شكلها الضار والمحرم والمجرم كما سيتضح ذلك في مجالى دراسة العرض والطلب لتلك المواد.

الدوائر المغلقة للإدمان

تعتـــبر "الدوائر المغلقة" من المصطلحات الشائع استخدامها في علم الاقتصاد خاصة في مجالات التنمية والتخطيط حيث يقصد بالدوائر المغلقة أنها سلسلة مترابطة من عناصر معينة يمثل كل عنصر منها سبباً ونتيجة للآخر، ويؤدى ذلك إلى استفحال وتضـــخم مشكلة ما تتحكم فيها تلك العناصر جميعها بآلية حركتها (المتضافرة) بشكل يوحـــى باســـتحالة حـــل تلك المشكلة ومع هذا، فيرى الفريق المتفائل أو الإيجابي من الاقتصـــاديين أنـــه يمكن تحويل تلك الدوائر (السلبية) إلى دوائر عكسية (إيجابية) إذا نجـــح المسئولون في كسر الدائرة من (أضعف) مكان فيها أو تم فتح الدائرة من مكان أحد تلك العناصر التى يعتقد في أنها الأكثر سهولة في التحكم والهيمنة وإعادة التوجيه الإيجابـــي لهـــا بما يتوافق مع إمكانيات منفذى القرارات والموارد المتاحة لهم في ذلك الصـــدد. وتعـــد الدوائـــر المغلقة للفقر من أشهر ما قدم وتم بحثه وتحليله في المجال الاقتصادي التنموى.

وعلـــى اعتبار أن الإدمان هو المشكلة التى يتركز حولها الاهتمام الجاري، فسوف يتم عرض بعض الأمثلة على الدوائر المغلقة لتلك المشكلة بهدف محاولة تقديم صوراً مجزئة واضحة لمشكلة الإدمان ببعدها المزدوج كأسباب لحدوثها ونتائج لها، على أمل أن يبحـــث المسئولون عن أهم جوانب كل من تلك الدوائر التى يمكن البدء الفعلى في حـــل المشـــكلة مـــن خلالها وتغيير المسار السلبى والمدمر لها إلى مسار آخر تلقائى عكسي إيجابي.

صـــور إجمالـــية لأهم مسببات الإدمان ولأهم نتائجه: فقبل أن يتم رسم الدوائر المتخصصة، يفضـــل أولاً أن يتم استعراض شامل لأهم العناصر المرتبطة بمشكلة الإدمان حتى يمكن إعادة تصنيفها إلى مجموعات منتقاه، بحيث يمكن أن تمثل كل مجموعة منها دائرة مستقلة.

(١) **أهم العوامل المساعدة على الإدمان:** وقد تتفاوت تلك العوامل في درجة تأثيرها على المـــرء ودفعـــه إلـــى التعاطى (كخطوة أولى لا يقصد منها الاستمرارية) ثم الإدمان (كمـــرحلة مـــتقدمة تالـــية ينســـحب إليها المتعاطى بفعل قوى أكثر شدة وتلقائية في الجـــذب)، وقد يتضافر أكثر من عامل في التسبب في إيقاع المرء في مصيدة الإدمان المهلكـــة. وسوف نعرض تلك العوامل بدون تصنيف إلى مجموعات محددة حيث أن

هـناك تداخـلاً كبيراً في التأثيرات الناجمة، وتلك هى القاعدة التى يتم التركيز الحالي عليها في محاولات إعداد الدوائر المغلقة للإدمان.

مـن دراسة حول خصائص المتعاطين (إنعام عبد الجواد، ٢٠٠٠ صـ٣٤، ٣٥) يمكـن أن تسـتنبط بعض العوامل المساعدة على الوقوع في براثن التعاطى والإدمان وهـى الصغر النسبى للعمر أو عدم تمتع الشخصية بنضج وبوعى كافيين للتمييز بين الضـار والـنافع؛ الأمية أو تدنى المستوى التعليمي؛ الملل ووجود وقت كبير للفراغ؛ والقـيام بأعمـال شـاقة تتطلب يقظة لفترات طويلة مثل قيادة سيارات النقل لمسافات طويلة خاصة بالليل مما يدفع القائمين إلى محاولة تجديد نشاطهم بتعاطى المنبهات.

ومـن العوامل الأخرى التى تشجع على التعاطى رفقة السوء؛ حيث يحدث ذلك بصفة خاصـة فـي حالة ضعف الشخصية أو معاناة المرء من التفكك الأسرى أو يكون في سن مـراهقة. كمـا قـد يـتعاطى المـرء المواد المخدرة لمجرد القضاء على الملل والضيق وكمحاولة للترويح عن النفس وقد يتطور التعاطى إلى إدمان مع الإفراط في تناول العقاقير المسكنة والمهدئة حتى تحت الإشراف الطبى.

وفي دراسة تحليلية متعمقة حول المخدرات، أوضح المؤلف (مصطفى سويف، ١٩٩٦ صـ٧٥، ٧٦) أن كثير ممن يتعاطون المواد المخدرة لمواجهة آلام عضوية، أو للتغلب علـى متاعب وجدانية، أو للاعتقاد في فائدتها الذاتية آجلاً، كما قد يحدث ذلك على سبيل المشـاركة والمجاملـة في المناسبات الاجتماعية أو كنتيجة للشعور بالفشل أو الإحباط، أو كوسـيلة لاكتسـاب مشـاعر معينة أو كأسلوب مجاراة ومحاكاة للأصدقاء أو الجيران أو غيرهم ممن سبقهم في التعاطى والإدمان.

ولقـد أوضـح د/ عاطف عجوة (١٤٠٦هـ، صـ١٣٩- ١٥٢) أن الإقامة في أحياء تنتشـر فـيها الجـرائم والانحـرافات، ورفقة السوء أو جيرة المنحرفين وذوى السوابق والـتواجد فـي أسـرة ذات تـاريخ إجرامى يساعد بقوة على الانحدار إلى هوة التعاطى والإدمـان، ويؤكـد علـى أن هناك عدداً آخراً كبيراً من مسببات التعاطى والإدمان مثل البطالة والتفكك الأسرى والعزلة عن المجتمع والطموح المبالغ فيه الذي يصدم المرء على أرض الواقع فيصيبه باليأس والفشل.

ويفضـل الاكـتفاء بذلك القدر من المسببات والانتقال إلى عرض مقابل سريع لبعض الآثار الضارة والمدمرة للتعاطى والإدمان.

(٢) أهـم الآثـار الضـارة للإدمـان: يؤدى التعاطى والإدمان للمواد المخدرة إلى آثار بالغة الخطـورة على المتعاطى وعلى من يعيش معهم بنفس الدرجة تقريباً، كما أن تلك الآثار يمكن أن تسـاهم في تخريب وإيذاء الآخرين من المحيطين والمتعاملين مع الشخص بحكم الجيرة أو المشـاركة في العمل والمعاملات ويمكن أن تمتد تلك الآثار إلى المجتمع ككل بالتتابع. ويمكن اعتـبار تلـك الآثار بمثابة تكاليف مباشرة أو غير مباشرة تقع على عاتق الفرد المدمن وعلى عاتق المجتمع ككل.

ومـن الأمـثلة الـبارزة على الآثار الضارة للإدمان على المتعاطى، اعتلال الصحة النفسـية والبدنـية وضعف جهاز المناعة لديه ويصبح المدمن أكثر تكاسلاً وبطئاً في الإنتاجية وأكـثر عصـبية وتهـيجاً، كما أن جميع وظائف الجسم البصرية والسمعية والعقلية وغيرها تضـطرب وتظل حالته تتفاقم حتى يمكن أن ينتهى به الحال إلى الإصابة بالعمى وغيره، وفي حالـة الجرعات الزائدة يحدث له موت مفاجئ، وبطبيعة الحال فإن ذلك يعنى كثرة الحوادث، والشـجار مـع الآخريـن ويفسـر عمليات القتل اللامبرر التى أصبحت شبه ظاهرة في وقتنا المعاصر، وذلك بالإضافة إلى انخفاض إنتاجية المدمن وكثرة تغيبه عن العمل يقلل فرصه في التكسـب وتحسين المستوى الاقتصادي له ولمن يعول وفي نفس الوقت فإنه يؤدى إلى خسائر في مكان العمل، وفي النهاية يصبح المدمن مثالاً قائماً للخسارة الذاتية ولمن يعول ولمن يعمل لديـه أو معـه، وحتى أن كف بعد ذلك عن التعاطى، فسوف يتسبب في خسائر أخرى باهظة نتـيجة للتحمل بمستلزمات علاجه من الإدمان، وإجراءات تثبيته في مرحلة ما بعد العلاج من الإدمـان. وتوضـح دراسة للمجلس القومى لمكافحة وعلاج الإدمان (٩٨، صـ٣١) معلومة توضـح الأمـر أكثر سوءاً، حيث أشير إلى أنه قد ثبت أن العمال المهرة هم أكثر تعاطياً من العمـال غير المهرة، وأن عمال الصناعات الثقيلة أكثر إدماناً من عمال الصناعات الخفيفة مما يؤكـد علـى أن القطاعـات الاقتصـادية الأكثر أهمية هى الأكثر تضرراً من الآثار السلبية للإدمان.

ومن الأمثلة الأخرى على أضرار الإدمان، أن يستلزم زيادة الكوادر الأمنية والمجندين لمكافحـة تلـك الظاهـرة فما من شك في أن ذلك سيكون على حساب الحفاظ على نقاط أمنية أخرى خاصة أن تلك العمالة والمهام تتطلب تكاليفاً باهظة وأن ذلك يقتطع من مصادر تمويلية ضـعيفة فـي الأصل وعادة ما يكون ذلك على حساب مخصصات وبنود أخرى يتطلبها بناء المجـتمع والنهوض بمواطنيه كما أن تزايد ظاهرة الإدمان يصحبها زيادة المساحات المنزرعة بالمواد المخدرة مما يعنى تخصيص سلبى للموارد الطبيعية لخدمة المنحرفين بدلاً من استثمار

تلك الأراضى بشكل مشروع وإيجابي ومدر للدخل الذي يعمر بفائدته كل أفراد المجتمع وليس المنتجين المنحرفين.

وبعد التعرف على صورة سريعة لبعض الأسباب التى يمكن أن تشجع الإدمان ولبعض الآثار التى يمكن أن تنجم عنه، يتم الآن عرض لبعض الدوائر المغلقة للإدمان التى يمكن أن يتضح معها مدى التشعب والتشابك والتداخل للجوانب والأبعاد المرتبطة بمشكلة الإدمان الأخطبوطية والذي يمكن أن يدل -بدوره- على مدى خطورة تلك الظاهرة ومدى أهمية تضافر جميع الجهود الشعبية والقومية والعالمية من أجل التمكن من قطع أوصالها والقضاء التدريجي (الفورى) عليها قبل أن يزيد الأمر استفحالاً.

(٣) بعض النماذج للدوائر المغلقة للإدمان: كما تم إيضاحه من قبل، فالدائرة المغلقة للإدمان تعنى أن هناك عوامل تؤثر وتتأثر بالإدمان بحيث يمكن أن يعمل كل منها كسبب وكنتيجة لظهور وتفاقم مشكلة الإدمان. والفصل بين دوائر الإدمان في ذلك العرض لا يعنى انفصال كل مجموعة من العوامل المرتبطة بكل دائرة عن غيرها. فالإدمان ظاهرة اجتماعية عالمية، يحكمها عدد هائل من العوامل المتداخلة والمتشابكة -كما أشير تواً- إلا أن الفصل الحالى بين الدوائر المزمع عرضها كنماذج يتم بغرض توضيح أبعاد المشكلة ولبنات تكوينها بشكل أكثر تفصيلاً وتيسيراً على من يهمهم الأمر في اتخاذ القرارات والتدابير وتنفيذ الإجراءات والعمليات الأكثر دقة وفعالية في تقليص حجم تلك المشكلة بأقل وقت ومجهود وتكلفة ممكنة. وفيما يلي بعض الأمثلة على الدوائر المعينة.

أولاً: دائرة الجهل:

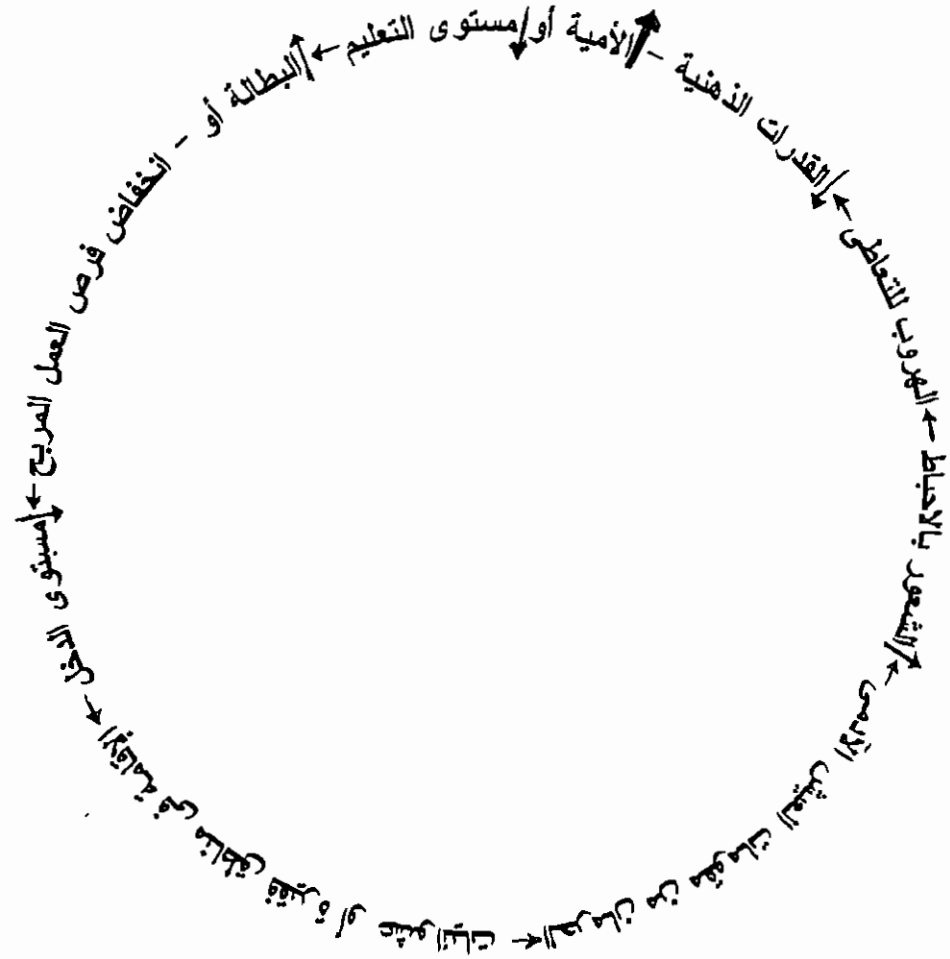

فمن شكل (١) يتضح أن الشخص الذي ينخفض مستواه التعليمي يكون أكثر عرضة للبطالة أو للعمـــل المتدنى الذي يؤدى إلى انخفاض دخله فيضطر للإقامة في منطقة فقيرة حيث يحرم من مقومـــات العيش الآدمي فيصيبه شعور باليأس والإحباط والفشل فيهرب للتعاطى والإدمان مما يـــؤدى إلـــى إصابته بالأمراض وانخفاض في القدرات الذهنية مما يؤثر سلباً على فرصته في التعليم.

ثانياً: دائرة سوء الرفقة:

فـــإن المـــرء إن كان يعيش في جوار مع المنحرفين أو يصادقهم في مكان الدراسة أو العمـــل، وكانـــت لديـــه ميول للانحراف فهو يحاول محاكاتهم في سلوكياتهم المنحرفة ومنها بطبيعة الحال التعاطى الذي يبدأ كنوع من المباهاة والمشاركة والمعايشة مع الصحبة المختارة ثـــم يتدرج الأمر إلى وضع الإدمان، ويؤدى ذلك إلى انصراف الشخصيات السوية وكفهم عن الـــتعامل معه فيزيده ذلك قرباً ممن لا يجد سواهم مهم المنحرفين ويصبح أكثر حرصاً ورغبة فـــي تركيز جواره ومعاملاته مع تلك الفئة المنحرفة التى تقبله وتتفق معه على ذات السلوكيات المنحرفة مما يزيد من عمليات تعاطيه للمواد المخدرة... وهكذا..

شكل (٢)

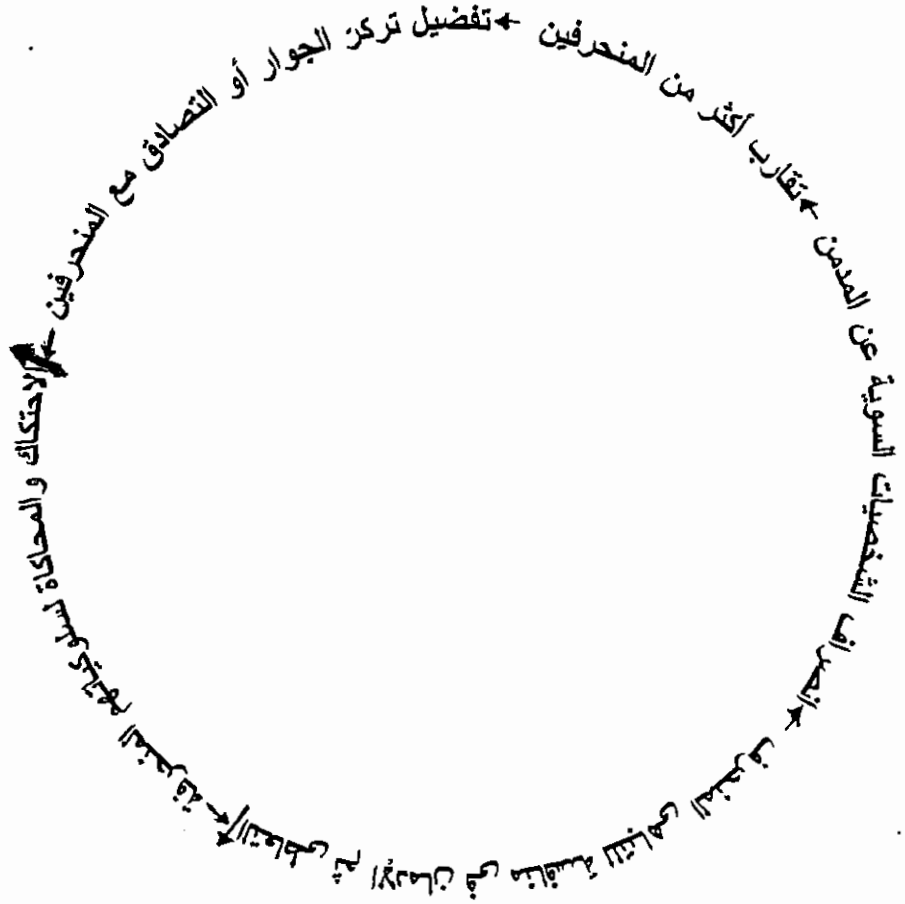

ثالثاً: دائرة التفكك الأسرى:

وهـــنا تتشـــابه دائـــرة التفكك الأسرى مع سابقتها نتيجة قيام كل منهما على ذات البعد الاجتماعي المتمثل في العلاقات الإنسانية مع الآخرين. وفي تلك الدائرة يلاحظ أن وجود تفكك أسرى يدفع بعض ضعاف الشخصية إلى الهروب المتكرر من المنزل وكأى شخص شريد فإن فـــرص مخالطته الوحيدة تكون مع فئة المنحرفين، وكما يتضح أعلاه، فإن ذلك يعنى محاكاتهم فـــي سلوكياتهم المنحرفة ومن أبرزها تعاطى المواد المخدرة بشكل متزايد ومتنوع، فيقع المرء في هوة الإدمان، ويضطر إلى سرقة ممتلكات الأسرة للتمكن من دفع ثمن ما يستهلكه من تلك الســـموم، وباكتشاف أمره (الذي لابد أن يحدث حتماً خاصة مع وضوح أعراض الإدمان) فإن المشـــاجرات تـــزيد معه مما يزيد من الجو المشحون الكريه داخل الأسرة فيندفع الفرد بشكل أقوى للهروب وهلم جرا.

شكل (٣)

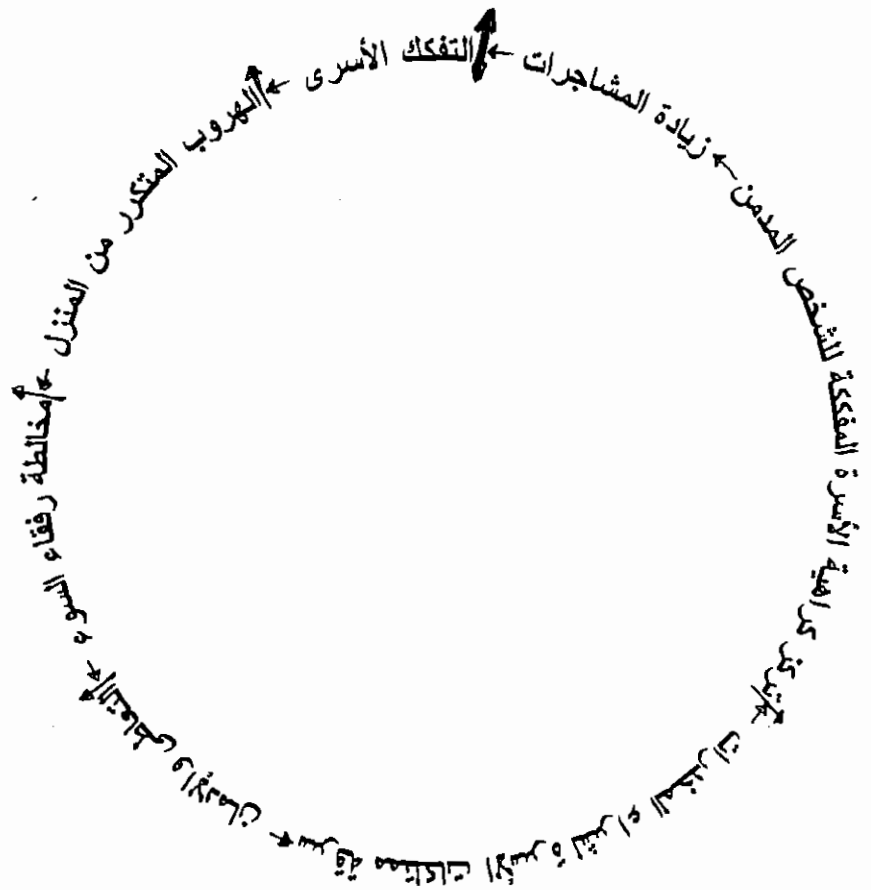

رابعاً: دائرة تبديد الموارد:

وفـــي تلك الدائرة تتضح أحد الأبعاد الاقتصادية الهامة حيث أن الإقبال لزراعة المواد المخـــدرة يـــؤدى إلى انخفاض المساحة المتاحة لزراعة المواد الغذائية والزراعية الخام التى تتطلـــبها عملـــيات التصنيع والاستثمار المختلفة، مما يضطر الدولة لزيادة وارداتها لمقابلة تلك الاحتـــياجات. وبالإضـــافة إلـــى تسرب العملات الصعبة، فإن ذلك يؤدى إلى تخفيض القدرة التمويلـــية للدولـــة الذي ينعكس على الطبقات المنتجة فيتقلص حجم الاستثمار ثم يتم الاستغناء عـــن جزء من العمالة، ومع ازدياد ظاهرة البطالة تزداد حركات الهروب النفسى للإدمان الذي يعـــنى زيـــادة الطلب على المواد المخدرة مما يحفز المنتجين المنحرفين على زيادة المساحات المنزرعة بتلك المحرمات والمهلكات، وهكذا دواليك.

شكل (٤)

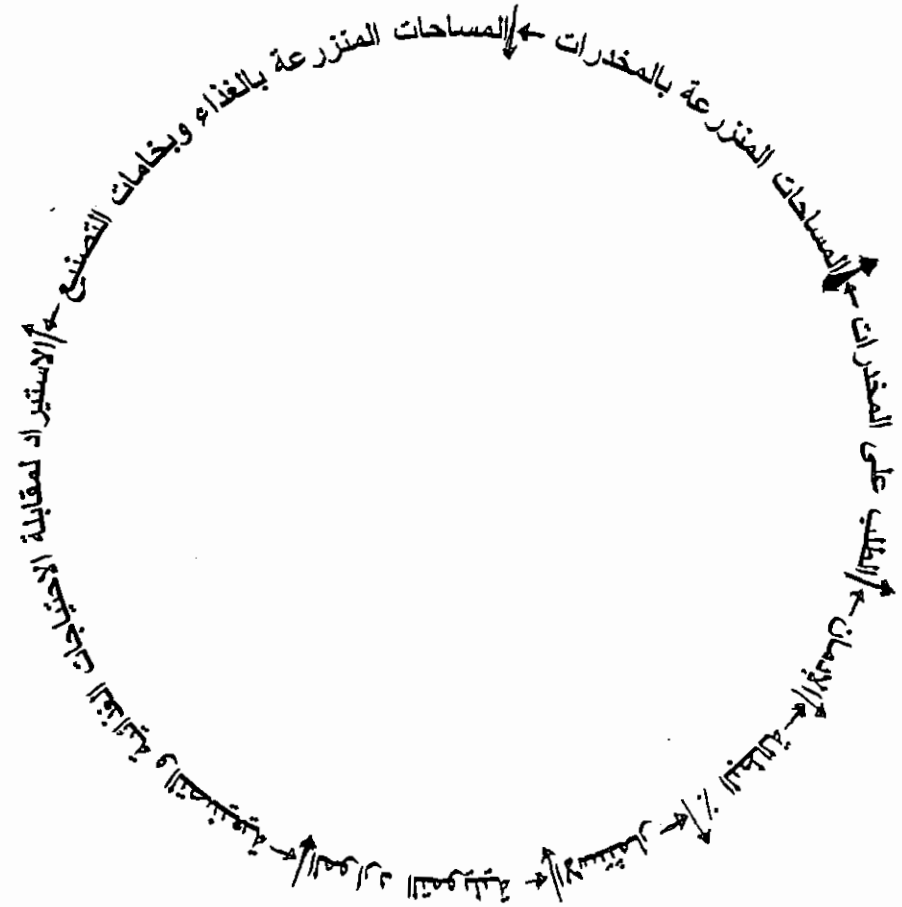

وعلـــى النحو السابق يمكن تكوين دوائر أخرى لا حصر لها مثل دائرة **ضعف الوازع الدينى** حيث أن الشخص غير الملتزم دينياً وأخلاقياً يكون أكثر عرضة للانحراف وتجربة كل المحـــرمات وخـــوض كـــل المـــتاح له من متع الدنيا متناسياً الأوامر الدينية المنظمة لحياته وأنشـــطته، وإذا كان المرء يجهل أو يتجاهل أحكام دينه فما من شك في أنه سوف يتهاون في احـــترام القوانيـــن الرســـمية المفروضة عليه كأحد مواطنى المجتمع، وستشجعه تلك الطبيعة الخارجـــة عـــن دنـــيا الفطرة والاستقامة على تعاطى المواد المخدرة بحثاً عن ملذات محرمة خادعـــة، وسوف يساعد ذلك على مخالطة لرفقاء السوء وخريجى السجون ومحترفى الجرائم، وبمـــزيد من المحاكاة والاحتكاك يصبح أكثر بعداً وعدم قدرة على اتباع أمور الدين والأخلاق وأكـــثر كـــرهاً وأقـــل التزاماً للقوانين الرسمية وتستمر خطواته في التباعد تباعاً عن السلوك المستقيم فيقل أكثر الوازع الدينى لديه ... وهكذا.

ومـــن الأمـــثلة الأخـــرى التى نود أن نختتم بها ذلك العرض الموجز دائرة **المصائب المـــتراكمة**، فمـــن الدوافـــع الـــتى تشجع المرء على التعاطى والإدمان وقوعه في مشكلة ما ومحاولـــة هروبه ونسيانه لتلك المشكلة المؤلمة بالانغماس في التعاطى الذي ينقله إلى خيالات واهمة لبرهة ثم يعود بعدها لمواجهة مشكلته الأصلية من جديد ولكن يكون ذلك بالإضافة إلى مجموعـــة أخرى من المشاكل المرتبطة بالإدمان مثل الصداع والأرق والاكتئاب والشجار مع الآخريـــن ... وتحـــدث كثـــير من الآثار السلبية المتداخلة التى تم الإشارة إلى أمثلة منها في الجزء السابق مما يؤدى في النهاية إلى تفاقم المشكلة الأصلية وتضخمها بتلك المشاكل الجديدة المـــتولدة مـــع التعاطى فيؤدى ذلك إلى مزيد من التعاطى، فمزيد من المشاكل الجديدة، فمزيد مـــن التضـــخم فـــي حجـــم ما يواجهه المتعاطى من مشاكل ولن تنتهى تلك العملية التضخمية التراكمية للمشاكل، بل إن نطاقها يمكن أن يتسع ليشمل أعداد أكبر من الأشخاص المنكوبين.

تـــرى مـــا الحل إذن لكى يتخلص ضحايا الإدمان من انتشاره من براثن تلك المشكلة الكـــؤود ومن آثارها الأخطبوطية المتفاقمة، وكيف يمكن فك إسار تلك الدوائر المهلكة؟ قبل أن ندلى بدلونا في سلة المقترحات والحلول، يفضل أولاً استكمال صورة تلك المشكلة المستعصية بالوقوف على جانبى العرض والطلب للمواد المخدرة كما سيتم في الجزئين التاليين.

جانب العرض للمواد المخدرة

تعتبر المواد المخدرة سلعة اقتصادية مزدوجة التأثير، فيمكن أن ينتفع بها لتحقيق أغراض إيجابية للإنسان (كاستخدامها لأغراض جراحية وعلاجية وعلمية ودفاعية ضد عدو شرس أو مجرم قوى مثلاً) كما أن ذات المواد يمكن أن تتسبب في تدمير الإنسان والموارد الطبيعية في حالة إساءة استخدامها والتهاون في حدود ذلك الاستخدام. وامتثالاً للقاعدة الشرعية التى تعطى أولوية الاهتمام (بدرء المفاسد) على (جلب المصالح)، فسوف يتم تركيز اهتمام الدراسة على بحث الجانب المتعلق بالمواد المخدرة الضارة والمحرمة شرعاً والمجرمة قانوناً والتى يتم تداولها في سوق المعاملات المنحرفة.

وبناء عليه، فإن المواد المخدرة المعنية يمكن تصنيفها من حيث تأثيرها على الجهاز العصبى والمخ إلى مواد مثبطة (مهبطة للنشاط)، ومنشطة، ومسببة للهلوسة، وتلك المواد يمكن أن تكون طبيعية أو مصنعة، وهى تشتمل على أصناف متعددة تدخل في عدد آخر كبير من المجموعات التى نذكر من أهمها: الكحوليات (مثل البيرة والخمور)، والأمفيتينات أو المنشطات التخليقية لمقاومة الإنهاك والنعاس (مثل الماكستون فورت) ومهدئات القلق (مثل الأتيفان والفاليوم والبروفين)، والقنبيات (مستحضرات نباتات القنب والماريغوانا في الغرب، والبانج والجانجا والكاراس في الهند، والحشيش في مصر)، ومنشطات الجهاز العصبى (مثل الكوكايين في أمريكا اللاتينية والقات في كينيا والصومال)، والأفيونات (مثل الأفيون والمورفين والهيروين والكودايين)، والمهلوسات الطبيعية والتخليقية (مثل بعض أنواع عيش الغراب والمسيكالين المستخرج من الصبار)، والمواد الطيارة الاستنشاقية والتى كثيراً ما تتسبب في حالات تهيج وهذيان ثم غيبوبة واختناق يؤدى بحياة المستنشق لها (مثل البنزين وسائل وقود الولاعات والاسيتون المزيل لطلاء الأظافر والغراء ولاصق الإطارات).

وتعتبر الكحوليات من أقدم المواد المخدرة التى استخدمها الإنسان، كما أشير في البرديات إلى أن الأفيون ومشتقاته كانت تستخدم في العصر الفرعونى ولكن لأغراض طبية، أما في العصر الحديث، فتوضح معلومة طريفة أن مادة (المورفين) كانت من أول المواد المخدرة التى تم استخدامها في أوروبا ولكن في البداية كان ذلك لعلاج كثير من الآلام والأمراض للأطفال ولجرحى الحروب وكان المعالجون يجهلون آثارها الإدمانية حيث لم يتضح ذلك إلا بعد استفحال الأمر، وهنا قامت شركة ألمانية في عام ١٨٩٨م بإنتاج مادة مخدرة جديدة على اعتقاد أنها أقل خطورة من المورفين وهى (الهيروين)، ولكن تبين فيما بعد

أنهـــا ليست بأحسن حالاً من سابقتها، وأصاب الإدمان بلعنته أعداداً هائلة من البشر واستشرى فـــي جميع بقاع العالم بعد ذلك ولكن بعد أن أصبح نتيجة لمعاملات متعمدة من قبل البشر يتم إبـــرامها وتداولهـــا داخل أسواق فردية وجماعية بل ودولية منظمة ولكن في أطر خفية تحاول جهداً الابتعاد عن أيادي القانون الذي يجرمها والاحتماء بمظلة (التهريب) غير الشرعي.

ولقـــد أوضـــح تقرير مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات عام ٢٠٠٠ أن الكميات المضـــبوطة من المواد المخدرة المحرمة تمثل ٨% من إجمالى التجارة العالمية، وذلك بخلاف كمـــيات أخـــرى ضخمة يتم تهريبها ويصعب ضبطها برغم كل الجهود الدولية الشاقة المبذولة لمكافحـــة تلك التجارة المدمرة وأصبحت تلك التجارة تغطى بمعروضاتها من السلع التخديرية المدمـــرة مـــا يزيد على ١٧٠ دولة في العالم، كما اتضح من تتبع المضبوطات منها أن هناك نوعـــاً مـــن (التخصص) في عرض كل إقليم جغرافى. فعلى سبيل المثال، وجد أن الكوكايين والماريوانـــا يـــتركز عرضه وتصديره في الولايات المتحدة الأمريكية، بينما تنتشر الأفيونات والمنشـــطات الأمفيتامينـــية في قارتى آسيا وأوروبا ووجد أن أوروبا تشتهر بصفة خاصة في إنـــتاج وبـــيع الحشيش. كما تشير التقارير المعنية إلى أن أكبر دولتين تنتجا الأفيون من دول العالم الإسلامي هما أفغانستان وباكستان. وبأخذ مصر كمثال لدول العالم العربى، فقد ذكر أنها تمـــثل نقطة عبور لتجارة الهيروين والقنب من المناطق الرئيسية لإنتاجها (جنوب شرق آسيا) إلـــى الأســـواق الأوروبية حيث يوجد المستهلك النهائي لها، وتعتبر قناة السويس من أهم منافذ تهريـــب تلـــك المواد المحرمة، بينما تركزت زراعة الأفيون والحشيش في مناطق متفرقة من سيناء.

وقد يُلتمس العذر للسلطات المصرية لعدم تمكنها من القضاء المبرم على تلك المنتجات والســـلع المـــتداولة بشكل محرم إذا ما أخذ في الاعتبار أن سيناء كانت محتلة لفترة يمكن أن تكفـــى لأن يغـــرس فيها العدو الصهيونى سمومه في تلك الأرض الطاهرة في أصلها، كما ان طبـــيعة (الدولية) التى تتسم بها عمليات الملاحة والتنقل في قناة السويس يمكن أن تمثل عاملاً خطـــيراً وهاماً في فتح ثغرات كثيرة خفية لتسرب مثل تلك المبادلات المحرمة بين أعداد هائلة مـــن المـــبادلات الدولية المشروعة التى تعبر ذلك الميناء الدولى المتوسط لجهات استراتيجية مـــتعددة تقع خارج حدود الوطن وكذا خارج حدود سلطات المسئولين عن حفظ النظام بداخله. ومـــا مـــن شـــك في أن الاتباع المستحدث لنظام السوق الحر وإزالة الحواجز في التعامل مع الدول الأخرى بموجب اتفاقيات التجارة الخارجية ومثيلاتها يتوقع له أن يؤدى إلى ازدياد سوء

الوضـــع وإضافة مزيد من الصعوبات والتحديات أمام الجهات المصرية المسئولة عن مكافحة تداول تلك المواد المخدرة المحرمة.

ومن خلال بعض الدراسات والتقارير والتجارب الفعلية، يمكن استنباط بعض العوامل الرئيسية التى تؤثر في عرض المتاح من المواد المخدرة وهى:

(١) **الموقـــع:** فكلمـــا كـــان هناك موقعاً متخفياً بعيداً عن أعين القانون والأمن كلما يزداد احـــتمال التوســـع في إنتاج وعرض وتبادل المواد المخدرة والعكس بالعكس، وكذلك يـــتوقع أن يـــزداد العرض في الأماكن الأكثر ازدحاماً بالمعاملات أو الأكثر ارتباطاً بأكـــبر عـــدد مـــن الجهات التى تمثل أسواقاً متعددة رائجة للتبادل المستهدف، وتعتبر التجربة المصرية السابق الإشارة إليها تواً خير مثال على ذلك.

(٢) **الطقـــس الملائـــم:** يساعد بطبيعة الحال على زيادة العرض مثلما حدث في المغرب، فعلـــى الرغم من الحرب الجادة التى شنها الملك الحسن الثاني على المخدرات، إلا أن اعـــتدال الطقـــس في عامى ١٩٩٥، ١٩٩٦ ساعد على زيادة محصول القنب، حتى أصبحت المغرب وقتها أكبر مصدر للحشيش إلى أوروبا وكل أنحاء العالم الأخرى.

(٣) **ســـعر بـــيع المادة المخدرة:** وما من شك في أن ذلك يرتبط بعنصر آخر بالغ الأهمية وهـــو تكالـــيف التسويق، فإذا كانت تلك التكاليف مرتفعة فسوف يؤدى ذلك إلى زيادة ثمـــن بـــيع الســـلعة المحرمة لتغطية التكاليف المتزايدة مما سيدفع الطلب عليها إلى الانخفـــاض فـــيقل الحافز على إنتاج وعرض تلك السلعة، وما من شك في أن حدوث ارتفـــاع فـــي تكالـــيف تسويقها مع عدم حدوث زيادة مقابلة في سعر بيعها (في حالة رغـــبة التاجر في الاحتفاظ بنفس حجم عملائه) سوف يقلل في النهاية من حافز المنتج أو الـــبائع علـــى زيادة العرض نتيجة للانخفاض النسبى فيما يحصل عليه من أرباح، وبطبيعة الحال فإن **فترة انخفاض الأرباح** إن طالت، فسوف تساعد على حدوث ركود فـــي الســـوق المعنـــية يمكن أن تنتهى باختفائها خاصة إذا ما أخذ عنصر المخاطرة الضخم في الاعتبار كأحد السمات المقلقة للمنتج ولعارض تلك السلعة والذي يهدد أمنه واســـتقراره فـــي جميع الأحوال. ومن التجارب الفعلية في ذلك الصدد، أنه في أواخر الستينات وأوائل السبعينات، كان معظم الحشيش المعروض في السوق المصرية غير المشـــروعة يـــتم تهريـــبه عبر الحدود الشرقية حتى السلوم أو عبر بعض الشواطئ الليبـــية، ثـــم يـــتم تهريبها إلى داخل الأراضى المصرية. وأدى ذلك إلى زيادة درجة

المخاطـــرة مع ارتفاع التكلفة الذي أدى إلى زيادة ثمن البيع إلى مستهلك الحشيش في الســـوق المصرية للمخدرات حيث كان متوسط ثمن "قرش" الحشيش يقدر بنحو ١,٥ جنـــيه مصـــري قـــبل عام ١٩٦٧، ثم قفز في مشارف السبعينيات إلى ١٠ جنيهات مصرى للقرش.

(٤) **ســـعر الســـلعة الـــبديلة:** فإذا كانت السلع البديلة تحقق للمستهلك نفس الإشباع، فإن انخفاض سعر السلعة البديلة يساعد على تقليص عرض السلعة الأولى وزيادة عرض تلـــك السلعة البديلة ذات السعر الأكثر انخفاضاً. ومن الأمثلة (القديمة) على تحقق ذلك أنـــه في عام ١٩٢٠ كان تسويق الهيروين قد انتشر بين الشباب الميسورين في مصر (ولكـــن عن طريق الشم). وفي عام ١٩٢٥ ارتفع سعر الهيروين المسوق للشم نتيجة لفـــرض العقوبات المشددة، وهنا تم ابتداع طريق جديد للتعاطى تضمن استهلاك كمية أقـــل مع تحقيق ذات التأثير المخدر وذلك عن طريق الحقن في الوريد. وإن كان ذلك المـــثال ينصب على عرض واستهلاك ذات السلعة، فإن اختلاف وسيلة التعاطى يمكن أن يســـمح بجعلـــه مثالاً يمكن أن يقاس عليه استخدام سلعة أخرى بديلة للاتفاق على نفـــس الوضـــع الأساســـي وهـــو (تغيـــير النمط الاستهلاكى) للمادة المخدرة أياً كان موضـــوعها ومســـماها. ولأن ما يتتبع من سلوك تحولى من وسيلة لأخرى لاستهلاك ذات السلعة يمكن أن يندرج مع أى سلوك تحولى مناظر من سلعة لأخرى طالما كلها سلع وأشكال ووسائل تستهلك لتحقيق ذات الهدف.

(٥) **ســـعر السلعة المكملة:** والواقع أن المثال السابق يمكن أن يوحى بعامل خامس يمكن أن يؤثـــر بشـــكل مباشـــر أو غير مباشر في عرض المادة المخدرة وهو يتوافق مع الـــنظرية الاقتصـــادية للعرض وهو سعر السلعة التى يجب شراؤها أيضاً حتى يمكن اســـتهلاك الســـلعة الأساسية. ففي ذلك المثال كان الهيروين يستنشق مباشرة. أما عند ارتفـــاع سعره، فقد تم ترشيد الكميات المستهلكة منه وتم الحصول على ذات الإشباع ولكن كان ذلك بالاستعانة باستخدام سلعة مكملة هى الحقنة أو (السرنجة) التى لابد أن يدفـــع لها سعراً إضافياً، فإذا كان الاستخدام بالاستعانة بالحقنة مازال يكلف المستهلك ثمـــناً أقـــل نتـــيجة لتقليل الكمية المستهلكة من الهيروين، فقد يساعد ذلك على تشجيع المســـتهلك علـــى الاســـتزادة مـــن استهلاك تلك المادة على سبيل الاستفادة من ذلك الأســـلوب الـــذى يعطـــى ذات الإشباع بكمية أقل (حيث أن من خواص استهلاك تلك المـــواد المخـــدرة أن المســـتهلك دائماً يميل لزيادة استهلاكه منها طمعاً في مزيد من

السعادة المزيفة) وسوف يساعد ذلك على زيادة المنتجين والبائعين لعرض السلعة استفادة بسعادة المستهلك بوفورات الأسلوب الجديد المتبع أما إذا كانت السلعة المكملة الضروري استخدامها تباع بثمن مرتفع يضطر معه المستهلك لدفع ثمن إجمالي أعلى للحصول على ذات الإشباع وإن كان باستهلاك كميات أقل من نفس المادة المخدرة، هنا يمكن القول بأن ارتفاع سعر السلعة المكملة (وهى السرنجة في المثال الحالى) سيؤدى إلى تقلص الطلب على المخدر الذي سيضطر العارض إلى تقليص إنتاجه ومبيعاته.

(٦) القوانين والقواعد المضادة لسوق المواد المخدرة ومدى جديتها وفعاليتها:

وبالرجوع إلى المثال الأول يمكن أن يستنبط ذلك العامل أيضاً كمؤثر في عملية إنتاج وعرض المواد المخدرة، فكما حدث بالفعل في المثال المذكور، فقد أدى التشدد الجاد والفعال في قوانين مكافحة الحشيش في مصر والتضييق الجاد على منافذ البيع التقليدية إلى اضطرار التجار إلى اللجوء إلى طرق بديلة مكلفة مما أدى في النهاية إلى انحسار الطلب على المخدر نتيجة ارتفاع أسعاره مما اضطر التجار في النهاية إلى تخفيض إنتاجه وتقليص المعروض للبيع منه.

والواقع أن المواد المخدرة كسلع ذات طبيعة خاصة تدخل في دوائر المجالات المحرمة والمجرمة والضارة، فإن العوامل التى تؤثر في عرضها لاشك تختلف عن نظيرتها المؤثرة في السلع الاقتصادية التقليدية المباحة. وما ذكر سابقاً يعتبر سرد لبعض الأمثلة الهامة على العوامل المؤثرة على عرض المواد المخدرة حيث ان هناك عدد آخر من العوامل يمكن أن تلعب أثرها المعنوى في ذلك الصدد مثل حجم الفساد والجرائم المتفشية في المجتمع، مما من شك أنه كلما زاد تلك الحجم، كلما ساعد على تيسير التعامل بالمواد المخدرة في مناخ أكثر ملاءمة لطبيعتها المنحرفة مما يساعد بدوره على زيادة الإنتاج والاتجار فيها.

وتجنباً للمبالغة في عرض زاوية على حساب أخرى، يكتفى بذلك القدر من التحليل لجانب العرض ويتم الانتقال لتقديم عرض مناظر لجانب الطلب على السلع المعنية.

جانب الطلب للمواد المخدرة

علـــى جانـــب مقـــابل لصورة العرض السابق تقديمها تواً، نجد أن هناك مجموعة من العوامـــل التى تدفع فئات من الناس للتعاطى وقد تتسبب في إيقاعهم في هوة الإدمان السحيقة، تلـــك العوامل المؤثرة في جانب الطلب قد يكون بعضها مرتبط بالعوامل المؤثرة على العرض وقـــد تكون عوامل أخرى مختلفة، إلا أن الجانبين –في نهاية الأمر– لابد أن يحدث تداخل بين الأبعـــاد المكونـــة لكل منهما خاصة وأن الفئات المتعاملة من كلا الجانبين تتسم بطبيعة خاصة تـــتوحد مـــع ذات طبـــيعة الســـلع محل التبادل وهى طبيعة (الانحراف) عن الشرع والقانون والحرص على العمل في الخفاء.

وبوجـــه عـــام، فـــإن الإقـــبال علـــى المواد المخدرة يمكن أن يتوقف على العديد من الاعتـــبارات مـــثل الأنـــواع المطـــروحة من المواد المخدرة، والفئة العمرية التى ينتمى إليها المتعاطى والميل المتوسط الحدي لاستهلاك المواد المحرمة بوجه عام والمذهبة للعقل بدرجات مـــتفاوتة علـــى وجه أخص ومدى الاستعداد الفعلى لتكرار التعاطى، ومقدار الجرعة التى يتم تـــناولها فـــي كـــل مرة، والأسلوب المفاضل للتعاطى (بالاستنشاق، بالحقن، ..)، والمدة التى انقضـــت مـــنذ بدأ الشخص في التعاطى، جنسية المتعاطى ومدى تمسكه بمبادئ أخلاقية معينة ومدى الاستعداد للانحراف والدخول في عالم الجرائم والسجون من عدمه ...الخ.

وبالإضـــافة إلـــى مـــا سبق، يمكن توضيح بعض العوامل التى تلعب دوراً هاماً في خلق الطلـــب علـــى المواد المخدرة وفي تحريك ذلك الطلب نحو الزيادة المستمرة ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

(١) **الممهدات:** فقد يبدأ المرء باستهلاك مواد مخدرة بسيطة وخفيفة مثل السجائر والخمور ثـــم ينـــتهى الأمر بالمرء لأن يبدأ تدريجياً في تعاطى المواد المخدرة الأكثر خطورة وشـــدة حتى يجد نفسه منزلقاً في هوة الإدمان وقد تصبح المواد المخدرة القوية أيضاً ممهـــدات تخلـــق في نفسه الطلب على مخدرات أقوى أو تحثه على زيادة كميات ما يتعاطى منها.

(٢) **الميل للانحراف:** فما من شك في أن المرء إذا كان قوى في عقيدته فسوف يكون أكثر ابـــتعاداً وعزوفاً عن استخدام المواد المخدرة حتى لأغراض علاجية مهدئة حيث أنه يســـتعين بالإيمـــان وبالصبر وبالدعاء وببدائل أخرى روحانية وتعبدية كوسائل مقبولة

للتغلب على مشاكله وآلامه أما الشخص الضعيف الذي يميل إلى الانحراف، فهو يسارع إلى استخدام المواد المخدرة حتى وإن كان بدون مبرر أو داع على الإطلاق، ونتيجة لنزعة الانحراف لديه فهو يتجه دائماً إلى زيادة مقادير ما يستخدمه من جرعات مخدرة، ومن أنواع المواد المخدرة التى يتعاطاها وبناء على ذلك فإن زيادة عدد المنحرفين ومن لديهم ميول للانحراف في مجتمع ما يؤدى إلى زيادة الطلب على المواد المخدرة وتعاطيها كأحد لوازم السلوك الانحرافى وأساسياته وسماته المميزة له. هذا، وتجدر ملاحظة أن (الميل للانحراف) يمكن أن يمثل (ذوق المستهلك) في قانون الطلب الاقتصادي الذي يعتبر أحد العوامل المؤثرة على الطلب على السلعة. ولكن لأن المنحرف لا ذوق فعلى له ولا يجب أن يسمى ميله المنحرف بالذوق، لذا كان أكثر ملاءمة أن يطلق عليه (الميل) للانحراف.

(٣) **سعر المادة المخدرة:** وكما يتضح من المثال المذكور في جانب العرض، فإن ارتفاع سعر تلك المادة المخدرة يمكن أن يدفع المتعاطى إلى تخفيض الكمية المطلوبة.

(٤) **سعر أدوات ومستلزمات التعاطى:** وكما أوضحنا أيضاً في الأمثلة الواردة في جانب العرض، فإن ارتفاع أسعار المستلزمات الإضافية لتعاطى مادة مخدرة ما، يمكن أن يصرف المتعاطى عن استخدام تلك المادة أو التقليل من استهلاكها.

(٥) **سعر المادة المخدرة البديلة:** فإذا كان سعر المادة المخدرة البديلة أقل مع إعطائها نفس التأثيرات المستهدفة، فما من شك في أن الطلب سيقل على المادة الأساسية ويزداد على المادة البديلة الأقل سعراً.

(٦) **دخل المتعاطى أو قدرته على الحصول على مصادر تمويلية ولو عن طريق الانحراف والسرقة:** فما من شك في أن المواد المخدرة من السلع باهظة الثمن التى لا يقدر المتعاطى على المداومة على استهلاكها ما لم يمتلك ثروة كبيرة نسبياً وعادة ما يتم الاستعاضة عن ذلك باللجوء إلى السرقة والنهب للحصول على ثمن المادة المخدرة، ولقد لوحظ من التجارب الواقعية، أن أبناء الأسر الثرية عادة ما يقعون في براثن الإدمان نتيجة لكثرة ما بأيديهم من أموال، وبالتالي، فكلما زاد دخل الفرد وثروته كلما زاد الطلب على التعاطى والعكس بالعكس.

ومع هذا، فمن خلال دراسة ميدانية أجرتها د/ أنعام عبد الجواد وآخرون (٢٠٠٠، صـ٤٣) اتضح أن الطلب على المواد المخدرة بين الفئات الأقل دخلاً أكبر منه بين

العمـــال الأكبر دخلاً، فقد اتضح أن الإنفاق على المواد المخدرة يلتهم نحو ١٠% من دخـــول العمـــال بشـــركة العامـــرية، ويرتفع إلى ٣٧,٦% من دخول العاملين بشركة البتروجاس، بينما يقفز إلى ٦٨,٣% من دخول العاملين باليومية.

ونـــود أن نختـــتم ذلـــك العرض السريع بمعلومة طريفة توضح أهمية المواد المخدرة وضـــخامة حجـــم الطلب الفعال عليها في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يشير د/ حمود علـــيمات فـــي بحث له على الانترنت إلى أن الأمريكيون ينفقون ٤٠ بليون دولار سنوياً لشـــراء المخدرات وأن الدولة تتحمل سنوياً نحو ثلاثة بلايين دولار كتكلفة اجتماعية لذلك الطلب والاستهلاك الضار.

ترى ما هو المخرج؟!

كما أشير من قبل، فإن الإدمان تعتبر ظاهرة عالمية، وتحكمها عوامل أخطبوطية متداخلة لا جنسية لها ومن ثم فالاهتمام بحل مشاكلها لا يتم ولا يكفى أن يتم على الصعيد الفردى أو الاجتماعى المحلى فقط، وإنما لابد من تضافر الجهود الدولية لاجتثاث المشكلة من جذورها.

وبالفعل، فإن هناك منظمات وجهات دولية تعمل على مكافحة المخدرات منها على سبيل المثال برنامج الأمم المتحدة الدولى لمكافحة المخدرات، وقسم المخدرات في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية؛ والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛ ومنظمة الصحة العالمية؛ ومنظمة العمل الدولية؛ ومنظمة الأغذية والزراعة، والمجلس الدولى لمكافحة الإدمان على الكحول والمخدرات؛ وصندوق برنامج الأمم المتحدة الدولى لمكافحة المخدرات والوقاية منها.

وفي مصر كإحدى الدول المتضررة من الظاهرة المذكورة، تتعدد أيضاً الجهات المساهمة في مكافحة العرض من المواد المخدرة ومن أهمها الإدارة العامة للمكافحة؛ والمباحث العامة؛ وحرس الجمارك؛ ومصلحة السجون؛ والبوليس الجنائي الدولى، وسلاح الحدود؛ وخفر السواحل، والسلطة القضائية، ومصلحة الطب الشرعى. أما مكافحة الطلب فيمكن أن نتذكر على الفور الجمعيات غير الحكومية والخط الساخن والإعلام كجهات لها إسهامات مشكورة وموجهة لتوعية الشباب والفئات الحساسة، كما تم إنشاء وحدات علاجية متزايدة لرعاية المدمنين وعلاجهم، وكذا لمتابعة أحوالهم بعد العلاج لضمان عدم الارتداد إلى حالة الإدمان مرة أخرى، كما تتضافر مع تلك الجهات بشكل مباشر الأندية ومراكز الشباب.

وتشير التجارب العالمية في مجال مكافحة المخدرات إلى أن هناك بعض التجارب التى نجحت إلى حد كبير في مسعاها ومن ذلك نذكر على سبيل المثال **تجربة باكستان** حيث كانت من أهم الدول المنتجة لأحد المواد المخدرة (الخشخاش)، ومنذ خمسة عشرة عاماً قامت بتنفيذ برنامج للتنمية البديلة بهدف تقليص عرض تلك المادة في أراضيها، وتم تمويل ذلك البرنامج من مصادر محلية وخارجية ونجحت في القضاء تقريباً على زراعة الخشخاش في أراضيها نتيجة لذلك التوجه التنموى الجديد.

أما **الصين** فقد كانت من أكبر منتجى الأفيون والمستهلكين له على المستوى العالمي وذلك في الفترة ١٩٠٠ – ١٩٣٩ إلا أنها شنت حملة فعالة وجادة للقضاء على زراعة ذلك المخدر حتى كادت تتخلص منه نهائياً. وعلاوة على ذلك، فقد بذلت مجهودات إضافية في

التسـعينات للقضـاء علـى آيـة محاولات جديدة لاستعادة زراعة الأفيون في بعض المناطق الحدودية لها.

هذا، بينما تميزت **التجربة التركية** بالسلوك الاقتصادي المثمر في جهودها المبذولة في المجـال المعـنى، حيـث لم تكتف بتكثيف جهودها في التسعينات للقضاء على إنتاج الأفيون المنتشر في أراضيها، ولكنها أيضاً عملت على إقامة زراعة بديلة لإنتاج قش الخشخاش بهدف استخدامه في منتجات مشروعة أهمها صناعة الأدوية.

وعلـى ضـوء ما سبق، نود عرض بعض المقترحات التي يؤمل في إفادتها لعمليات مكافحـة ظاهرة الإدمان وانتشار إنتاج المواد المخدرة وسوف يتم ذلك من خلال أربعة أقسام، الأول مـنها يتـناول عـدة مقترحات بكيفية كسر الدوائر المغلقة للإدمان وتحويلها إلى دوائر إيجابـية، والثانـي يتناول كيفية تقليص جانب عرض المواد المخدرة والرابع يركز على كيفية تقليص جانب الطلب ثم ننتهى ببعض التوصيات العامة.

أولا: المخـرج مـن سـجن الدوائـر المغلقة: في تلك الحالة، نجد أن هناك أعداداً كبيرة من الأسـباب والآثـار الضارة المتشابكة التى تتضافر في ازدياد المشكلة سوءاً أو تفاقماً ويصعب الحـال مع قلة موارد الدولة وتعدد ما تواجهه من مشاكل أخرى اقتصادية واجتماعية وسياسية وأمنـية...، وكلها تتطلب تمويل وخبرة ومهارة غير متاحة بشكل كاف للاقتصاد المنهك. الحل إذن هـو اتخاذ خطوة علمية جادة نحو رسم أكبر عدد ممكن من الدوائر المغلقة للإدمان التى تشـتمل على كل أبعاد المشكلة المؤثرة على الاقتصاد القومى ثم تحديد ترتيب لها وفقاً للأهمية النسـبية لكل منها أو لدرجة خطورة كل منها على الاقتصاد القومى من ناحية، ووفقاً للموارد المتاحة للدولة من ناحية أخرى، ثم يتم تصنيف ذات الأولويات للعوامل الداخلة في تركيب كل دائرة من تلك الدوائر. وبعد تحديد تلك الخطوة بجدية وبدقة تامة يتم السعى لكسر أخطر دائرة من تلك الدوائر أولاً وذلك من أخطر جزء فيها يمكن أن تشجع موارد الدولة بالقضاء عليه أو بتقلـيص أثره، وبنجاح تلك الخطوة سيكون الأمر أكثر سهولة نسبياً في تقليص الآثار الضارة لبقية العوامل المكونة لكل حلقة، بل وتحويل مسارها إلى الخط العكسي الإيجابي.

فعلـى سـبيل المـثال، إذا اعتبرت دائرة **ضعف الوازع الديني** المشار إليها سابقاً هى أخطـر الدوائر المعنية. وإذا اعتبرت الأمية الدينية هى المناط الأساسى للمسار التلقائي للآثار الضـارة بـتلك الدائرة. فإن على الدولة أن تكرس جهودها للقضاء على تلك الأمية الدينية من خـلال الاهـتمام بـتدريس الدين في التعليم النظامى وبإعداد الدعاة الكفؤ الموجهين خصيصاً

للتعامل مع فئات المنحرفين ومساعدتهم على الخروج من مستنقع الإجرام والرذيلة والإدمان الذي يغرقون فيه، كما أنه لابد من التوقف الفورى والجاد عن عرض الأفلام والمسلسلات التى تعرض المجرم أو المدمن في صورة الضحية المظلوم وتبرر سلوكياته الإجرامية بشكل يجعله قدوة لضعاف النفوس والشخصية. وإذا كانت هناك دائرة تتعلق **بوقت الفراغ**، فإن على الدولة أن تبذل جهودها لشغل وقت الفراغ لمواطنيها بشكل مثمر وفعال. وعلى الدعاة واجب إعلام الجميع أنه لا يوجد وقت فراغ في الإسلام، فإما عمل، وإما عبادة (بكل أشكالها التى تشمل أيضاً مساعدة الضعفاء وصلة الرحم والسعى في خير الناس)، وإما تغذية للنفس والبدن لمنحه المقدرة على ممارسة الأعمال ذات المجهود بالتغذية والقراءة والنوم ... فإذا ما تم إنجاز تلك الخطوة بنجاح، ارتفع الوعى الديني، فتقل الانحرافات ويصبح الإنسان مشغول دائماً إما بعبادة الله أو بكسب قوته أو بتحسين أحوال أسرته وبلده وهنا فقط يمكن للفرد ومجتمعه أن يتذوقا ثمار النجاح الحلو التى تدرك حلاوتها بدرجة أكبر بعد تجربة مرارة الانحراف وذل الإدمان.

ثانيا: تقليص العرض: وذلك من خلال التأثير الرشيد على العوامل المؤثرة على ذلك العرض والتى تم توضيح بعض منها في جانب العرض السابق، فإذا كان (خفاء) الموقع يشجع على زراعة المواد المحرمة وتسويقها من خلاله، فلابد من زرع نقاط أمنية في كل بقعة في الدولة، وهنا لابد من التنبيه إلى خطورة ذلك العامل وأهميته في مصر خاصة أن الغالبية العظمى من سكانها برغم تضخمهم يقيمون على ٤% فقط من مساحة مصر الشاسعة بينما تترك بقية تلك المساحة التى وهبها الله إياها بدون استغلال ولا حراسة، وبحيث تصبح أماكن خصبة للاستزراع وللأنشطة المحرمة المجرمة المدمرة. وبالإضافة إلى زرع النقاط الأمنية لابد من العمل على إعادة توزيع التوطن السكانى والإسكاني ليصبح أكثر انتشاراً في عملية تدريجية مستمرة حتى يتم إشغال جميع المساحة الشاسعة التى تمتلكها مصر وحتى يتم إعمارها والاستفادة بكنوزها المدفونة.

وعلى نفس النهج يمكن التأثير في عوامل العرض المختلفة الأخرى، كما سيتضح تاليه.

ثالـــثاً: تقلـــيص الطلب: لوحظ في غالبية الدراسات المتخصصة أن الجهود الرسمية دائماً ما توجه فقط لتقليص جانب العرض على أساس أنه يمثل المصدر الأساسى للانحراف، وحتى إن وجه الاهتمام بتقليص جانب الطلب فلا يحدث ذلك بنفس درجة الاهتمام الموجه للجانب الأول.

والسياســـة الـــناجمة الفعالـــة هى التى تأخذ كلا الجانبين في الاعتبار بنفس القدر من الاهـــتمام. علـــى أن يكون هناك تقسيم للعمل والتخصص بشكل يضمن وجود فريقين مدربين بشكل كفء وملائم وموجه خصيصاً لأداء المهمة الموكلة إليه في الجانب المحدد لأداء مهمته فـــيها. ففـــي جانب العرض، تزيد أهمية الكوادر الأمنية والخبراء في مجال الزراعة القادرين علـــى تتبع الزراعات المشبوهة وسرعة ضبطها والقضاء عليها وإحلال زراعات بديلة مثمرة بـــأقل تكلفـــة ممكـــنة. وفي جانب الطلب مطلوب كوادر دينية مؤهلة خصيصاً للدعوة لفئات المدمنين وحماية الفئات الحساسة من الوقوع في الهوة المخيفة للإدمان وللانحراف بوجه عام، ويجـــب نشـــر نقـــاط الرقابة السرية حتى في المناطق السكنية خاصة تلك التى تقع فيها أماكن يـــتجمع فـــيها الشـــباب بشـــكل كبير (مثل المنطقة المحيطة بمعهد الخدمة الاجتماعية، وتلك المحـــيطة بالجامعـــة العمالـــية بمدينة نصر)، والقبض الفورى على كل متعاطى وإهانته أمام الجميع حتى يكون عبرة لغيره وللدلالة على يقظة الجهات الأمنية، ومحاولة التعاون والاتصال المســـتمر بالفـــرق الطبية الراعية لفئات المدمنين لمساعدتهم على التخلص النهائي من مشكلة الإدمان وعدم ارتدادهم إليه مع تجنيد الشباب في الأعمال التطوعية مثل العمل بالهلال الأحمر والمـــنظمات غـــير الحكومية حتى إن كان ذلك بأجور رمزية، مع إعطائهم بعض الامتيازات الـــتى تفـــيدهم في تحسين أحوالهم وأوضاعهم ولو بشكل نسبى مثل إعطائهم شهادات بقيامهم بـــتلك الأنشـــطة، وذلك من شانه تحويل طاقاتهم من اليأس والإحباط والفراغ إلى العمل البناء الاجتماعي.

رابعاً: بعض المقترحات العامة:

الواقـــع أنه يجب تحديد استراتيجيات قومية ودولية محددة وموجهة نحو كيفية التعامل الحـــازم البـــناء مـــع مشكلة المخدرات وتوابعها، كما يفضل إبرام اتفاقيات ثنائية وجماعية مع الـــدول الأخـــرى وخاصـــة دول الجوار لتنظيم عمليات مكافحة المخدرات وللتنسيق بين تلك الجهـــود ويجـــب أن يتعاون الانتربول مع كل الدول المتضررة في تسليم التجار الدوليين غير الشرعيين إلى الدول المسئولة لمحاكمتهم وللتخلص من شرورهم.

ويجـــب أيضاً تعميم التجربة الباكستانية الناجحة فيتم تطبيق استراتيجيات التنمية البديلة فـــي الـــدول الـــتى تنتشر فيها الزراعات المحرمة بحيث تستبدل تلك الزراعات بأخرى مفيدة للأفراد وللاقتصاد القومى ككل.

ومـــن الخطوات الفعالة على ذلك الطريق، ضرورة التخلص من العشوائيات وتحسين أحوال المناطق الفقيرة وتطهيرها أولاً بأول من المنحرفين المهيمنين عليها خاصة في المناطق المعروف تركز المحرمات فيها مثل منطقة (الباطنية) بالدراسة.

وأخـــيراً، وليس بآخر، فهاكم بعض الكلمات المفاتيح التى تستوجب الرعاية والاهتمام والتوجيه والتكليف بأداء دورها الفعال في حل المشكلة المذكورة وهى:

الأســـرة، رجال الدين، الأجهزة الأمنية، الأجهزة الإعلامية، فئة المراهقين والشباب، العاطلين، والمتأخرين في الزواج.

قائمة المراجع

١- إنعـــام السيد عبد الجواد وآخرون، "خصائص المتعاطين والظروف الدافعة للتعاطى"، **المؤتمـــر السنوى الثانى لمواجهة مشكلة المخدرات**، ١٨-٢٥ يونيو ٢٠٠٠م، رئاسة مجلـــس الـــوزراء، المجلس القومى لمكافحة وعلاج الإدمان، صندوق مكافحة وعلاج الإدمان والتعاطى، مصر.

٢- عـــلا عـــادل عـــبد العـــال، ١٩٩٦م، "التكالـــيف الاقتصادية للإدمان في مصر على المســـتويين الكلى (الاقتصاد القومى) والجزئى (الأسرة) " ، **رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد**، كلية التجارة، جامعة الأزهر، مصر.

٣- المجلس القومى لمكافحة وعلاج الإدمان، ١٩٩٨م، **المخدرات: أوهام، أخطار، حقائق** القاهرة.

٤- مصـــطفى ســـويف، ١٩٩٦م، "المخدرات والمجتمع – نظرة تكاملية"، **عالم المعرفة**، ٢٠٥، الكويت.

٥- محمـــد فتحي عيد، ١٩٨٤، "السنوات الحرجة في تاريخ المخدرات"، **الكتاب السابع**، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، وزارة الداخلية، المملكة العربية السعودية.

٦- مجموعة أبحاث حول المخدرات على موقع **الجزيرة نت**.

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

آليات اقتصادية إسلامية
للوقاية من مشكلة تعاطى وإدمان المخدرات

إعـــــداد

الدكتور/ نجاح عبد العليم أبو الفتوح

كلية البنات الإسلامية

جامعة الأزهر

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

١/ خلاصة البحث

١- موضـــوع البحـــث هـــو "تقديـــم آليات إسلامية للوقاية من مشكلة تعاطى وإدمان المخـــدرات". وفي هذا الصدد فإن هيئة الصحة العالمية (التابعة للأمم المتحدة) تفرق بين ثلاث درجات من درجات الوقاية: (مشكلة تعاطى المخدرات/١٣١-١٣٢):

الوقاية من الدرجة الأولى: ويكون هدفها هو منع المشكلة أصلاً.

الوقايـــة من الدرجة الثانية: ويكون هدفها تشخيص المشكلة أو الاضطراب، والقضاء عليه أو تحسينه بالقدر الممكن في أقصر وقت ممكن.

الوقايـــة من الدرجة الثالثة: ويكون هدفها إيقاف تقدم المشكلة، أو تعطيل تفاقمها رغم بقاء الظروف التى أحاطت بظهورها.

ويركز البحث أساساً على الوقاية من الدرجة الأولى.

٢- تتطلـــب الوقاية معرفة دقيقة بالأسباب والدوافع والمصادر التى تجعل الفرد أكثر تعرضـــاً للوقـــوع في براثن المخدرات. وفي إطار ذلك فإن هناك دوراً هاماً، في هذا الصدد، للعوامـــل النفســـية ولإرادة الفـــرد وقـــيمه ومعتقداته من ناحية، كما أن هناك دوراً هاماً أيضاً للمحـــيط الاجتماعى (متمثلاً بصفة أساسية في الأسرة والأقران والمدرسة والمسجد والإعلام) من ناحية أخرى.

٣- فـــي ضـــوء ذلـــك فإن البحث يقدم ثلاث مجموعات من الآليات -ترتكز على عقيدة الإسلام وشريعته وأخلاقه- يمكن أن تتعامل بنجاح مع هذه الأسباب والدوافع والمصادر، مثلما نجحت من قبل في القضاء على مشكلة الخمر في الصدر الأول للإسلام. وهذه الآليات الثلاث هى:

- آليات التحريم والتجريم والعقاب.
- آليات تربوية: تتعامل مع إرادة الفرد وبنائه النفسى، وعلاقاته الاجتماعية.
- آليات اقتصادية: تستهدف أساساً تحقيق العدل الاقتصادى.

٤- وهـــذه الآليات الثلاث رغم أن من بينها آليتان أقرب إلى الشريعة الإسلامية منها إلى الاقتصـــاد إلا أنـــه مـــن ناحـــية، فـــإن الاقتصاد لا ينفصل في النظام الإسلامي عن الشريعة والأخـــلاق، فالشـــريعة والأخـــلاق -فـــي هذا النظام- تشكلان إطار لكل الظواهر والمشاكل الاجتماعية ومن بينها الظواهر والمشاكل الاقتصادية.

ومـــن ناحـــية أخـــرى فـــإن إعمـــال هاتين الآليتين يترتب عليه تكاليف مادية تدخل بالضـــرورة ضـــمن التكالـــيف الكلية لخطة لازمة لتحقيق الوقاية من حدوث مشكلة ذات آثار اقتصـــادية سلبية واضحة؛ حيث أن هاتين الآليتين مطلوبتان –إلى جانب الآليات الاقتصادية– لإنجاز الهدف المطلوب.

١/١: موضوع وخطة البحث:

يهـــدف هـــذا البحـــث إلـــى تقديـــم آليات إسلامية للوقاية من مشكلة تعاطى وإدمان المخدرات. وتثور هذه المشكلة نتيجة للآثار الصحية والاجتماعية والاقتصادية السلبية المترتبة علـــى الـــتعاطى والإدمان، ولذا فإن البحث يبدأ بتقديم نبذة مختصرة عن أهم هذه الآثار سيما الاقتصادية منها.

ولمـــا كانـــت الوقاية من مشكلة ما تتطلب معالجة الأسباب والدوافع التى تقف وراءها وإيصـــاد الأبواب التى تلج إلينا منها، فإن الأمر يستلزم المعرفة الدقيقة لهذه الأسباب والدوافع والمصادر.

وحيـــث أن البحـــث يستهدف تطوير آليات إسلامية لتحقيق الوقاية من تعاطى وإدمان المخدرات فإنه ينبغى ابتداءً معرفة الحكم الشرعى الإسلامى في هذا الصدد.

وفي ضوء ذلك تم تقسيم البحث إلى مبحثين رئيسيين:

المبحـــث الأول: يتـــناول تحديد إطار المشكلة: فيحدد الآثار الاقتصادية لمشكلة تعاطى وإدمان المخدرات وأسبابها ودوافعها ومصادرها.

المبحث الثانى: ويتناول التعامل الإسلامى مع المشكلة للوقاية منها.

المبحث الأول

٢/ إطار المشكلة

٢/١: الآثار الاقتصادية للمخدرات:

تحـدث المخـدرات آثـاراً صحية بالغة الضرر على مستهلكيها وعلى أسرهم، وهذه الآثـار الصحية تنعكس في شكل آثار اقتصادية سلبية. كذلك فإن الأنشطة المتعلقة بالمخدرات من زراعة وتصنيع وتهريب وتجارة واستهلاك تحدث آثاراً اقتصادية سلبية ضارة إما بطريقة مباشـرة أو عـن طريق تأثيراتها الاجتماعية والأخلاقية الوبيلة، وعن طريق كونها موضوعاً لغسيل الأموال بما يحدثه ذلك -بطريقة غير مباشرة- من آثار سلبية على الاقتصاد. وفيما يلي نعرض للآثار الصحية السيئة للمخدرات نتلوها بعرض للآثار الاقتصادية السلبية لها.

٢/١/١: الآثار الصحية للمخدرات:

تعتـبر هـذه الآثار من الأسباب الكامنة وراء جانب من الآثار الاقتصادية للمخدرات، ويمكـن إيجاز هذه الآثار الصحية الضارة للمخدرات فيما يلي: (٢١-٢٧/ المخدرات: أوهام، أخطار، حقائق).

تؤثر المخدرات على الوعى (بتقليله أو تغييبه أو اضطراب في إدراك الواقع وهلوسة) كمـا تؤثر على السلوك: فينشغل المدمن بتعاطى المخدر (ويعتمد عليه) وينشغل به عن أمور الحياة التى تهمه. ويمكن بلورة أهم الآثار الصحية السلبية للمخدرات في:

١- "ضعف الذاكرة واضطراب في التفكير وانخفاض في معدلات الذكاء.

٢- ضـعف قوة الإبصار وذلك بالتأثير المباشر على العصب البصري وفقدان الرؤية تماماً.

٣- تغيـير في نمط شخصية المتعاطى فيصبح شخصية هستيرية يكره المجتمع ويكره أسرته.

٤- الإصابة ببعض الأمراض مثل الالتهاب الكبدي والإيدز.

٥- اضطرابات في الجهاز الدوري والتنفسى واضطرابات القلب.

٦- إضعاف جهاز المناعة للمدمن وللإصابة بالأمراض.

٧- الموت المفاجئ أثناء تناول جرعات زائدة من المخدر".

وعلـــى عكـــس ما يتوهم المتعاطى الذى يلجأ إلى المخدرات لتحسين قدراته الجنسية والتغلـــب على ضغوط الحياة فإن الثابت أن المخدرات تترك آثاراً سلبية على القدرات الجنسية تنـــتهى بالعجـــز الجنسى الكامل (رغم ما قد يتوهم في بداية التعاطى من تحسن هذه القدرات نتيجة لغياب الوعى وفقدان الإحساس بالزمن).

ومـــن الثابـــت أيضاً ان المخدرات بما تحدثه من اعتماد وتدهور قدرة الشخص على المواجهـــة، وتدمـــيرها لعلاقة المدمن بالآخرين، تنتهى بمزيد من المرارة والكآبة وعجز عن مواجهة الواقع.

وننـــتقل الآن لدراســـة الآثـــار الاقتصادية السلبية للمخدرات ولعل من أهم هذه الآثار مايلي:

٢/١/٢: الأثر على التخصيص الخاص للموارد:

يتضـــمن النشـــاط المتعلق بالمخدرات تخصيص أرض لزراعة المخدر، وقوى عاملة ومـــوارد عينـــية لتصنيع والإتجار في المواد المخدرة، كما يتضمن تخصيص أموال للحراسة وإفســـاد الذمـــم للتستر على جرائم المخدرات أو الإفلات من العقوبة. ويتحمل الاقتصاد بتكلفة الفرصـــة المضـــاعة لاستخدام هذه الموارد في الأنشطة الاقتصادية المشروعة. كذلك فعندما تصـــبح أمـــوال المخـــدرات موضوعاً لغسيل الأموال؛ حينئذ فإن هذا المال المغسول لا يهتم بـــالجدوى الاقتصادية للاستثمار قدر اهتمامه بالتوظيف الذى يتيح إعادة تدوير الأموال القذرة لتـــبدو وكأنهـــا تحققـــت من مصادر مشروعة. ويضر ذلك بالكفاءة الاقتصادية في تخصيص المـــوارد مـــن ناحيتين على الأقل حيث يتم من ناحية تخصيص الأموال القذرة في أنشطة أقل ربحـــية بـــدلاً مـــن أنشطة متاحة أخرى أكثر ربحية، كما يؤدى ذلك –من ناحية أخرى– إلى وجـــود منافســـة غـــير متكافئة مع المنتجين الجادين. وإلى جانب ذلك فإن الأموال المغسولة والدخـــول الـــناجمة عنها تعزز القوة الشرائية لفئات غير رشيدة اقتصادياً، الأمر الذى يستتبع تخصيص قدر أكبر –غير مبرر اقتصادياً– من الإنفاق على الاستهلاك على حساب الادخار.

وفيما يتعلق بالأسرة التى بها مدمن للمخدرات: فإن دخل هذه الأسرة بداية قد يتعرض للانخفـــاض نتيجة للمرض أو التمارض الناجم عن التعاطى –أى نتيجة لسوء تخصيص الوقت بين العمل والفراغ. يضاف إلى ذلك أنه يتم تخصيص جانب من دخل هذه الأسرة لإنفاق ضار على حساب الادخار والاستهلاك.

٣/١/٢: الأثر على تخصيص الإنفاق العام:

يطـول الأثر التخصيصى للمخدرات الحصيلة المخصصة للإنفاق العام (أى الإيرادات العامة) كما يطول أوجه إنفاقها.

فمـن ناحـية فإن نشاط المخدرات يندرج في نطاق الاقتصاد الخفى الذى قد لا تطوله الضـرائب الأمـر الـذى يخفـض من الإيرادات العامة للدولة أى من المبلغ الإجمالى محل التخصيص العام.

ومن ناحية أخرى فإن الإدمان والأنشطة المصاحبة له يترتب عليه تخصيص قدر من الإنفـاق العام لهذه المشكلة الأمر الذى يحمل الاقتصاد بتكلفة فرصة مضاعة تتمثل في توجيه هذا القدر من الإنفاق إلى أوجه أخرى نافعة. ويتوجه القدر المضاع من الإنفاق العام إلى أوجه عديدة ذات صلة بمشكلة المخدرات ومنها:

١- الإنفاق العام الموجه إلى مكافحة جريمة الإدمان والتهريب والإتجار.
٢- الإنفاق العام المتعلق بالحوادث والجرائم المتعلقة بالمخدرات.
٣- الإنفـاق العـام الموجه إلى علاج المدمنين، من خدمات صحية ونفسية واجتماعية بما فيها برامج إعادة التأهيل والاستيعاب الاجتماعي.
٤- الإنفاق العام الخاص بإعانة التعطل الناتج عن التعاطى والإدمان.

٤/١/٢: الأثـر علـى الإنتاجية: يؤثر الإدمان على الإنتاجية الكلية للمجتمع من مداخل عديدة منها:

١- انخفاض مقدرة وحافز المدمن على العمل.
٢- الـتعطل الـناتج عـن المـرض والـتمارض والحوادث والجرائم المتعلقة بالتعاطى والإدمان.
٣- الإدمان أكثر شيوعاً بين الشباب، وهو عادة المرحلة العمرية للبذل الأكبر والعطاء.
٤- تكلفـة الفرصة المضاعة لجانب من دخل الأسرة المنفق على الإدمان وكان يمكن أن ينفق على التعليم والتدريب وزيادة مهارات الإنتاج.
٥- تخصـيص موارد لأوجه ضارة غير منتجة، ولذلك أثره بالتأكيد على الإنتاجية الكلية للمجتمع.

٢/١/٥: الأثر على القيمة الخارجية للعملة الوطنية:

تساهم المخدرات في انخفاض القيمة الخارجية للعملة الوطنية عندما يقوم تجار المخدرات بتمويل ثمن المخدرات بالعملة الأجنبية إلى الخارج؛ وكذا عندما يتم تهريب وتحويل أموال المخدرات إلى الخارج كحلقة في سلسلة عملية غسيلها.

٢/١/٦: الأثر على عدالة التوزيع: ثمة آثار سيئة عديدة للإدمان على عدالة توزيع الدخل والثروة منها:

١- الإثراء غير المشروع لسلسلة من المستفيدين من زراعة وصناعة وتجارة وتهريب المخدرات والرشاوى المرتبطة بذلك. ويتم هذا الإثراء على حساب مستهلكين للمخدرات لا تؤول إليهم مقابل ذلك منافع حقيقية تعادل ما دفعوه ثمناً للمخدرات بل تلحق بهم أضرار بالغة. فإلى جانب الأضرار الصحية المحققة تنخفض دخولهم الصافية المتاحة للاستهلاك والادخار ليس فقط نتيجة اقتطاع أجزاء كبيرة من دخولهم لشراء المخدرات، بل أيضاً نتيجة للتأثير السلبى للمخدرات على إنتاجيتهم ومن ثم على دخولهم.

٢- من المعلوم أن التضخم يضر بأصحاب الدخول النقدية الثابتة وهم عادة ضمن الفئات الدنيا في هيكل توزيع الدخول والثروات. وفي هذا الصدد فإن عائدات المخدرات تسهم – من خلال عملية غسيل الأموال– في إذكاء نار التضخم من سبيلين على الأقل: السبيل الأول عن طريق حرمان الاقتصاد من قدر من الموارد الاقتصادية كان يمكن أن يسهم في تعزيز الإنتاج وزيادة عرض السلع والخدمات، والسبيل الثانى أن الأموال المغسولة تقع في أيدى طبقات تميل إلى الترف وتتصف بميول حدية ومتوسطة مرتفعة للاستهلاك بما يسهم في زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية (١٩٢ -١٩٥/ غسيل الأموال في مصر والعالم).

٢/١/٧: الأثر على البيئة المواتية للتنمية الاقتصادية:

تترك مشكلة الإدمان وتداعياتها آثاراً سلبية على البيئة المواتية لعملية التنمية الاقتصادية، ولعل من أهم هذه الآثار ما يلي:

١- اهتزاز منظومة القيم نتيجة للفساد والرشاوى وتهريب الأموال إلى الخارج وتعاون بعض كبار المسئولين في عمليات تهريب المخدرات وغسيل الأموال. والتأثير

السياســـى السلبى للطبقات التى كونت ثرواتها من غسيل الأموال وذلك بإفساد الإدارة وإفساد الحياة السياسية.

٢- الإتجــار غــير المشروع بالمخدرات (وغيرها من الأنشطة الإجرامية) يحقق أرباحاً وثــروات هائلــة تعــزز قــدرة المــنظمات الإجرامية على اختراق وإفساد الأجهزة الحكومية والإدارية والأنشطة الاقتصادية المشروعة بل والمجتمع.

ومــن الجدير بالذكر أن الشرطة الجنائية الدولية قدرت إجمالى حجم المبيعات الســنوية لصناعة المخدرات غير المشروعة -في منتصف التسعينات- بحوالى ٥٠٠ ملــيار دولار أى مــا يقترب من ١٠-١٣% من مجمــوع التجارة الدولية (٣٣-٣٦/ غسيل الأموال).

٣- تؤثر المخدرات تأثيراً سلبياً على الخلية الأولى في عملية التنمية الاقتصادية بما تحدثه مــن تأثير سلبى على دخل الأسرة وعلى القيم الأسرية، وبما تفضى إليه من خلافات أســرية وافــتقاد للقدوة الحسنة فيها، وبما يترتب على ذلك من طلاق وتشريد للأبناء. وتــتفاقم المشــكلة عندما يكون المدمن يشغل مركزاً هاماً في الدولة فتشمل أضراره الاجتماعية نطاقاً بالغ الاتساع (٣٠/ مشكلة تعاطى المخدرات).

٤- تؤثــر المخدرات وتوابعها على عدالة التوزيع تأثيراً سلبياً، ويترك ذلك شعوراً بالظلم بمــا لهــذا الشعور من أثر مدمر على الاحساس بالانتماء إلى المجتمع والمشاركة في الإنتاج والتنمية نتيجة ما يحدثه من إحساس بالهامشية والاغتراب.

٢/٢ مشكلة التعاطى: أسبابها ودوافعها ومصادرها

١/٢/٢: مقدمـــة: يقصد بالوقاية مجموع التدابير التى تتخذ تحسباً لوقوع مشكلة أو لنشوء مضـــاعفات لظروف بعينها أو لمشكلة قائة بالفعل، ويكون هدف هذه التدابير القضاء الكامل أو القضاء الجزئى علـــى إمكان وقوع المشكلة أو المضاعفات، أو المشكلة ومضاعفاتها جميعاً (١٣١/مشـــكلة تعـــاطى المخدرات) ونقطة بداية منطقية للوقاية من مشكلة تعاطى المخدرات وإدمانهـــا تتمثل في الوقوف على دوافع وأسباب ومصادر هذه المشكلة. والواقع أن هناك شبكة معقدة من دوافع وأسباب ومصادر مشكلة الإدمان ولعل من أهمها: (٣٩-٦٠/ دليل الأخصائى النفسى، وكذلك من ٦٤-٨٥/مشكلة تعاطى المخدرات).

٢/٢/٢: دوافع الإدمان: يعدد الباحثون هذه الدوافع ويذكرون من أهمها: طلب الاسترخاء واســـتطاعة الـــنوم، ونســـيان الهمـــوم، واعتدال المزاج، والشرب كمظهر حضارى، وعلاج الضغوط والمشاق الاجتماعية الناجمة عن مواجهة أحداث كبرى في الحياة (كفقد الأب أو الأم) أو الـــناجمة عـــن المشـــكلات اليومية مع الأهل والأصدقاء أو الناجمة عن أعباء الدراسة أو الظـــروف السيئة للعمل وكذا الآلام الجسمية والنفسية، ويضيف الباحثون إلى هذه الدوافع حب الاستطلاع والرغبة في محاكاة الرجال وتوهم الفحولة الجنسية.

٣/٢/٢مصادر وأسباب تكمن وراء وجود جماعات هشة أكثر عرضة للإدمان:

١/٣/٢/٢: دور الأسرة:

بينـــت الدراسات أن وجود متعاط داخل الأسرة يقوم كقدوة كما يوجد أثراً للمحاكاة – فضلاً عن كونه مصدراً أولياً لثقافة المخدر بالنسبة لباقى أفراد الأسرة، كما بينت الدراسات أن معـــدل انتشـــار التعاطى في عائلات الأشخاص المدمنين أكبر منه في عائلات الأشخاص غير المدمنيـــن. وأن ثمـــة عوامـــل أخرى تؤدى إلى زيادة درجة تعرض أفراد الأسرة للوقوع في براثن الإدمان ومنها:

- حدوث اضطرابات شديدة في العلاقات الأسرية.
- ممارسة أسلوب الشدة في التعامل مع الأبناء.
- الانحلال الخلقى داخل الأسرة، وضعف القيم الدينية.
- التدليل المفرط للأبناء وضعف الرقابة عليهم.

- ارتفاع مستوى دخل الأسرة، والمبالغة في مصاريف الأبناء.
- إقامة الأبناء بعيداً عن الأسرة.

٢/٣/٢/٢: جماعات الأصحاب والأصدقاء:

تشير الدراسات إلى أن التأثير الناجم عن مصاحبة رفقاء مدمنين أقوى من التأثير الناجم عن إدمان الآباء. وتبين مجموعة أبحاث سويف أن النسبة الأكبر من المتعاطين بدأوا تعاطيهم تمشياً مع ضغوط أقرانهم، ترغيباً أو ترهيباً أو تهديداً.

٣/٣/٢/٢: دور الإعلام:

تبين البحوث الميدانية في مصر أن وسائل الإعلام (الراديو والتليفزيون والصحف) تأتى في ترتيب يلي الأصدقاء كمصدر يستمد منه الشباب معلوماتهم عن المخدرات بجميع أنواعها. كما تبين وجود ارتباط إيجابى قوى بين درجة تعرض الشباب لهذه المعلومات واحتمالات تعاطيهم للمخدر (٧٧/مشكلة تعاطى المخدرات).

٤/٣/٢/٢: الأوضاع الاجتماعية السائدة:

لا يتسنى الفهم الكامل لمشكلة انتشار التعاطى دون الإحاطة بالظروف الاجتماعية والحضارية الكبرى، وتسرب تأثيرها إلى مستوى الفرد. ولعل من أهم هذه التأثيرات مشاعر الاغتراب التى قد تنتاب الأفراد نتيجة لأحداث تخل بالصورة المثالية للمجتمع في أذهان الشباب، ونتيجة لغياب العدل الاجتماعى.

٤/٢/٢: ملاحظات هامة عن مشكلة الإدمان:

من الملاحظات ذات الشأن في ظاهرة الإدمان ما يلي:

أن مشكلة المخدرات تنتشر بين مختلف الطبقات والأعمار، غير أنها أكثر شيوعاً لدى قطاعات الشباب، ومن بينهم طلاب المدارس والجامعات وشباب العمال في المدى العمرى من ٢٠-٤٠ سنة. (٢٤/دليل الأخصائى النفسى).

- تشير دراسات ميدانية حديثة بمصر إلى أن شرب الكحوليات في سبيله إلى التزايد، وأنه حتى في الوقت الحاضر يفوق كثيراً انتشار تعاطى المخدرات الطبيعية والمواد المخلقة على السواء، وإذا استمر هذا الاتجاه فإن ذلك يعنى أن مصر ستعانى في

المستقبل القريب من المشاكل الصحية والاجتماعية العامة التى ترتبط بتعاطى الكحوليات. (١١٧/ مشكلة تعاطى المخدرات).

- أنه لا توجد صفات شخصية مهيئة للإجرام ولكن ثمة صفات لا يمكن عدم أخذها بالاعتبار -رغم ضآلتها- تؤدى إلى الاستعداد للتعاطى منها: ضعف الإرادة، والقلق، والاكتئاب، والميل إلى توهم المرض. (٨٣/ مشكلة تعاطى المخدرات).
- تعاطى الحشيش في النسق الاجتماعى الحضارى في المجتمع المصرى يرتبط ارتباطاً مؤكداً بظروف الحياة الصعبة. فكلما زاد عدد ساعات العمل اليومى زادت كمية الجرعة التى يتعاطاها متعاطى القنب في المرة الواحدة. (٨٦/ مشكلة تعاطى المخدرات).

المبحث الثانى

٣/ الوقاية من مشكلة الإدمان من منظور إسلامي

١/٣: هل المخدرات حرام ؟؟

إذا كـــان المؤمنون ينتهون عما حرم الله فإنه من الأهمية بمكان معرفة الحكم الشرعى بالنسبة للمخدرات ذلك أن وجود مثل هذا الحكم القاطع يمكن أن يوفر آلية تلعب دوراً هاماً في وقايـــة المؤمنين بالشريعة الإسلامية الملتزمين بأحكامها من الاقتراب من دائرة تعاطى وإدمان المخدرات.

ومـــن المعلوم أن المخدرات لم تكن معروفة وقت نزول التشريع الإسلامي في القرآن الكـــريم والسنة النبوية الشريفة؟ فهى من الأمور المستحدثة التى تستلزم استنباط أحكام خاصة بهـــا. وقد سلك الفقهاء في استنباط هذه الأحكام مسالك عدة لعل من أهمها: أن فريقاً ذهب إلى قـــياس المخـــدرات علـــى الخمـــر لاتحادهما في علة الحكم متمثلة في الإسكار وحجب العقل والذهـــاب به وفي المضار التى تترتب عليها وإيقاعها البغضاء بين المؤمنين وإلهائهم عن ذكر الله وعن الصلاة. بينما استنبط فريق آخر حكم المخدرات من انتهاكها للمقاصد الكلية للشريعة الإســـلامية نتـــيجة ما تحدثه من أضرار تطول الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وعلى أية حـــال فقـــد أجمـــع الفقهاء قديماً وحديثاً على تحريم زراعة وإنتاج وتداول والاتجار واستهلاك والتربح من المخدرات.

وقـــياس المخـــدرات على الخمر يستدعى ما يثيره البعض ممن يتساءلون هل الخمر حرام أصـــلاً حـــتى يمكـــن القياس عليه؟ ويوردون في معرض شكوكهم في حرمة الخمر أن الآية القرآنية الكريمة ﴿**إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِـــبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ (المائدة: من الآية٩٠) قد ورد الأمر فيها بالاجتناب لا بالتحريم على حد قولهم.

وقـــد رد الفقهاء على هذا التساؤل وبينوا أن الآية القرآنية الكريمة تضع الخمر في قمة سُلم التحريم يتبين ذلك من أمور عديدة منها: (٢١-٣٠/ الدين والعلم).

أن الآية القرآنية الكريمة (رقم ٩٠ من سورة المائدة) تقرن الخمر بالميسر وعبادة الأوثان الأنصـــاب) وبـــالأزلام (أى الاستقســـام بالقداح) في كونهم جميعاً رجساً والرجس محرم لقوله تعـــالى ﴿**قُـــلْ لا أَجِـــدُ فِـــي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً**

مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ (الأنعام: من الآية١٤٥). كذلك فإن الآية الكريمة جعلت هذه الأعمال الأربعة من عمل الشيطان، ومتى كان عمل الشيطان حلالاً؟

ومن ناحية ثانية فإن التساؤل الوارد في عجز الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (المائدة: ٩١) ينطوى على التهديد والوعيد حال عدم الانتهاء.

ومن ناحية ثالثة فإن كلمة "فاجتنبوه" الواردة في الآية الخاصة بتحريم الخمر (آية ٩٠ من سورة المائدة) جاءت في صيغة الأمر والأمر للوجوب ومخالفته بالتالي حرام.

ومن ناحية رابعة –وأخيرة– فإن الأمر بالاجتناب ورد في القرآن الكريم عندما كان التحريم يبلغ غايته، ومن ذلك قول الله تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (النحل: من الآية٣٦).

"وقد فقه الصحابة رضوان الله عليهم وجه مجئ تحريم الخمر بالاجتناب وتحريم الشرك وقول الزور بنفس اللفظ فكان شأنهم ما يرويه ابن عباس رضى الله عنهما قال: "لما نزل تحريم الخمر مشى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض فقالوا: حرمت الخمر وجعلت عدلا للشرك أى مماثلة له، وهذا المعنى مؤكد بقول رسول الله ﷺ "مدمن خمر كعابد وثن" (كتاب الأشربة –باب مدمن الخمر– حديث رقم ٣٣٧٥).

<u>وفيما يلي نورد –بتصرف– الخطوط العريضة لفتوى الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر الأسبق</u> (٢٤٧–٢٧٥/ الدين والعلم):

١– أن المخدرات بكافة أنواعها وأسمائها طبيعية أو مخلقة مسكرة وأن كل مسكر من أى مادة حرام. وهذا الحكم مستفاد نصاً من القرآن الكريم ومن سنة رسول الله ﷺ... وبذلك يحرم تعاطيها بأى وجه من وجوه التعاطى من أكل وشرب أو شم وحقن لأنها مفسدة. ودرء المفاسد من المقاصد الضرورية للشريعة حماية للعقل والنفس، ولأن الشرع الإسلامي اعتنى بالمنهيات.

٢– كل الوسائل المؤدية إلى ترويج المخدرات محرمة سواء كانت زراعة أو إنتاجاً أو تهريباً أو إتجاراً. فالتعامل فيها على أى وجه مندرج قطعاً في المحرمات باعتباره وسيلة إلى المحرم.

٣- الإتجـــار في المخدرات محرم وبيعها محرم وثمنها حرام وربحها حرام لا يحل للمسلم تناوله.

٤- أن مـــنفق المـــال الحرام في أى وجه من وجوه البر لا ثواب له فيما أنفق لأن الثواب جزاء القبول عند الله، والقبول مشروط بأن يكون المال طيباً.

٥- علـــى الإنسان أن ينأى عن مجالس الشرب المحرم خمراً سائلاً أو مخدرات مطعومة أو مشروبة أو مشمومة فإنها مجالس الفسق والفساد وإضاعة الصحة والمال، وعاقبتها الندم في الدنيا والآخرة.

١/١/٣: عقوبة شارب الخمر ومتعاطى المخدر:

"شـــارب الخمر يقام عليه الحد إذا كان مسلماً ويعتقد حرمتها -لأن المعتقد بحلها يحكم بـــردته وتطبق أحكام المرتد عليه- وحد الخمر هو ثمانون جلدة. وبينما يرى بعض الفقهاء أن قـــياس المخدرات على الخمر ينسحب إلى التحريم والتجريم والعقاب، فيقام الحد على متعاطى المخـــدرات أيضـــاً، نـــرى أن الأحناف يرون تعزير متعاطى المخدرات دون الحد. والتعزير تأديـــب دون الحـــد ولـــيس فـــيه شـــئ مقدر إنما هو متروك إلى رأى الإمام (الحاكم) حسب المصلحة". (٢٩٧/ الدين والعلم).

٢/٣: آليات إسلامية للوقاية من مشكلة الإدمان:

ينـــبغى أن ننـــبه -منذ البداية- إلى أن ما نقدمه من آليات إسلامية للوقاية من مشكلة الإدمـــان (استنباطاً من عقيدة الإسلام وشريعته وأخلاقه) لا ينحصر هدفه فقط في الإسهام في الوقايـــة من مشكلة الإدمان، بل هى آليات تساهم في الوقاية من عموم الشرور والمثالب، كما تتضـــافر هـــذه الآليات مع باقى جوانب نظام الحياة في الإسلام لتحقيق الحياة الطيبة في الدنيا وحسن الجزاء في الآخرة.

ونقدم فيما يلي جانباً من هذه الآليات كما نتصورها، ونقسمها لأغراض بحثنا إلى: آلية التحريم والتجريم والعقاب، وآليات تربوية إسلامية، وآليات اقتصادية إسلامية.

١/٢/٣: آلية التحريم والتجريم والعقاب:

تتعامل هذه الآلية مع كل من جانبى الطلب والعرض من المخدرات، وتلعب دوراً هاماً فـــي تضـــييق الســـبل أمام وجود جماعات هشة معرضة للولوج إلى الإدمان. وذلك من خلال

تحـــريم وتجـــريم الـــتعاطى والإنتاج والتداول والتربح غير المشروع من المخدرات (تحريماً وتجـــريماً أصبح مما هو معلوم من الدين بالضرورة، ومن خلال تحديد عقوبات دنيوية فضلاً عن العقاب الأخروى لهذه الجريمة.

فـــالمخدرات قياســـاً علـــى الخمـــور، ومـــن منظور انتهاكها للمقاصد الكلية للشريعة الإســـلامية أيضاً، حرمت تحريما قاطعاً في الإسلام لغير ما سبب مشروع إسلامياً. واستبانت أضرارها التى كانت علة قياسها على الخمر وعلة تعارضها مع مقاصد الشريعة الإسلامية في حفـــظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وبالتالي فإن هذا التحريم والتجريم يصبح جانباً من شـــريعة يؤمن بها المسلم بما لذلك من دور هام في تحصينه ضد إغراءات التعاطى. ويتمشى هذا المنطق مع عموم ما أسفرت عنه نتائج البحوث الميدانية من كون المعتقدات والقيم تعد من العوامـــل الرئيسية المقترنة بتعاطى المواد النفسية، وذلك جنباً إلى جنب مع التأثيرات الوالدية وتأثيرات الأقران. (٤٣/ دليل الأخصائى النفسى).

كذلـــك فقـــد حددت الشريعة الإسلامية العقوبات الدنيوية لتعاطى المخدرات سواء في شـــكل حـــد الجلد (قياساً على الخمر) أو صنوف التعازير التى يقررها الحاكم وفقاً للظروف. وهـــذا فضـــلاً عن العقاب الأخروى. والذى يمكن استنباطه بالقياس على الخمر التى ورد فيها عـــن رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يدخل الجنة مدمن خمر" (كتاب الأشربَة –باب مدمن الخمر– حديث رقم ٣٣٧٦/ سنن ابن ماجة).

ويتضـــافر الـــتحريم والتجريم والعقاب على تنفير المؤمن من تعاطى المخدات تحقيقاً لنفعه (ونفع المجتمع) في الدنيا والآخرة. وصدق الله العظيم إذ يقول ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ (البقرة:١٧٩)

ولـــم يكتف الإسلام بتحريم تعاطى المخدرات بل حرم كل ما هو ذريعة إلى ذلك من إنتاج أو إتجار أو تربح أو تهادٍ غير مشروع بها.

ومـــن كمال التشريع الإسلامي في الخمر (والمخدرات قياسًا عليها) أنه فتح باب التوبة أمـــام المتعاطيـــن (حتى يتيح الفرصة للتراجع أمام من ولج باب الإدمان) لكنه لم يفتحه بدون حدود وإلا صار باباً مشجعاً على الاستمراء في التعاطى إلى حد الإدمان.

فعـــن رســـول الله ﷺ "من شرب الخمر وسكر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً. وإن مـــات دخـــل الـــنار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشرب فسكر، لم تقبل له صلاة أربعين صـــباحاً. فإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه وإن عاد فشرب فسكر لم تقبل له صلاة

أربعين صباحاً فإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد كان حقاً على اله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة" قالوا يا رسول الله: وما ردغة الخبال؟ قال: "عصارة أهل النار" (كتاب الأشربة -باب مدمن الخمر- حديث رقم ٣٣٧٧/ سنن ابن ماجة).

وإذا كانت الشريعة الإسلامية عملت على وأد حوافر الطلب على المخدرات بتحريم استهلاكها استهلاكاً غير مشروع فإنها أيضاً عملت على إغلاق الأبواب غير المشروعة لعرض المخدرات بأن حرمت إنتاجها وتداولها والإتجار فيها والتربح منها. كما أن هذه الشريعة الغراء أغلقت باب صيرورة الأموال المتحصلة من تجارة المخدرات أموالاً مشروعة إسلامياً عن طريق ما يسمى بغسيل الأموال. فإن كان غسيل الأموال قد يحولها -بطريقة أو بأخرى- إلى أموال مشروعة قانوناً إلا أنه على وجه القطع فإنه لا يحولها إلى أموال طاهرة طيبة مشروعة إسلامياً.

وفي إطار مكافحة العرض من المخدرات نسوق مثالاً مما فعله رسول الله ﷺ عندما نزل القرآن الكريم بتحريم الخمر لنستنبط منه دوراً للدولة في مكافحة العرض من المخدرات. "قال عبد الله بن عمر أمرنى رسول الله ﷺ أن آتيه بمدية وهى الشفرة فأتيته بها فأرسل بها فأرهفت ثم أعطانيها وقال "اغد علىَّ بها" ففعلت فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق الخمر قد أخذت من الشام فأخذ المدية منى فشق ما كان من تلك الزقاقَ بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معى وأن يعاونونى وأمرنى أن آتى الأسواق كلها فلا أجد فيه زقاق خمر إلا شققته ففعلت فلم أترك في أسواقها زقاقاً إلا شققته" (٢/٩٦/ ابن كثير).

ونشير في ختام الحديث إلى مدى فاعلية هذه الآلية لوقاية المؤمنين من تعاطى وإدمان المخدرات فنشير إلى ما حدث عندما أنزلت آية تحريم الخمر من الاستجابة الفورية للمؤمنين والانصياع لأوامر الله. فعن أنس بن مالك قال: "بينما أنا أدير الكأس على أبى طلحة وأبى عبيدة بن الجراح وأبى دجانة ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء حتى مالت رؤوسهم من خليط بسر وتمر فسمعت منادياً ينادى ألا أن الخمر قد حرمت قال فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج حتى أهرقنا الشراب وكسرنا القلال ..." (٢/٩٤/ ابن كثير).

٣/٢/٢: آليات تربوية:

قـدم الإسـلام نظاماً تربوياً كاملاً ومتكاملاً يحيط بالإنسان (جسده وعقله وروحه) من قبل مولده وحتى وفاته. ومن شأن هذا النظام أن يبنى الفرد (والأسرة والمجتمع) المتسلح بالقيم الإسـلامية الـتى تحـيطه بسياج قوى يحصنه ضد الضعف والوهن والانهزام أمام المواقف الصـعبة بـل يكون إنساناً صبوراً قوياً ذا إرادة فولاذية، يأوى إلى ركن شديد ملتزماً بأحكام شـريعة تقـيه الزلل والسقوط وتقوده إلى الرفعة والمعالى. ولسنا بصدد تناول شامل ومفصل لـنظام التربـية الإسلامي، ولكن ما نقدمه هو جانب من الآليات التربوية ذات التأثير المباشر علـى الظاهرة قيد البحث وفي ضوء ما سبق لنا ذكره من بواعث وأسباب ومصادر تؤدى إلى وجود جماعات هشة معرضة للسقوط في بئر المخدرات وإدمانها.

١/٢/٢/٣: تربية الإرادة:

يـرى الـبعض بحـق أنه على ضوء أبحاث علم الإجرام فإن الإدمان مشكلة علاجها الوحيد في يد المدمن نفسه أى أن الأمر يتعلق بإرادة المدمن. فالمدمن يقدم بإرادته على تناول المادة المخدرة بقصد تحقيق لذة آثمة تدمر عقله (١٩٨-صدقى/ كارثة الإدمان).

وفـي هـذا الصدد فإن للإسلام آلياته في تربية إرادة الخير في الإنسان المسلم بالعلم والإيمـان (عقيدة وشريعة وخلقاً)، وفي تحصين هذه الإرادة ضد مسببات الطيش البين والهوى الجامح والضعف والتطير.

- فيـبدأ الوحـى إلى رسول الله ﷺ بالأمر بالقراءة، وهى مفتاح العلم، ويرفع الله الذين آمـنوا والذين أوتوا العلم درجات، ويجعل الإسلام غاية العلم الانتفاع والعمل به، كما يجعل العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ﴾ (محمد: من الآية ١٩) فـبدأ بـالعلم... ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة... وقال النبى ﷺ: "من يرد الله به خيراً يفّهمه وإنما العلم بالتعليم" (كتاب العلم- باب العلم قبل القول والعمل/ صحيح البخارى).
- الإيمان بالله ووحدانيته يحرر الإرادة الإنسانية من الشرك ومن سيطرة غير الله تعالى. كمـا أن اعتقاد المسلم في القضاء والقدر، وأنه كما قال صلى الله عليه وسلم "كل شئ بقـدر حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز" (كتاب القدر- حديث رقم ٤/ الموطأ). وأن ما أخطأ المؤمن لم يكن ليصيبه – كل ذلك يحصن المؤمن ضد الضعف والخور.

يقـول عمر بن الخطاب ﷺ "ما أبالى على أى حال أصبحت على ما أحب أو على ما أكره لأنى لا أدرى الخير في ما أحب أو في ما أكره" (٣/٢٥٣/ حياة الصحابة).

- **الأخذ بالأسباب ثم التوكل على الله:**

فالمسـلم يـأخذ بالأسباب غير أنه لا يعتمد عليها وحدها ويعتبرها كل شئ في تحقيق المطلـوب. ومـثلما يعتـبر الاعتماد على الأسباب وحدها كفر وشرك فإن ترك الأسباب المطلوبة لأى عمل وهو قادر على إعدادها فسق ومعصية، (١١٩- ١٢٠/ منهاج المسلم). والتوكل عى الله يعزز إرادة الخير ولكنه التوكل المقرون بالأخذ بالأسباب والعمل.

فعن رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يـرزق الطير، تغدو خماصاً، وتروح بطاناً" (أخرجه أحمد والترمذى والحاكم- حديث رقم ٣١٠/ الأحاديث الصحيحة). فالطير يرزقها الله لكنها تغدو وتروح أى تأخذ بالأسباب.

- **الاستشارة والاستخارة:**

يعلمـنا الإسلام الاستشارة في الأمر، وصلاة الاستخارة، فما ندم من استشار وما خاب مـن اسـتخار. فتـتعزز الإرادة -عن طريق الاستشارة- بمزيد من العلم. وتتعزز -عن طـريق الاسـتخارة- بتوجيه رب العالمين. ويتوقى المسلم بذلك الخوف من عاقبة الجهل والندم.

- **صـلاة الحاجة:** ركعتان يصليهـما المسلم لله تعالى بنية قضاء حاجة له بما لذلك من أثر في تعزيز إرادته وتقويتها.
- **الاستعانة بالصبر والصلاة:** الصلاة صلة بين العبد وربه تعطيه ملاذاً إلى ركن شديد، والصـبر يثبت موقف المؤمنين في مواجهة الخوف والجوع ونقص الأموال والأنفس والـثمرات؛ ذلك أن الله يبشر هؤلاء الصابرين بصلوات منه جل وعلا عليهم ورحمة بهم وهداية لهم قال تعالى: ﴿**وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ**﴾ (البقرة:١٥٥)
- **الـتقوى والصـبر:** سلاحا الإرادة في بلوغ أهدافها ﴿**إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ (يوسف: من الآية٩٠).
- **عـدم القنوط واليأس:** فالمؤمن لا ييأس ولا يقنط هكذا يعلمه الإسلام. يقول الله تعالى فـي كـتابه العزيـز ﴿**وَلا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ**﴾ (يوسف: من الآية٨٧).

- **الاستعانة بالله والنهى عن العجز والتحسر:** يقول صلى الله عليه وسلم "المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير أحرص على ما ينفعك واستعن بـالله ولا تعجز وإن أصابك شئ فلا تقل لو أنى فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان" (كتاب القدر- حديث رقم ٢٦٦٤/ صحيح مسلم).
- الصـيام تربـية لـلإرادة، وتدريب على مقاومة الشهوات والوقوع في الحرام وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: " الصيام جُنَّة " . (كتاب الصيام- باب فضل الصيام/ جزء من الحديث رقم ١١٥١/ صحيح مسلم).
- **عدم الغضب:** ينهى الإسلام عن الغضب، والغضب قد يفسد الإرادة.
- الـنهى عـن التحاسد والتباغض والتدابر لما في هذه الأمور من إفساد لإرادة الخير. يقـول صـلى الله علـيه وسلم "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث" (كتاب البر والصلة والآداب- حديث رقم ٢٥٥٩/ صحيح مسلم).
- **الأذكـار:** يقول الله تعالى في كتابه العزيز ﴿**أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ**﴾ (الرعد: من الآيـة٢٨) ويقـول جل وعلا ﴿**فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ**﴾ (البقرة: ١٥٢). ويعلـم الرسـول ﷺ أتباعه أذكاراً يتحصنون بها في كل مواقف الحياة اليومية مـن عسر ويسر وخوف وأمن وصحو ونوم، ... ليظل المسلم طوال يومه على صلة بالله القوى العزيز فتقوى إرادته الخيرة، ولا يقنط ولا يعجز.
- **الـنهى عـن التطـير:** "رسـول الله ﷺ كان يتفاءل ولا يتطير ويعجبه الاسم الحسن" (أخـرجه أحمد (٢٥٧/١)- حديث رقم ٧٧٧/ الأحاديث الصحيحة). فالتشاؤم قد يثبط مـن إرادة الخـير فـي الإنسان بسبب ما يحدثه من هواجس ومخاوف، بينما التفاؤل يشرح الصدر ويعزز الإرادة.
- **توقى أسباب تكرار الفشل:** يقول صلى الله عليه وسلم "لا يلدغ المؤمن من جحر متين" (كتاب الفتن- باب العزلة- حديث رقم ٣٩٨٣/ سنن ابن ماجة). فيعلمنا رسول الله ﷺ أن نأخذ العبرة من تجربتنا الأولى فلا نكرر الأسباب التى تؤدى إلى الفشل مرة ثانية.
- الأمر بالاعتدال، يعلم المسلم ضبط النفس.

يقول الله تعالى في كتابه العزيز في صفات المؤمن: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ (الفرقان:٦٧) ويقول جل وعلا فيهم أيضا: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (آل عمران: من الآية١٣٤).

- الأمر بالجهاد بالمال والنفس: بما فيه من تربية للإرادة على تحمل المشاق وتقديم التضحيات. يقول الله في كتابه العزيز ﴿انْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (التوبة:٤١).

٢/٢/٢/٣: دور الأسرة:

يرتكز المجتمع المسلم على نظام الأسرة الطبيعية التى يربط بينها الدم والعرق والقرابة والحب الطبيعي؛ وينظم أمر الأسرة الاقتصادي نظام النفقات الواجبة، ونظام الميراث الذي جاء به الإسلام مرتباً الحقوق للأقرب فالأقرب (٥٨/ نظام التجريم والعقاب في الإسلام).

وكما سبق وذكر فإن للإسلام نظاماً تربوياً كاملاً ومتكاملاً يحيط بالإنسان من قبل مولده بوحتى وفاته. ويكلف الإسلام الأب والأم بدور هام في هذا المنهاج التربوي، فيقول الله تعالى في كتابه العزيز ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ (التحريم: من الآية٦) وجاء في تفسير هذه الآية "قوا أنفسكم" أي الانتهاء عما نهاكم الله عنه، وقال مقاتل: "أن يؤدب المسلم نفسه وأهله فيأمرهم بالخير وينهاهم عن الشر". وقال في الكشاف: قوا أنفسكم بترك المعاصي وفعل الطاعات وأهليكم بأن تؤاخذوهم بما تؤاخذون به أنفسكم" (٥٩٢، ٥٩٣/ ١٥/ مفاتيح الغيب).

ويبدأ دور الأسرة في منهاج التربية الإسلامية بأن يختار الرجل الزوجة الصالحة لتكون أماً صالحة لأبنائه. فصلاح الآباء يحفظ الأبناء بالقدوة الصالحة وحسن الجزاء. ففي قصص القرآن الكريم أن الله حفظ ليتيمين -كان أبوهما صالحاً- كنزاً لهما حتى يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما (راجع الآية ٨٢ من سورة الكهف).

وعن عمر ﷺ قال: تزوجوا في الحجر الصالح، فإن العرق دساس (٧٦/ منهاج المسلم) وأمر الإسلام برعاية الأم أثناء الحمل والولادة.

ويبدأ بث العقيدة في الطفل منذ ولادته فيؤذن له في أذنه اليمنى ويقام في أذنه اليسرى، ثم يحنك بالتمر ويحلق شعر رأسه ويتصدق بزنته فضة ويعق عنه، ويسمى بالأسماء الحسنة وخيرها ما حمد وعبد ويكره منها الأسماء التى تعبد لغير الله، ويجرى ختان الذكر كما يجرى خفاض الأنثى إن لزم. وتنهى الإسلام عن أن تعجل الأم وليدها على الفطام (٤٣/ حياة

الصـــحابيات). ويكلف المولود لـــه بالإنفاق على الوالدة والمولود. ويؤمر الولد بالصلاة لسبع سنوات، ويضرب عليها لعشر ضرب تأديب وتمرين، ويدرب أيضاً على الصيام.

فإذا بلغ المولود سن التكليف يؤمر بأداء العبادات ويتابع. وينبغى أن يفرق بين الأولاد فـــي المضـــاجع: يقـــول صـــلى الله علـــيه وسلم "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين وأضـــربوهم علـــيها وهـــم أبـــناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع (حديث رقم ٢٥٨/ الحـــاكم). ونـــود أن ننـــبه إلـــى أن عدم التفريق بين الأبناء في المضاجع يمكن أن يؤدى إلى انحـــرافات ومفاسد. وعلى الوالد أن يوجه أولاده لتعلم ما ينفعهم وييسر لهم ذلك، كما أن عليه أن يجنـــبهم فضـــول الطعام والكلام ومضار الشهوات المتعلقة بالبطن والفرج لأن تمكينه من أسبابها والفسح له فيها مفسدة فساداً يعز عليه بعده صلاحه، كما أن على الوالد أن يجنب أبناءه الذكـــور لـــبس الحرير لأنه مفسد لهم مخنث لطبيعتهم، كما يجب عليه أن يجنبهم شرب الخمر (والمخدرات) والسرقة والكذب (راجع تحفة الودود بأحكام المولود) وجليس السوء.

كذلـــك فعلـــى الوالدين الاعتناء بأخلاق أولادهم لأنهم ينشأون على ما ربوهم عليه في صـــغرهم. فينـــبغى عليهما أن يعلموهم أخلاق الصبر والتوكل على الله والاعتماد على النفس وحـــب الخـــير والعـــدل والاعتدال وخلق الرحمة والحياء والأمانة والصدق والسخاء والكرم والتواضـــع. كمـــا ينـــبغى على الوالدين تبغيض الأبناء في جملة من الأخلاق الذميمة كالظلم والحسد والغش والرياء والعجب والغرور والكسل، كما ينبغى عليهم أن يبغضوا لأبنائهم الكفر والفســـوق والعصـــيان. ولهذا النظام الأخلاقى أدلته من الكتاب والسنة (١١٥- ١٤٦/ منهاج المســـلم). وأخـــيراً فإن على الوالد أن ييسر لأولاده تعلم سبل الاكتساب ليعينهم على النهوض بعبـــئ تحقيق كفايتهم بأنفسهم عندما يصبحون مكلفون بذلك. ويعمل الأب على أن يترك ورثته أغنياء خيراً من أن يذرهم عالة يتكففون الناس.

ومسئولية الأسرة مسئولية مشتركة بين كل من الأب والأم. يقول صلى الله عليه وسلم "كلكـــم راع وكلكـــم مســـئول عن رعيته". (كتاب الاستقراض- باب العبد راع في مال سيده- جزء من الحديث رقم ٢١٦٢/ صحيح البخارى).

والعلاقـــات الزوجـــية فـــي نطاق الأسرة تقوم في الإسلام على المودة والرحمة التى ترتكـــز -فـــيما ترتكـــز- على تحديد حقوق وواجبات متوازنة لكل من الزوج والزوجة تكفل العـــدل، وتبيـــنها الشريعة الإسلامية (راجع: ١٣٤- ١٦٩/ فقه السنة)، الأمر الذى يكفل جواً أسرياً صحياً لتنشئة أطفال أصحاء نفسياً وجسدياً وعقلياً.

كذلك فالشريعة الإسلامية تحض على استمرار العلاقة الزوجية وتبغض في انفراط عقدها بالطلاق. فإن حدث الطلاق فإن الشريعة تنظم الحقوق والواجبات على نحو يكفل رعاية أفراد الأسرة وعدم إسلامهم للضياع.

والعدل والشورى والرفق واللين والتوسط في معاملة الأبناء (فلا قسوة ولا تدليل) هو لحمة العلاقات الأسرية الإسلامية وسداها. يقول الله تعالى في كتابه العزيز ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ (الروم: ٢١) .

ويقول جل شأنه ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى**﴾ (النحل: ٩٠).

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم "اتقوا الله وأعدلوا بين أولادكم" (كتاب الهبات- باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبات- من حديث رقم ١٦٢٣/ صحيح مسلم). ويقول صلى الله عليه وسلم "ما أعطى أهل بيت الرفق إلا نفعهم ولا منعوه إلا ضرهم" (رواه الطبرانى في المعجم الكبير ١/١٩٥/٣ - نقلاً عن الأحاديث الصحيحة- حديث رقم ٩٤٢).

وهكذا فإن الأسرة المسلمة توفر مناخاً طيباً لنبت طيب يتم تعهده بالرعاية حتى من قبل أن يولد، ويكون الأب والأم في هذه الأسرة قدوة حسنة لأبنائهما الأمر الذى يرجى أن يثمر ثمرة طيبة قوية لا تعصف بها الرياح وتذورها إلى مهاوى الفساد.

٣/٢/٢/٣: دور الأصدقاء:

نهى الإسلام عن الوحدة. عن الإمام أحمد بن حنبل أن رسول الله ﷺ "نهى عن الوحدة: أن يبيت الرجل وحده أو يسافر وحده" (رواه أحمد (٩١/٢)- نقلاً عن الأحاديث الصحيحة- حديث رقم ٦٠).

ولكن الإسلام مثلما نهى عن الوحدة فقد نهى عن الصحبة الفاسدة وجليس السوء. وقد حدثنا القرآن الكريم عن خليل هو أمية بن خلف أضل خليله عقبة بن أبى معيط عن الذكر بعد إذ جاءه (راجع الآيات القرآنية الكريمة من ٢٧ إلى ٢٩ من سورة الفرقان) ويوم بدر أسر عقبة وقتل صبرا (٣٧، ٣٨/ ١٢/ مفاتيح الغيب).

ونهى رسول الله ﷺ عن جليس السوء لآثاره السيئة على جليسه. يقول رسول الله ﷺ: "إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن

تجـد منه ريحا خبيثة" (كتاب البر والصلة والآداب- باب استحباب مجالسة الصالحين- حديث رقم ٢٦٢٨/ صحيح مسلم).

وأبـدل الإسلام المسلم بأصدقاء السوء الأخوة في الله. يقول صلى الله عليه وسلم "إن الله يقـول يوم القيامة أين المتحابون بجلالى اليوم أظلهم في ظلى يوم لا ظل إلا ظلى" (كتاب الـبر والصـلة والآداب- باب فضل الحب في الله تعالى- حديث رقم ٢٥٦٦/ صحيح مسلم). وهـذا الأخ الذي يتخذ ينبغى أن يكون عاقلاً حسن الخلق تقياً ملازماً للكتاب والسنة بعيداً عن الخرافة والبدعة (٥٤، ٥٥/ منهاج المسلم).

وهكذا فإن مخالطة ومصادقة أصدقاء السوء أمر يفر منه الإسلام، وقدم له بديلاً يعين على الحق والنجاة.

٤/٢/٢/٣: دور المسجد:

رجـل قلبه معلق بالمساجد هو أحد سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله جل وعلا.

فالـتعلق بالمسـاجد صلاح وابتعاد عن الفساد، ويقدم المسجد آليات للوقاية من الوقوع فـي الزلل والحرام منها: أنه يقام في المسجد الصلوات الخمس التى هى صلة بين العبد وربه. وفـي المسـجد تعقد حلقات الذكر والتفقه في الدين وتقام صلاة الجمعة وخطبتها. وفي المسجد اجتماع بأقران الخير (بدلاً من مجالس السوء) حيث التواصى بالحق والتواصى بالصبر.

وهكـذا يشـغل المسـلم نفسـه بـالحق حتى لا تشغله نفسه بالباطل. ويجالس المسلم الصالحين ويبتعد عن مجالسة المفسدين. ويتفقه المسلم في دينه ويداوم على ذلك فيصبح عصيا علـى الشـيطان فلا يفلح في أن يجره إلى مراتع الحرام والموبقات. وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: "فقيه واحد أعصى على الشيطان من ألف عابد".

٥/٢/٢/٣: دور الإعلام:

الإعـلام بأدواتـه المختلفة وسيلة من وسائل التعليم، وبث المعلومات والأنباء والترفيه والتأثـير والتوجيه لسلوك الناس. وتجد الدعوة الإسلامية في الإعلام وسيلة هامة لحث الناس علـى الخـير والهدى والرشد والاستقامة وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ليفوزوا بعز الدنيا وسعادة الآخرة (٢٩/ منهج الدعوة الإسلامية).

وفي نطاق موضوعنا وهو دور الإعلام في الوقاية من تعاطى المخدرات وإدمانها نجد أن القرآن الكريم عند تحريمه لخمر قد أحاط الناس بالمعلومات الضرورية عن الخمر مبيناً ما بها من أضرار ومنافع، يقول الله تعالى ﴿**يَسْأَلونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا**﴾ (البقرة: من الآية٢١٩)، وبين القرآن الكريم في مواضع أخرى مزيداً من التفاصيل عن أضرار الخمر ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ**﴾ (النساء: من الآية٤٣). ثم يصل القرآن الكريم إلى نقطة التحريم الحاسمة ويبين أموراً أخطر وأشد حسماً عن الخمر فيبين أن الخمر حرمت لأنها نجس من عمل الشيطان ولأنها توقع العداوة والبغضاء بالطرق التى تؤدى إلى ذلك وتتسبب فيها الخمر والميسر ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ**﴾ (المائدة: ٩٠، ٩١).

هكذا تكون أمامنا القدوة الإسلامية من ضرورة الإعلام بتحريم المخدرات، مع بيان شاف لمضارها الخطيرة التى تفوق المنافع الموجودة أو المتوهمة فيها. وليس ذلك فقط دور الإعلام إنما ينبغى أن يتأطر الإعلام في برامجه ومواده بكل ما من شأنه أن يحافظ على النسق الإسلامي في الاعتقاد والتربية، وينمى القيم الإسلامية الأصيلة التى تربى مسلماً طيعاً للخير عصياً على الشر والانحراف، وليتكامل الإعلام مع باقى مؤسسات النظام الإسلامي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ... في إقامة منظومة الخير والصلاح.

ولقد اهتم الإسلام في صدره الأول بالإعلام كوسيلة لتبليغ الدعوة، ومن رجال الإعلام في هذا الوقت نجد: المؤذن والخطيب، والرسل، الذين بعثهم الرسول ﷺ ، والمتفقهون في الدين، والمستنفر للقتال، والمنادى. ولقد استخدم رسول الله ﷺ المنادى للإعلام بتحريم الخمر. روى البخارى – رحمة الله تعالى – عن أنس بن مالك ﷺ: "كنت ساقى القوم في منزل أبى طلحة، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادى: ألا إن الخمر قد حرمت" (٣٠١/ تخريج الدلالات السمعية).

٣/٢/٢/٦: التكلفة الاقتصادية لتطبيق منهج التربية الإسلامي:

يتطلب تطبيق هذا المنهاج التربوى الوقائى تضافر مؤسسات عديدة لتنفيذه لعل من أهمها: مؤسسات التعليم والإعلام والثقافة والتشريع ... وكلها مؤسسات قائمة بالفعل. فالتكلفة في هذا الصدد تكاد تكون صفرية.

ويتوقع أن تكون التكلفة الجوهرية في تنفيذ هذا المنهاج تكلفة متعلقة بتغيير المحتوى التربوى لمناهج التعليم والتثقيف والإعلام القائمة، ومتعلقة بتعليم وتثقيف وتدريب القائمين على تنفيذ هذا المنهاج.

وينبغى ألا يؤخذ في حساب الإيرادات/ التكلفة التكلفة المادية فقط بل ينبغى أن يؤخذ بالاعتبار كافة الجوانب الأخرى، كما ينبغى أن يؤخذ بالاعتبار أيضاً جانب البركات التى يمكن أن تحل على مجتمعنا المسلم جراء التزامنا بتطبيق عقيدتنا وشريعتنا الإسلامية. وصدق الله العظيم إذ يقول: **﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾** (الأعراف:٩٦).

٣/٢/٣: آليات اقتصادية:

الآليات التربوية –رغم أهميتها البالغة– لا تكفى وحدها لإحكام الوقاية ضد الإدمان بل إن هناك مهيئات اقتصادية لوجود جماعات هشة كما سبق ورأينا. ويأتى على قمة هذه المهيئات: البطالة والفراغ والظروف السيئة للعمل، والشعور بالظلم والاغتراب عن المجتمع.

والإسلام بنظرته الشاملة للكون والحياة والإنسان، وبوسطيته المعروفة يهتم بالجوانب الاقتصادية مثلما يهتم بالجوانب الأخلاقية والتربوية، بل إنه ليس ثمة فصل حاد بين هذه وتلك مثلما قد يوجد في أنظمة أخرى. ورغم أن الشخصية التى تمت تربيتها تربية إسلامية تكون محصنة ضد الاحباطات الاقتصادية إلا أن الإسلام يتم هذا التحصين ويعززه، ويحصن المجتمع كله ضد الاحباطات الاقتصادية من بطالة وفراغ وظروف سيئة للعمل وانعدام العدالة في التوزيع وغيرها من خلال منهاجه في العدل الاقتصادي الذى لا يقى المجتمعات شرور الانحراف والسقوط فقط بل يأخذ بيد هذه المجتمعات صوب الحياة الطيبة في الدنيا وحسن الجزاء في الآخرة. وقد حدد الإسلام لهذا العدل الاقتصادي هدفاً عاماً كما وضع مبادئ وأنظمة تحقق هذا الهدف وفتح إلى جانب ذلك باب الاجتهاد لاستحداث أنظمة أخرى قد تستلزمها ظروف الزمان والمكان على مر العصور شريطة أن تكون هذه الأنظمة غير

متعارضة مع مقاصد ونصوص الشريعة الإسلامية. وفيما يلي نقدم خطوطاً عريضة لجانب من آليات النظام الإسلامي في هذا الصدد:

١- في رأينا أن الإسلام حدد للعدل الاقتصادي هدفاً يتمثل في تحقيق العدل بالحق، يقول الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (الأعراف:١٨١) ، وهو عدل يقوم على إعطاء كل ذي حق حقه كما بينته الشريعة الإسلامية. فالموارد الاقتصادية خلقها الله للناس جميعاً (راجع الآية رقم ٢٩ من سورة البقرة) وبالتالي فإن لكل فرد من أفراد المجتمع حقاً على هذه الموارد أن يقضى منها حاجاته في إطار الاعتدال ورعاية الأولويات، وفي إطار تحقيق الكفاية في الأحوال العادية والكفاف في الأحوال الاستثنائية.

٢- ولا يقتصر العدل على مرحلة توزيع الثروات بل يشمل أيضاً العدل في تخصيص الموارد في مرحلة الإنتاج بحيث يتم تخصيص هذه الموارد على نحو يراعى أولوية قضاء الحاجات بحسب درجة ضروريتها، وبحيث تتحقق الظروف الجيدة وحسن المعاملة للعمل في مرحلة الإنتاج، كما يشمل العدل الاقتصادي الإسلامي تحقيق عدالة عائدات عناصر الإنتاج المختلفة. وأخيراً فإن هذا العدل يشتمل على أنظمة لإعادة التوزيع من شأنها إتمام تحقيق العدل في عملية توزيع الدخل والثروة.

٣- ورغم أن النظام الإسلامي يقر التفاوت المشروع في الدخول والثروات إلا أنه يرفض تركيز وتمركز الثروة والدخول على نحو يخل بوحدة نسيج المجتمع الإسلامي بحيث يكون المال دولة بين الأغنياء. حيث أنه لو حدث ذلك فسيترتب عليه وجود طبقة تعانى من الترف والفراغ وتجد ما لا تحتاج، وإلى جانبها طبقات تعانى الفقر والفراغ ولا تجد ما تحتاج. وهذا الوضع يترتب عليه إتراف فريق وتهميش فريق آخر وكلا الأمرين يفضى إلى مفاسد جمة.

٤- أهمية العمل في إطار النظام الإسلامي:

كلف الإسلام كل فرد أن يعمل على تحقيق كفايته بنفسه، وجعل العمل عبادة، بل هو الوسيلة إلى الحياة الطيبة في الدنيا وحسن الجزاء في الآخرة ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ

ذكـــر أوْ أُنْـــثَى وهُـــو مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُـــونَ﴾ (النحل:٩٧)، وإذا كان ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب فإن الفرد عليه أن يـــأخذ بأســـباب التعلـــيم والتدريب. وعلى المجتمع والحاكم أن يقدما ما في وسعهم لتهيـــئة البيئة المواتية المشجعة لذلك كتيسير معاهد التعليم والتدريب وتشجيع الادخار والاستثمار ...

وثمة آليات إسلامية عديدة من شأنها القضاء على البطالة والفراغ لعل من أهمها:

أ- مـــا يوجـــده تكليف الإسلام للفرد بالعمل على تحقيق كفايته بنفسه من حافز قوى على الأخذ بأسباب التعلم والتدرب والاكتساب، يساعده في ذلك الدولة والمجتمع.

ب- يعمـــل نظـــام العدل الاقتصادي الإسلامي على تحقيق فرصة متكافئة للعمل على الـــثروة. وذلك من خلال عدالة توزيع الثروات مستخدماً في ذلك آلياته الإسلامية العديـــدة ولعـــل من أهمها: أن هذا النظام يستبقى ملكية عامة ثروات أساسية تمثل ضـــرورة مشـــتركة لكـــل الناس -كمصادر الطاقة والمعادن- والتى تضر بعدالة توزيـــع الـــثروة حـــال تركها للملكية الخاصة لأنها لا تتكافأ فيها الثمرة مع العمل المبذول عليها بل تفوق هذا العمل المبذول بدرجة هائلة. فيترتب على تركها ملكية خاصة إخلالاً جسيماً بتكافؤ فرص العمل واكتساب الدخل. ومن هذه الآليات أيضاً أن الـــنظام الإسلامي يؤثر الفقراء والمساكين بثروات مستحدثة، ومن ذلك ما فعله رســـول الله ﷺ فـــي فئ بنى النضير إذ خص به المهاجرين الذين تركوا أموالهم وديـــارهم دون الأنصار الذين كانوا حينئذ بديارهم مسلطين على أموالهم فلم يعط منهم إلا اثنين ذكراً فقراً.

جـــ- من واجبات الدولة التى أناطها بها الإسلام "أن تساعد على إيجاد فرص عمل للأفـــراد ... وتؤكد مبادئ الشريعة الإسلامية على حق الراغب في العمل في أن يلجـــأ إلـــى ولـــى الأمر ليدبر له عملاً أو مالاً كما تؤكد هذه المبادئ على واجب الدولـــة في متابعة الراغب في العمل حتى تتأكد أجهزتها من نجاحه، "ومن واجب الدولـــة فـــي الإسلام رعاية القوى العاملة وتنميتها، وتأهيل القادرين على العمل جميعاً رجالاً ونساءً كل حسب قدرته ومواهبه" (القوانين الاقتصادية/ ٣٣).

د- امتداداً لدور الدولة الإسلامية في إقامة العدل ينبغى أن تتخذ الدولة ما من شانه أن يتيح فرصاً متكافئة للاستثمار أمام صغار المستثمرين: ومن ذلك حل مشكلة قصور الضمانات لدى الفقراء للحصول على التمويل، وألا يؤثر الأغنياء بحق إحياء الموات، وتشجيع المشروعات الخاصة التى من شانها خلق طلب على الصناعات الصغيرة أو تغذيتها بالمدخلات.

هـ- للمصارف الإسلامية أهداف اجتماعية إلى جانب هدف تحقيق الربح والأهداف الأخرى. وفي إطار ذلك فإن هذه المصارف تتيح التمويل للحرفيين وأصحاب المشروعات الصغيرة، وتمدهم بالمعلومات الاقتصادية والفنية اللازمة لمشروعاتهم وتعاونهم بالمشورة والرأى.

و- يشجع الإسلام القيام بالعمل وإن ضؤل على أن يقعد الإنسان بلا عمل، لأن العمل في حد ذاته واجب إسلامي ولأن العائد -مهما ضؤل- فإنه بالتأكيد أفضل من لا شئ. وعلى الحاكم في هذا الصدد أن يقدم العون للقادر الراغب في العمل ما أمكن له ذلك. وانظر إلى ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مع من جاءه يسأله، فأشار الرسول صلى الله عليه وسلم على من حوله من الصحابة رضوان الله عليهم بأن يجهزوا هذا الفقير ليحتطب وأشار على الرجل أن يحتطب ليأكل من عمل يده (١٠٦/ المسلم في عالم الاقتصاد). ويقول صلى الله عليه وسلم "لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق به ويستغنى به من الناس خير له من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ذلك فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول" (كتاب الزكاة- باب النهى عن المسألة- حديث رقم ١٠٤٢/ صحيح مسلم). وهذا الموقف من العمل الإنسانى يستدعى موقف الإسلام من قضية التقنية. وهذا الموقف في رأينا ينبغى التفرقة فيه بين موقف الإسلام من إنتاج التقنية -والذى نراه واجباً على الدولة المسلمة لأنه أصبح ضرورة للاستقلال الاقتصادي والدفاع عن الوطن والدعوة. وبين موقف الإسلام من التقنيات المستخدمة في الإنتاج- والذى نرى في إطاره أنه من الواجب أن يؤخذ بالاعتبار في اختيار تقنيات الإنتاج -من بين ما يؤخذ- ضرورة أن تسهم التقنيات المختارة في تحقيق التشغيل الشامل للعمل الإنساني لأن هذا العمل واجب يناط بالقيام به خير الدنيا والآخرة.

و- تسهم أنظمة إعادة التوزيع الإسلامية في حل مشكلة البطالة ومن ذلك:

- الـــزكاة والـــتى تحقق -إن طبقت- حصيلة وفيرة قدرها بعض الباحثين عن عام ١٩٩٨/ ١٩٩٩ بـــ ٣٣,٦٨ مليار جنيه. (دراسة مقارنة لحصيلة الضرائب على المســـتوى القومـــى مقارنة بحصيلة الزكاة: ٢٨، ٢٩). ومن هذه الزكاة يمكن أن يعطى المستحق آلة حرفة أو رأس مال تجارة، كما يمكن أن يقام من هذه الحصيلة مشـــروعات للفقـــراء والمساكين. كما ان الزكاة تسهم في توفير حد الكفاية للفقراء والمســـاكين والإنفاق على تعليمهم وتدريبهم الأمر الذي يزيد من فرص هؤلاء في الحصول على العمل. وأخيراً فإن الزكاة تقيل الغارمين من المستحقين من عثرتهم فتـــبقى عليهم في دائرة الإنتاج وتشجع غيرهم على الولوج لدائرة الإنتاج وتحمل مخاطره.
- بـــذل الفضـــل فعـــن أبى سعدي الخدرى ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "من كان معه فضـــل ظهر فليعد به على من لاظهر له ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له" قال: "فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضـــل" (كتاب القطة- باب استحباب المواساة بفضول المال- حديث رقم ١٧٢٨/ صحيح مسلم). ويمكن في إطار ذلك: قيام ذوى الفضل من المعلمين بتعليم الفقراء ومحـــو أميتهم، وبذل رجال الأعمال لفضولهم في شكل الإشراف على مشروعات الفقـــراء وتوجيههم، وفي شكل إتاحة قدر فائض من الطاقة الإنتاجية بالمشروعات لاســـتخدام الغـــير، وإتاحة الفرصة للتدريب العملى للفقراء بالمؤسسات والمصانع التى يتملكها الأغنياء.

ز- يحمـــل الإســـلام الدولة عبئ سياسة الدنيا وحراسة الدين برعاية العمران والعدل بما يتـــيحه الهدف الأول (العمران) من فرص مستمرة للعمل، وبما يتيحه الهدف الثانى مـــن تكافؤ في هذه الفرص بين الناس. فالعدل بدون إعمار مستمر بمثابة مساواة في الفقر، والإعمار بدون عدل تركيز للغنى المترف وإشاعة للفقر المدقع.

٥- إذا قـــام الفـــرد بكل ما يستطيع ولم يأل جهداً في تحقيق كفايته ولم يحقق هذه الكفاية كاملة رغم ذلك، أو كان الفرد أصلاً عاجزاً عن تحقيق كفايته (كالكسيح الذى لا يقوى علـــى العمل)؛ في هذه الحالة فإنه يتم إكمال كفاية الفريق الأول وتحقيق كفاية الفريق الثانى من مؤسسات إعادة التوزيع الإسلامية.

وتـــتعدد هذه المؤسسات في النظام الإسلامي وتتدرج من الفرائض إلى النفل والتطوع. فتشـــمل هـــذه المؤسســـات فـــيما تشمل: مؤسسة الزكاة وزكاة الفطر، والنفقات الواجبة، والمـــيراث والوصـــية، والكفارات والفدية، والهبة والنذور، والوقف، والجهود التطوعية، وبذل الفضل، وعموم الإنفاق في سبيل الله...

ويـــأتى مـــتمماً لهـــذه المؤسســـات حق الدولة في التدخل بفرض جبايات على أموال الأغنـــياء بـــالقدر الـــذي يحقق كفاية كل أبناء المجتمع في الأحوال العادية، أو التأس في الكفاف في الأحوال الاستثنائية.

وهكـــذا فـــإن نظـــام العدل الاقتصادي الإسلامي يحصن الأغنياء ضد الشح والترف ويحصـــن الفقراء ضد الحاجة والعوز والشعور بالهامشية والاغتراب، ويجنب المجتمع في الحالين الآثار السيئة المترتبة على الترف ومشاعر الاغتراب، ومن هذه المساوئ الهشاشة التى تساعد في الوقوع في براثن إدمان المخدرات.

٤/ نتائج البحث وتوصياته

٤/١: نتائج البحث:

١- يترتب على التعاطى غير المشروع للمخدرات وإدمانها (والأنشطة المتعلقة بها من زراعة وصناعة وإتجار ...) آثار صحية واجتماعية واقتصادية وبيلة على الفرد وعلى المجتمع. ويجعل ذلك من المهم للغاية أن تصمم خطط وقائية محكمة تحول ابتداءً دون الوقوع في حبائل المخدرات بسد أبواب الطلب والعرض منها.

٢- أن نظام الحياة الإسلامي -بما يرتكز عليه من عقيدة وشريعة وأخلاق- يمكن أن يقى المجتمع شرور مشكلة المخدرات، وشرور غيرها من المشكلات. فضلاً عن أن هذا النظام يبنى مجتمعات قوية تتمتع بالحياة الطيبة في الدنيا وحسن الجزاء في الآخرة.

٣- في إطار ذلك أمكن للبحث أن يقدم تصوراً لثلاث مجموعات من آليات الوقاية من مشكلة تعاطى وإدمان المخدرات -ترتكز على عقيدة الإسلام وشريعته وأخلاقه وهى:

- آليات التحريم والتجريم والعقاب
- آليات تربوية
- آليات اقتصادية.

٤- وهذه الآليات تتميز بقابليتها للتطبيق كما تتميز بفاعليتها في تحقيق النتائج المرجوة منها. وينتج ذلك -فيما ينتج- عن كون هذه الآليات ترتكز على عقيدة وشريعة يؤمن بها الناس، وعن كون هذه الآليات شاملة للجوانب النفسية والمادية، الفردية، والاجتماعية.

كما أن هذا النظام الإسلامي عندما كان مطبقاً تطبيقاً شاملاً في الصدر الأول للإسلام استطاع أن يبنى مجتمعاً تسوده العدالة، ورجالاً يستعصون على الشيطان والانحراف، وقادوا الدنيا إلى رشادها والمسلمين إلى عزتهم. وأثبت هذا النظام نجاحه في ميدان بحثنا عندما استطاع القضاء على مشكلة تعاطى الخمور لما حرمها القرآن الكريم.

٢/٤: توصيات البحث:

في ضوء نتائج هذا البحث فإنه يوصى بـــ :

١- التطبيق الشامل لمنهج الحياة الإسلامي لأن ذلك ليس ضرورة اعتقاد فقط بل ضرورة يستدعيها صلاح الحياة أيضاً.

٢- وفي إطار ذلك، وفي حدود البحث، يقترح:

أ- تعمـــيم منهاج التربية الإسلامية، ويتعاون في تحقيق ذلك كافة خلايا المجتمع ســـيما المؤسســـات الـــتربوية المختلفة -في مجالات التعليم والإعلام والثقافة والتشـــريع- فـــي البيـــت والمدرســـة ووحدات الإنتاج ودور العبادة ووسائل الإعلام.

ب- الإعـــلام بالـــتحريم القاطع للمخدرات بعد درء جميع الشبهات المتعلقة بذلك وفـــتح أبـــواب الحوار والاستماع إلى وجهات النظر المختلفة ومناقشتها حتى يقتنع الناس تماماً بالتحريم القاطع للمخدرات من وجهة نظر الإسلام.

ج- تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي التى تحقق الإعمار والعدل القائم على رعاية وصيانة حقوق جميع الأفراد وحقوق المجتمع في توازن عادل لا يحيف على أى منها.

مصادر ومراجع البحث

أولا: كتب الحديث والتفسير والفقه والسيرة:

١- "الموطأ"، للإمام مالك بن أنس، صادر عن كتاب الشعب، بالقاهرة، مصر.

٢- "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى، صادر عن المكتب الإسلامي.

٣- "سنن ابن ماجة" لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزوينى، صادر عن دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، مصر.

٤- "صحيح البخارى"، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجفعى، صادر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، مصر، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

٥- "صحيح مسلم" بشرح الإمام النووى، للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج، صادر عن مكتبة الغزالى بدمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت، لبنان.

٦- "تفسير القرآن العظيم"، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشى، صادر عن دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، مصر.

٧- "مفاتيح الغيب"، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازى، صادر عن دار الغد العربى، القاهرة، مصر.

٨- "الدين والعلم في مواجهة المخدرات"، بقلم نخبة من العلماء، صادر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، رسالة الإمام، العدد التاسع عشر، القاهرة، ١٩٨٨م.

٩- "حياة الصحابة"، للشيخ محمد يوسف الكاندهلوى، صادر عن مكتبة الإيمان للنشر والتوزيع بالمنصورة، مصر، ١٩٩٦م.

١٠- "حياة الصحابيات"، جمع وإعداد محمد شاهين، صادر عن مكتبة الإيمان بالمنصورة، مصر.

١١- "تحفة الودود بأحكام المولود"، للعلامة ابن القيم الجوزية، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البندارى، صادر عن دار الريان للتراث، القاهرة، مصر، ١٩٨٧م.

١٢- "تخريج الدلالات السمعية"، للعلامة أبي الحسن على بن محمد المعروف بالخزاعى التلمسانى، صادر عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، مصر.

١٣- "فقه السنة"، للشيخ سيد سابق، صادر عن مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر.

١٤- "قضايا الإدمان والسموم البيضاء"، بقلم نخبة من العلماء، صادر عن الإدارة العامة للإرشاد الدينى، وزارة الأوقاف، القاهرة، مصر.
١٥- "منهاج المسلم"، للشيخ أبو بكر الجزائرى، صادر عن دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، ١٩٩١م.
١٦- "منهج الدعوة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة النبوية"، هدية مجلة الأزهر، جمادى الأولى ١٤١٩هـ. تصدر عن مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، القاهرة، مصر.

ثانيا: كتب اقتصادية واجتماعية:

١٧- "القوانين الاقتصادية"، صادر عن مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، القاهرة، مصر.
١٨- "المسلم في عالم الاقتصاد"، للأستاذ مالك بن نبى، صادر عن دار الشروق، القاهرة، مصر، ١٩٧٨م.
١٩- "أثر البانجو على الصحة العامة"، الطبعة الثانية، صادر عن المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، مصر، ٢٠٠١م.
٢٠- "دليل الأخصائى النفسى في الوقاية والعلاج من الإدمان"، صادر عن صندوق مكافحة وعلاج الإدمان والتعاطى، القاهرة، مصر، ٢٠٠١م.
٢١- "دليل رجال القضاء والنيابة العامة في قضايا تعاطى وإدمان المخدرات"، الطبعة الأولى، صادر عن صندوق مكافحة وعلاج الإدمان والتعاطى، القاهرة، مصر، ٢٠٠٠م.
٢٢- "الفساد والاقتصاد العالمى"، المحرر: كمبرلى آن إليوت، ترجمة: محمد جمال إمام، صادر عن مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، مصر، ٢٠٠٠م.
٢٣- "كارثة الإدمان"، الأستاذ إبراهيم نافع، صادر عن مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٨٩م.
٢٤- "غسيل الأموال"، لواء عصام إبراهيم الترساوى، صادر عن الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، ٢٠٠٢م.
٢٥- "غسيل الأموال في مصر والعالم"، الطبعة الثانية، د. حمدى عبد العظيم، صادر عن شركة الأمل للتجهيزات الفنية، القاهرة، ٢٠٠٢م.
٢٦- "مشكلة تعاطى المخدرات، بنظرة علمية"، د. مصطفى سويف، صادر عن الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، ٢٠٠١م.
٢٧- "نظام التجريم والعقاب في الإسلام"، المستشار على منصور، صادر عن مؤسسة الزهراء للإيمان والخير، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٩٧٦م.

Al-AZHAR UNIVERSITY
KA .A.SMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق على المخدرات فى جمهورية مصر العربية المدرج على خطة بحوث معهد التخطيط القومى ٢٠٠٢/٢٠٠٣م

إعـــــداد

الأستاذة الدكتورة/ نادرة عبد الحليم وهدان

الأستاذ بمعهد التخطيط القومى

مركز دراسات التنمية البشرية

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ – ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق على المخدرات فى ج. م. ع

مقدمة :

تعتبر مشكلة تعاطى الشباب للمخدرات من أهم المشكلات التى تواجه المجتمع المصرى ليس فقط لأثارها المدمرة على الاقتصاد القومى ، بل أيضاً لآثارها المدمرة على الشباب الذى هو ركيزة المجتمع . وقد تحولت هذه الظاهرة من مجرد ظاهرة اجتماعية إلى مشكلة قومية معقدة ذات تكلفة اقتصادية واجتماعية باهظة ، تضيف اعباءاً إضافية على الاقتصاد المصرى الذى يعانى اصلاً من مشكلات متعددة ، مما ينعكس سلباً على خطط وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وما زال عدد المدمنين يزداد يوماً بعد يوم ، ويشير أحد التقارير الدولية لعام ١٩٩٩ إلى أن حوالى ٧,٧٠% من سكان العالم يتعاطون المواد المخدرة بأنواعها المختلفة ، ويقدر عددهم بحوالى ٤٤٥,٦ مليون نسمة من إجمالى ٦ مليارات نسمة [١] وهذا العدد آخذ فى الإزدياد ، مما يؤكد أن الظاهرة بعيدة تماماً عن الإنحسار.

وتهدف الدراسة إلى :

١ - الكشف عن الكمية الحقيقية للمواد المتداولة فى سوق المخدرات غير المشروع وتكلفتها .

٢ - التعرف على التكلفة الاجتماعية لمشكلة تعاطى الشباب للمخدرات.

٣ - التعرف على أنواع المخدرات والمستجدات فيها وآثارها على الشباب.

٤ - التعرف على الجهود المحلية والدولية للتصدى لمشكلة إنتشار المخدرات.

ولتحقيق الأهداف السابقة إعتمدت الدراسة على معطيات البحوث السابقة التى تناولت المشكلة وكذلك التقارير السنوية للإدارة العامة لمكافحة المخدرات والبنك الدولى وصندوق النقد الدولى.

وقد إعتمدت الدراسة على المنهج الوصفى التحليلى ، وكانت المشكلة موضوع الدراسة وحساسيتها من الصعوبات التى واجهت الباحث ، وبالرغم من ذلك نستطيع أن نؤكد

---

(١) وزارة الداخلية ، الإدارة العامة لمكافحة المخدرات – التقرير السنوى لعام ١٩٩٩ – ص ٢٣٤ .

أن النـــتائج الـــتى تـــم التوصل اليها تعكس بشكل صحيح واقع المشكلة وأبعادها وتساعد على التوصل الى نتائج إيجابية.

وقد جاءت الدراسة فى ثلاث فصول :

الفصل الأول : الآثار الاقتصادية للإنفاق على المخدرات. وقد ضم هذا الفصل مبحثين :

المبحث الأول : الإنفاق على المخدرات فى ج.م.ع وقد تناول الباحث محورين التوصل إلى تحديد هذا الإنفاق.

- **المحـــور الأول :** عرض وتحليل متوسط أسعار المواد المخدرة التى تم ضبطها فى سوق الإتجار غير المشروع فى الفترة من ١٩٩٣ - ٢٠٠٢ .
- **المحور الثانى :** عرض وتحليل متوسط أسعار المواد المخدرة التى تم ضبطها فى سوق الإتجار غير المشروع فى الفترة من ١٩٩٣ - ٢٠٠٢ .

المبحث الثانى : أثر الإنفاق للمخدرات على الاقتصاد القومى. ولقد إعتمد هذا المبحث أيضاً على ثلاث محاور.

- **المحور الأول : تطور الظاهرة من خلال الإنفاق على المخدرات فى سوق الإتجار غير المشروع.**
- **المحور الثانى : الآثار الاقتصادية للإنفاق على المخدرات.**
- **المحور الثالث : تقدير الإنفاق على المخدرات حتى عام ٢٠١٢ .**

الفصل الثانى : التكلفة الاجتماعية لمشكلة إنتشار المخدرات :

ويضم هذا الفصل مبحثين .

المبحث الأول : التكاليف الملموسة وغير الملموسة

المبحث الثانى : المخدرات المستحدثة وأثرها على الشباب.

الفصل الثالث : الجهود المحلية والدولية للتصدى لمشكلة إنتشار المخدرات.

وقد تضمن ايضاً مبحثين:

المبحث الأول : الجهود المحلية.

المبحث الثانى : الجهود الدولية.

الفصل الأول

الآثار الاقتصادية للإنفاق على المخدرات

يمكـــن أن يساعد وضع تقديرات موثقة للتكاليف الناجمة عن تعاطى مواد الإدمان على تحديـــد أولويات المسائل المتعلقة بالعقاقير ،ويوفر معلومات مفيدة لمقررى السياسات العامة فى هذا الشأن ، ومع ذلك فإن قله فقط من البلدان المتقدمة حاولت حتى الآن إجراء دراسات كهذه.

لـــذا كـــان من الضرورى حساب الإنفاق على المخدرات للوقوف على التقدير الحقيقى لها وبالتالى الكشف عن آثارها الاقتصادية والاجتماعية بدقة.

المبحث الأول

حجم الإنفاق على المخدرات فى ج.م.ع

يفـــترض خبراء الأمم المتحدة أن الكمية المضبوطة من المخدرات تعادل عادة ١٠% من الكمية المتداولة فى معظم بلدان العالم [١] خاصة أن التقارير الدولية قد أشارت إلى تصاعد الإنتاج العالمى السنوى لمختلف أنواع المخدرات والذى يقدر على النحو التالى :

- ما بين ٨٠٠٠ - ١٠٠٠٠ طن من الكوكايين يضبط منه حوالى ٣٠٠ طن .
- قرابة ٣٣٠ طن من الهيروين يضبط منه حوالى ٣٠ طن [٢].

وهـــو مـــا يـــزيد عـــن نسبة الـــ ١٠% لكن تم الإتفاق على أن تكون نسبة الكميات المضـــبوطة من المخدرات تعادل ١٠% من المخدرات المتداولة فى شتى بلدان العالم. وهى نفـــس النسبة التى قامت عليها كافة الدراسات والبحوث الأجنبية الخاصة بحساب ما ينفق على شراء المخدرات .

وبـــناءاً علـــيه ، فقد كان من الضرورى للحصول على إجمالى المتداول فى الأسواق

---

(١) محمـــود عـــبد الفضيل ، جيهان دياب ، أبعاد ومكونات الاقتصاد الخفى وحركة الأموال السوداء فى الاقتصاد المصرى (١٩٧٤ – ١٩٨٤) فى إطار نظام متطور للحسابات القومية ، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسى ، العدد ٤٠٠ ، ابريل ١٩٨٥ ، ص ٥ .

– فتحى عيد ، السنوات الحرجة فى تاريخ المخدرات ، نذر الخطر وعلامات التفاؤل ، سلسلة مركز أبحـــاث الجريمة ، الكتاب السابع ، وزارة الداخلية ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، المملكة العربية السعودية ، الرياض ١٩٩٩ ،ص ٥٨ .

– أنظـــر مصطفى سويف ، المخدرات والمجتمع ، نظرة تكاملية – سلسلة عالم اليوم – العدد ٢٠٥ – الكويت ١٩٩٦ .

(٢) وزارة الداخلية – الإدارة العامة لمكافحة المخدرات – التقرير السنوى لعام ١٩٩٩ – ص ٢٣٤ .

غـير المشروعة أن نضاعف حجم المضبوط عشر مرات قبل أن نضربة فى متوسط سعر كل مخـدر على حده ، وذلك للحصول على الإنفاق الفعلى على المخدر المتداول فى الأسواق غير المشروعة • وقد كان ذلك من خلال محورين :

المحور الأول : عرض وتحليل البيانات الإحصائية الخاصة بمضبوطات المخدرات •

تعتـبر الـتقديرات الخاصة بكمية مضبوطات المواد المخدرة خلال فترة زمنية محددة أحـد المعايير الهامة التى تشير إلى حجم المشكلة ، وأيضاً التعرف على الأنواع الجديدة منها الـتى تظهـر فى الأسواق وتعكس الأنماط الحديثة لأمزجة النشأ والشباب وإتجاهاتهم وقد جاء ذلك فى جدولين :

جدول رقم (١)

حجم المواد المخدرة الطبيعية والتخليقية المضبوطة[١]

(١٩٩٣ - ٢٠٠٢)

السنة	الحشيش بالكيلو جرام	الأفيون بالكيلو جرام	الهيروين بالكيلو جرام	الكوكايين بالكيلو جرام	الباتجو بالكيلو جرام	العقاقير المخدرة بعدد الأقراص	الماكستون فورت بالسم ٣
١٩٩٣	٤٢٧٠	٩٥	١٩٢	١,٤	٥٩٩	١٥٩٣٧٥	١٦٣٤٧٤
١٩٩٤	١٧٤٥	٤٩	٨٧	١,٢	١٢٦٨	١٤٣٩٥٢	٦٤٩٠٢
١٩٩٥	١٠٣٢	١٧	٤٨	٠,٢	٢٦٢٣	١٧٨٨١٥ L.S.D٤٠٦	٤٠٨٨٥
١٩٩٦	٢٠٥٥	١٧	٤٩	٠,٩	٦٦٢٤	٤٢٠١٦٠ L.S.D٦٦٩	١٩٨٧٨
١٩٩٧	٤٤٢	٣١	٥١	٠,٩	١٠١٨٦	٩٤٨٨١ L.S.D ١٥	٤٦٥٠٥
١٩٩٨	٦٢٨	٢٦	٢٤	١,٩	٣١٠٧٨	١٠٠٥٧٩٩ L.S.D٥١٤	١٥٣٤٨
١٩٩٩	٢٦	٢٥	٢٤	٠,٨	٢٢٥٨٩	٥٧٣٨٣٢	١٩٠٢٣
٢٠٠٠	٥٢٥	٧٥	٣٧	١٤,٣	٣٠٣٩٨	٥٧٠٧٦ L.S.D ٣٠٠ ٣٣٧٣ إكستازى	١١٦٥٠
٢٠٠١	٤٨٦	٤٠	٣٨	٠,٧٢	٥٠٣٧٦	١٢٢١٣	١٦٩٠٠
٢٠٠٢	١٠٨٠	٣٣	٥٥	٤,٠٧	٥٩٢٨٣	٨٥٠٦٤	١٠٩٤٥

(١) وزارة الداخلية – الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقارير السنوية ١٩٩٣ – ٢٠٠٢ •

وقـد تم تحليل هذا الجدول فى الدراسة الأصلية حيث إتضح أن مخدر البانجو قد إحتل مكـان الصدارة متقدماً بذلك على مخدرى الحشيش والأفيون ، وأن العقاقير المخدرة موجودة دائمـاً فـى الأسواق غير المشروعة كبدائل لكثير من المواد المخدرة وذلك لسهولة الحصول عليها ولرخص سعرها وعدم إدراج الكثير منها فى جداول العقاقير المخدرة٠

أيضـا سـجل هـذا الجدول ظهور مخدر جديد عرفته الأسواق المصرية عام ٢٠٠٠ وهـو مخدر الإكستازى٠ وأنه كلما قل مخدر معين فى الأسواق زاد مخدر آخر ٠

جدول رقم (٢)

حجم المضبوط من الزراعات المخدرة فى ج٠م٠ع

(١٩٩٣ ـ ٢٠٠٢)[1]

السنة	زراعات القنب "البانجو"			زراعات الخشخاش "الأفيون"		
	عدد الشجيرات	بالفدان	بالكيلو جرام	عدد الشجيرات	بالفدان	بالكيلو جرام
١٩٩٣	١٦٧٢٣٧٣	٢٠	١٦,٨٠٠	٩٣١٣٨٩٤٣	١١٠٨٨	٣٥٤٨١٦
١٩٩٤	٨٢٦٤١١٥	٩٨	٨٢٣,٢٠٠	١٣٨٨٢٨٤٩٦	١٦٥٢٧	٥٢٨٨٦٤
١٩٩٥	٥١١٥٣٢٧٤	٦٠٨	٥,١٠٧,٢٠٠	١٧٦٢١٧٩٧	٢٦٣	٨٣٨٤
١٩٩٦	٢٣١٤٠٦٠٤٠	٦٧١	٥,٦٣٦,٤٠٠	٣٦٣٩٣٢٠٩٢٨	٥٢٦٧	١٦٨٥٤٤
١٩٩٧	٦٣٥٤٢٨١٩	٤٣٢	٣,٦٢٨,٨٠٠	١٣٧٢٤٧٦٧٩	٩٣٤	٢٩٨٨٨
١٩٩٨	٣٥١٥٠٣٨٦	٢٢٩	١,٩٤٣,٦٠٠	٣٠٢١٤٠٠١	٢٠٦	٦٥٩٢
١٩٩٩	غير مبين	٧٥٦	٦,٣٥٠,٤٠٠	غير مبين	٢١٢	٦٧٨٤
٢٠٠٠	غير مبين	٥٧١	٤,٧٩٦,٤٠٠	غير مبين	٨٦	٥٧٥٢
٢٠٠١	غير مبين	٤٧٠	٣٩٤٨٠٠٠	غير مبين	٥٨	١٨٥٦
٢٠٠٢	غير مبين	٤٠٧	٣٤١٨٨٠٠	غير مبين	٣٦,١	١١٦١٩

ولا شـك أن إنتشـار الـزراعات المخـدرة فـى محافظات مصر أمر يهدد الكيان الاقتصـادى والاجـتماعى والصـحى بالمجـتمع ، ويدفع بمصر إلى صفوف البلاد المنتجة للمخـدرات المصنعة والمرصودة دولياً٠ وهو الأمر الذى يحتاج إلى مواجهة حقيقية وحلول غـير تقلـيدية حفاظـاً علـى التربة الخصبة النقية ومستقبل الأجيال القادمة خاصة من النشأ والشباب٠

(١) وزارة الداخلية – الإدارة العامة لمكافحة المخدرات – التقارير السنوية للأعوام من ١٩٩٣–٢٠٠٢.

وجاء فى تحليل هذا الجدول أنه قد أصبح مؤكداً إنحسار زراعات الخشخاش (الأفيون) فى مقابل إنتشار زراعات القنب الهندى (البانجو) خلال الفترة محل الدراسة.

وإذا ماكـــان هـــذا المضبوط سواء بالنسبة للمخدرات أو للزراعات لابد من مضاعفته عشـــر مرات بإعتبار أن المضبوط يعادل ١٠% من المتداول فإن الناتج فى جدول (٣) ، (٤) يكون على النحو التالى :

جدول رقم (٣)

إجمالى كميات المواد المخدرة المتداولة فى سوق الإتجار غير المشروع

(١٩٩٣ - ٢٠٠٢)

السنة	الحشيش بالكيلو جرام	الأفيون بالكيلو جرام	الهيروين بالكيلو جرام	الكوكايين بالكيلو جرام	البانجو بالكيلو جرام	العقاقير المخدرة بعدد الأقراص	الماكستون فورت بالسم٣
١٩٩٣	٤٢٧٠٠	٩٥٠	١٩٢٠	١٤,٠	٥٩٩٠	١٥٩٣٧٥٠	١٦٣٤٧٤٠
١٩٩٤	١٧٤٥٠	٤٩٠	٨٧٠	١٢,٠	١٢٦٨٠	١٤٣٩٥٢٠	٦٤٩٠٢٠
١٩٩٥	١٠٣٢٠	١٧٠	٤٨٠	٢,٠	٢٦٢٣٠	١٧٨٨١٥٠ L.S.D ٤٠٦٠	٤٠٨٨٥٠
١٩٩٦	٢٠٥٥٠	١٧٠	٤٩٠	٩,٠	٦٦٢٤٠	٤٢٠١٦٠٠ L.S.D ٦٦٩٠	١٩٨٧٨٠
١٩٩٧	٤٤٢٠	٣١٠	٥١٠	٩,٠	١٠١٨٦٠	٩٤٨٨١٠ L.S.D ١٥٠	٤٦٥٠٥٠
١٩٩٨	٦٢٨٠	٢٦٠	٢٤٠	١٩,٠	٣١٠٧٨٠	١٠٠٥٧٩٩٠ L.S.D٥١٤٠	١٥٣٤٨٠
١٩٩٩	٢٦٠	٢٥٠	٢٤٠	٨,٠	٢٢٥٨٩٠	٥٧٣٨٣٢٠	١٩٠٢٣٠
٢٠٠٠	٥٢٥٠	٧٥٠	٣٧٠	١٤٣,٠	٣٠٣٩٨٠	٥٧٠٧٦٠ L.S.D٣٠٠٠ ٣٣٧٣٠ اكستازى	١١٦٥٠٠
٢٠٠١	٤٨٦٠	٤٠٠	٣٨٠	٧,٢	٥٠٣٧٦٠	١٢٢١٣٠	١٦٩٠٠٠
٢٠٠٢	١٠٨٠٠	٣٣٠	٥٥٠	٤٠,٧	٥٩٢٨٣٠	٨٥٠٦٤٠	١٠٩٤٥٠

جدول رقم (٤)
إجمالى كميات الزراعات المخدرة بالكيلو جرام
(١٩٩٣ - ٢٠٠٢)

السنة	زراعات القنب "البانجو"			زراعات الخشخاش (الأفيون)		
	عدد الشجيرات	بالفدان	بالكيلو جرام	عدد الشجيرات	بالفدان	بالكيلو جرام
١٩٩٣	١٦٧٢٣٧٣٠	٢٠٠	١٦٨٠٠٠٠	٩٣١٣٨٩٤٣٠	١١٠٨٨٠	٣٥٤٨١٦٠
١٩٩٤	٨٢٦٤١١٥٠	٩٨٠	٨٢٣٢٠٠٠	١٣٨٨٢٨٤٩٦٠	١٦٥٢٧٠	٥٢٨٨٦٤٠
١٩٩٥	٥١١٥٣٢٧٤٠	٦٠٨٠	٥١٠٧٢٠٠٠	١٧٦٢١٧٩٧٠	٢٦٢٠	٨٣٨٤٠
١٩٩٦	٢٣١٤٠٦٠٤٠٠	٦٧١٠	٥٦٣٦٤٠٠٠	٣٦٣٩٣٢٠٩٢٨٠	٥٢٦٧٠	١٦٨٥٤٤٠
١٩٩٧	٦٣٥٤٢٨١٩٠	٤٣٢٠	٣٦٢٨٨٠٠٠	١٣٧٢٤٧٦٧٩٠	٩٣٤٠	٢٩٨٨٨٠
١٩٩٨	٣٥١٥٠٣٨٦٠	٢٢٩٠	١٩٤٣٦٠٠٠	٣٠٢١٤٠٠١٠	٢٠٦٠	٦٥٩٢٠
١٩٩٩	غير مبين	٧٥٦٠	٦٣٥٠٤٠٠٠	غير مبين	٢١٢٠	٦٧٨٤٠
٢٠٠٠	غير مبين	٥٧١٠	٤٧٩٦٤٠٠٠	غير مبين	٨٦٠	٥٧٥٢٠
٢٠٠١	غير مبين	٤٧٠٠	٣٩٤٨٠٠٠٠	غير مبين	٥٨٠	١٨٥٦٠
٢٠٠٢	غير مبين	٤٠٧٠	٣٤١٨٨٠٠٠	غير مبين	٣٦١	١١٦١٩٠

وبذلك نكون قد حصلنا على إجمالى كميات المواد المخدرة الطبيعية والمصنفة المتداولة بالأسواق وأيضاً إجمالى الكميات المتوقعة والفعلية من الزراعات.

المحور الثانى : عرض وتحليل متوسط أسعار المواد المخدرة المتداولة فى سوق الإتجار غير المشروع فى الفترة من (١٩٩٣ - ٢٠٠٢) .

بعد تحديد الكميات المتداولة فى سوق الإتجار غير المشروع نستعرض متوسط أسعار كل مخدر على حده فى كل عام من الفترة محل الدراسة كما فى الجدول التالى :

جدول رقم (٥)

جدول رقم (٥)[1]

متوسط أسعار المواد المخدرة المتداولة بالكيلو جرام والزراعات فى سوق الإتجار غير المشروع

من (١٩٩٣ ٢٠٠٢) [*] بالجنيه المصرى

السنة / النوع	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢
مخدر الحشيش	٦٥٠٠	١٢٠٠٠	١٢٠٠٠	٢٠٠٠٠	١٧٥٠٠	١٧٥٠٠	١٣٥٠٠	٢٠٠٠٠	٢٨٨٠٠	٢٤٤٠٠	٢٥٠٠٠	٤٥٣٠٠
مخدر الأفيون	٩٠٠٠	١٥٠٠٠	١٢٥٠٠	٢٣٠٠٠	٢٣٥٠٠	٢٧٥٠٠	١٩٥٠٠	٤٢٥٠٠	٤٤٤٠٠	٣٥٥٥٠	٤٣٩٠٠	٢٧٢٢٠
مخدر الهيروين	١٥٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠	٢٧٥٠٠٠	١٤٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	٣٥٠٠٠٠	٢٢٥٠٠٠	٢٣٥٠٠٠	١٨٥٠٠٠	٢٧٥٠٠٠	١٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠
مخدر الكوكايين	٣٠٠٠٠٠	٢٣٠٠٠٠	٢٣٠٠٠٠	٥٥٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠	٧٥٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠	٨٥٠٠٠٠
مخدر الباتجو	٨٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١١٠٠	١٢٠٠	١٢٥٠	١١٠٠	٨٥٠	١٣٠٠	١٣٠٠	١٠٠٠	١٥٠٠
العقاقير المؤثرة	٧	٧	٧	٨,٥	٦	٨	٦,٥	٧	٧	٨	٣	٣
طابع L.S.D	--	١٢٥	--	--	١٢٥	١٢٥	١٢٥	١٢٥	--	١٢٥	--	--
أقراص إكستازى	--	--	--	--	--	--	--	--	--	١٠٠	--	--
ماكستون فورت	٢	٥	٤,٥	٥	٤	٤	٤,٥	١٢	١٢	٢٠	٢٠	١٢
زراعات القنب	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
زراعات الخشخاش	٦٤٠٠	٦٤٠٠	٦٤٠٠	٦٤٠٠	١٦٠٠٠	١٦٠٠٠	١٦٠٠٠	٢٢٤٠٠	٢٢٤٠٠	٢٢٤٠٠	١٨٥٦٠	١١٦١٩

(١) وزارة الداخلية ، الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقارير السنوية لأعوام ١٩٩٣ -٢٠٠٢ مرجع سبق ذكره.

(*) تم معالجة البيانات الإحصائية بواسطة الباحث من التقارير السنوية للإدارة العامة لمكافحة المخدرات بوزارة الداخلية لأعوام ١٩٩٣ إلى ٢٠٠٢ .

وقــد تم تحليل الجدول فى الدراسة الأصلية ويرى الباحث أن هذا يعد مؤشراً خطيراً يعكس حجم إنتشار ظاهرة تعاطى وإدمان المخدرات فى مصر بشكل متزايد.

وإذا كــنا نــود كشــف عن المبالغ التى يدفعها المتعاطون مقابل الحصول على المواد المخــدرة فينبغى ضرب إجمالى الكميات المتداولة من المخدرات × متوسط السعر المحدد لكل مادة على حده وفى كل سنة من الفترة محل الدراسة ، فيكون الناتج كما يلى:

جدول رقم (٦)

قيمة المواد المخدرة المتداولة فى سوق الإتجار غير المشروع بالجنيه المصرى

(١٩٩٣ - ٢٠٠٢)

(I) المخدرات الطبيعية

السنة	الحشيش	الأفيون	الكوكايين	الباتجو
١٩٩٣	٥١٢,٤٠٠,٠٠٠	١١,٨٧٥,٠٠٠	٣,٢٢٠,٠٠٠	٥,٩٩٠,٠٠٠
١٩٩٤	٣٤٩,٠٠٠,٠٠٠	١١,٢٧٠,٠٠٠	٦,٦٠٠,٠٠٠	١٣,٩٤٨,٠٠٠
١٩٩٥	١٨٠,٦٠٠,٠٠٠	٤,٦٧٥,٠٠٠	٩٠٠,٠٠٠	٣١,٤٧٦,٠٠٠
١٩٩٦	٣٥٩,٦٢٥,٠٠٠	٤,٦٧٥,٠٠٠	٤,٠٥٠,٠٠٠	٨٢,٨٠٠,٠٠٠
١٩٩٧	٥٩,٦٧٠,٠٠٠	٦,٠٤٥,٠٠٠	٤,٠٥٠,٠٠٠	١١٢,٠٤٦,٠٠٠
١٩٩٨	١٢٥,٦٠٠,٠٠٠	١١,٠٥٠,٠٠٠	١١,٤٠٠,٠٠٠	٢٦٤,١٦٣,٠٠٠
١٩٩٩	٧,٤٨٨,٠٠٠	١١,١٠٠,٠٠٠	٤,٨٠٠,٠٠٠	٢٩٣,٦٥٧,٠٠٠
٢٠٠٠	١٢٨,١٠٠,٠٠٠	٢٦,٦٦٢,٥٠٠	١٠٧,٢٥٠,٠٠٠	٣٩٥,١٧٤,٠٠٠
٢٠٠١	١٢١,٥٠٠,٠٠٠	١٧,٥٦٠,٠٠٠	٥,٧٦٠,٠٠٠	٥٠٣,٧٦٠,٠٠٠
٢٠٠٢	٤٨٩,٢٤٠,٠٠٠	٨,٩٨٢,٦٠٠	٣٤,٥٩٥,٠٠٠	٨٨٩,٢٤٥,٠٠٠

(II) المخدرات التخليقية

السنة	الهيروين	العقاقير المؤثرة على الحالة النفسية	سائل الماكستون فورت	L.S.D	إكستازى
١٩٩٣	٥٢٨,٠٠٠,٠٠٠	١١,١٥٦,٢٥٠	٧,٣٥٦,٣٣٠		
١٩٩٤	١٢١,٨٠٠,٠٠٠	١٢,٢٣٥,٩٢٠	٣,٢٤٥,١٠٠		
١٩٩٥	١٢٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠,٧٢٨,٩٠٠	١,٦٣٥,٤٠٠	٥٠٧,٥٠٠	
١٩٩٦	١٧١,٥٠٠,٠٠٠	٣٣,٦١٢,٨٠٠	٧٩٥,١٢٠	٨٣٦,٢٥٠	
١٩٩٧	١١٤,٧٥٠,٠٠٠	٦,١٦٧,٢٦٥	٢,٠٩٢,٧٢٥	١٨,٧٥٠	
١٩٩٨	٥٦,٤٠٠,٠٠٠	٧٠,٤٠٥,٩٣٠	١,٨٤١,٧٦٠	٦٤٢,٥٠٠	
١٩٩٩	٤٤,٤٠٠,٠٠٠	٤٠,١٦٨,٢٤٠	٢,٢٨٢,٧٦٠		
٢٠٠٠	١٠١,٧٥٠,٠٠٠	٤,٥٦٦,٠٨٠	٢,٣٣٠,٠٠٠	٣٧٥,٠٠٠	٣,٣٧٢,٠٠٠
٢٠٠١	٥٧,٠٠٠,٠٠٠	٣٦٦,٣٩٠	٣,٣٨٠,٠٠٠	-	١٠٥,١٢٠,٠٠٠
٢٠٠٢	٢٧٥,٠٠٠,٠٠٠	٢,٥٥١,٩٢٠	١,٣١٣,٤٠٠	-	٩٤٢,٠٠٠

جـ - الزراعات المخدرة

الخشخاش	القنب	السنة
٢٢,٧٠٨,٢٢٤,٠٠٠	٥٠٤,٠٠٠,٠٠٠	١٩٩٣
٣٣,٨٤٧,٢٩٦,٠٠٠	٢,٤٦٩,٦٠٠,٠٠٠	١٩٩٤
١,٣٤١,٤٤٠,٠٠٠	١٥,٣٢١,٦٠٠,٠٠٠	١٩٩٥
٢٦,٩٦٧,٠٤٠,٠٠٠	١٦,٩٠٩,٢٠٠,٠٠٠	١٩٩٦
٤,٧٨٢,٠٨٠,٠٠٠	١٠,٨٨٦,٤٠٠,٠٠٠	١٩٩٧
١,٤٦٧,٦٠٨,٠٠٠	٥,٨٣٠,٨٠٠,٠٠٠	١٩٩٨
١,٥١٩,٦١٦,٠٠٠	١٩,٠٥١,٢٠٠,٠٠٠	١٩٩٩
١,٢٨٨,٤٤٨,٠٠٠	١٤,٣٨٩,٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠٠
٤١٥,٧٤٤,٠٠٠	١١,٨٤٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠١
٢,٦٠٢,٦٥٦,٠٠٠	١٠,٢٥٦,٤٠٠,٠٠٠	٢٠٠٢

ويجمع نـاتج جدول أ + ب + جـ ينتج لدينا حجم الإنفاق السنوى على المخدرات كما هو فى الجدول التالى:

جدول رقم (٧)

إجمالى قيمة المواد المخدرة المتداولة فى سوق الإتجار غير المشروع بالجنيه المصرى (١٩٩٣ - ٢٠٠٢)

القيمة بالجنيه المصرى	السنة
٢٤,٢٩٢,٢٢١,٥٨٠ (أربعة وعشرين مليارا ومائتين اثنان وتسعين مليون ومائتين وواحد وعشرين ألف وخمسمائة وثمانون جنيها).	١٩٩٣
٣٦,٨٣٤,٩٩٥,٠٢٠ (ستة وثلاثين مليارا وثمانمائة وأربع وثلاثين مليون وتسعمائة خمسة وتسعين ألفا وعشرون جنيها).	١٩٩٤
١٨,٠٩٣,٥٦٢,٨٠٠ (ثمانية عشر مليارا وثلاثة وتسعين مليونا وخمسمائة اثنين وستين ألف وثمانمائة جنيهاً).	١٩٩٥
٤٤,٥٣٤,١٣٤,١٧٠ (أربع وأربعين ملياراً وخمسمائة أربعة وثلاثين مليون ومائة أربعة وثلاثين ألف ومائة وسبعون جنيها).	١٩٩٦
١٧,٠٠٦,٠٦٩,٧٤٠ (سبعة عشر ملياراً وستة ملايين وتسعة وستون ألف وسبعمائة وأربعين جنيها).	١٩٩٧

٧,٨٤٨,٩١١,١٩٠ (سبعة مليارات وثمانمائة وثمانية وأربعين مليون وتسعمائة وأحد عشر ألف ومائة وتسعون جنيها) .	١٩٩٨
٢٠,٩٧٤,٧١٢,٠٠٠ (عشرون ملياراً وتسعمائة وأربعة وسبعين مليون وسبعمائة وأثنى عشر ألف جنيهاً) .	١٩٩٩
١٦,٤٤٧,٢٢٧,٥٨٠ (ستة عشر ملياراً وأربعمائة وسبعة وأربعين مليون ومائتين سبعة وعشرين ألف وخمسمائة وثمانون جنيها) .	٢٠٠٠
١٣,٠٧٤,١٩٠,٣٩٠ (ثلاثة عشر ملياراً أربع وسبعين مليون ومائة وتسعين ألف وثلاثمائة وتسعين جنيهاً) .	٢٠٠١
١٤,٥٦٠,٩٢٥,٩٢٠ (أربعة عشر ملياراً وخمسمائة وستين مليون وتسعمائة خمس وعشرين ألف وتسعمائة وعشرين جنيهاً) .	٢٠٠٢

وإذا كانت هذه هى المبالغ التى تنفق سنوياً على تعاطى المخدرات فقط ، فلابد من معرفة الآثار السلبية التى تصيب من جرائها الاقتصاد القومى الذى يعانى أصلاً من مشكلات عديدة. وكذلك الآثار الاجتماعية التى سنتعرض لها فى الفصل التالى.

المبحث الثانى

أثر الإنفاق على المخدرات على الاقتصاد القومى

تمثل تجارة المخدرات ظاهرة منظمة على المستوى الدولى من حيث الإنتاج والإتجار والجلب وإستخدام أحدث الأساليب وأكثرها تقدماً نظراً للأرباح الضخمة المتحققة من هذه التجارة. فالأرباح الكبيرة وغير المشروعة من الجريمة تؤدى إلى تطوير فنونها ووسائلها تبعاً لتقدم الإتصالات والمواصلات وتحويل الأموال والسلع بمعدلات أسرع من تطور فنون ووسائل سلطات مكافحة الجريمة.

ويترتب على ظاهرة إنتشار المخدرات والإنفاق عليها العديد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية على مستوى الفرد والمجتمع ،وقد ركز هذا المبحث على أهم الآثار الإقصادية المباشرة لظاهرة الإنفاق على المخدرات فى سوق الإتجار غير المشروع وذلك من خلال تأثير الإنفاق على المخدرات على بعض المتغيرات الاقتصادية الهامة ومن ثم فقد تناول هذا المبحث تأثير الإنفاق على المخدرات على :

- الإدخار والإستثمار.
- الصادرات .
- تحويلات العاملين من الخارج.
- سعر الصرف.

فقد مثل الإنفاق على المخدرات فى سوق الإتجار غير المشروع ٢١% من الناتج المحلى الإجمالى عام ١٩٩٤ ، ١٩,٤% فى عام ٩٦ ، ١٥,٤ فى عام ١٩٩٣ وتتراوح مابين ١,٤ ، ٨,٣% من الناتج المحلى الإجمالى . وبالنسبة للإدخار فقد زاد الإنفاق على المخدرات عن الإدخار المحلى الإجمالى فى بعض السنوات بينما تراوح ما بين ٩و٨%.

وبالنسبة للإنفاق على المخدرات بالنسبة للإستثمار فقد بلغ مرة وثلث من الإستثمار المحلى الإجمالى عام ١٩٩٤ وأكثر من مرة وربع عام ١٩٩٦ وتراوحت هذه النسبة ما بين ٦,١ ، ٤٨,٦% من الإستثمار المحلى الإجمالى فى باقى السنوات وكذلك بالنسبة للصادرات السلعية ، وفقد زاد الإنفاق على المخدرات عن قيمة الصادرات السلعية فى بعض السنوات بينما تراوحت هذه النسبة مابين ١٣,٦ ، ٩٦,٧% فى باقى السنوات. وأخيراً بالنسبة لتحويلات العاملين فى الخارج بلغ حجم الإنفاق على المخدرات خمس مرات عام ٩٦ ، ٤ مرات عام ١٩٩٤ وأكثر من مرة ونصف فى الأعوام ٩٥، ٩٩ ، وأكثر من مرة فى السنوات ١٩٩٣ ، ٢٠٠٠ .

الفصل الثانى

التكلفة الاجتماعية لمشكلة إنتشار المخدرات

المبحث الأول

التكلفة الاجتماعية لإنتشار المخدرات

تناولـــت دراسات كثيرة يتناول التكلفة الاجتماعية من جراء إستخدام وتعاطى الكحول والتـــبغ لكـــن لا يوجـــد إلا قدر ضئيل جداً من الإهتمام بالتكاليف التى يتكبدها المجتمع نتيجة تعـــاطى المخـــدرات والـــتى يمكـــن أن نقسمها - حسب تقسيمات الأمم المتحدة - الى تكاليف ملموســـة وهـــى تلـــك الـــتى لو خفضت لنتج عنها موارد تتاح لبقية المجتمع لإستخدامها فى أغـــراض إستهلاكية أخرى أو لأغراض إستثمارية وتكاليف غير الملموسة (مثل الوفاه والألم والمعاناه) فلا توفر عند تخفيضها أية موارد يمكن تخصيصها لإستخدامات أخرى.

والشكل التالى يبين نموذجاً لأنواع التكاليف الاجتماعية لتعاطى المخدرات .

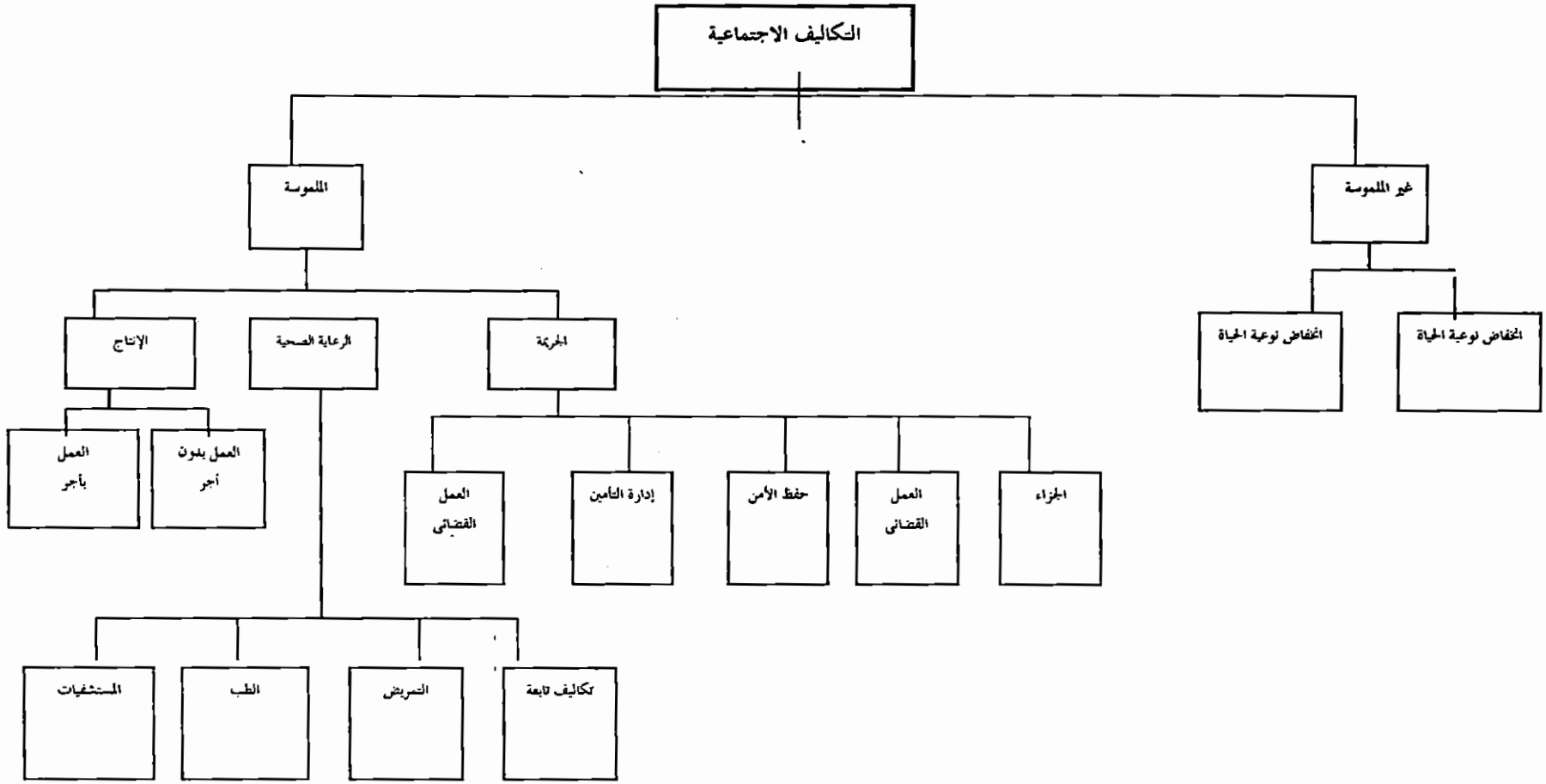
التكاليف الاجتماعية
الملموسة
غير الملموسة
الإنتاج
الرعاية الصحية
الجريمة
انخفاض نوعية الحياة
انخفاض نوعية الحياة
العمل بأجر
العمل بدون أجر
العمل القضائى
إدارة التأمين
حفظ الأمن
العمل القضائى
الجزاء
المستشفيات
الطب
التمريض
تكاليف تابعة

ويتضح من الشكل السابق أن أهم التكاليف الاجتماعية تكمن فى :

أولاً : الإنتاج :

يـؤدى تعـاطى المخدرات الى تخفيض الإنتاج نتيجة لزيادة التغيب أو المرض الناتج عـن المخـدر وتدهـور إسهام المتعاطين والمدمنين فى العملية الإنتاجية. وأول مظاهر هذا الـتدهور هـى نفسـها مظاهر عدم الإنتظام فى العمل التى تصدر عن المتعاطين والمدمنين وإعتلال صحتهم.

هـذا بالإضـافة إلى تناقص إنتاجية المتعاطى وقابليته للوقوع فى حوادث [1] أهمها ما يصيب العملية الإنتاجية نفسها من خسائر ناجمة عن هذه الحوادث.

ثانياً : الرعاية الصحية :

وتتضـمن تكالـيف العـلاج فى المستشفيات العامة والخاصة ومستشفيات الأمراض النفسـية ، والتكالـيف الملازمـة للحـالات المرضـية ، وخدمات سيارات الإسعاف ورعاية المرضـى النزلاء ، وتكاليف الهيئات العلاجية ورعاية المرضى غير القادرين على الإنتقال ، وأتعـاب الأطباء ، وكذلك العقاقير التى تصرف بوصفات طبية [2] أيضاً كثيراً ما تكون صحة مـتعاطى المخـدرات أضـعف مـن صحة الآخرين بوجه عام ، ويصابون أكثر من غيرهم بالأمراض لضعف مناعتهم ويكون مرضهم أطول وأشد وطأة.

أيضـا لا ننسـى المتعاطون ضحايا حوادث الطرق والذين تقدم لهم الخدمات العلاجية فى المكان الذى يودعون فيه بعد الحادث وما لذلك من تكلفة.

ثالثاً : الجريمة وعلاقتها بالإدمان :

تتصـل نفقـات الجـريمة بنفقات حفظ الأمن ، والإجراءات القضائية ، والإجراءات الجنائية التى يمكن أن تتسبب بشكل مباشر أو غير مباشر لأنشطة إجرامية متصلة بالمخدرات وهذا البعد يعد من أصعب مجالات تحديد التكاليف التى يمكن أن تنسب إلى المخدرات كمياً.

---

(١) برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات – نشرة المخدرات – العدد ٢٢١ .

(٢) أنظر : مصطفى سويف – المخدرات والمجتمع – نظرة تكاملية – سلسلة عالم اليوم – العدد ٢٠٥ – الكويت ١٩٩٦ ص ١٨٠ .

وهـناك مسـألة أخرى تحتاج إلى مزيد من العمل والدراسة ، وهى عزو الجريمة إلى تعـاطى المخـدرات ، فلا شك أن تعاطى المخدرات هو أحد الأسباب المساعدة لبعض جرائم المـال وجـرائم العنف. وفى معظم بلدان العالم وجدت نسب مرتفعة لتعاطى المخدرات غير المشروعة عند المجرمين.

أيضاً لوحظ أن أعداد متفاوته من متعاطى المخدرات الذين يدخلون المستشفيات للعلاج مـن أصـحاب السـوابق ، وكثـيراً مـا يكون تعاطى الهيروين أو الكوكايين أو الكراك أو الأمفيتاميـنات أو المهلوسـات بإسـتمرار مـن السـباب المساعدة على إرتكاب جرائم المال وخصوصا السطو على المنازل والسرقة. وتنتج جرائم الإعتداء وغيرها من جرائم العنف من نزاعات تقع بين البائعين والمشترين أو مع بائعين آخرين فى سوق المخدرات غير المشروعة وهـناك أيضـاً نسـبة مـرتفعة بشـكل غير متكافئ من متعاطى المخدرات غير المشروعة المتورطين فى حوادث إساءة معاملة الأزواج والأطفال [1] .

كـل هـذا يؤكد أن تعاطى المواد المخدرة يؤدى الى العنف والسلوك المنحرف ويدفع للقيام بجرائم ، إما لغياب الوعى وعدم تقدير الأمور فى شكلها الصحيح أو للقيام بها بوعى تام لهدف الحصول على المال لإشباع رغبته فى الحصول على المخدر.

وقـد أسفرت كافة البحوث عن العلاقة بين التعاطى وإرتكاب الجرائم عن نتائج تؤكد وجود إرتباط إيجابى منتظم بين التعاطى والجريمة.

أيضـاً لا ننسـى ما تنفقه الدولة رسمياً لمكافحة كل ما من شأنه أن يعمل على توافر المـواد الإدمانية فى السوق غير المشروعة (مكافحة العرض) . ويدخل تحت هذا البند جزء كبـير من ميزانية وزارة الداخلية ، وهو ما يشمل ميزانية الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، وجـزء مـن ميزانية إدارة المباحث العامة الذى يغطى الجمارك فى الموانئ الجوية والبحرية والـبرية وكذلك الجزء المماثل من ميزانية مصلحة السجون والإنتربول. وهناك أيضاً وزارة الدفـاع التى يضطلع فيها سلاح الحدود وخفر السواحل بمكافحة التهرب من الخارج الىالداخل والعكـس ثـم هناك وزارة العدل التى يخصص جزء كبير من ميزانيتها يغطى إنشغال آليات السـلطة القضائية بقضايا المخدرات ، كما يغطى إنشغال مصلحة الطب الشرعى بمتعلقات هذه القضايا.

(١) برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات – سبق ذكره ص ١٧ .

أمـــا المبحـــث الـــثانى : فقد تناول الآثار السلبية لتعاطى المخدرات على الفرد وقد تناول الباحث فيها آثار المخدرات الطبيعية (الحشيش - الأفيون - الكوكايين - القات - البانجو) بشكل مفصـــل وكذلـــك آثـــار المخدرات نصف التخليقية (الهيروين - الأتروفين - الديلولايد) وأيضاً العقاقـــير التخليقـــية - (العقاقـــير المســـكنة - العقاقير المنومة - العقاقير المهدئة - العقاقير المهلوسة).

كمـــا تم التركيز على الجديد فى عالم تعاطى الشباب للمخدرات مثل (عقار ال - إس - دى - الكـــراك - آيـــس - الإكســـتازى) ومواد أخرى تسبب الإدمان وهى غير محرمة مثل البنزيـــن والصمغ وطلاء الأظافر والكلة ومخففات الطلاء (الأسيتون) وكلها تحتوى على فحوم مائية تؤثر على المخ والكبد والرئتين ويستنشقها المتعاطى.

ومـمـــا لا شـــك فيه أن توافر المخدر وإنتشار تعاطيه بين نسبة كبيرة من الشباب ربما يجعـــل مـــن إقبال الشباب على التعاطى أمراً متوقعاً ، خاصة إذا كان من المدخنين . لذا فإن الـــبداية الحقيقية للإدمان تكون بنسبة كبيرة عن طريق تدخين السجائر مبكراً فضلاً عن توافر المخـــدر وســـهولة الحصول عليه سواء عن طريق الأصدقاء المتعاطين أو من خلال إنتشار الإتجار بالمخدرات داخل منطقة السكن.

أمـــا الفصل الثالث : فقد تناول الجهود المحلية والدولية للتصدى لمشكلة إنتشار المخدرات على النحو التالى :

الجهود المحلية والدولية لمكافحة ظاهرة المخدرات :

للتعرف على الجهود المحلية والدولية فى مكافحة ظاهرة التعاطى والإدمان للمخدرات كان لابد من التطرق اليها من خلال جهود مكافحة الظاهرة:

- **أولاً : الجهود المحلية والمكافحة:**

المكافحـــة هـــى تلـــك الجهود التى تركز على نوعين من الأنشطة ، يطلق على النوع الأول مـــنها اسم مكافحة (العرض) ، وهى الجهود التى ترمى إلى مكافحة التهريب والتصنيع والـــزراعة والاتجـــار والتوزيع والحيازة غير المشروعة للمواد المخدرة ، ويطلق على النوع الـــثانى إجـــراءات خفض الطلب ، وهى كل تلك السياسات والإجراءات التى تستهدف خفض رغـــبات المستهلكين وجهودهم فى سبيل الحصول على المواد المخدرة إلى أدنى درجة ممكنة.

وأن هذا التقسيم يقوم أساساً على إفتراض أن المخدرات سلعة كسائر السلع يخضع التعامل فيها للعوامل التى تحكم العلاقة بين العرض والطلب.

أ - مكافحة العرض :

وتقوم هذه المكافحة فى معظم أنحاء العالم على دعائم ثلاث وهى:
المكافحة الأمنية - القانون - المشاركة فى الإتفاقيات الدولية.

أمـــا المكافحة الأمنية : فتقوم بالتخطيط لمطاردة المخدرات أينما كانت وتعقبها داخل الوطـــن وعلـــى حدوده وتمثلها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات فى مصر التى تقوم بالتنسيق مـــع قوات حرس الحدود ومصلحة الجمارك ووزارة الصحة والشئون الاجتماعية. ويدخل فى نطاق مسئوليتها التنسيق مع الأجهزة المعنية بمكافحة المخدرات بالأمم المتحدة والأنتربول.

أمـــا القـــانون : فهـــو بكـــل تأكيد أحد الوسائل الهامة فى مكافحة مشكلة المخدرات والتصـــدى لهـــا ، وقـــد صدر أول تشريع مصرى لمكافحة المخدرات عام ١٨٧٩ ومنذ ذلك التاريخ توالت التشريعات لكى تتسق مع واقع التغيير فى طبيعة المشكلة.

وأخيراً الإتفاقيات الدولية وهى الدعامة الثالثة فى مجال مكافحة العرض ، ويعتبر من أهـــم الإتفاقـــيات فى هذا الصدد ، الإتفاقية الوحيدة للمخدرات الصادرة عام ١٩٦١ إضافة إلى إتفاقـــيات أخرى مثل إتفاقية الأمم المتحدة للمؤثرات العقلية سنة ١٩٧١ وإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع فى المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨١ .

ب - خفض الطلب :

ولهذا النوع من المكافحة أيضاً ثلاثة عناصر هى : الوقاية - العلاج - إعادة التأهيل.
وتجرى الوقاية تتم فى ج.م.ع على عدة مستويات من أهمها :

- توضـــيح أبعاد الموقف الاجتماعى والآثار المترتبة على تعاطى المخدرات ، وفى هذا الـــنطاق يـــتم تأســـيس إتجاهات مضادة لتعاطى المخدرات على مستوى كافة أجهزة الدولة.
- تأســـيس الـــبرامج العلاجـــية سواء من خلال تطوير وعيهم بخطورة [illegible] فى التعاطى أو إرشادهم إلى أفضل السبل للتخلص من التعاطى والإدمان.

- الإهـــتمام بإجراء الدراسات المسحية على مختلف فئات النشئ والشباب وفى السياقات الاجتماعية المستهدفة.
- إشـــراك كافة أجهزة الدولة ذات الصلة بالظاهرة موضوع الدراسة فى المكافحة بدءاً من تلاميذ الحضانة حتى طلبة الجامعات وبكل السبل المتاحة.

أما العلاج فيتضمن العديد من الإجراءات الطبية مثل:

- إسعاف بعض حالات التسمم المرضية التى تصيب صاحبها بنوبة عنف واضح.
- الإستعداد بكل التجهيزات والأدوية التى من شأنها سحب المخدر من الجسم.
- أن يحـــوى العلاج المتكامل مكوناته الأساسية وهى : العلاج الطبى - العلاج النفسى - العلاج الاجتماعى ويطلق عليه الرعاية اللاحقة وإعادة الإستيعاب الاجتماعى.

أما العنصر الثالث وهو التأهيل ، فيتضمن :

تســـهيل إعـــادة المدمن إلى المجتمع الذى يعيش فيه وإعادة الإستيعاب الاجتماعى له ولذلك أساليب عدة تكمن فى :

- العودة بالمدمن إلى مستوى مقبول من الأداء الاجتماعى الذى يؤهله لإستيعاب المجتمع الذى يعيش فيه والتأقلم على الأدوار الاجتماعية التى عليه أن يؤديها.
- التصـــميم على حرمان تجار المخدرات مما يجنونه من أرباح حتى نقضى على الحافز الرئيسى للإتجار.
- ضـــرورة إســـتخدام تدابـــير رقابـــية علـــى المواد التى تستخدم فى صنع المخدرات والمؤثرات العقلية.
- التصـــميم علـــى تعزيـــز التعاون الدولى فى مجال صنع الإتجار غير المشروع عبر البحار.
- تأكيد وتعزيز الوسائل القانونية الفعالة للتعاون الدولى فى المسائل الجنائية.

وبذلـــك يتضح أن الإتفاقيات لها دور فعال فى رسم شبكة من العلاقات القانونية تحدد مســـار المساعدات المتبادلة بين الدول المصدقة عليها لزيادة تمكين هذه الدول من التغلب على مشـــكلة المخـــدرات ســـواء بزيادة كفاءة المكافحة داخل أراضيها أو بالتعاون مع الغير على التصدى لها فى ابعادها الدولية .

وأخيراً نوجز بعض النتائج والتوصيات التى وردت فى الدراسة الرئيسية.

نتائج الدراسة

- إحـــتل مخدر البانجو مكانة متميزة بين المواد المخدرة المعروضة بسوق الإتجار غير المشـــروع مـــتقدماً بذلـــك على مخدر الحشيش والأفيون والهيروين وكافة المخدرات التقليدية والمستحدثة ، وما زالت كمياته تتزايد وتتنامى.
- تعتبر العقاقير المؤثرة على الحالة النفسية هى البدائل الموجودة دائماً لكثير من المواد المخدرة الأخرى.
- بداية ظهور مخدر جديد "الإكستازى بدءاً من عام ٢٠٠٠ .
- أن زيادة الكميات المضبوطة من مخدر لابد أن يستتبعة إنخفاض فى باقى المخدرات.
- أن زراعات القنب والخشاش فى إزدياد مستمر ، مما يؤكد إنتشار الزراعات المخدرة فـــى محافظـــات مصر أمر يهدد الكيان الاقتصادى والاجتماعى والصحى للمجتمع ، ويدفعها إلى صفوف البلاد المنتجة للمخدرات المصنعة والمرصودة دولياً.
- إنحســـار زراعـــات الخشـــخاش "الأفـــيون" فى مقابل إنتشار زراعات القنب الهندى "البانجو" خلال افترة من ١٩٩٣ - ٢٠٠٣ .
- ثبات أسعار العقاقير المؤثرة على الحالة النفسية طوال الفترة محل الدراسة.
- إنفـــاق أربعة وعشرين ملياراً ومائتين إثنان وتسعين مليون ومائتين وواحد وعشرين ألف وخمسمائة وثمانون جنيهاً عام ١٩٩٣ .
- إنفاق ستة وثلاثين ملياراً وثمانمائة أربع وثلاثين مليون وتسعمائة خمسة وتسعين ألفا وعشرون جنيهاً عام ١٩٩٤ .
- إنفاق ثمانية عشر مليارا وثلاثة وتسعين مليونا وخمسمائة اثنين وستين ألف وثمانمائة جنيها عام ١٩٩٥ .
- إنفـــاق أربعـــة وأربعين ملياراً وخمسمائة أربعة وثلاثين مليون ومائة أربعة وثلاثين ألف ومائة وسبعون جنيهاً عام ١٩٩٦ .
- إنفـــاق سبعة عشر ملياراً وستة ملايين وتسعة وستون ألف وسبعمائة وأربعين جنيها عام ١٩٩٧ .
- إنفـــاق ســـبعة ملـــيارات وثمانمائة وثمانية وأربعين مليون وتسعمائة وأحد عشر ألف ومائة وتسعون جنيهاً عام ١٩٩٨ .

- إنفـــاق عشـــرون ملياراً وتسعمائة وأربعة وسبعين مليون وسبعمائة وإثنى عشر ألف جنيها٠
- إنفاق ستة عشر ملياراً وأربعمائة وسبعة وأربعين مليون ومائتين سبعة وعشرين ألف وخمسمائة وثمانون جنيهاً عام ٢٠٠٠ ٠
- إنفـــاق ثلاثة عشر ملياراً وأربع وسبعين مليون ومائة وتسعين ألف وثلاثمائة وتسعين جنيهاً عام ٢٠٠١ ٠
- إنفـــاق أربعـــة عشر ملياراً وخمسمائة وستين مليون وتسعمائة خمس وعشرين ألف وتسعمائة وعشرين جنيهاً عام ٢٠٠٢ ٠
- يـــؤدى الإنفاق على المخدرات إلى تبديد جزء كبير من موارد المجتمع ، وهذا الجزء قد مثل ما بين ١,٤ و ٢١% من الناتج المحلى الإجمالي ٠ كما أنه مثل ما بين ٨,٩ و ١٥٣,٤% من الادخار المحلى الإجمالي خلال الفترة محل الدراسة٠ أيضاً مثل ما بين ٦,١ و ١٣١,٤% من الإستثمار المحلى الإجمالى٠ ومثل ما بين ١٣,٦ و ٣٧٠% من قـــيمة الصادرات السلعية ، ومثل ما بين ٢١,٢ و ٣٣٨,٢% من تحويلات المصريين بالخارج٠
- توقعـــت الدراســـة مـــا سوف ينفق على المخدرات حتى عام ٢٠١٢ إذا ظلت نفس الظـــروف ونفـــس طـــرق المكافحـــة ونفـــس طرق الضبط ونفس طبيعة المستهلكين وعاداتهم.
- أن المخـــدرات الموجـــودة بالأســـواق حالياً والتى يقبل عليها الشباب مدمرة للصحة وللقدرات العقلية والعصبية٠

التوصيات

فى مجال المكافحة الأمنية :

١ - تطوير خطط مكافحة العرض من خلال أحداث تنمية بديلة فى مناطق الزراعات تعتمد على المشاركة الشعبية.

٢ - تشجيع ودعم التنمية البديلة لمناطق الزراعات بإحلال زراعة النباتات الطبية العطرية بدلاً من زراعات المخدرات.

٣ - مشاركة الجهة الأمنية فى تفعيل جهود خفض الطلب بمختلف جوانبه.

٤ - إنشاء أو تحديد جهة معنية لتولى مسئولية تنسيق الجهود بين شركاء المكافحة.

٥ - عدم التركيز على المنحنى العقابى فى المواجهة وإعتبار المدمن مريضاً يحتاج للعلاج مع تغليب الإدماج له على الإستبعاد.

٦ - إطلاع ضباط المكافحة على الآتى:

- الوسائل المستحدثة والآساليب التى يلجأ اليها التجار فى ترويج بضاعتهم.
- نتائج الأبحاث العلمية التى تتم فى مجال المخدرات.
- الإحصائيات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة بالموضوع.

٧ - تدريب الضباط على إتقان تحرير محاضر المخدرات وفقاً لأحكام القانون. حتى لا يكون هناك ثغرة يستفيد منها المتهم.

٨ - إستحداث وتقنين طرق الكشف عن حالات التعاطى ، ومنها:

- حالات حوادث الطرق.
- مخالفات المرور الخطيرة.
- حالات التقدم لشغل الوظائف.
- حالات الإلتحاق بالمعاهد والجامعات.
- حالات الإنضمام للمؤسسات الاجتماعية والرياضية.
- حالات الحبس الإحتياطى.

٩ - تفصيل مواد القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ والخاصة بمكافحة غسل الأموال المتحصلة من جرائم زراعة وتصنيع النباتات والجواهر المخدرة وجلبها وتصديرها والإتجار فيها.

١٠ - تفصيل قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تحديد نسبة من الأموال المحكوم نهائياً بمصادرتها لصالح الشعب بسبب تهريب المخدرات أو الإتجار فيها للإنفاق منها على تحديث ودعم الأجهزة ووسائل مكافحة المخدرات بالقوات المسلحة ووزارة الداخلية تنفيذاً للقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب.

١١ - التوسع فى إستخدام أسلوب التسليم المراقب وهو الذى يسمح للشحنات غير المشروعة من المخدرات بمواصلة طريقها الى خارج إقليم بلد أو أكثر أو غيره أو الى داخله ، بغية كشف هوية الأشخاص المتورطين فى إرتكاب جرائم الإتجار غير المشروع. بإعتباره أسلوب فعال فى مكافحة المخدرات بصفة عامة ، وفى الإتجار غير المشروع بصفة خاصة.

.فى مجال المكافحة التشريعية :

١ - تعديل المادة ٣٧ والخاصة بالحكم ضد متعاطى ومدمنى المخدرات بحيث يحكم على من يضبط لتعاطيه المخدرات بعقوبة السجن بدلاً من الأشغال الشاقة المؤقته على أن يترك للقاضى سلطة الأمر بإيداع من يثبت إدمانه من المحالين للمحاكمة بإحدى المصحات بإعتباره مريضاً للمرة الأولى فقط.

٢ - تعديل مادة ٥٢ مكرر بحيث تتيح للنائب العام أو من يفوضه بأن يأمر بإعدام النباتات المخدرة المضبوطة بمكان ضبطها بعد التحفظ على العينات المناسبة. حيث أن المادة الحالية تلتزم بالتحفظ على هذه النباتات المخدرة لحين صدور الأمر بإعدامها.

٣ - يقترح أن تدخل الأموال المصادرة والمملوكة لتجار المخدرات ضمن مصادر تمويل صندوق مكافحة وعلاج الإدمان.

٤ - يقترح إضافة مادة تجيز إحالة المتهم المحال الى محكمة الجنايات فى إحدى الجنايات المنصوص عليها فى قانون المخدرات من صدر حكم بإدانته الى جهاز المدعى العام الإشتراكى لفحصه وفقاً لأحكام القانون ٣٤ لسنة ٧١ بغرض فرض الحراسة على أمواله ولمانعة من تهريبها تمهيداً لإحالته الى محكمة القيم.

٥ - ضرورة إنشاء السجون الخاصة للمحكوم عليهم فى جرائم المخدرات تطبيقاً لنص المادة ٣٧ من القانون ١٢٢ لسنة ٨٩ أو تخصيص أماكن لهم بالمؤسسات العقابية وكذا إنشاء مصحات لإيداع مدمنى المخدرات بغرض علاجهم طبياً ونفسياً واجتماعياً.

فى مجال البحث العلمى :

١ - تركيز إهتمام الدولة بالبحث العلمى كأساس لمواجهة مشكلة المخدرات.

٢ - مد جسور التعاون بين الجهات المسئولة عن مكافحة المخدرات مع أجهزة البحث العلمى.

٣ - دعم البحوث العلمية الخاصة بمحور العمل على خفض الطلب.

٤ - يجب على شركاء المكافحة وضع نتائج البحث العلمى كأساس لبرامج وأساليب المكافحة.

٥ - إنشاء قاعدة معلومات موحدة لكل ما يتعلق بالمخدرات يستعين بها كل من يعمل فى مجالات البحث العلمى ومكافحة الظاهرة.

٦ - دعم البحث العلمى الخاص بقضايا المخدرات لما له من أثر فعال فى كشف الجوانب السلبية والإيجابية وتقديم المقترحات للحد من المشكلة.

فى مجال التربية والتعليم والشباب :

١ - تبنى قنوات وزارة التربية والتعليم تقديم المعلومات العلمية الصحية عن أضرار وأخطار المخدرات وذلك بالأسلوب الملائم للمرحلة التعليمية.

٢ - تنظيم وعقد ندوات بالمدارس والمعاهد والجامعات للتوعية بمخاطر الإدمان.

٣ - التوسع فى إستخدام الوسائل الإعلامية المطبوعة (مطبوعات ملصقات) المتضمنة مخاطر الإدمان والتحقير منش أن المخدرات وذلك بين التجمعات الطلابية.

٤ - يجب أن تتضمن المناهج الدراسية جميع أبعاد مشكلة المخدرات (صحية - دينية - إقتصادية - إجتماعية ...) بالملائمة مع المراحل التعليمية.

٥ - إجراء مسابقات ثقافية على مستوى جميع قطاعات وإدارات التربية والتعليم وكذا الكليات والمعاهد لإختيار أفضل الموضوعات حول مشكلة المخدرات والتصدى له. وذلك بدراسة البناء المعلوماتى وطرق التفكير لدى القطاع الطلابى.

٦ - العمل على توعية الطلاب وأولياء الأمور بعدم إستخدام العقاقير الطبية المنشطة التى تساعد على السهو ، إذ أن معظمها يحتوى على مواد مخدرة.

٧ - التركيز على الأنشطة الرياضية بالمدارس والجامعات ومراكز الشباب والأندية والتى من شأنها إستقطاب طاقات الشباب وملأ أوقات فراغهم وإبعادهم عن الإدمان.

فى مجال الإعلام :

١ - يجب الإستفادة من الدراسات الإعلامية الخاصة (الرسالة الإعلامية - الأسلوب العلمى لتخطيط الحملات الإعلامية) وذلك فى تخطيط الحملات الإعلامية للمكافحة.

٢ - إلـــزام مؤلفـــى ومخـــرجى الدراما بمراجعة المواقف الدرامية المتعلقة بالمخدرات مع المختصين من الإعلاميين.

٣ - تركـــيز الحمـــلات الإعلامية أساساً للجماعات الهشه مثل (أطفال الشوارع - الأطفال العاملين - النوادى - التجمعات الشبابية عموماً).

٤ - تدريـــب القائمين على الإتصال المباشر على المهارات الإتصالية بشأن التوعية بمشكلة المخدرات.

٥ - التركيز على الوازع الدينى بأسلوب ملائم فى تحريم المواد المخدرة.

فى مجال الصحة:

١ - التوســـع فى إنشاء مصحات للعلاج على مستوى جميع محافظات الجمهورية مع توفير الإمكانـــيات الماديـــة لهـــا (أجهـــزة - الأدوية الفعالة .. الخ) وكذا إمدادها بالكوادر البشرية المدربة.

٢ - دعم العيادات الخارجية الملحقة بما من شأنه مكافحة الإدمان بالقطاعات الآتية:

- خدمات الصحة المدرسية.
- خدمات الصحة لطلبة الجامعات.
- خدمات الصحة للعمال بجهات عملهم.
- خدمات الصحة الإنجابية (وحدات تنظيم الأسرة).
- خدمات التأمين الصحى.

٣ - يجـــب الفصل التام (إنشائياً وإدارياً) بين مصحات علاج الإدمان ومصحات الأمراض العقلية.

٤ - يجـــب الفصـــل داخـــل مصحات علاج الإدمان بين حالات الإدمان المحولة للمصحة بأحكام قضائية والحالات المتطوعة لطلب العلاج.

٥ - يجـــب رفـــع المستوى التدريبى للقائمين على علاج الإدمان وذلك من خلال التدريب المحلى وإيفاد بعثات للخارج للإستفادة من تجارب وخبرات الدول الأخرى.

٦ - يجـــب العمـــل علـــى تغيير الإنطباع السائد لدى المجتمع عن العلاج النفسى مع دعم خدمات الطب النفسى بجميع قطاعات المجتمع.

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

العوامل الاقتصادية والاجتماعية المؤثرة فى الوقاية من الإدمان في الريف المصري

إعـــداد

دكتور/ محمد جمال ماضى أبو العزائم

أستاذ باحث

المركز القومى للبحوث

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١, TelFax: No. ٢٦١٠٣١٢

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

العوامل الاقتصادية والاجتماعية المؤثرة فى الوقاية من الإدمان فى الريف المصرى

مقدمة:

يمثل الاهتمام بالريف المصرى الركيزة الأساسية لتقدم المجتمع خاصة مع التحديات الجديدة للقرن الحادى والعشرين بمختلف صورها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتكنولوجية[١]. وتنمية الريف يعد جزءاً هاماً ورئيسياً فى خطط وبرامج التنمية الاقتصادية المصرية وذلك لما يتمتع به الريف المصرى من طاقات وموارد كبيرة يمكن أن تساهم إذا ما أحسن استغلالها فى إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة فى البنيان الاقتصادى[٢].

ويمثل الاهتمام بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية المؤثرة فى الوقاية من الإدمان فى الريف المصرى محور رئيسياً من محاور برنامج التنمية الصحية للسكان الريفيين والذين يمثلون الجزء الأكبر من السكان فى مصر كما هو مبين فى الجدول رقم (١) حيث يوضح الجدول أن جملة عدد السكان فى المناطق الريفية فى عام ١٩٩٦ يبلغ نحو ٣٣,٨ مليون نسمة يمثلون نحو ٥٧% من إجمالى عدد السكان فى مصر والبالغ ٥٩,٣ مليون نسمة ولا شك أن وضع استراتيجية فعالة للوقاية من الإدمان فى المناطق الريفية يعمل على الحد من الإنفاق المتزايد على الصحة من جانب وزارة الصحة والسكان حيث يوضح الجدول رقم (٢) تزايد المنفق على الصحة نحو ٢,١٣ مليار جنيه فى عام ١٩٩٨/٩٧ إلى نحو ٣,١١ مليار جنيه فى عام ٢٠٠٠/٩٩ بنسبة زيادة تقدر بنحو ٤٦%.

جدول رقم (١) تطور عدد السكان فى المناطق الريفية

البيان / السنة	١٩٦٠	١٩٧٦	١٩٨٦	١٩٩٦
إجمالى عدد السكان بالمليون نسمة	٢٦,١	٣٦,٦	٤٨,٣	٥٩,٣
جملة عدد السكان بالمناطق الريفية بالمليون نسمة	١٦,١	٢٠,٦	٢٧	٣٣,٨
نسبة السكان الريفيين (%)	٦١,٧	٥٦,٣	٥٥,٩	٥٧

المصـــدر: الجهـــاز المركـــزى للتعبئة العامة والإحصاء – الكتاب الإحصائى السنوى أعداد مختلفة.

جدول رقم (٢) الإنفاق العام للدولة والإنفاق على الصحة بالمليون جنيه فى الفترة ١٩٩٨/٩٧ - ٢٠٠٠/٩٩

البيان / السنة	٩٨/٩٧	٩٩/٩٨	٢٠٠٠/٩٩
الإنفاق العام للدولة	٨٣٥٢٠,٥	٩١٥٢٦,٥	١٠٠٣٠٢,٩
المنفق على الصحة	٢١٢٩,٦	٢٥١٢,٩	٣١٠٦,٥
نسبة الإنفاق على الصحة (%)	٢,٥٥	٢,٧٥	٣,١

المصـــدر: جمهوريـــة مصـــر العربـــية - الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء الكتاب الإحصائى السنوى - يونيو ٢٠٠٢.

وقد أوضحت كثير من الأبحاث أن الإدمان يصيب من نحو ٧% إلى ١٠% من مجمـــوع ســـكان العالم مما يجعله من أهم المشاكل المؤثرة على اقتصاديات دول العالم كما أوضحت بعض الآراء أن الإدمان يكلف العالم نحو ٢٠٠ مليار دولار كل عام تمثل حجم تجارة المخدرات[٣].

ويعرف الإدمان بأنه الاعتماد النفسى والجسمى على تناول عقار مخدر أو مسكر أو منشـــط أو مهلوس بطريقة منتظمة مع احتمال زيادة الجرعة وإذا توقف عنها تحدث له أعراض الانسحاب[٤].

وخطورة المخدرات ليست فقط على صحة الفرد ولكن خطورته تكمن فى تأثير المخـــدرات علـــى صحة وسلامة الجماعة وعلى تماسكها من مختلف الجوانب النفسية والصحية والاجتماعية والاقتصادية والدينية.

وتفـــرق الأبحاث بين مفهوم التعاطى والإدمان، فالتعاطى يقصد به تناول المواد المخـــدرة بشـــكل تجريبى أو متقطع أو منتظم دون أن يصل لحالة الاعتماد النفسى أو الجسدى التى تميز حالة الإدمان.

وقد عرفت لجنة خبراء منظمة الصحة العالمية الإدمان بأنه[٥] حالة تسمم دورية أو مزمـــنة مضرة بالفرد أو بالمجتمع وهذه الحالة تكون نتيجة الاستخدام المتكرر لعقار طبيعى أو صناعى وتتضمن هذه الحالة الخصائص التالية:

- رغبة قهرية أو حاجة اضطرارية للاستمرار فى تعاطى المادة المخدرة.
- ميل لزيادة الجرعة.
- اعتماد نفسى وجسمى على آثار المادة المخدرة.

وتتمـــثل أهـــم النواحى الاقتصادية والاجتماعية المؤثرة فى الوقاية من الإدمان فى النواحى التالية:

١ـ الاهتمام بالتعليم فى المناطق الريفية:

تتعدد المشاكل التى تواجه التعليم فى المناطق الريفية وقد أوضحت دراسة معهد التخطـــيط القومى حول (أهم التحديات الاجتماعية فى مواجهة القرن الواحد والعشرين والصادر فى عام ١٩٩٨م) عدم ملاءمة العملية التعليمية من حيث توافر المعلم التربوى والنظام التعليمى الذى يحول التعليم من كم معرفى إلى تعليم لتنمية القدرات والمهارات وقـــد أدى ذلك إلى أن نحو ٤٠% من المقيدين فى التعليم الأساسى يتسربون من التعليم ويرتدون إلى الأمية[٦] ويعتبر هذا العامل من العوامل المساعدة لانتشار ظاهرة الإدمان

حيـــث يؤدى عدم استكمال التعليم الأساسى فى حالات كثيرة إلى إصابة الفرد بالإحباط النفسى مما يجعله عرضه للانحراف والضياع ويؤكد ذلك ظاهرة أطفال الشوارع والتى توضـــح أن هـــروب الطالب من المدرسة إلى الشارع نتيجة حتمية لمشاكل التعليم فى المجتمع المصرى.

٢ ـ محاربة الأمية:

الأمية مشكلة أساسية لصيقة بالتعليم إما لعدم الالتحاق بالتعليم الأساسى أو هروباً منه، وعلى الرغم من تناقص معدلات الأمية من نحو ٤٩,٤% فى عام ١٩٨٦ إلى نحو ٣٩,٤% فى عام ١٩٩٦ من السكان فى سن ١٠ سنوات فأكثر، إلا أن عدد الأميين ظل ثابـــتاً فـــى التعدادين ويقدر بنحو ١٧,٣ مليون نسمة بغالبية متفشية فى المناطق الريفية بالمقارنـــة بالمناطق الحضرية وبين الإناث بالمقارنة بالذكور ويوضح الجدول رقم (٣) أن نســـبة الأمية من الذكور والإناث فى المناطق الحضرية تبلغ ١٩,٨١%، و ٣٣,٨% على الترتيب بينما تبلغ فى المناطق الحضرية ٣٦,٤% و ٦٣,٢٣% على الترتيب بنسبة زيادة تبلغ نحو ٨٣,٧٥% و ٨٧,١% على الترتيب.

جدول رقم (٣) توزيع السكان (١٠ سنوات فأكثر) مقدرة كنسبة مئوية حسب الحالة التعليمية والنوع فى حضر وريف مصر وفقاً للنتائج النهائية لتعداد عام ١٩٩٦

الحالة التعليمية	حضر		ريف		جملـــــة		
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	إجمالى
أمى	١٩,٨١	٣٣,٨	٣٦,٤	٦٣,٢٣	٢٩	٥٠,١٨	٣٩,٣٦
يقرأ ويكتب	٢٢,١١	١٧,٤٢	٢٣,١	١٢,٤٢	٢٢,٦١	١٤,٦٤	١٨,٧٤
ابتدائى	١٠,١٢	٩,٤١	١٠,١٨	٧,٥	١٠,١٦	٨,٣٤	٩,٢٧
مؤهل أقل من المتوسط	٣٥,٦٧	٣١,٨٣	٢٦,٧٩	١٥,٨٣	٣٠,٧٥	٢٢,٩٢	٢٦,٩٢
مؤهل جامعى	١٢,٢٥	٧,٥٣	٣,٤٩	٠,٩٩	٧,٤	٣,٨٩	٥,٦٨
غير مبين	٠,٠٣	٠,٠٢	٠,٠٤	٠,٠٣	٠,٠٣	٠,٠٣	٠,٠٣
الإجمالى	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصـــدر: الجهـــاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء – الكتاب الإحصائى السنوى – يونيو ٢٠٠٢.

٣ ـ محاربة التدخين فى المناطق الريفية:

يعتبر محاربة التدخين فى المناطق الريفية محوراً رئيسياً من محاور وقاية السكان الريفيين من مشكلة الإدمان حيث توضح الأبحاث أن تدخين السجائر يعد مؤشراً هاماً ينبئ باحتمالات مرتفعة للإقبال على تعاطى المخدرات المختلفة وبالتالى يصنف من يمارس هذا السلوك ضمن ما يسمى بالجماعات المستهدفة لتعاطى المخدرات والتى يجب أن تقدم إليها برامج الوقاية الأولية.

وتوضح الدراسات زيادة نسبة الإنفاق الاستهلاكى على السجاير والدخان فى المناطق الريفية بنسبة ٢٨% بالمقارنة بالمناطق الحضرية(٧).

وفى دراسة للدكتور/عادل غانم بجامعة الإسكندرية والدكتور/ محمود فواز بجامعة طنطا عن عينة بحثية قوامها ٣٥٠ مفردة تم دراستها بمركز كفر الشيخ ليمثل الحضر وقرية الحمراء بنفس المحافظة لتمثل الريف باعتبارها أكبر قرية فى عدد السكان والذى بلغ حوالى ٦٧,٤ ألف نسمة فى عام ١٩٩٦ يتبين زيادة نسبة المنفق على الدخان بالمقارنة بالحضر بنسبة ٢٨,١٢% حيث يبلغ متوسط نسبة المنفق على الدخان إلى الدخل فى الحضر ١٦% بينما تبلغ هذه النسبة ٢٠,٥% فى المناطق الريفية فى محافظة كفر الشيخ كما هو مبين فى الجدول رقم (٤).

وبينت الدراسة أن أهم أسباب التدخين فى المناطق الريفية يتمثل فى:

- الاختلاط بالأصدقاء المدخنين.
- الهروب من المشاكل والواقع المؤلم.
- التقليد الأعمى للأب فى التدخين.
- سفر الأب إلى الخارج وبعده عن الأسرة.
- التقليد الأعمى للمدرسين فى المدرسة.

جدول رقم (٤) متوسط قيمة الدخل الشهرى والمنفق على الدخان بالجنيه فى الشهر لعينة الدراسة بمحافظة كفر الشيخ

المنطقة	متوسط الدخل	متوسط المنفق على الدخان	نسبة المنفق على الدخان إلى الدخل
مركز كفر الشيخ (حضر)	٤١٧,٧	٦٧,٢	%١٦
قرية الحمراء (ريف)	٢٥٩,٢	٥٣,١	%٢٠,٥

المصـــدر: عـــادل محمد خليفة (دكتور)، و محمود محمد فواز (دكتور) التلوث البيئى وعلاقـــته بإنـــتاج واستهلاك الدخان – التكنولوجيا والزراعة المصرية فى القـــرن الواحـــد والعشـــرين – المؤتمـــر السابع للاقتصاديين الزراعيين – الجمعية المصرية للاقتصاد الزراعى – ٢٨-٢٩ يوليو ١٩٩٩.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة من جانب الدولة لمكافحة التدخين إلا أن إنتاج شـــركات الســـجائر فـــى تزايد مستمر وقد أوضح رئيس مجلس إدارة الشركة الشرقية للدخـــان أن موارد الدولة من صناعة السجائر بلغت نحو ٢ مليار و ٢٩٧ مليون جنيه خلال التسعة أشهر من عام ٢٠٠١ بزيادة تقدر بنحو ١٤٦ مليون جنيه وبنسبة نمو تبلغ نحو ٧% عن الفترة المماثلة من العام السابق.

وتوضح بيانات منظمة الصحة العالمية أن كل مبلغ ينفق على التدخين يماثله ثلاثة أضعافه على العلاج مما يوضح مدى خطورة مشكلة التدخين فى المجتمع المصرى فى زيادة المبالغ المخصصة للعلاج والرعاية الصحية.

ويوضح الجدول رقم (٥) زيادة الإنتاج المحلى من السجائر من نحو ٣٣ مليار سيجارة فى عام ١٩٨١/٨٠ إلى نحو ٦٢ مليار سيجارة فى عام ٢٠٠٠/٩٩ بزيادة تقدر بنحو ٨٧,٩% ، بينما زاد المنتج المحلى من منتجات التبغ من نحو ٤,٨٣ ألف طن فى عام ١٩٨١/٨٠ إلى نحو ٥٦,٦ ألف طن فى عام ٢٠٠٠/٩٩ بزيادة تبلغ نحو ١٠٧١,٨٤%. كما يوضح نفس الجدول زيادة الواردات من الدخان من نحو ٤٩,٤ مليون جنيه فى عام ١٩٨١/٨٠ إلى نحو ٥٥٠ مليون جنيه فى عام ٢٠٠٠/٩٩ بزيادة تقدر بنحو ١٠١٣,٤%. ولا شك أن الزيادة المستمرة فى الواردات من الدخان تؤثر بالسلب على قيمة الميزان التجارى المصرى والذى يعانى من عجز مستمر فى الفرق بين قيمة الصادرات والواردات المصرية حيث بلغ متوسط قيمة العجز فى الميزان التجارى المصرى فى الفترة ١٩٩٥-٢٠٠١ نحو ٣٥ مليار جنيه كما هو مبين فى الجدول رقم (٦).

جدول رقم (٥) تطور الإنتاج المحلى لكل من السجائر ومنتجات التبغ فى مصر خلال الفترة ١٩٨١/٨٠ - ٢٠٠٠/٩٩م

السنة	السجائر (بالمليار سيجارة)	منتجات التبغ (بالألف طن)	واردات الدخان* بالمليون جنيه
٨١/٨٠	٣٣	٤,٨٣	٤٩,٤
٨٢/٨١	٣٦	٥,٠٩	٦٥
٨٣/٨٢	٣٦	٦,٤٦	٧٩,٩
٨٤/٨٣	٤٥	٨,٠٨	١١٣,٨
٨٥/٨٤	٤٨	١٠,٥٨	١١٦
٨٦/٨٥	٤٤	٨,٣٣	١١٧,٦
٨٧/٨٦	٤٨	٩,٩٥	١٣٠,٦
٨٨/٨٧	٤٤	١١,٢٨	١٤٠,١
٨٩/٨٨	٤٣	١٤,٤٣	١٧٦
٩٠/٨٩	٤٠	٢١,٤٨	١٨٠
٩١/٩٠	٤٠	٢٢,٩٥	٢٧٢
٩٢/٩١	٤٣	٢٤,٥١	٣٧٩,٣
٩٣/٩٢	٣٩	٢٧,٠٧	٤٤٦,٩
٩٤/٩٣	٣٩	٤٩,٩٩	٤٣١,٤
٩٥/٩٤	٤٢	٣٢,٥٢	٤٨١,٦
٩٦/٩٥	٤٦	٣٧,٥٦	٤٥٥,٩
٩٧/٩٦	٥٠	٣٨,٢٩	٤٩٦,٩
٩٨/٩٧	٥٧	٥٥,٠٠	٤٣٦,٧
٩٩/٩٨	٥٩	٥٨,٢٨	٥٠٦,٥
٢٠٠٠/٩٩	٦٢	٥٦,٦	٥٥٠

المصـــدر: ١) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - الكتاب الإحصائى السنوى أعداد مختلفة.

٢) البـــنك الأهلـــى المصـــرى - إدارة البحوث الاقتصادية العامة - النشرة الاقتصادية - القاهرة - أعداد مختلفة.

* واردات الدخان خلال الفترة ١٩٨٠-١٩٩٩ مسحوبة كسنوات ميلادية.

جدول رقم (٦) الصادرات والواردات والميزان التجارى المصرى فى الفترة ١٩٩٥-٢٠٠١

السنة	الصادرات بالمليار جنيه	الواردات بالمليار جنيه	الميزان التجارى
١٩٩٥	١١,٩٥	٣٩,٨٩	٢٧,٩٤ -
١٩٩٦	١٢,٣	٤٤,٢٢	٣١,٩٢ -
١٩٩٧	١٣,٣٤	٤٤,٨٩	٣١,٥٥ -
١٩٩٨	١١,٠٤	٥٦,٠٣	٤٥ -
١٩٩٩	١٢,١٧	٥٤,٤٠	٤٢,٣٣ -
٢٠٠٠	١٦,٤	٤٨,٦٥	٣٢,٢٥ -
٢٠٠١	١٦,٥	٥٠,٧	٣٤,٢ -
المتوسط	١٣,٤	٤٨,٤	٣٥ -

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - الكتاب الإحصائى السنوى أعداد مختلفة.

٤- التخفيف من حدة مشكلة البطالة فى المناطق الريفية:

تعتبر زيادة البطالة فى المناطق الريفية من أهم العوامل المساعدة على شعور الشباب الريفى بالإحباط والمعاناة النفسية. وقد أوضحت كثير من الأبحاث الارتباط الوثيق بين البطالة وتعاطى وإدمان المخدرات[٨]. ويوضح الجدول رقم (٧) زيادة معدل البطالة فى المجتمع المصرى من نحو ٥,٤٢% فى عام ١٩٨١ إلى نحو ٩,٠٥% فى عام ٢٠٠٢ بزيادة تقدر بنحو ٦٧% وتشير بعض الدراسات إلى أن البيانات المعلنة من جانب الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء تميل إلى التحيز إلى الأدنى للأسباب التالية[٩].

- توضح بعض الدراسات التطبيقية أن معدلات البطالة فى مصر يتراوح بين ١٥-١٧,٥%.
- تزايد رصيد البطالة من نحو ١,٤ مليون متعطل فى أوائل التسعينات ليتراوح ما بين ١,٥-٢ مليون متعطل فى عام ٢٠٠٠ (مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار - ٢٠٠٠م).
- ارتفاع عدد الداخلين الجدد فى سوق العمل من عدد ٦٠٠ ألف فرد عام ٩٢/ ١٩٩٣ ليصل إلى ٩٠٠ ألف عامل فى عام ٢٠٠٠ (مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار - ٢٠٠٠م).
- مسارعة نحو ٤,٤ مليون مواطن للتكالب على التقدم للتعيين فى برامج التشغيل التى أعلنت عنها الحكومة فى عام ٢٠٠١.

ويوضح الجدول رقم (٨) أن الجزء الأكبر من المتعطلين مازال يتواجد فى المناطق الريفية والتى تراوحت نسبته ما بين ٥٠,٨% فى عام ١٩٩٥ إلى نحو ٥٥% من إجمالى عدد المتعطلين فى عام ١٩٩٩ ويعنى ذلك ضرورة وضع برامج فعالة للتخفيف من حدة البطالة فى المناطق الريفية كركيزة أساسية من ركائز وقاية الشباب من المشاكل النفسية ومشاكل التعاطى والإدمان.

جـدول رقـم (٧) تطـور عـدد المتعطلين وقـوة العمل بالمليون فرد ومعدل البطالة فى مصـــر

السنة	عدد المتعطلين	قوة العمل	معدل البطالة (%)
١٩٨١	٠,٥٧	١٠,٥١	٥,٤٢
١٩٩٠	١,٢٨	١٥,٦٧	٨,٢٠
١٩٩٨	١,٤٥	١٧,٦٣	٨,٢٢
٢٠٠٠	١,٤٨	١٨,٦٢	٧,٩٥
٢٠٠٢	١,٧٨	١٩,٦٧	٩,٠٥

المصدر: ١ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصـاء – بحـث العمالة بالعينـة أعوام متعددة.

٢ – الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء – مصر فى أرقام – مارس ٢٠٠٢.

جدول رقم (٨) توزيع المتعطلين بين المناطق الريفية والحضرية مقدراً كنسبة مئوية.

السنة	نسبة المتعطلين فى المناطق الحضرية (%)	نسبة المتعطلين فى المناطق الريفية (%)	الإجمالى (%)
١٩٩٥	٤٩,٢	٥٠,٨	١٠٠
١٩٩٧	٤٤,٨	٥٥,٢	١٠٠
١٩٩٨	٤٢,٤	٥٧,٦	١٠٠
١٩٩٩	٤٥	٥٥	١٠٠

المصـــدر: الجهـــاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء – بحث العمالة بالعينة – أعوام متعددة.

٥ ـ الاهتمام بدور المسجد فى المناطق الريفية:

يلعب المسجد دور فعال فى الوقاية من مشكلة الإدمان خاصة فى المناطق الريفية ويحد من هذا الدور انخفاض مستوى بعض الوعاظ العاملين فى المساجد لعدم توافر الخبرة الملائمة لهم للتحدث عن مثل هذه المشاكل مع رواد المساجد خاصة من الشباب.

ومن هذا المنطلق يجب الاهتمام بتدريب الوعاظ للعمل على وقاية الشباب من مشاكل التدخين والمخدرات وذلك من خلال تعرف الوعاظ على طبيعة هذه المشكلة والجوانب الاقتصادية والاجتماعية والنفسية التى تدفع الشباب للإدمان، والأساليب الفعالة التى يمكن اتخاذها لحماية الشباب من هذه المشكلة المؤثرة على استقرار الفرد والأسرة والمجتمع. ويجب أن يكون الحوار مع الشباب قائم على الفهم والحكمة كما يقول القرآن الكريم (أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن) سورة النمل آية (١٢٥).

حيث أن استخدام إستخدام أسلوب التخويف فقط لا يساعد على حل المشكلة والحوار المتبادل الهادف بين الوعاظ والشباب يساعد على بناء جسور الثقة المتبادلة والتى تعتبر اللبنة الأولى فى تفهم مشكلة الإدمان والتغلب عليها فى إطار مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء.

٦ ـ الاهتمام بعمل الجمعيات التطويعة:

يبلغ عدد الجمعيات التطوعية فى مصر نحو ١٤٦٠٠ جمعية يعمل منها ٤٢٠٠ جمعية فى القطاع الريفى بنسبة تمثل نحو ٢٨,٨% من إجمالى عدد الجمعيات[١٠] على الرغم من تواجد الجزء الأكبر من السكان فى مصر فى المناطق الريفية.

وتوضح الدراسات عدم توافر الإمكانيات البشرية والمادية لمثل هذه الجمعيات حتى تتمكن من أداء رسالتها فى وقاية الشباب الريفى من مشكلة الإدمان فالكوادر البشرية وكذلك الأطباء العاملين فى الجمعيات التطوعية الريفية لا تتوافر لهم الخبرة الكافية للتعامل مع هذه المشكلة مما يقتضى معه إعطاء مزيد من الاهتمام لهذه الجمعيات المنتشرة فى جميع المحافظات لكى تكون أداة فعالة فى مواجهة مشكلة الإدمان. ومن هذا المنطلق يجب تمثيل الجمعيات الأهلية الريفية بالقدر الكافى فى عضوية المجلس القومى لمكافحة الإدمان حتى يمكن إيجاد مزيد من التنسيق والتكامل بين مختلف الجهات العاملة فى مجال مكافحة الإدمان خاصة مع الجمعيات الريفية التطوعية.

٧ ـ تدعيم القطاع الريفى الصحى:

على الرغم من الاهتمام المتزايد من جانب وزارة الصحة فى زيادة عدد وحدات القطاع الريفى الصحية من نحو ٢٧٣٢ وحدة فى عام ١٩٩٣ إلى نحو ٣٢٠٥ وحدة فى عام ٢٠٠٠ بزيادة تقدر بنحو ١٧,٣٢%، كما زادت أيضاً عدد أسرة القطاع الريفى من نحو ١٢٢٣٢ بزيادة تقدر بنحو ٢٩,٨٢%[١١]، إلا أن البيانات الصادرة من مجلس الشورى عن الخدمات الصحية بالقرية المصرية توضح انخفاض عدد الأطباء لإجمالى عدد السكان فى المناطق الريفية بالمقارنة بالمناطق الحضرية حيث تبلغ هذه النسبة طبيب لكل ١٠٠٠ فرد فى المناطق الحضرية بينما تبلغ هذه النسبة طبيب لكل ٥٠٠٠ فرد فى المناطق الريفية. ويقتضى ذلك إعطاء مزيد من الاهتمام للخدمات الصحية المقدمة من القطاع الريفى الصحى وتزويدهم بمختلف الأبحاث والدراسات التى أجريت فى مجال علاج ومكافحة الإدمان حتى يمكن وقاية السكان الريفيين من هذه المشكلة.

٨ ـ تفعيل دور المرأة الريفية:

تلعب المرأة الريفية والتى تمثل نصف عدد السكان الريفيين تقريباً دوراً أساسياً فى برامج التنمية الريفية.

ولا شـــك أن الاهـــتمام بدور المرأة الريفية يعتبر الوسيلة الفعالة فى الوقاية من مشـــكلة الإدمان، وقد أوضحت الأبحاث ضآلة فرص وبرامج التدريب والتعليم الموجهة للمرأة الريفية، وحتى البرامج الموجهة للمرأة على الرغم من قلتها غالباً ما تقتصر على القـــيادات النســـائية ولا ينال جمهور الريفيات إلا القليل منها والتى ترتكز أغلبها على الـــنواحى العامة دون التطرق لمعالجة المشاكل الفعلية التى تواجه الأسر الريفية خاصة مشكلة الإدمان.

ومـــن هـــذا المـــنطلق يجب وضع البرامج الفعالة للعمل على محو أمية المرأة الريفـــية والتى تتزايد معدلاتها بالمقارنة بمعدلات أمية المرأة فى المناطق الحضرية مع التوســـع فـــى إنشاء مراكز تدريب للنساء الريفيات على مستوى القرى يتم من خلالها توعـــية المرأة الريفية بمشاكل التدخين والمخدرات وطرق الوقاية والعلاج ولا شك أن إنشـــاء المجلـــس القومـــى للمرأة يعتبر وسيلة فعالة للنهوض بالمرأة الريفية من خلال مختلف اللجان المنبثقة عن المجلس.

المراجـــــع

١- جمهورية مصر العربية - مجلس الشورى - لجنة الخدمات - التقرير النهائى عن تنمية القرية المصرية - ١٩٩٣.

٢- صـــلاح علـــى صالح فضل الله - التنمية الريفية ودورها المأمول فى التنمية الاقتصـــادية المصرية - مؤتمر الاقتصاد والتنمية فى مصر والبلاد العربية- الـــندوة العلمـــية الثانـــية - نحـــو تنمية اقتصادية زراعية متكاملة - جامعة المنصـــورة، كلـــية الـــزراعة - قسم الاقتصاد الزراعى - المركز الإقليمى للتخطيط والتنمية الزراعية - ٢٧ أكتوبر ١٩٩٨.

٣- إبراهيم نافع - كارثة الإدمان - مركز الأهرام للترجمة والنشر - ١٩٨٩.

٤- جمهوريـــة مصـــر العربـــية - الجمعـــية المركزية لمنع المسكرات ومكافحة المخدرات - عدد يناير - فبراير - مارس - ٢٠٠٠م.

٥- إنعـــام عبد الجواد (دكتورة) وآخرون - المسح الشامل لظاهرة تعاطى وإدمان المخـــدرات - قـــراءة فى بعض المؤشرات - المؤتمر الدولى الأول - الدين والعلم فى مواجهة الإدمان - وزارة الأوقاف ٢٧-٢٩ أكتوبر - ٢٠٠١.

٦- لطف الله إمام صالح (دكتور) - مصر وإطلالة الألفية الثالثة - تحديات الداخل وتحديـــات الخارج - حول أهم التحديات الاجتماعية فى مواجهة القرن الواحد والعشـــرين - سلســـلة قضـــايا التخطيط والتنمية رقم ١١٦ - معهد التخطيط القومى - يونيو ١٩٩٨.

٧- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - مصر فى أرقام- مارس ٢٠٠٢.

٨- ليلى عبد الجواد (دكتورة) وآخرون - تعاطى المخدرات بين شباب العشوائيات- مؤتمر الدين والعلم - فى مواجهة الإدمان - وزارة الأوقاف- ٢٧-٢٩ أكتوبر ٢٠٠١.

٩- سميحة فوزى (دكتورة) - وسهير أبو العينين (دكتورة) - حوار حول الرؤية المستقبلية للتنمية فى مصر - الاستثمار والنمو وفرص العمل - نظرة مستقبلية - معهد التخطيط القومى - سلسلة ندوات ٢٠٠١/٢٠٠٢- الحلقة الحادية عشر ٢٠٠٢/٦/١١.

١٠-مصطفى دسوقى كسبة- الجمعيات الأهلية فى مصر- الواقع والمأمول فى ضوء المتغيرات الدولية والمحلية - ندوة التقييم الاقتصادى والاجتماعى للجمعيات الخيرية الأهلية فى جمهورية مصر العربية - الجزء الأول- ٢٩- ٣٠ أكتوبر ١٩٩٧م - مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى - جامعة الأزهر.

١١-الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - الكتاب الإحصائى السنوى - أعداد مختلفة.

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

القانون رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢م
الخاص بمكافحة غسل الأموال
فلسفته وأهم ملامحه

إعـــــداد

دكتور/ سعيد عبد الخالق

وكيل وزارة

وزارة التجارة الخارجية

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ – ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢
الخاص بمكافحة غسل الأموال
فلسفته واهم ملامحه

مدخـــــل :

اصبح انتقال رؤوس الأموال عبر الدول اكثر يسرا في ظل تدويل الاقتصاد العـــالمي ، ونمو أسواق المال الدولية ، وقد حمل هذا في طياته تنامي حركة الجريمة الاقتصادية المنظمة وتزايد حركة تداول أموال المنظمات الإجرامية على المستوى الدولي والمحلي بهدف تغيـــير صفة الأموال التي يتم الحصول عليها بطرق غير مشروعة واعادة تدويرهـــا فـــي مجـــالات وقنوات استثمار شرعية لكي تبدو كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع .

لذلك تزايد الاتجاه – في السنوات الأخيرة – نحو مكافحة عمليات غسل الأموال القذرة من خلال جهود دولية ووطنية حثيثة استهدفت الحد من تلك الظاهرة والحيلولة دون نموها لما لذلك من آثار بالغة على استقرار أسواق المال الدولية ، بـــل علـــى الاســـتقرار الاقتصـــادي والاجتماعي على كافة المستويات .

ويتفق هذا التوجه مع قاعدة اقتصادية هامة مفادها أن رؤوس الأموال القلقة الباحثـــة عن الشرعية لا تبني اقتصادا ولا تحقق تنمية اقتصادية حقيقية ، حيث لا يهتم غاسلو الأموال بالجدوى الاقتصادية للاستثمار قدر اهتمامهم بالتوظيف الذي يسمح بإعادة تدوير تلك الأمـــوال في أشكال عديدة وعبر فترات زمنية متلاحقة ، وهو ما يتناقض مع كل القواعد الاقتصاديـــة ، ويشكل خطرا كبيرا على مناخ الاستثمار محليا ودوليا ويضر بمصداقية الأســـس الاقتصاديـــة المتعارف عليها القائمة على نظرية تعظيم الربح والتي يمكن لصانعي السياسات الاقتصاديـــة الاستناد إليها .

ناهيك عما تؤدي إليه حركة الأمـــوال المطلـــوب غســـلها دون مراعـــاة الاعتبـــارات الاقتصادية من المنافسة غير المتكافئة مع المستثمر الجاد المحلي والأجنبي علـــى الســـواء ، باعتبار أن العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة من التعامل ، لا سيما وان عمليات غسل الأموال يمكن أن تؤثر بالسلب في اغلب المتغيرات الاقتصادية بما قد يعقد من مهمة الدولة في وضـــع خطط وبرامج فعالة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

في إطار ما سبق ونظرا لما تشكله هذه الظاهرة من خطورة على الاقتصاد العالمي وما يتفرع عنها من إشكاليات قانونية واقتصادية واجتماعية وأمنية معقدة ، فقد اتجه المجتمع الدولي إلى مواجهتها من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير على الصعيدين الدولي والإقليمي يتمثل أهمها في خلق شبكة للاتصالات تضمن التبادل السريع للمعلومات حول الصفقات والنشاطات المشبوهة ، كما قام العديد من الدول بسن التشريعات اللازمة لملاحقة هذه الأموال والتي تنص على تجريم عمليات غسل الأموال باعتبارها عمليات غير مشروعة يعاقب عليها القانون ، فضلا عن التشديد على أهمية مشاركة المؤسسات المالية في التصدي لتلك العمليات.

فلسفة قانون مكافحة غسل الأموال وأهميته :

الواقع أن مصر لم تكن في حاجة فعلية إلى إصدار قانون خاص لمكافحة غسل الأموال ، نظرا لان التشريعات المصرية المعمول بها تعتبر كافية لحصار الأنشطة غير المشروعة ، وتحصين الاقتصاد المصري من مثالبها ومخاطرها .

وعلى الرغم من أن التشريع المصري لم يكن يتضمن نصا صريحا يجرّم عمليات غسل الأموال ، إلا أن المشرع قد أدرك مبكرا الدور الخطير الذي يمكن أن يلعبه غسل الأموال في تسهيل واستمرار تصاعد جرائم الكسب غير المشروع سواء من خلال الاتجار غير المشروع والأنشطة المحظورة أو تلك المرتبطة بالفساد الإداري ، ومن ثم فقد حرص المشرع على توفير أطر تشريعية لمواجهة مثل هذه العمليات ، وذلك من خلال تضمين القوانين الموجودة عددا من المواد التي تجرم مثل هذه الأفعال ، أو تغليظ العقوبات المقررة عليها .

وبالرغم من اتفاق رؤية المشرع المصري مع الاتجاهات المعاصرة للمجتمع الدولي بشأن ضبط ومصادرة الإيرادات والممتلكات غير المشروعة ، إلا أن التجريم والعقاب لم يكن يشمل أفعال عمليات غسل الأموال ، ولم يكن يتناول بالتنظيم إجراءات وضوابط تتبع هذه الأموال عبر الدول في تشريع خاص . من هذا المنطلق فقد تزايد الإحساس بان الوقت قد اصبح مناسبا لإصدار تشريع خاص بمكافحة عمليات غسل الأموال بعدما أصبحت تلك العمليات تمثل ظاهرة عالمية تساعد المنظمات الإجرامية الدولية على اختراق وإفساد الهياكل الاقتصادية والمؤسسات التجارية والمالية المشروعة والمجتمع بكافة مستوياته .

عزز من هذا التوجه أن القوانين المعمول بها في مصر لم تكن تجرّم صراحةً ، وبصفة أصلية عمليات غسل الأموال ، ويقتصر التجريم فقط على النشاط غير المشروع الذي يتحقق منه المال القذر ، لذلك جاء إصدار هذا التشريع معبرا عن اتفاق وتجاوب مصر الكامل

مع كافة الجهود الدولية المبذولة في هذا الاتجاه ، ومن ذلك اتفاقية منظمة الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات (فيينا ١٩٨٨) والتي انضمت إليها مصر بصدور القرار الجمهوري رقم ٥٦٨ لسنة ١٩٩٠ بالموافقة على أحكامها ، ومنسقا أيضا وإعلان بازل ١٩٨٨ ، والخاص بمنع الاستخدام الإجرامي للجهاز المصرفي لأغراض غسل الأموال ، كما جاء مراعيا – أخيرا – التوصيات الاربعين الصادرة عن لجنة العمل المالي لغسل الأموال (FATF) والتي تغطي جوانب متعددة لهذه الظاهرة فيما يتعلق بالمعاملات النقدية المحلية والدولية ذات الصلة بالأعمال غير المشروعة وأهمها التوصية الرابعة التي تطالب كل دولة بان تتخذ الإجراءات الضرورية ، بما فيها الإجراءات التشريعية ، لتتمكن من تجريم عمليات غسل الأموال .

ولأن تدخل المشرع في العمليات المالية – سواء المصرفية أو التجارية – ينبغي أن يتم بحرص شديد أخذا في الاعتبار أن رؤوس الأموال تحجم عن التواجد إلى البلدان التي تتسم تشريعاتها الاقتصادية بالتعقيد ، فقد حرص المشرع المصري على تحقيق التوازن للمعادلة الاقتصادية الصعبة بين مقتضيات التنمية وتهيئة المناخ المناسب لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية ، وبين متطلبات القضاء على الجريمة الاقتصادية المنظمة وحماية الاقتصاد المصري من أضرارها .

<u>ترتيبا على ما تقدم ، يمكن إيجاز أهداف إصدار قانون مكافحة غسل الأموال في الآتي :-</u>

١- تنظيم المعاملات المالية وفرض نوع من الرقابة عليها من أجل التأكد من أن المؤسسات المالية تكافح عمليات غسل الأموال المتحصل عليها من مصادر غير مشروعة ، وهذا من خلال وضع إطار قانونى يجرم عمليات غسل الأموال .

٢- تهيئة المناخ الاستثمارى ، وذلك بإضفاء الثقة على المؤسسات المالية في مصر ، لتمهيد الطريق لجذب المزيد من الاستثمارات الشرعية.

٣- العمل على رفع اسم مصر من قائمة الدول غير المتعاونة في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال ، والتى سبق وان ادرج اسم مصر فيها بمعرفة لجنة العمل المالى لغسل الأموال FATF وهى لجنة منبثقة عن مجموعة الدول الصناعية السبع G٧ وخاصة أن معظم المنظمات والمؤسسات والهيئات الدولية قد تربط بين منح المساعدات والمنح المالية وبين تنظيم إدارة عمليات الرقابة على المعاملات المالية التي تجرى داخل المؤسسات المالية المصرية .

٤- استحداث الوسائل العملية والقانونية التي من شأنها العمل على تكوين وضع جهاز رقابى تحدد سلطاته واختصاصاته - للعمل على مكافحة عمليات غسل الأموال هذا فضلا عن تدريب العاملين بالمؤسسات المالية وإيجاد قاعدة بيانات وخلق كوادر جديدة تعى أهمية مكافحة عمليات غسل الأموال .

٥- تحليل اتجاهات النشاط الاقتصادي في المجتمع بصورة أكثر دقة حيث انه من المعروف انه على الرغم من الفوائد النظرية أو الظاهرية لتدفق الاموال ايا كانت طبيعتها - إلاّ أن الاموال المغسولة أو الاستثمارات الناتجة عن عمليات غسل الأموال هى أموال ساخنة ومن ثم فهي لا تنعم بالاستقرار وتظل تنتقل في آجال قصيرة من شكل إلى أخر من أشكال الاحتفاظ بالثروة وبالتالي لا تسهم في تحقيق تنمية حقيقية.

أهم ملامح قانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بمكافحة غسل الأموال :

عرفت المادة الأولى من القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ عملية غسل الأموال بانها كل سلوك ينطوى على اكتساب الأموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو ادارتها أو حفظها ... إذا كانت متحصلة من جريمة مع العلم بذلك ، متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبة أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال.

والأموال - هنا - قد تكون في هيئة نقود بأية عملة – وطنية أو أجنبية – أو في هيئة أشياء عينية أو مادية كالعقار أو المنقول المادى أو المعنوى أو أوراق مالية أو تجارية.

ويشترط لتطبيق هذا القانون العلم بالجريمة ، فالقانون لا يعاقب عليها إذا كانت عن جهل بحقيقة الأموال المغسولة ، فجريمة غسل الأموال - إذن - من الجرائم العمدية التي يشترط العلم بها مقترنا بقصد جنائى عام هو قصد ارتكاب جريمة غسل الأموال.

وقد خاطب المشرع – في هذا الصدد – المؤسسات المالية التالية:

- البنوك العاملة في مصر (بنوك القطاع العام والخاص ، وبنوك الاستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة) وفروعها في الخارج ، وفروع البنوك الأجنبية العاملة في مصر.
- شركات الصرافة ، والجهات الأخرى المرخص لها بالتعامل في النقد الأجنبي

- الجهات التي تباشر نشاط تحويل الأموال ، ويقصد بها أية جهة مرخص لها قانونا في تحويل الأموال بذاتها أو من خلال البنوك

- الجهات العاملة في مجال الأوراق المالية ، وتشمل شركات السمسرة وتكوين المحافظ ، وشركات رأس المال المخاطر ، وشركات المقاصة والتسوية ، وشركات التوريق وغيرها .

- الجهات العاملة في مجال تلقى الأموال

- صندوق توفير البريد، بالرغم من أن اغلب ودائعه تتسم بأنها صغيرة الحجم أو متوسطة، الا أن القانون من باب الحيطة والحذر قد خاطب الصندوق خشية ما قد يثار حول بعض ودائعه كبيرة الحجم من شبهات

- الجهات التي تمارس نشاط التمويل العقارى وهذه هى الجهات التي يجرى انشاؤها بموجب القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠٠

- الجهات التي تمارس نشاط التأجير التمويلى : والتى ينظم عملها القانون رقم ٩٥ لسنه ١٩٩٥

- الجهات العاملة في نشاط التخصيم أي الجهات التي تقوم بخصم الاوراق التجارية عن طريق سداد قيمتها الحالية قبل ميعاد استحقاقها ، ويلاحظ أن هذا النشاط يعتبر إحدى العمليات التي تؤديها المصارف لعملائها . وبالرغم من انه لا توجد في مصر جهات مستقلة عاملة في نشاط التخصيم إلا أن المشرع أراد أن يجمع كافة فئات المجتمع في مواجهة عمليات غسل الأموال، حتى يضيق الخناق على سبل إضفاء صفة الشرعية على الأموال غير المشروعة .

- الجهات التي تمارس أي نوع من أنشطة التأمين وصناديق التأمين الخاصة وأعمال السمسرة في مجال التأمين

وقد ألزم القانون المؤسسات المالية المذكورة بإمساك سجلات ومستندات لقيد ما تجريه من العمليات المالية المحلية أو الدولية ، وبسجلات بيانات العملاء والمستفيدين والاخطار عن العمليات التي يشتبه في انها تتضمن غسل الأموال* ، لذلك لا يجوز لهذه المؤسسات فتح حسابات أو ربط ودائع أو قبول أموال أو ودائع مجهولة أو بأسماء صورية أو وهمية .

---

* المادتين ٤ ، ٥

والاخلال بأي من هذه الواجبات يؤدي إلى معاقبة المخطئ بعقوبة الجنحة المنصوص عليها في المادة ١٥ من القانون وهي الحبس أو الغرامة بحد ادنى خمسة الاف جنيه ، وحد أقصى عشرين الف جنيه .

<u>وقد بيّن المشرع في المادة الثانية من القانون أنواع الجرائم التي تدخل في مفهوم غسل الأموال وهي :</u>

- جرائم زراعة وتصنيع النباتات والجواهر والمواد المخدرة وجلبها وتصديرها والاتجار فيها.
- جرائم اختطاف وسائل النقل (بريه أو بحرية أو جويه) واحتجاز الأشخاص ، وذلك في حالة ما إذا جنى الجناه أموالا حصلوها من الاختطاف
- الجرائم التي يكون الارهاب أو تمويله من بين أغراضها أو من وسائل تنفيذها ، ويقصد بالارهاب كل استخدام للقوه أو العنف أو التهديد أو الترويع يلجأ اليه الجانى تنفيذا لمشروع اجرامى فردى أو جماعى بهدف الاخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنة للخطر ، وكل من سعى لدى دولة أجنبية أو لدى جمعية أو هيئة أو منظمة أو جماعة أو عصابة يكون مقرها خارج البلاد ، أو بأحد ممن يعملون لمصلحة اى منها ، وكذلك كل من تخابر معها أو معه للقيام بأي عمل من أعمال الإرهاب داخل مصر أو ضد ممتلكاتها أو مؤسساتها أو ممثليها أو مواطنيها أثناء عملهم أو وجودهم بالخارج أو الاشتراك في ارتكاب شئ مما ذكر*.
- جرائم استيراد الأسلحة والذخائر والمفرقعات والاتجار فيها وصنعها بغير ترخيص
- الجنايات والجنح المضرة بالمصلحة العامة وهى تتضمن السعى أو التخابر مع دولة اجنبية أو احد ممن يعملون لمصلحتها للقيام باعمال عدائية ، أو الاضرار بمركز مصر الحربى أو السياسى أو الدبلوماسى أو الاقتصادى ، والاتلاف العمدى لوثائق تتعلق بأمن الدولة أو اخفاؤها أو اختلاسها وتزويرها .. الخ

هذا فضلا عن جرائم الرشوة واختلاس المال العام والعدوان عليه ، والمسبوكات والزيوف المزورة ، والتزوير**.

---

* راجع المواد ٨٦ و ٨٦ مكرر ، ٨٦ مكرر (ب) ، ٨٦ مكرر (ج) من قانون العقوبات المضافة بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٢ .

** يرجى الرجوع إلى الجرائم المنصوص عليها في الأبواب الأول والثانى والثالث والرابع والخامس عشر والسادس عشر من الكتاب الثانى من قانون العقوبات

- جرائم سرقة الأموال واغتصابها
- جرائم الفجور والدعارة
- الجرائم الواقعة على الآثار ، وهي تكتسب أهميتها بسبب انتشار تهريب الآثار إلى الخارج ، لذلك ادخلها المشرع في نطاق غسل الأموال لضخامة المبالغ التي يمكن تحصيلها من عمليات التهريب ، أما إتلاف الآثار فلا ينطبق عليه قانون غسل الأموال .
- الجرائم البيئية المتعلقة بالمواد والنفايات الخطرة ، واستقدامها لدفنها محليا ، حيث تخضع المتحصلات الناتجة عن هذه العمليات لقانون غسل الأموال .
- الجرائم المنظمة التي يشار إليها في الاتفاقيات الدولية التي تكون مصر طرفا فيها ، بشرط أن يكون معاقبا عليها في كلا القانونين المصري والأجنبي .

وقد أوجب القانون إنشاء وحدة مستقلة ذات طابع خاص بالبنك المركزي المصري لمكافحة غسل الأموال تمثل فيها الجهات المعنية ويلحق بها عدد كاف من الخبراء والمتخصصين ، أي أن لهذه الوحدة شخصية معنوية مستقلة عن البنك المركزي

ويتكون الهيكل التنظيمي للوحدة من خمس إدارات هي الفحص والتحري والاتصالات والتعاون الدولي والبحوث ونظم المعلومات ، والشئون الإدارية . .

ويشكل للوحدة مجلس أمناء يضم خمسة أعضاء (مساعد وزير العدل – نائب محافظ البنك المركزي – رئيس هيئة سوق المال – ممثل لاتحاد بنوك مصر– خبير في الشئون المالية والمصرفية) ويختص مجلس الأمناء بتصريف شئون الوحدة ووضع السياسة العامة لها ، ومتابعة تنفيذها ، وتختص الوحدة بتلقي الإخطارات الواردة من المؤسسات المالية عن العمليات التي يشتبه في أنها تتضمن غسل أموال ، ويلاحظ أن الشكوك لا تكفي – بمفردها – لتكوين الاشتباه ، ولا يقتصر الأمر عليها ، وانما يجب أن تكون هناك قرائن قوية وأدلة قاطعة على وجود أنشطة غير مشروعة ، وتنشئ الوحدة قاعدة بيانات لما يتوافر لديها من معلومات ، على أن يتم تبادل هذه المعلومات والتنسيق مع الجهات الرقابية ، ومع الجهات المختصة في الخارج تطبيقا لاحكام الاتفاقات الدولية ، ولكي تؤدي الوحدة دورها بفعالية فقد زود القانون بعضا من موظفيها بصفة مأمور الضبط القضائي فيما يتعلق بجرائم غسل الأموال .

هذا ، ويعد رئيس مجلس الأمناء تقريرا سنويا يقدم إلى مجلس إدارة البنك المركـــزي المصري يتضمن عرضا لنشاط الوحدة والتطورات العالمية في مجال مكافحة غســـل الأمـــوال وموقف مصرفيها .

العقوبات المقررة على جرائم غسل الأموال :

حدد المشرع العقوبات التي تفرض على مخالفي أحكام هذا القانون ، مع عدم الإخلال بأية عقوبة اشد ينص عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر ....

ويقضي القانون بان يعاقب بالسجن مدة لا تجاوز سبع سنوات وبغرامة تعادل مثلـــــي الأموال محل الجريمة ، كل من ارتكب أو شارك فـــــي الجريمـــة بـــالتحريض أو الاتفـــاق أو المساعدة ، وكل من شرع في ارتكاب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في القانون .

وقد شدد المشرع العقوبة بالحكم – في جميع الأحوال – بمصادرة الأموال المضبوطة.

وبعد أن قررت المواد من ١٣ إلى ١٦ من القانون أحكام العقوبات الجنائية ، جـــاءت المادة ١٧ لتقرر الإعفاء من العقاب إذا تراجع أحد الجناة عن إتمام الجريمة ، وابلغ الوحـــدة المختصة أو ابلغ سلطة مختصة بالجريمة قبل أن تعلم بها هذه السلطات .

فإذا حصل الإبلاغ بعد العلم بالجريمة تعين للإعفاء أن يكون من شأن الإبـــلاغ ضبـــط باقي الجناة أو الأموال محل الجريمة .

AL-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

فى الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

غسيل أموال المخدرات
المفهوم والمواجهة القانونية

إعـــــداد

لواء / هانـــى الغنـــام

نائب رئيس مجلس إدارة

الجمعية المصرية العامة لمنع المسكرات ومكافحة المخدرات

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

غسيل أموال المخـــــدرات

لمشكلة المخدرات غير المشروعة عناصر ثلاثـــــة :

١- المادة المخدرة : طبيعية وتخليقية وصلبة وسائلة وعقاقيـــــــر . . . إلـــــخ

٢- الأشخـــــاص : الزراع والمنتجين والمهربين والتجـــــــــار والمتعاطين . . .إلخ

٣- المـــــــــال.

وتبذل كافة الجهود لمواجهة العناصر السابقة ولم يكن عنصر المـــــال يلقـــى الإهتمام الكافى رغم أنه هو الهدف الأساسى من عمليات الإتجار والـــــترويج وخاصة فى مجال الإتجار غير المشروع بالعقاقير المخـــــدرة .

وبدأت الدول توجه جهودها لإقتفاء أثر الإيرادات المتأتية من الإتجار غير المشروع فى المخدرات بالتحفظ عليها وتجميدها ومصادرتها وفى المقابل لم يستســـلم تجـــار المخدرات بل بحثوا عن وسائل لحماية أموالهم الملوثة وإظهارها كما لو كانت ثمـــرة نشاط مشروع ، وهنا ظهر مفهوم غسيل أموال المخدرات .

مفهوم غسيل أموال المخـــــدرات

هناك شبه إتفاق بين الدول على أن مفهوم غسيل أموال المخدرات هو قصد إخفـــاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صـــاحب الحـــق فيـــه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون إكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلـــى شـــخص مـــن إرتكب الجريمة المتحصل منها المال وذلك بسلوك ينطوى على إكتساب الأمـــوال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظـــــــــها أو إستبدالها أو إيداعـــــها أو ضمانها أو إستثمارها أو نقلها أو تحويلها أو التلاعب فى قيمتها .

وبمعنى مختصر هو إضفاء الشرعية على الأموال المشبوهه المتحصلة مـــن التجارة غير المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية .

مواجهة غسيل أموال المخدرات عالميا :

واجه المجتمع الدولى ظاهرة غسل أموال المخدرات حيث عقدت إتفاقية دولية عامة تلزم أطرافها بتجريم غسيل الأموال وهى : إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات الفعلية عام ١٩٨٨ .

وهذه الإتفاقية هى أول خطوة حاسمة على المستوى الدولى لمواجهة ظـــاهرة غسيل أموال المخدرات حيث ورد بالمادة ٣ منها الجرائم الخاصة بها مـــن تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها مستمدة من جرائم أو إشتراك فيها بقصد إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع أو مساندة شخص متورط فـــى تلـــك

الجريمة وأيضا إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال وحيازتها مع العلم بأنها مستمدة من جرائم الإتجار فى المخدرات .

وقد أكدت الإتفاقية أيضا على أن جريمة غسيل أموال المخدرات لها طبيعة جنائية حيث يوقع على مرتكبها الجزاء الجنائى فى صورة عقوبات سالبة للحرية كالسجن بالإضافة إلى العقوبات المالية كما أوضحت الإتفاقية أيضا الإجراءات التى تتبعها الدول للتصدى لغسيل الأموال وخاصة التى يتعين إتباعها لتتبع الأموال عبر الدول .

كما نصت الإتفاقية على مبدأ هام فى إثبات جريمة غسيل أموال المخدرات حيث نقل المبدأ عبء الإثبات للمتهم بدلا من النيابة العامة والسلطة المختصة. فمقتضى قرينة البراءة أن كل منهم بجريمة مهما بلغت جسامتها ، يجب معاملته بوصفه شخصا بريئا حتى تثبت إدانته بحكم قضائى بات ، فالأصل فى المتهم البراءة ومن ثم فعبء إثبات التهمة يقع على عاتق النيابة أو السلطة المختصة بالدولة والتى عليها وحدها عبء تقديم الدليل .

إلا أن الإتفاقية ألقت بعبء إثبات البراءة وشرعية الأموال والمتحصلات محل المصادرة على المتهم ذاته بحيث يتحمل عبء إثبات براءته .

مواجهة غسيل أموال المخدرات إقليميا :

١- **إتفاقية مجلس أوروبا بالقمع غسيل الأموال ١٩٩٠**

حيث ألزمت الدول الموقعة عليها بأن تجرم غسيل الأموال المتأتية عن جرائم (مادة ٦) متى أرتكبت عمدا كتحويل الأموال و نقلها و إخفاء حقيقتها وحيازتها .

و أجازت الإتفاقية مصادرة الممتلكات و الأموال ما دامت ناتجة عن جرائم يراد غسلها و هى فى ذلك تتفق و إتفاقية الأمم المتحدة عام ١٩٨٨ بأن حظرت الإمتناع عن تقديم المساعدة فيما بين الدول الأطراف بحجة سرية العمليات المصرفية .

مواجهة غسيل الأموال المخدرات بمصر :

واجهت الإدارة العامة لمكافحة المخدرات مشكلة غسيل أموال مهربى وتجار المخدرات حيث لم يكن هناك قانون يعالج تلك المشكلة تشريعيا . ولجأت الإدارة إلى إنشاء إدارة لمتابعة الثروات غير المشروعة المتحصلة من الإتجار بالمخدرات وتتولى تلك الإدارة تطبيق القانون رقم ٣٤ لسنة ٧١ الخاص بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب .

حيث قامت الإدارة بإعمال المادتين ٢ ، ٣ من القانون بفرض الحراسة على أموال تجار ومهربى المواد المخدرة وكذا المادة رقم ٢٢ بمصادرة تلك الأموال .

وإزاء التصدى لتلك المشكلة فقد تم إصدار قانون خاص لمعالجتها حيث صدر القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ والخاص بمكافحة غسيل الأموال بصفة عامة حيث ورد فى المادة ٢ منه ما نصه:

يحظر غسيل الأموال المتحصلة من جرائم زراعة وتصنيع النباتات والجواهر والمواد المخدرة وجلبها وتصديرها والإتجار فيها بالإضافة لجرائم أخرى .

كما ذكرت فى الفقرة الأخيرة منها ما نصه :

سواء وقعت جريمة غسيل الأموال فى الداخل أو الخارج بشرط أن يكون معاقبا عليها فى كلا القانونين المصرى والأجنبى .

كما نص القانون المصرى لغسل الأموال فى مادته الثالثة على إنشاء وحدة مستقلة ذات طابع خاص لمكافحة غسيل الأموال تنشأ بالبنك المركزى وتمثل فيها الجهات المعنية ويلحق بها عدد كاف من الخبراء والمتخصصين وعلى أن يصدر رئيس الجمهورية قرارا بتشكيل الوحدة ونظام إدارتها .

كما أوردت المادة الرابعة من القانون إختصاص تلك الوحدة بتلقى الإخطارات من المؤسسات المالية على العمليات التى يشتبه فى إنها تتضمن غسل الأموال وكذا أن تتولى الوحدة إنشاء قاعدة بيانات بما يتوفر لها من معلومات وأن تضع الوسائل الكفيلة بإتاحتها للسلطات القضائية وغيرها من الجهات المختصة بتطبيق القانون، وكذلك تبادل هذه المعلومات والتنسيق مع جهات الرقابة فى الدولة ومع الجهات المختصة فى الدول الأجنبية والمنظمات الدولية تطبيقا لأحكام الإتفاقيات الدولية التى تكون مصر طرفا فيها أو تطبيقا لمبدأ المعاملة بالمثل .

كما أوردت المادة (٥) من القانون أن تتولى وحدة مكافحة غسيل الأموال أعمال التحرى والفحص عما يرد إليها من إخطارات ومعلومات فى شأن العمليات التى يشتبه فى أنها تتضمن غسيل الأموال وتقوم بإبلاغ النيابة العامة بما يسفر عنه التحرى من قيام دلائل على إرتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى قانون غسيل الأموال ، كما وأن للوحدة أن تطلب من النيابة العامة لإتخاذ التدابير التحفظية .

كما أعطت المادة ٦ العاملين بالوحدة الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بناء على طلب محافظ البنك المركزى صفة مأمورى الضبط القضائى للجرائم المنصوص عليها فى القانون والتى تكون متعلقة بأعمال وظائفهم .

وقد نصت المادة ١٠ على إنتفاء المسئولية الجنائية بالنسبة إلى كل من قام – بحسن نية – بواجب الإخطار عن أى من العمليات المشتبه فيها الخاضعة لأحكام القانون أو بتقديم معلومات أو بيانات وذلك بالمخالفة للقواعد المفروضة لضمان سريتها ، كما نفت أيضا المسئولية المدنية متى كان الإعتقاد بقيام هذا الإشتباه مبنيا على أسباب معقولة وكل ذلك بقصد التصدى لغسيل الأموال .

كما أوردت المادة ١٤ عقوبة غسل الأموال بمعاقبة كل من إرتكب أو شرع فى إرتكاب تلك الجريمة بالسجن مدة لا تجاوز سبع سنوات وبغرامة تعادل مثلى الأموال محل الجريمة .

وتضمنت الفقرة الثانية من تلك المادة أن يحكم فى جميع الأحوال بمصادرة الأموال المضبوطة أو بغرامة إضافية تعادل قيمتها فى حالة تعذر ضبطها أو فى حالة التصرف فيها إلى الغير حسن النية.

كما بينت المادة ١٧ من يبادر من الجناة بإبلاغ وحدة مكافحة غسل الأموال بالبنك المركزى أو السلطات المختصة إبلاغها بالجريمة قبل العلم بها فإذا حصل الإبلاغ بعد العلم بالجريمة تعين للإعفاء من العقوبة أن يكون من شأن الإبلاغ ضبط باقى الجناة أو الأموال محل الجريمة .

هذا وقد صدر قانون مكافحة غسيل الأموال فى ٢٠٠٢/٥/٢٢

صدر قرار رئيس الجمهورية بإنشاء الوحدة :

وتنفيذا للمادة ٣ من القانون فقد صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٢ بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٤ بإنشاء وحدة مكافحة غسل الأموال بالبنك المركزى وذلك من خمسة أعضاء ثلاثة بحكم وظائفهم وإثنين من أهل الخبرة وهم :

١- مساعد وزير العدل يختاره الوزير (رئيسا)

٢- أقدم نائب لمحافظ البنك المركزى

٣- رئيس هيئة سوق المال

٤- ممثل لإتحاد بنوك مصر يرشحه إتحاد البنوك

٥- خبير فى الشئون المالية والمصرفية يختاره رئيس الوزراء .

وعلى أن يصدر التشكيل بقرار من رئيس مجلس الوزراء . وأوضحت سائر المواد إختصاصات الوحدة وأن تكون عضوية مجلس الأمناء سنتان .

وسيتم فى القريب العاجل بإذن الله إصدار اللائحة التنفيذية للقانون حتى يستكمل تنفيذه لمواجهة متحصلات جرائم الإتجار فى المخدرات و منعا من أن يجنى تجارها ومهربيها ثمارها وأن تقتص منهم العدالة للقضاء عليهم منعهم من الثراء الغير مشروع .

لواء / هانى الغنام

نائب رئيس مجلس الإدارة

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

فى الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

غســـل الأعـــوال والمخـــدرات

إعـــــــداد

عميد/ عبد الوهاب أبو الصفا الغنيمى

أكاديمة الشرطة – مركز بحوث الشرطة

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ – ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١, TelFax: No. ٢٦١٠٣١٢

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

غسل الأموال والمخدرات

مقدمـــــــة

موضوع البحث :

تعاملـت المجتمعات مع مشكلة المخدرات منذ وقت طويل وحاولت الدول مكافحة هذه الظاهـرة والقضـاء عليها، مراعاة لآثارها المدمرة على الأفراد والمجتمع. وأقرت الدول من القوانيـن الخاصـة التى تعالج المتعاملين مع المخدرات من خلال العقوبات الجنائية. وتنوعت الأساليب وطرق المكافحة. وكانت مصر من أولى الدول التى جرمت الأفعال المتصلة بتعاطى المخدرات فصدر الأمر العالى فى ١٨٧٩/٣/٢٩ والذى جرم زراعة الحشيش أو تعاطيه. كما بذلـت العديـد من الجهود الدولية فى ذات المدمار فكان مؤتمر شنغهاى سنة ١٩٠٩، والذى دعـى إلى اتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة تهريب الأفيون ومشتقاته. وعقدت اتفاقية لاهاى الدولية للأفيون سنة ١٩١٢.

ودعـى تفـاقم عمليات الاتجـار بالمخدرات دول العالم إلى إبرام اتفاقية جنيف سنة ١٩٣٦ لمكافحـة الاتجـار غـير المشروع بالمخدرات دون الاقتصار على نوع محدد منها، وتنامـت الجهـود الدولـية فـى ذات الاتجاه فصدر بروتوكول سنة ١٩٥٣ للحد من زراعة المخدرات وتصنيعها ، والاتفاقية الموحدة للمخدرات سنة ١٩٦١ واتفاقية المؤثرات العقلية سنة ١٩٧١ والتى جرمت لأول مرة تصنيع واستعمال المؤثرات العقلية.

ولكن ظهرت عقبة جديدة أمام عمليات مكافحة الجرائم بصفة عامة وجرائم المخدرات بصـفة خاصـة، وتتمـثل فى عملية غسل الأموال المتحصلة من هذه الجريمة والتى تمولها وتنفذها ــ فى أغلب الأحيان ــ عصابات دولية على جانب كبير من التنظيم وتمد نشاطها عبر مـناطق شاسـعة مـن العالم، بما يتيح لهذه العصابات إعادة استخدام هذه الأموال فى تمويل نشاطها الإجرامى فى تجارة المخدرات.

وتعـد عملية غسل الأموال ظاهرة إجرامية مستحدثة تؤرق دول العالم لدورها السلبى فى عرقلة إجراءات تعقب وضبط ومصادرة الأموال ذات المصدر الإجرامى.

وتعـد عمليات غسـل الأمـوال من أخطر المشكلات التى تواجهه الدول وأنظمتها الاقتصـادية علـى المستوى المحلى والإقليمى والدولى فى ضوء تزايد معدلها سنوياً مع تزايد

حـــركة النشـــاط الاقتصادى والانفتاح المالى والاقتصادى عالمياً والاتجاه إلى تحرير التجارة الداخلية والخارجية.

وترتـــبط عملية غسل الأموال بالعديد من الجرائم مثل جرائم الإرهاب، تزييف العملة، تهريـــب الآثـــار والتحف، الدعارة وتجارة الرقيق، الفساد الوظيفى، عمليات القروض، ورغم ذلـــك يظل للارتباط بين عملية غسل الأموال وتجارة الأموال سماتها الخاصة بالنظر إلى حجم عملـــيات غســـل الأموال المتحصلة من الاتجار بالمخدرات، ويدور موضوع البحث عن غسل الأموال والمخدرات.

أهمية موضوع البحث :

ترجع أهمية موضوع البحث إلى ما تشهده عمليات غسل الأموال فى العقدين الآخرين مـــن تصاعد، تساعد عليه التطورات التكنولوجية المتلاحقة فى تقنيات المعلومات والاتصالات ووســـائل الانـــتقال. وما لحق أدوات السياسة المالية من نشاط مع اتجاه الاقتصاد العالمى نحو سياسات التحرر والعولمة بحيث أصبح حجم عمليات غسل الأموال يشكل قدراً مؤثر من حجم الناتج القومى الإجمالى.

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى تحقيق غايات محددة تتمثل فى :

- تحديد ماهية عملية غسل الأموال المتحصلة من الاتجار بالمخدرات.
- الـــتعرف علـــى الأساليب التى تستخدم فى غسل الأموال والمراحل التى تمر بها هذه العملية.
- إلقـــاء الضوء على العلاقة بين تجارة المخدرات وعمليات غسل الأموال وحجم أموال تجارة المخدرات التى يتم غسلها.

تساؤلات البحث :

فى ضوء تحديد أهداف الدراسة فإن التساؤلات الأساسية للبحث تدور حول :

- ماهية عمليات غسل الأموال.
- ماهى المراحل والأساليب التى تستخدم فى عملية غسل الأموال.
- ماهى الآثار المترتبة على عمليات غسل الأموال.
- ماهى العلاقة بين عملية غسل الأموال وتجارة المخدرات.

منهج الدراسة :

استخدمت الدراسة بصفة أساسية المنهج الوصفى التحليلى الذى يهدف إلى وصف وتشخيص موضوعات الدراسة بالإضافة إلى محاولة الوصول إلى نتائج وتوصيات محددة يؤمل أن تساهم فى مواجهة الآثار السلبية لهذه الظاهرة.

خطة البحث :

تعكس خطة البحث الأهداف والغايات التى تم تحديدها وذلك على النحو التالى :

المبحث الأول : التعريف بعملية غسل الأموال

المطلب الأول : مفهوم وأهداف غسل الأموال

المطلب الثانى : مراحل وأساليب عملية غسل الأموال

المبحث الثانى : آثار عملية غسل الأموال

المطلب الأول : الآثار الاقتصادية لعملية غسل الأموال

المطلب الثانى : الآثار الاجتماعية لعملية غسل الأموال

المبحث الثالث : غسل الأموال والمخدرات

المطلب الأول : العلاقة بين تجارة المخدرات وغسل الأموال

المطلب الثانى : غسل أموال المخدرات

الخاتمة

التوصيات

المبحث الأول

التعريف بعمليات غسل الأموال

تمهيد :

تشـــكل عملية غسل الأموال إحدى الظواهر الاجتماعية والاقتصادية التى تحمل العديد مـــن المخاطـــر على البنية الاجتماعية والاقتصادية لأى مجتمع من المجتمعات. وتقوم عملية غســـل الأمـــوال على مجموعة من الدعائم يلزم توافرها لتحقيق الهدف الذى تسعى إليه وهى على هذا النحو تتسم بالعديد من السمات التى تميزها.

وتمـــر عملـــية غســـل الأمـــوال عـــبر مراحل معقدة من خلال العديد من الأشخاص والمؤسسات المالية، ومن خلال العديد من الأساليب المتطورة.

وعلى ضوء ماتقدم نتناول التعريف بعملية غسل الأموال من خلال مطلبين :

المطلب الأول : مفهوم وأهداف غسل الأموال.

المطلب الثانى : مراحل وأساليب غسل الأموال.

المطلب الأول
مفهوم وأهداف غسل الأموال

تتسم عملية غسل الأموال بالعديد من السمات التى تميزها وصولاً لتحقيق الهدف التى تسعى إليه بالتمويه على المصدر غير المشروع فى الحصول عليها. كما أن لعملية غسل الأموال تعاريف تتباين بشأنه وجهات النظر.

ونعرض فيمايلى لهذه المفاهيم.

تعريف غسل الأموال :

يتسم اصطلاح "غسل الأموال" بالحداثة النسبية، وكان يبدو ـ إلى عهد قريب ـ تعبيراً غريباً ومبهماً للكثيرين من عامة الناس أو المتخصصين على حد سواء[1]. وتعددت التعريفات التى صاغها المهتمون بعمليات غسل الأموال. وتناول هذه التعريفات بقدر من العناية والاهتمام فى محاولة لاستخلاص تعريف شامل لعملية غسل الأموال، يتيح الإلمام بكافة جوانبها وأبعادها.

فيذهب البعض فى تعريف عملية غسل الأموال بأنها "تمويه مصدر الأموال المكتسبة بطريق غير مشروع"[2]، وفى تعريف آخر "العملية التى يلجأ إليها القائمون على الاتجار غير المشروع بالمخدرات، لإخفاء وجود دخل أو لإخفاء مصدره غير المشروع"[3]، وفى تعريف أخير "التصرف فى النقود بطريقة تخفى مصدرها وأصلها الحقيقى"[4]، وتقتصر هذه التعريفات على تحديد هدف عملية غسل الأموال دون جوانبها الآخر.

---

(١) انظر د/ مصطفى طاهر: المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، مطابع الشرطة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٢. وفى ذات المعنى د/ إبراهيم عيد نايل: المواجهة الجنائية لظاهرة غسل الأموال فى القانون الجنائى الوطنى والدولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٩، ص٥.

(٢) وثائق مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ـ هافانا ـ كوبا من ٢٧ أغسطس إلى ٧ سبتمبر ١٩٩٠، وثيقة رقم A/CONF-١٤٤/١٥.

(٣) تقرير المكتب العربى لشئون المخدرات، حول عمليات غسل الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وثيقة رقم ١٤ فى ٢٠ يناير ١٩٩٢م.

(٤) برنامج الأمم المتحدة الدولى لمكافحة المخدرات ـ اليوندسيب ـ التقرير العالمى للمخدرات ١٩٩٧، ص١٣٦.

ويبرز جانب آخر من التعريفات دور المؤسسات المالية والمصرفية فى عملية غسل الأموال، فيذهب البعض فى تعريف عملية غسل الأموال بأنها "استخدام القنوات المصرفية والمؤسسات المالية فى تنفيذ بعض العمليات المالية والتحويلات المصرفية للأموال الناتجة عن الدخول غير المشروعة ــ والمودعة فى هذه البنوك والمؤسسات ــ بغرض تغيير الصفة غير المشروعة للأموال"(١)، وفى تعريف آخر "مجموعة العمليات المالية المتداخلة لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها فى صورة أموال متحصلة من مصدر مشروع(٢). وتغفل هذه التعريفات الجانب القانونى فى عملية غسل الأموال وكونها سلوك إجرامى يستوجب العقاب.

ويذهب جانب آخر من التعريفات إلى إبراز السلوك غير المشروع فى عملية غسل الأموال ويعرفها بأنها "سعى الجهات النشطة فى مجال الاتجار بالطرق غير المشروعة إلى إضفاء الصبغة القانونية على إيراداتها. من خلال تحريك الأموال عبر قنوات شرعية بالصورة التى تؤدى إلى طمس وإخفاء المصدر الحقيقى لتلك الأموال وإيهام الأجهزة بأنها ــ الأموال ــ ناتجة من نشاطات مشروعة(٣)، وفى تعريف آخر "تحويل ونقل الأموال التى تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة أو المتهربة من الالتزامات القانونية إلى شكل أو أشكال أخرى من أشكال الاحتفاظ بالثروة للتغطية على مصدرها والتجهيل به حتى تأخذ شكل الأموال المشروعة"(٤).

---

(١) د/ هدى حامد قشقوش: جريمة غسل الأموال فى نطاق التعاون الدولى، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠١م، ص٢. وقرب من ذلك د/ حمدى عبدالعظيم : غسل الأموال، الأهرام، ١٩٩٦/١١/٢٥، ص٣.

(٢) انظر الأستاذ / عصام الدين الأحمدى: ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية وأهم الجهود العالمية والمحلية المبذولة لمكافحتها، ورقة عمل مقدمة من بنك مصر إلى مركز بحوث الشرطة، بأكاديمية الشرطة لإعداد دراسة حول: عمليات غسل الأموال وإستراتيجية مواجهتها، مركز بحوث الشرطة، ديسمبر ١٩٩٧م، ص١.

(٣) د/ سعيد سيف النصر: المواجهة المصرفية لظاهرة غسل الأموال، مجلة كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، العدد الأول، يوليو ١٩٩٩م ص١٤٠. وانظر لواء/ محمد عبداللطيف فرج، مجلة كلية التدريب والتنمية، أكاديمية الشرطة، العدد الثامن، يناير ٢٠٠٣م، ص١٦٥.

(٤) د/ السيد أحمد عبدالخالق: الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسل الأموال، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، العدد ٢٢، أكتوبر ١٩٩٧م، ص٣.

وتظهر هذه التعريفات المتعددة العناصر الأساسية التى تقوم عليها عملية غسل الأموال:

أولاً : أن الأمـــوال الـــتى يجرى غسلها تنحصل من مصادر غير مشروعة، قد تكون جـــرائم يعاقـــب علـــيها بالقانون أو من خلال التهرب من أداء الالتزامات القانونية كالضرائب والرسوم الجمركية.

ثانياً : تتم عملية غسل الأموال بإجراء بعض العمليات المالية داخل المؤسسات المالية أو المصرفية أو من خلال بعض عمليات المبادلة التجارية، التى تعد مشروعة فى حد ذاتها.

ثالثاً : تهدف عملية غسل الأموال إلى إخفاء وتمويه المصدر الحقيقى للأموال وإسباغ المشروعية على طريق التحصل عليها.

ومـــن ثـــم نرى أن عملية غسل الأموال هى السلوك الذى يرمى إلى استخدام الأدوات المالـــية والمصـــرفية فـــى تدوير الأموال المتحصلة من أنشطة غير شرعية بقصد إخفاء عدم مشروعيتها.

أهداف عملية غسل الأموال :

تتمـــثل غايـــة نشاط غسل الأموال فى المحافظة على عائدات الكسب غير المشروع، وتوفير الأمن وتجنيب الملاحقة القانونية[1] وتتحقق هذه الغاية من خلال الإجراءات التالية :

أولاً : إخفاء الرابطة بين الأموال غير المشروعة ومصدرها :

ويـــتحقق من خلال عمليات متعددة ترمى إلى تمويه أو طمس معالم المصدر الجرمى للأمـــوال، وتحويلهـــا من أصول نقدية إلى أصول حسابية بنكية سواء داخل الدولة أو خارجها وإبعادهـــا عـــن أجهـــزة تنفيذ القانون وتقليل حجم المخاطر القانونية التى تواجه أصحاب هذه الأمـــوال، الأمر الذى يتيح لهم الاستمرار والتوسع فى أنشطتهم غير الشرعية والحصول على مصادر وأسواق جديدة.

ثانياً : توظيف الأموال غير المشروعة فى أنشطة مشروعة :

يســـعى أصحاب الأموال غير المشروعة إلى توفير واجهة نظيفة للعمليات القذرة التى يمارســـونها وتقلـــيل المخاطـــر الأمنية من خلال إعادة استثمار العائدات الإجرامية فى بعض الأنشـــطة المشروعة. والانتقال من العالم السفلى للخارجين على القانون إلى عالم رجال المال والأعمال والاندماج فى الاقتصاد المشروع بما يوفر المرونة الكافية لتحقيق المزيد من الأرباح

(١) انظر د/ مصطفى طاهر، المرجع السابق، ص٦.

وبلـوغ المكانة الاجتماعية، فضلاً عن الدور المهم الذى تؤديه هذه الأنشطة المشروعة ــ فى الوقت ذاته ــ فى تأمين وتسهيل ممارسة الأعمال غير المشروعة[1].

سمات عملية غسل الأموال :

تتمـيز عملـية غسل الأموال بمجموعة من السمات التى تميزها عن الأنشطة المالية الأخرى، والتى تؤثر بالتالى على طبيعة تحركاتها وأهدافها .. أهمها :

١- تتسم عمليات غسل الأموال بسرعة الانتشار الجغرافى، فبعد أن ظلت متركزة فى عدد محـدود مـن الـدول، حيث تنتشر تجارة المخدرات والفساد. بل أيضاً فى أيدى عدد محـدود مـن الأفراد المنحرفين داخل الدولة الواحدة. بدأت فى الانتشار لتشمل عدداً أكـبر مـن الدول والأفراد، ولم تعد تقف هذه العمليات عن حدود الدول الرأسمالية بل امـتدت لتشمل العديد من الدول النامية فى جنوب شرق أسيا وأمريكا اللاتينية وكذلك أفريقـيا، وكذلـك دول شرق أوروبا وجمهوريات الاتحاد السوفيتى السابق، التى تحتل مكانـة رائـدة فـى الجـرائم والمافيا وكذلك غسل الاموال .. وتقدر بعض المصادر الأمريكـية أن سـتين دولة منغمسة فى عمليات غسل الأموال على مستوى العالم من خـلال أفـرادها ومؤسساتها المصرفية والمالية، ومع ذلك تظل الولايات المتحدة فى الطليعة من بين الدول التى تمارس على أرضها عمليات غسل الأموال[2].

٢- لـم تعـد عمليات غسل الأموال أحادية الجانب فى تحركاتها بل أخذت فى اتجاهين، بمعـنى أن عملـيات غسل الأموال التى بدأت محلية أصبحت تكتسب أبعاد دولية بما يضفى على المشكلة تعقيداً وصعوبات خاصة عند محاولة تعقبها أو كشفها[3].

---

(١) من أمثلة ذلك أن الاستثمارات العقارية تكفل التوزيع الجغرافى الآمن، وبأقل تكلفة ممكنة، لمختلف أجزاء الشـبكة الإجرامـية. ومن خلال شركات السياحة والطيران والملاحة والنقل البرى التابعة للمنظمات الإجرامية، يمكن تهريب المخدرات ونقل المعدات والمواد الخام اللازمة لإنتاجها، كما أن الاستثمارات فى قطاع الصناعات الكيميائية تسهم فى توفير السلائف والكيميائيات الضرورية لإنتاج المواد المخدرة، بينما يلاحظ أن الاستثمار فى مجال الفنادق وكازينوهات القمار وشركات اليانصيب والمطاعم والمتاجر متعددة الفروع .. الخ، يوفر تسهيلات كبيرة لعمليات غسل الأموال.

Diane: Illicit narcotics: recent efforts to control chemical; diversion and money laundering, Diane Publishing Company, U.S., ١٩٩٥.

(٢) انظـر د/ حمـدى عبدالعظـيم: غسل الأموال فى مصر والعالم، الطبعة الأولى، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، فرع طنطا، ١٩٩٧، ص١١٢.

(٣) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٧؛ د/ محمد كبيش: عالمية الإجرام الاقتصادى، "المظاهر ــ الأسـباب ــ أسـاليب المواجهة" مجلة الفكر الشرطى، دولة الإمارات العربية المتحدة، الشارقة، المجلد الـثامن، ع٣ أكـتوبر ١٩٩٩، ص٩٨. وانظر د. بينو آرلاكى، نائب السكرتير العام للأمم المتحدة=

٣- تشـــهد عملـــيات غسل الأموال تطوراً كبيراً فى تكتيكها يساعد عليه التزايد الكبير فى حجـــم الأموال والمتحصلات غير المشروعة، وكذلك التطور فى الوسائل التكنولوجية الـــتى تستخدم فى نقل الأموال وتحويلها عبر الحدود. واستخدام أدوات مالية وتجارية مـــتعددة وفـــى بلـــدان مختلفة بقصد إخفاء المصدر الأصلى للأموال غير المشروعة، مســـتغلة فـــى ذلـــك الثغرات الموجودة فى بعض القوانين واللوائح الوطنية التى تنظم الأنشطة المالية والتجارية ومستفيدة من العراقيل والتعقيدات التى تعترض التعاون بين الســـلطات القضـــائية والشرطية بين الدول المختلفة[١]. لعل من أخطر صور التطور دخـــول الأمـــوال المغســـولة إلى عصب الاقتصاد من خلال الانغماس فى البورصة وشراء الأسهم والسندات التى تنتقل بين أيدى كثيرة وربما من جنسيات مختلفة ومن ثم يـــتعذر كشـــفها ويختلط المال المشروع بغير المشروع .. الخ. ولاشك أن ذلك يخلف تأثـــيراً سيئاً على الثقة فى السوق المالية مع ما يترتب على ذلك من آثار غير محمودة وممتدة على الاقتصاد[٢].

٤- يزداد الاتجاه إلى الغسل الدولى للأموال مع ازدياد الاتجاه لتحرير التجارة العالمية، إذ فـــى ظل هذا التحرير مع الميل للتحرير الداخلى يميل محترفو غسل الأموال إلى نقلها عـــبر الحـــدود لتكون أكثر أماناً فى دول أخرى غير تلك التى مورستَ على أرضها الأعمـــال الإجرامـــية الـــتى تحصلت عنها الأموال. لذا لا غرابة فيما أظهرته بعض الجهـــات من تخوف انتشار جرائم غسل الأموال مع توحيد السوق الأوربية، وهو ذات التخوف الذى أبداه البعض فى الولايات المتحدة عند إقامة النافتا NAFTA .

٥- إن عملـــيات غســـل الأموال لا تتم ـــ عادة ـــ بواسطة مرتكبى الأعمال الإجرامية أو المتهربيـــن مـــن الالـــتزامات القانونـــية، بل يقوم بها خبراء على علم بقواعد الرقابة والإشـــراف فـــى الدول المختلفة وما يوجد بها من ثغرات يمكن النفاذ منها، كذلك فإن هـــؤلاء يكونـــون على علم بغرض التوظيف والأصول التى توفر الأمن والمأوى لهذه

=والمديـــر التنفـــيذى لـــبرنامج الأمـــم المتحدة للرقابة على المخدرات ومنع الجريمة بفيينا، ندوة حول الاتجاهات العالمية الحديثة، للحد من مشكلة المخدرات، الإدارة العامة لمكافحة المخدرات، القاهرة، ١٣ يوليه ١٩٩٩م.

(١) د/ مصطفى طاهر، المرجع السابق، ص١٣.

(٢) تقرير البنك الدولى للتعمير والتنمية، حول التنمية فى العالم، ١٩٩٦، ص١٢٦.

الأموال[1]. وبرزت إلى الوجود طبقة إجرامية محترفة، جديدة ومتميزة، بعيدة إلى حد كبير عن الصورة النمطية للمجرمين تضم محاسبين ومصرفيين ومحامين، وغيرهم من المهنيين الذين يحترفون مهنة غسل الأموال. وهم وإن كانوا ــ عادة ــ غير متورطين فى الأنشطة الإجرامية الأساسية، كجرائم الاتجار غير المشروع بالمخدرات؛ إلا أنهم على استعداد دائم لتقديم خدماتهم وخبراتهم المالية لتجار المخدرات، ليس فقط فى مجال إخفاء ونقل وتحويل العائدات الإجرامية، وإنما أيضاً فى مجال إدارة الاستثمارات اللاحقة، فى العقارات والصفقات المالية والمشروعات التجارية وغيرها[2].

(١) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٨.

(٢) يشار فى هذا الصدد إلى قضية فرانكلين جورادو **Franklin Jurado's Case** وهو أحد رجال الاقتصاد الكولومبيين، من خريجى جامعة هارفارد الأمريكية، وقد أصدرت محكمة نيويورك الفيدرالية حكمها فى ١١ أبريل ١٩٩٦م، بسجنه لمدة سبعة أعوام ونصف العام، لقيامه بغسل مبلغ ٣٦ مليون دولار، من عائدات الاتجار بالكوكايين بالولايات المتحدة لحساب زعيم بارونات المخدرات الكولومبيين السابق جوس سانتا كروزلوندونو **Jose Santacruz-Londono** ، وقد استغرقت عمليات غسل هذا المبلغ ثلاثة أعوام كاملة، تم خلالها فتح ما يزيد على ١٠٠ حساب فى ٦٨ مصرفاً داخل ٩ دول، والقيام بتحويلات برقية من خارج بنما إلى أوروبا عن طريق عدد من المؤسسات المالية الكبرى، كما قام بنقل الأموال بين حسابات مختلفة مع الاحتفاظ بأرصدة أقل من ١٠ آلاف دولا لتجنب الشبهات والتحقيقات. انظر أكثر تفصيلاً :

United Nations Chronicle, Ibid, P. ٢٨.

المطلب الثانى
مراحل وأساليب عملية غسل الأموال

تمهيد :

تمـــر عملية غسل الأموال بمراحل ثلاث تبدأ بعملية الإيداع النقدى بإحدى المؤسسات المالـــية، ثم إجراء سلسلة من العمليات المالية بقصد إخفاء مصدر الحصول على الأموال محل عملـــية الغســـل. ثـــم تنـــتهى هذه العمليات بمرحلة دمج هذه الأموال مع غيرها من الأموال المشـــروعة. وتـــنهج عصابات غسل الأموال فى هذا السبيل مجموعة من الأساليب المتطورة باستخدام أحدث التقنيات والأساليب التكنولوجية.

أولاً : مراحل غسل الأموال :

تـــتم عملية غسل الأموال من خلال عمليات مالية معقدة يقوم بها عديد من الأشخاص والمؤسســـات وصولاً إخفاء المصدر غير المشروع للأموال محل عملية غسل الأموال. وتمر عملية غسل الأموال على هذا النحو بثلاث مراحل متعاقبة :

المرحلة الأولى : الإيداع النقدى :

وتـــتم هـــذه المرحلة بإيداع الأموال المتحصلة من تجارة المخدرات أو الأنشطة غير المشروعة فى أحد الأنشطة المالية المشروعة. وقد يتم ذلك بإيداع الأموال فى أحد المصارف أو البـــنوك أو توظـــيفها في بعض الأنشطة التجارية وتحويلها إلى أصول أخرى ــ عقارات، ذهـــب، مجوهرات، تحف ثمينة ــ أو القيام باستبدال العملة المحلية بأخرى أجنبية تمهيداً لنقلها إلى خارج البلاد[1].

وتحقـــق هـــذه المـــرحلة هدفين : التخلص من المبالغ الضخمة المتحصلة من النشاط الإجرامى، والثانى إدخال الأموال غير المشروعة فى إحدى المؤسسات المالية.

المرحلة الثانية : التمويه والتغطية :

وخـــلال هـــذه المـــرحلة يعمد أصحاب الأموال غير المشروعة إلى إجراء سلسلة من العملـــيات المصرفية والمالية المتعاقبة على ودائعهم بهدف الفصل بين هذه الأموال والمصدر

(١) لـــواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص١٦٨ وانظر أيضاً د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٤.

الأصلى غير المشروع. وتتسم هذه العمليات بقدر كبير من التعتيم والتمويه على المصدر غير المشروع للأموال. وإجراء عمليات متعددة ومركبة من الصفقات التجارية والتحويلات الداخلية والخارجية ثم إعادة التحويل عدة مرات مع تدعيم العمليات بالمستندات التى تساعد على تضليل الأجهزة الرقابية وأجهزة إنفاذ القانون.

وتتسم العمليات المالية التى تتم خلال هذه المرحلة بسمات أساسية[1]:

- نقل الأموال من دولة إلى أخرى بسرعة فائقة.
- توزيع الأموال غير المشروعة بين استثمارات متعددة ومتنوعة.
- التواطؤ مع المصاريف الوطنية والأجنبية.
- التعاون مع شركات الغطاء والشركات الوهمية التابعة للمنظمات الإجرامية.
- الاستفادة من خدمات نوادى القمار فى تغيير العملة[2].

المرحلة الثالثة : الدمـــــــــج :

وتلك هى المرحلة النهائية من مراحل غسل الأموال والتى يتم فيها إضفاء الشرعية على العائدات غير المشروعة بعد أن انقطعت صلتها تماماً بمنشأها الإجرامى عقب مرحلتى الإيداع والتمويه. حيث يعاد ضخ الأموال التى تم غسلها فى الاقتصاد مرة أخرى كأموال مشروعة وتكتسب مظهراً قانونياً. وذلك بأن تشترك الأموال الناشئة عن الفعل غير المشروع فى مشروع تجارى آخر يعرف عنه مشروعيته ومشروعية مصدر رأسماله بحيث يصعب الفصل بين المال المتحصل من مصدر غير مشروع والمال المتحصل من مصدر شرعى وبالتالى يعاد ظهور الأموال غير المشروعة التى تم غسلها مختلطة ومندمجة فى النظام

---

(١) د/ سليمان عبدالمنعم: التكييف القانونى لظاهرة غسل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ١٩٩٥، ص١٤. د/مصطفى طاهر، المرجع السابق، ص١٠.

(٢) الشركات الغطاء أو الواجهة **Shell or Front Companies**، هى كيانات منشأة بصورة قانونية، وتشارك أو تتظاهر بالمشاركة فى تجارة مشروعة، مثل تجارة التحف الفنية والمعادن النفيسة والمجوهرات، وشركات الاستثمارات العقارية، وشركات النقل والسياحة ومؤسسات الإقراض والائتمان .. الخ، وترمى جميعها ــ فى المقام الأول ــ إلى تغطية عمليات غسل الأموال، والقيام بدور الوسيط، لتحويل متحصلات الأنشطة الإجرامية. أما الشركات الوهمية **Ghost Companies** فهى ــ على خلاف الشركات الغطاء أو الواجهة ــ شركات صورية لاتوجد فى الواقع إلا بالاسم، ولم يتخذ بشأنها أى إجراء من إجراءات التأسيس وتظهر فى أكثر الأحيان فى وثائق الشحن وأوامر تحويل الأموال باعتبارها الجهة المرسل إليها أو وكيلة الشحن أو طرفاً ثالثاً بغية إخفاء المتسلمين النهائيين للأموال غير المشروعة. راجع فى ذلك: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ١٩٩٥م، النسخة العربية، ٣٤ ص٩، مطبوعات الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٩٦م.

الشرعى، وتبدو وكأنها متولدة عن أعمال مشروعة[١]. ويغلب أن تكون البنوك أو المؤسسات المالية طرفاً أصلياً مشاركاً فى عملية غسل الأموال وإن كان يتعذر إثبات سوء النية أو التواطؤ مع أصحاب الأموال غير المشروعة[٢].

ويستوى فى هذه المرحلة أن تكون عملية الاندماج لهذا المال فى الاقتصاد القومى أو خارجه على عكس ما يذهب إليه البعض من أن الأموال ذات الأصل غير المشروع تعود مرة أخرى إلى البلد التى تحصلت على أرضه[٣].

وبصفة عامة ينظر إلى هذه المراحل الثلاثة باعتبارها عملية واحدة تتم من خلال أنشطة مختلفة. وقد يحدث تخطى لمرحلة أو أكثر منها، كما قد يلجأ أصحاب الأموال غير المشروعة إلى انتهاج طرق وأساليب جديدة تماماً.

ثانياً : أساليب غسل الأموال :

تعتمد عملية غسل الأموال على نشاط منظم وتخطيط مسبق بالنظر إلى ما تتطلبه من اختراق للنظام المالى المحلى وتشابك وتداخل مع النظام المالى العالمى. وتتحقق هذه العملية من خلال أساليب عديدة ومتنوعة كما يعمد القائمون عليها إلى تطوير ها بصفة مستمرة واستغلال كل حديث وجديد فى تكنولوجيا العصر[٤].

١ - المؤسسات المصرفية :

تؤدى المؤسسات المصرفية دور الوسيط فى عملية غسل الأموال حيث يجرى من خلالها تنفيذ غالبية عمليات غسل الأموال، حيث يقوم أصحاب الأموال غير الشرعية بإيداع أموالهم فى أحد فروع المؤسسات المصرفية فى الدولة التى تم على أرضها النشاط غير المشروع، ثم يقوم البنك بإجراء سلسلة من التحويلات عبر فروعه المنتشرة فى بعض الدول،

---

(١) انظر : الدراسة التى أعدها مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، عمليات غسل الأموال وإستراتيجية مواجهتها، يناير ١٩٩٨، ص٣٠.

(٢) د/ سميحة القليوبى: الأسس القانونية لعمليات البنوك، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٢، ص٣٣.
وانظر : تقرير اعمال الاجتماع الدولى الرابع الخاص "بالأصول المالية المتأتية من النشاطات الإجرامية" ليون، فرنسا، الفترة من ١٠/٢٥ إلى ١٠/٢٦/١٩٩٤م.

(٣) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٤.

(٤) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص١٢.

إلـــى أن تستقر هذه الأموال فى الدولة المطلوب تواجد الأموال فيها أو غيرها[١]، وعلى سبيل المـــثال قـــام أحـــد البنوك العربية ــ كانت له فروع على مستوى الدول الأوربية وأمريكا ــ بالتعاون مع تجار المخدرات ومساعدتهم على تهريب حصيلة مبيعاتهم إلى أوطانهم بعد غسلها حيـــث كـــان مهربو المخدرات يشحنون بضاعتهم من كولومبيا إلى الولايات المتحدة حيث يتم بـــيعها هناك ويقبضون الثمن ثم يودعون أموالهم القذرة الناتجة عن بيع المخدرات فى فرع فى فلوريدا الذى يقوم بدوره لتحويلها إلى كولومبيا عبر فروعه العديدة وبهذا العمل يكون البنك قد قام بغسل هذه الأموال القذرة وجعلها تبدو كأية أموال أخرى لها جذور شرعية[٢].

ويذكـــر "روبرت باوس" أن ٨٠% من الأموال القذرة الناتجة عن مبيعات المخدرات، تمـــر عبر الجهاز المصرفى فى الولايات المتحدة، أكبر سوق فى العالم بفارق كبير. ويضيف أن كـــبار المصـــرفيين الراغبيـــن فى جذب أكبر كميات من الودائع لعبوا دوراً هاماً فى ذلك، وأضـــاف أن النسبة الباقية من الأموال كانت تتحرك بواسطة المصارف السويسرية والإيطالية فى حين كان يتم غسل البعض منها بواسطة محلات المجوهرات النفيسة.

كمـــا أنـــه فى مجال تهريب الأموال أخذت المسألة بعداً هاماً وخطيراً من خلال إنشاء شـــركات متخصصـــة عملهـــا الرئيســـى هو التهريب، وتعـــــرف باسم الشركات ghost companies . والواقع أن هذه الشركات تلعب دوراً مزدوجاً وخطيراً فى هذا المجال[٣].

٢ – الفواتير المزورة :

حيـــث يقـــوم صـــاحب الأموال غير الشرعية باستيراد سلع ومنتجات من الدولة التى تحصـــل على الأموال غير المشروعة على أرضها ــ حيث تكون أمواله مودعة بها ــ ويقدم مســـتندات صـــورية لأجهزة الدولة بالاتفاق مع الشركات الأجنبية المصدرة للسلع، بحيث تقل القـــيمة المثبـــتة بالفاتورة عن القيمة الحقيقية للسلع، على أن يقوم المستورد بإيداع الفرق بين القيمتيـــن فـــى أحد البنوك لحساب صاحب الأموال غير الشرعية. وبذلك تتحقق أرباح كبيرة للمســـتورد، وهى تبدو بذلك مصدر مشروع يعطى الشرعية للأموال. وقد تحدث هذه العملية

---

(١) لـــواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص٦٥؛ وانظر مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، الدراسة السابقة، ص٢٥؛ وانظر ورقة العمل المقدمة من الأستاذ/ عصام الأحمدى: ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية وأهم الجهود الدولية والمثلى المبذولة لمكافحتها، المرجع السابق، ص٣.

(٢) انظر د/ سهير إبراهيم : غسل الأموال القذرة فى الأوعية المصرفية، القاهرة، ١٩٩٣، ص٤.

(٣) روبرت باوس: عميل سابق للمخابرات الأمريكية، وكان يشغل منصباً فى وزارة الخزانة الأمريكية يتعلق بغسل الأموال، وصاحب كتاب "غسل الأموال القذرة". انظر د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص١٣.

بصورة عكسية فى حالة التصدير للخارج وبأسعار تتجاوز القيمة الحقيقية للسلع أو الخدمات(١).

ويغلب أن تكون عملية الاستيراد والتصدير فى السلع ذات القيمة المالية المرتفعة كالذهب أو المجوهرات أو التحف النادرة على حسب ظروف كل دولة. وفى نيجيريا على سبيل المثال، قدر أن هذا الأسلوب أدى إلى تهريب حوالى ١٤,٢ بليون دولار (٨ بليون بالنسبة للصادرات +٦,٢ بليون للواردات)، كما أعلن فى ١٩٨٥ أن حوالى خمس واردات هذا البلد نفسه قد قدرت بأكثر من قيمتها. ويحدث الأمر نفسه فى دول عديدة مثل كولومبيا والإكوادور وغيرها(٢).

٣- استخدام بطاقات الائتمان (النقود البلاستيكية):

بعض البنوك ذات الصبغة العالمية والفروع المتعددة على مستوى العالم تصدر بطاقات للصرف من أى فرع من فروعها أو من أى ماكينة آلية للبنك على مستوى العالم، فيقوم حامل البطاقة بشراء بضائع فى بلد آخر مستخدماً البطاقة الائتمانية فتحول فواتير تلك البضائع إلى مركز إصدار البطاقات والقيمة يتم سدادها من الفرع الذى تمت فى بلده العملية وبعد ذلك يقوم بطلب القيمة من البنك مصدر البطاقة فيقوم بالتحويل تلقائياً ويخصم القيمة على حساب العميل لديه ثم يقوم المشترى بعد ذلك ببيع هذه البضائع التى تم واشتراها بالبطاقة الائتمانية ويحصل على الثمن دون مروره بقنوات وقيود التحويلات وقد يتمكن مستلم المال من إيداعه أحد البنوك الأخرى، وهكذا يصعب تحرى مصدره(٣).

٤- الإنترنت :

تلعب شبكات الكمبيوتر دوراً بارزاً ــ خلال السنوات الأخيرة ــ فى تسهيل عمليات غسل الأموال وذلك من خلال الإنترنت الذى يعتبر أحدث طرق غسل الأموال المشبوهة

(١) لواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص١٦٦.
(٢) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص١٥.
(٣) حسن محمد العيوطى: الأموال القذرة، غسل الأموال فى مصر والعالم، إصدارات أخبار اليوم، ١٩٩٩م. وانظر د/ سيد شوربجى عبدالمولى: عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية. المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ع ١٨ السنة ١٤ ، سنة ١٤٢٠هـ ص٣١٤.

خاصة أنه أسهل استخداماً وأيسر فى التعامل مع البنوك بضغطة زر تفتح لك آفاق الدخول فى حسابات وأنشطة مالية ومصرفية فى آية جهة أو مؤسسة تشاء[١].

٥- أساليب أخرى متنوعة[٢]:

يلجـأ أصحاب الأموال المتحصل عليها بطرق غير شرعية إلى أساليب جديدة ومبتكرة تستغل كل حديث ومتطور من وسائل التكنولوجيا والأدوات المالية بحيث لايمكن حصر الوسائل المستخدمة فى عملية غسل الأموال ونشير فيمايلى إلى بعضها إجمالاً:

استغلال أعمال البورصة فى غسل الأموال :

فبعد إلغاء القيود على حركة انتقال رؤوس الأموال فيما بين البورصات فقد يؤدى ذلك إلى تشجيع البعض فى القيام بعمليات لغسل أموالهم الناتجة عن أعمال غير مشروعة عن طريق تحويل هذه الأموال من الداخل إلى الخارج (لتوظيفها فى أسواق المال العالمية فى الخارج) ثم يقوم بإعادتها مرة أخرى إلى الداخل فى صورة قانونية أو قد يقوم البعض الآخر بالتحويل من الخارج.

وتنتشر هذه الوسيلة فى السوق الأمريكية حيث قرر مجلس الشيوخ الأمريكى فى تقرير له عام ١٩٩٢ أن حجم هذه العمليات تجاوز المائة مليار دولار[٣].

وهناك أسلوب آخر حيث يدخل أحد الأشخاص إلى البلد ويعلن أن فى حوزته مليون دولار أمريكى، وفى جمارك المطار يفتح المهرب حقيبته التى تحتوى على مائة ألف دولار فى شكل أوراق نقدية قليلة القيمة على أمل ألا يقوم موظف الجمارك بعدها؛ فإذا عدها الموظف وأكتشف أن المبلغ أقل، يظهر المهرب شيكاً بمبلغ ٩٠٠ ألف دولار وإذا استجوب المهرب يفيد بحدوث الخطأ؛ وإذا لم يكتشف رجل الجمرك الخطأ يتسلل المهرب إلى البلد ويقوم بتحصيل مبلغ ٩٠٠ ألف دولار ويغادر البلد زاعماً أنه يحمل نفس مبلغ المليون دولار الذى دخل بها وأنه لم يستطع إنجاز صفقة تجارية.

---

(١) وقد أشار تقرير أعدته الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولى عام ١١٩٧ إلى أن ٢٨,٥ مليار دولار من الأموال القذرة نظير سنوياً عبر الإنترنت لتخترق حدود ٦٧ دولة فى أنحاء مختلفة من العالم لغسلها، انظر جريدة الأهرام الصادرة فى ١٩٩٧/٤/٤م.

(٢) بحث جماعى ، الإستراتيجية الأمنية لمواجهة ظاهرة تجارة المخدرات وغسل الأموال القذرة، معهد القادة لضباط الشرطة، كلية التدريب والتنمية، الدورة ٦٦، اكتوبر ١٩٩٧، إشراف لواء/ محمد شعراوى، مساعد وزير الداخلية، ص١٧-١٨.

(٣) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص١٦.

أسلوب أخر حيث يتم شراء الأعمال التى أفلست وتدر إيرادات إجمالية من البيع نقداً مثل الفنادق بأنواعها والمطاعم وسرعان ما تصبح هذه الأعمال المفلسة ناجحة جداً نظراً لتضخم الإيرادات الإجمالية بإضافة الأموال غير الشرعية[1].

طريقة الإيداع الجماعى" حيث يتم تزويد عدة أفراد بمبالغ من النقود ويتوجه كل واحد منهم إلى مصارف مختلفة ويشترى شيكات مصرفية ذات قيم تقل عن عشرة آلاف دولار ويتهرب بالتالى من التزام الإبلاغ بمصدرها، وبعد ذلك يسلم هؤلاء الأفراد الشيكات إلى فرد آخر يتولى عمليات تصريفها. فى شراء الحوالات البريدية ثم تودع هذه الحوالات البريدية والشيكات المصرفية فى حسابات محلية أو ينقلها أشخاص إلى حسابات خارج البلد؛ وفى بعض الحالات تكون هذه ــ الصكوك المالية سابقة التظهير ومؤشر عليها للإيداع فقط مما يجعلها غير قابلة للتداول من جانب الناقل أو الساعى الذى يحملها.

استخدام صالات القمار:

حيث يتم عن طريقها كذلك تحويل الأموال غير الشرعية إلى أموال معلومة المصدر حيث يقوم صاحب المال باللعب فى صالات القمار مع أشخاص من أتباعه ، يحقق مكاسب وهمية وتسجل بصالات وكازينوهات القمار المرخص لها بالفنادق الكبرى على أنها مكاسب ودخول أرباح قمار وبالتالى تصبح أموالاً معلومة المصدر.

أسلوب عادة ما تستخدم الحسابات السرية لتسهيل عمليات غسل الأموال نظراً لعدم سماح البنوك بالكشف عن أسماء أصحاب الحسابات أو هويتهم أو الاستعاضة عن ذلك بتفويض المودعين لغيرهم الذين يستترون وراءهم كواجهة للتعامل حيث يقومون باستخدام الأموال المحولة لهم فى أداء بعض الأنشطة المعلنة مثل المساهمة فى أو إنشاء المشروعات التجارية أو الاستثمارية أو شراء السلع المعمرة أو العقارات والذهب والتحف واللوحات وغيرها[2].

(١) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص١٥.
(٢) أ/ عصام الأحمدى: ورقة العمل السابق الإشارة إليها، ص١.

المبحث الثانى
آثار عملية غسل الأموال

تمهيد :

تشـــكل عمليات غسل الأموال خطراً حقيقياً، وتشير تقارير الأمم المتحدة إلى تزايد هذه المخاطـــر علـــى اقتصـــاديات الدول النامية خاصة. حيث ترتب هذه العمليات آثار سلبية على التنمـــية الاقتصـــادية والاجتماعـــية بما تؤدى إليه من اهتزاز الثقة فى دعائم الاقتصاد القومى والقيم الاجتماعية السائدة وتنعكس بالتالى على النظام السياسى[1].

ونتناول الآثار السلبية لعمليات غسل الأموال من خلال المطالب التالية :

- المطلب الأول: الآثار الاقتصادية.
- المطلب الثانى: الآثار الاجتماعية.

(١) يذهـــب الـــبعض إلى أن حجـــم التأثيرات التى تتركها عمليات غسل الأموال على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية يتوقف على عدة عوامل :-
- حركة الأموال غير الشرعية فى حالة الخروج من الدولة أو الدخول إليها والأثر الصافى لهذه التحركات.
- مصدر الأموال غير الشرعية وهل هى ناشئة عن نشاط المخدرات، الفساد، التهرب الضريبى ...إلخ.
- درجـــة التطور فى الدولة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، وطبيعة السياسات الاقتصادية والتجارية، وطبيعة الأوضاع القانونية والتنظيمية من حيث نظرتها إلى عمليات غسل الأموال.
- طبيعة القطاع الاقتصادى الذى تذهب إليه هذه الأموال وهل تذهب إلى مجالات استثمار حقيقية أو تظل فى صورة ودائع .. انظر د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٢٠ ومابعدها.

المطلب الأول
الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الأموال

تمهيد :

تتعارض عمليات غسل الأموال مع التنمية الاقتصادية والمالية السليمة وأن تحقيق الكفاءة للقطاع المالى بالدولة يستلزم ضرورة مكافحة عمليات غسل الأموال ويكون هذا السلوك أكثر ضرورة مع انتهاج الدولة لسياسات تحرير التجارة وإقامة الأسواق المشتركة، وأن الأحجام عن اتخاذ إجراءات المكافحة يؤدى إلى تأثيرات ضارة على الاقتصاد القومى من خلال التأثير على المتغيرات الاقتصادية الكلية[1].

ونعرض للتأثيرات السلبية لعمليات غسل الأموال على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية ومفرداتها.

أولاً : أثر غسل الأموال على الدخل القومى :

تمثل الأموال المستخدمة فى عمليات غسل الأموال، استقطاعات من الدخل القومى ونزيفاً للاقتصاد القومى لصالح الاقتصاديات الخارجية. كما تحرم الاقتصاد الوطنى من القيمة المضافة إلى الدخل وما ترتبط بها من مؤشرات تحسين المستوى الاقتصادى.

تؤدى عمليات غسل الأموال إلى إضعاف قدرة الدولة على استخدام السياسات المالية فى توزيع الدخل القومى بشكل يحفظ الاستقرار الاجتماعى وهو ما يؤدى إلى تهديد للمراكز النسبية لمكتسبى الدخول فى المجتمع ويرتب نوع من التوزيع العشوائى للدخل القومى، تصاحبه زيادة فى الفجوة بين الأغنياء والفقراء فى المجتمع ولتفادى سوء توزيع الدخل تقوم الدولة بصرف تعويضات وإعانات فى شكل الدعم لبعض السلع والخدمات[2].

---

(١) تذهب بعض الاتجاهات إلى عدم الحاجة إلى مكافحة عملية غسل الأموال، وترى لهذه العمليات آثاراً إيجابية، تتماثل مع ما للاقتصاد الخفى من إيجابيات خاصة فى حالة اتخاذ هذه العمليات للصورة العينية بشراء السلع أو إقامة شركات استثمارية، ويضيف أننا بحاجة إلى رؤوس الأموال للتنمية الاقتصادية لتوفير أعباء الملاحقة. للمزيد عن هذه الحجج وتفصيلاتها انظر مركز بحوث الشرطة، الدراسة السابق الإشارة إليها، ص٦٩ ومابعدها، وفى ذات المعنى انظر حسن محمد العيوطى، المرجع السابق، ص٦٩؛ و د/ حمدى عبدالعظيم، المرجع السابق، ص١٧٦؛ د/ محمد إبراهيم السقا: الاقتصاد الخفى فى مصر، مكتبة النهضة، القاهرة، ١٩٩٦، ص٥٤-٧٢.

(٢) لواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص١٠١؛ وانظر د/ عبدالعزيز السودانى: محددات نفقات الأمن الداخلى، دراسة تحليلية، مؤتمر السياسات الاقتصادية لمصر فى التسعينات، الجمعية المصرية للاقتصاد، ديسمبر ١٩٩٠، ص٨٧١.

تدهور نمط توزيع الدخل القومى يؤثر على مستوى الاستهلاك الفردى ومن ثم التأثير سلباً على معدل الادخار المحلى خصوصاً وأن ازدياد حجم الأعمال غير الشرعية يرتفع تأثيره السلبى على الادخار عن تلك الآثار الإيجابية، ويؤدى خروج الأموال غير المشروعة للخارج إلى نقص للمدخرات المحلية وعدم الوفاء باحتياجات الاستثمار واتساع الفجوة التمويلية، كما أنه فى حالة استخدام الصورة العينية لغسل الأموال من خلال اقتناء الذهب والتحف والسلع مرتفعة الثمن تتجه الأموال إلى تيار الاستهلاك، ومن ثم يمكن القول بوجود علاقة عكسية بين غسل الأموال والادخار المحل[1] إلى جانب ما قد يسببه سلوك غسل الأموال من إحباط للمستثمرين الجادين يدفعهم إلى توظيف أعمالهم فى الخارج. ويصبح الكل متجهاً نحو الخارج ــ كالقطيع الذى يتحرك بدافع الغريزة ــ بحثاً عن الأمان وكذلك الربح[2].

وقد ذكر صندوق النقد الدولى أن ما بين ٨٠%-١٠٠% من الأموال التى أقرضتها البنوك الأمريكية للدول النامية كانت تعود مرة أخرى إلى الولايات المتحدة وسويسرا وتودع فى بنوكها بحسابات شخصية لمسئولين من تلك الدول بالإضافة إلى الإسراف فى استخدام واستغلال هذه الأموال[3].

وتشير دراسة تطبيقية أجراها "باستور" عام ١٩٩٠ إلى أن هروب رأس المال من دول أمريكا اللاتينية بلغ ١٥١ مليار دولار خلال الفترة من ١٩٧٣ إلى ١٩٨٥. ويمثل هذا الرقم ٤٠% من إجمالى الدين الخارجى القائم على هذه الدول وإن كانت، هذه النسبة أعلى فى حالة فنزويلا حيث تبلغ ١٣٢%، وفى المكسيك يمكن تحقيق معدل نمو يتراوح ما بين ٢%-٤% إذا ما توقفت حركة هروب رأس المال منها أى الاحتفاظ بهذه المخدرات فى الداخل.

وعن مشكلة غسل الأموال فى المكسيك يذكر أن أحد الأساليب الأكثر تفضيلاً مايزال يتمثل فى تهريب العملة إلى الخارج جنباً إلى جنب مع التحويلات الإلكترونية وتحويلات بنك المكسيك والسوق الموازية لتجارة عملة البيزو، ويظل الفساد هو المعوق الرئيسى لجهود المكسيك الرامية إلى مكافحة غسل الأموال.

---

(١) د/ فؤاد مرسى: الرأسمالية تجدد نفسها، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٠، ص٢٨٠. د/ خالد سعد زغلول: ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطنى، حلقة نقاش عقدتها مجلة الحقوق جامعة الكويت، بتاريخ ١٠/٤/١٩٩٨م، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد الثالث، السنة الثانية والعشرين ص٢٤٧.

(٢) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٢٣.

(٣) د/ سيد شوربجى عبدالمولى، المرجع السابق، ص٣٢٧ ومابعدها.

تـؤدى عملـيات غسل الأموال إلى إفساد مناخ الاستثمار حيث يعمل أصحاب الدخول غـير الشـرعية إلـى تفويـض مجموعة العوامل المهيئة للاستثمارات الاقتصادية والسياسية والاجتماعـية وتشـيع الفساد فى هذه الهياكل. ولاشك أن انتشار الفساد السياسى والإدارى وما يصـحبه من عمليات غسل للأموال يؤثر سلباً على مركز الدولة وسمعتها أمام الهيئات الدولية المانحـة للمسـاعدات والقـروض ويجعـل الدول الكبرى الغنية تعزف عن أن تمد يد العون والمسـاعدة للدول النامية تطبيقاً لذلك قال جيمس بيكر حينما كان وزيراً للخزانة الأمريكية فى الاجـتماع المشـترك للصندوق والبنك الدوليين فى سيول ١٩٨٥ "ليس من المعقول أن تطلب الدول النامية الدعم والاقتراض من المصادر الرسمية والخاصة، بينما تنساب الأصول المحلية فـى الاتجـاه الآخـر. فـرأس المال الهارب ينبغى عكس اتجاهه، إذا كان هناك ثمة أمل فى الحصول على تمويل إضافى حقيقى أو بالدين. وإذا كان أبناء الوطن ليس لديهم ثقة فى بلدهم، فما بال الآخرين[1].

يسهم غسل الأموال فى خفض العائدات التى تحصل عليها الدولة من إيراداتها السيادية بما يؤدى إلى تفاقم العجز فى الموازنة العامة. وتتحقق هذه النتيجة أى كانت مصادر الحصول علـى الأمـوال غـير المشروعة ـ تجارة المخدرات ـ فساد ـ تهريب ضريبى. ويدفع هذا الوضـع الدولـة إلـى الإصدار النقدى الجديد دون أن يقابله زيادة حقيقة فى الإنتاج مما يعنى توليد ضغوط تضخمية متزايدة.

ثانياً : أثر غسل الأموال على أدوات السياسة النقدية :

تؤدى عمليات غسل الأموال إلى آثار سلبية عديدة على المتغيرات النقدية :

١- سعر الصرف :

يترتـب علـى زيـادة الطلـب علـى العملات الأجنبية التى يتم تحويل الأموال غير المشروعة إليها سواء بقصد الإيداع فى البنوك الخارجية. وقد تلجأ الدولة التى تعانى من غسل الأمـوال إلـى تعويم عملتها بقصد جذب رؤوس الأموال الأجنبية للدخول إليها وكذلك تشجيع مواطنيها خارج الحدود للدخول بما فى حوزتهم من النقد الأجنبى.

(١) انظر د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٢٥.

وتــؤدى زيادة التدفقات من النقد الأجنبى إلى زيادة الطلب على النقد المحلى مما يدفع فــى اتجاه رفع سعر الصرف للعملة المحلية بأكثر من قيمتها الحقيقة. كذلك يشكل ارتفاع سعر العملة الوطنية عائقاً أمام المقدرة التنافسية فى مواجهة السلع الأجنبية[١].

٢ – سعر الفائدة :

يولــد خــروج الأمــوال بقصد الغسل بكميات كبيرة ضغوطاً للعمل على زيادة أسعار الفــائدة من أجل جذب الأموال من مصادر محلية أو حتى من مصادر أجنبية. هذا الارتفاع فى أســعار الفــائدة يسهم فى تغذية ارتفاع معدلات التضخم. وقد يؤدى إلى تداعيات خطيرة على الاقتصــاد القومــى ككــل خاصة الاستثمار إذ أن ارتفاع أسعار الفائدة تمثل أحد العقبات ضد الاســتثمار. وعــدم اليقيــن والــتأكد مما يشكل ايضاً عقبة أمام الاستثمارات ويضعف الدافع إليها[٢].

٣ – القاعدة النقدية :

وتــؤدى عملــيات غسل الأموال إلى حدوث ضغوط تضخمية داخل الاقتصاد الوطنى وتدهــور القــوة الشــرائية للنقود وانخفاض قيمة العملة الوطنية، فتزايد نشاط عمليات غسل الأمــوال يؤثــر على السياسة النقدية من خلال احتياطيات البنوك والنقود السائلة التى يفترض أنهــا تحــت تحكم وسيطرة البنوك المركزية، وبما أن نسبة النقود السائلة المستخدمة فى غسل الأمــوال تعتــبر مرتفعة، فإن سياسة البنك المركزى ليس لها أى تأثير مباشر على ذلك الجزء من القاعدة النقدية[٣].

---

(١) لواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص١٠٢؛ د/ سيد شوربجى عبدالمولى، المرجع السابق، ص ٣٣٧؛ وانظــر حســن محمــد العيوطى، المرجع السابق، ص٧٤ ومع ذلك يذهب البعض إلى القول أن خفض قيمة العملة قد يحقق فوائد للاقتصاد، إلا أن الواقع أنه طالما أن الاقتصاد هو اقتصاد استيراد على نحــو غالــب فإن الانخفاض يكون باهظ التكلفة بالنسبة له. إذ يعمل على ارتفاع قيمة السلع والخدمات المستوردة مقومة بالعملة المحلية، هذا الارتفاع يدفع إلى ارتفاع تكلفة الأسعار فى الداخل. انظر د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٣٥.

(٢) مركز بحوث الشرطة، الدراسة السابق الإشارة إليها، ص٧٩ ومابعدها.

(٣) د/ محمد إبراهيم السقا، المرجع السابق، ص٦٨.

ثالثاً : تأثير غسل الأموال على النشاط المصرفى :

تـــؤدى البـــنوك دوراً هامـــاً فى تسهيل عمليات غسل الأموال، وفى مقابل ذلك تعانى السياسة المصرفية ونشاطات البنوك من سلبيات هذه العمليات.

١- تفشى ظاهرة الفساد داخل البنوك :

تســـاهم أنشـــطة غسل الأموال فى تفشى الفساد فى أجزاء من النظام المالى وتضعف سيطرة البنوك، فإذا أصاب الفساد مديرى البنوك بسبب المبالغ الضخمة الخاصة بهذه الأنشطة فـــإن الســـلوك المناهض للسوق المالية يمكن أن يمتد إلى مجالات عمل غير تلك التى ترتبط مباشـــرة بغســـل الأموال مما يخلق المخاطر بالنسبة لأمن البنوك وسلامتها والمشرفون عليها حيث يتعرضون للتهديد[١].

٢- تزايد وانتشار المحميات المصرفية التى تقوم بغسل الأموال :

فـــى سويسرا حوالى ١٤٧٠٠ بنك يقوم نشاطها بتسهيل عمليات غسل الأموال وتمويل نشـــاط تجـــارة السلاح والاحتفاظ بثروات السياسيين والمسئولين المهربة ويعمل بها ٤٠% من ســـكان الدولـــة الـــتى يوجـــد فيها مكاتب خاصة لاسترداد الأموال المغسولة مقابل ٢٥% من القيمة[٢].

٣- تجاوز قواعد الائتمان فى المعاملات المصرفية :

فمـــع تـــزايد الأموال المغسولة لدى البنوك أدى ذلك إلى منح القروض دون ضوابط وانتشار قروض المجاملة والتى كانت أحد أسباب إفلاس العديد من البنوك.

رابعاً : تأثير غسل الأموال على العلاقات الدولية :

١- غسل الأموال والمخاطر الدولية :

إن اتخـــاذ دولـــة ما مكاناً لغسل الأموال عرضة لاتخاذ بعض الإجراءات الاقتصادية الضـــارة بها، باستخدام عقوبات تجارية ضد الدولة أو الدول التى تفتح اقتصادها أمام مثل هذا الـــنوع مـــن الممارســـات. مـــثل تجميد أرصدة الدولة. فرض قيود على صادراتها وإيراداتها

(١) مركز بحوث الشرطة، الدراسة السابقة، ص٧٣.
(٢) د. حمدى عبدالعظيم: غسل الأموال، مرجع سابق، ص٧٩.

والاستثمارات فيها أو غزو الدول مصدر الأفعال الإجرامية. كما فعلت أمريكا بالنسبة لبنما والقبض على نوريجا وكما حدث مع هايتى[1].

٢- غسل الأموال والمديونية الدولية :

يؤدى خروج رأس المال بقصد الغسل إلى حرمان الاقتصاد من النقد الأجنبى الذى تكون الدولة فى أشد الحاجة إليه، وتضطر الدولة إلى أن تلجأ إلى الاقتراض من السوق النقدية الدولية، ولاشك أن استمرار عمليات غسل الأموال يؤدى إلى استنزاف الموارد المتاحة من النقد الأجنبى ــ مرة أخرى ــ ومن ثم تلجأ الدولة نحو المزيد من عملية الاقتراض الأجنبى خاصة أن انتشار عمليات غسل الأموال تجعل الاستثمارات الأجنبية تحجم عن دخول الاقتصاد[2].

(١) د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٣٢.
(٢) د/ سيد شوربجى عبدالمولى، المرجع السابق، ص٣٤٣.

المطلب الثانى
الآثار الاجتماعية لغسل الأموال

تمهيد :

تؤدى عمليات غسل الأموال إلى التأثير على النسق الاجتماعى فى الدولة. وتؤدى إلى خلل فى التوازن الاجتماعى وانعدام القيم والروابط بين أفراد وطبقات المجتمع. وتبرر الآثار السلبية لعمليات غسل الأموال من خلال التأثيرات التالية :

أولاً : عمليات غسل الأموال والتوازن الاجتماعى :

سبق أن أوضحنا أن لتوزيع الدخل فى ظل عمليات غسل الأموال العديد من الآثار السلبية تمثلت فى اختلال الهيكل الاجتماعى وتزايد حدة مشكلة الفقر. حيث يؤدى غسل الأموال فى الداخل أو الخارج إلى تشويه هيكل توزيع الدخول فى المجتمعات والاقتصاديات التى تنتشر فيها مثل هذه العمليات، إذ أن آلية الغسل تخلص إلى نقل الدخول من بعض الفئات الاجتماعية للبعض الآخر. كلما ازداد حجم عمليات غسل الأموال كلما أدى ذلك إلى تعمق الاختلال فى هيكل توزيع الدخول. فبداية أن غسل الأموال فى الداخل يؤدى إلى سحب جزء من دخول الفئات المحدودة الدخل ــ ولو أن هذا قد يكون قليلاً على مستوى الفرد إلا أن انتشاره يؤدى إلى تجميع مبالغ كبيرة ــ بالإضافة إلى الفئات الثرية وتحويله لصالح فئة طفيلية تتغذى على دم شعوبها بلا رحمة ولا هوادة.

ويؤدى ذلك ــ لا شك ــ إلى خلق نوع من عدم التوازن الاقتصادى الذى يؤدى بدوره إلى عدم توازن اجتماعى حيث تستطيع بعض الأنشطة تركيم ثروات فى حين لا يستطيع البعض الآخر[1].

وتشير الإحصاءات المتاحة[2]، إلى تدنى مستوى المعيشة والدخل فى دول العالم حيث يتربع ٢٠% من سكان العالم الأغنياء على قمة سلم الغنى يحصلون على ٨٣% من الدخل العالمى فى الوقت الذى يحصل فيه ٢٠% من السكان القابعين فى قاع السلم العالم على ١,٥%

---

(١) مركز بحوث الشرطة، الدراسة السابقة، ص ، د/ سمير شوربجى عبدالمولى، المرجع السابق، ص٣٤٨؛ د/ السيد أحمد عبدالخالق، المرجع السابق، ص٣٧.

(٢) صلاح الدين حافظ: بؤس الفقراء وحلم العدل الاجتماعى، الأهرام ١٩٩٥/٢/١٥.

مـــن إجمالى الدخل العالمى وتشير التقديرات إلى وجود ٥٠٠ مليون نسمة يعانون من الجوع بصورة مستمرة.

ثانياً : غسل الأموال وزيادة معدل الجريمة :

توجـــد علاقـــة وثـــيقة بيـــن غســـل الأموال والجريمة بصفة عامة. فبداءة فالأنشطة الإجرامـــية تمثل المصدر الأساسى للأموال غير الشرعية المطلوب غسلها. وعلى جانب آخر، كلمـــا أزداد غســـل الأموال، فإنه يوفر دافعاً قوياً لاستمرار العمليات الإجرامية. ويوفر المال الـــلازم لـــتمويل الأنشطة غير المشروعة. ومتى تحقق هذين العاملين توغلت الجريمة والفساد فـــى مجتمع، وإذا كانت عمليات غسل الأموال تغذى الجريمة من خلال التغذية المرتدة، فماذا يعـــنى انتشـــار تجـــارة المخدرات فى مجتمع ؟ ألا يؤدى ذلك إلى خلق مجتمع أو على الأقل شريحة اجتماعية مغيبة فاقدة الوعى، تدفع للتورط فى السعى إلى التربح بدلاً من المشاركة فى الأنشطة الإنتاجية[١].

ثالثاً : غسل الأموال والقيم الأخلاقية :

وتســـاهم عملـــيات غســـل الأموال فى شيوع ظاهرة تحدى القانون وروح التمرد لدى الشباب والاستهانة بالسلطة الشرعية وعدم الرغبة فى التمسك بالأنظمة والقوانين المعمول بها نتـــيجة عدم التوازن الاقتصادى والاجتماعى. وتبعاً لذلك تتعدم الروح الجماعية وتبرز الروح الفـــردية الأنانـــية والـــتفكك الأسرى وضعف روابطها وما ينجم عن ذلك من انعدام القيم ذات المقاصـــد الإنســـانية والخلقـــية الرفـــيعة، ولســـنا بحاجة إلى ذكر إلى أنه من بعض الظواهر الاجتماعـــية لغسل الأموال هو تعدد الزوجات من فتيات صغيرات السن ومن الفتيات الأجانب وغير ذلك من المظاهر الاجتماعية.

بالإضافة إلى تجارة الرقيق الأبيض دولياً وشبكات الدعارة محلياً والتى هى من جرائم الآداب العامة وأصبحت تمثل المرتبة الثالثة من حيث الجرائم التى تدر أموالاً ملوثة كثيرة بعد الاتجار فى المخدرات وتجارة الأسلحة.

---

(١) انظر بحث جماعى بعنوان غسل الأموال المتحصلة من الجرائم وكيفية التصدى لها، كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، دبلوم العلوم الجنائية، مايو ١٩٩٩، ص١٠.

رابعاً : أثر عمليات غسل الأموال على زيادة معدلات البطالة :

لايمكـــن الفصـــل بيـــن عمليات غسل الأموال ومعدلات زيادة البطالة سواء فى الدول المـــتقدمة أو النامـــية، حيـــث أن هـــروب الأموال من داخل البلاد إلى الخارج عبر القنوات المصـــرفية يـــؤدى إلى نقل جزء من الدخل القومى إلى الدول الأخرى ومن ثم لا تستطيع تلك الدولة الإنفاق على الاستثمارات اللازمة لتوفير فرص العمل.

وتشـــير الـــتقديرات الاقتصـــادية إلى أن خلق فرصة عمل واحدة فى دولة كالولايات المتحدة الأمريكية يحتاج إلى تكلفة تبلغ ٢٥٠ ألف دولار.

ولمـــا كانـــت عملـــيات غسل الأموال تؤثر سلبياً على الاقتصاد المحلى فإن ذلك يؤثر بالتبعية على الموارد اللازمة لتوفير فرص عمل جديدة فى المجتمع[١].

(١) لواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص١١٢.

المبحث الثالث

غسل الأموال والمخدرات[1]

تمهيد :

وتؤكد الدراسات والأبحاث على الصلة الوثيقة بين أنشطة غسل الأموال وتجارة المخدرات من ناحية كما توجد على تنامى وخطورة حجم الأموال المتحصلة من الاتجار بالمواد المخدرة والتى تستخدم فى عمليات غسل الأموال، وأن أنشطة غسل الأموال المتحصلة من الاتجار بالمخدرات تتنامى بصورة مطردة ومتزايدة بشكل كبير.

وفى ضوء ما تقدم تحاول تحديد العلاقة بين تجارة المخدرات وعملية غسل الأموال، من جانب كما نحاول رصد حجم الأموال المتحصلة من تجارة المخدرات والتى تكون محلاً لعملية غسل الأموال وذلك فى مطلبين :

المطلب الأول : العلاقة بين تجارة المخدرات وغسل الأموال.

المطلب الثانى : غسل أموال المخدرات.

---

(١) وتنقسم المخدرات حسب مصدرها إلى مخدرات طبيعية وتصنيعية وتخليقية :

١- المخدرات الطبيعية هى مواد ذات أصل نباتى، يتم تعاطيها مباشرة أو بعد إعدادها بطرق بسيطة، كبذور نبات القنب، وبذور نبات خشخاش الأفيون، وأوراق شجيرة الكوكا، وأوراق شجيرة القات.

٢- المخدرات التصنيعية هى مواد تستخرج من المخدرات الطبيعية، وتمرر فى مراحل صناعية مع إضافة مواد كيميائية إليها كالحشيش والماريجوانا المستخرجين من نبات القنب، وكالمورفين والهيروين المستخرجين من نبات خشخاش الأفيون، والكوكايين المستخرج من أوراق شجيرة الكوكا.

٣- المخدرات التخليقية وتسمى بالمؤثرات العقلية، هى مواد ليس لها منشأ طبيعى، وإنما مصدرها مواد كيميائية مركبة، تصنع غالباً بشكل حبوب، وتبعاً لمفعولها تنقسم إلى ثلاثة أنواع: مهبطات كالباريتيورات، ومنشطات كالأمفيتامينات، ومهلوسات كعقار (ل.س.د) ولكل من هذه الأنواع مشتقات متعددة وبأسماء مختلفة، الشائع منها فى المنطقة العربية حبوب الكبتاكون والماندركس والسيكونال والمسكالين.

انظر د/ أكرم نشأت إبراهيم: مشكلة المخدرات ومكافحتها فى الوطن العربى، مجلة الفكر الشرطى، الشارقة، المجلد التاسع، العدد الثالث، أكتوبر ٢٠٠٠م، ص١٩١.

المطلب الأول
العلاقة بين تجارة المخدرات وغسل الأموال

تمهيد :

تشـــكل مرحلة غسل الأموال المتحصلة من الاتجار غير المشروع فى المواد المخدرة، أخطـــر مـــراحل هـــذا النشـــاط. حيث يعمد التجار إلى تمويه المصدر غير المشروع لمصدر الأمـــوال، وإضفاء صفة المشروعية على مصدرها. وقد أثار هذا الأمر انتباه المجتمع الدولى، ودعـــا العديـــد من المنظمات الدولية العالمية أو الإقليمية إلى التأكيد على العلاقة بين عمليات غسل الأموال والاتجار بالمخدرات. وحث الدول على اتخاذ التدابير الضرورية لمواجهة عملية غســـل الأمـــوال المتحصلة من الاتجار بالمخدرات وتناولت المواثيق الدولية والإقليمية التأكيد على العلاقة بين غسل الأموال والاتجار غير المشروع بالمواد المخدرة.

أولاً : المخطـــط الشـــامل المـــتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة فى ميدان مكافحة استعمال العقاقير[1]:

ويعـــد مـــن أولى الوثائق الدولية التى تشير إلى العلاقة بين نشاط الاتجار بالمخدرات وعملـــية غســـل الأموال. وحدد اتجاهات العلاقة بينهم حيث نوه إلى الزيادة الضخمة فى حجم الأمـــوال والصفقات والتحويلات النقدية المرتبطة بالاتجار بالمخدرات وبالاستخدام الإجرامى المطـــرد للمؤسسات المالية والمشروعات التجارية المعقدة، الأمر الذى زاد من صعوبة ضبط ومصـــادرة هـــذه الأموال، ومكن لتجار المخدرات وشركائهم من تكثيف خطط وتقنيات غسل الأموال، لإخفاء مكاسبهم غير المشروعة باستغلال الثغرات الموجودة فى القوانين والإجراءات الوطنية.

(١) جـــاء النص على المخطط فى وثائق المؤتمر الدولى المعنى بإساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها ـــ فيينا من ١٧-٢٦ يونيو ١٩٨٧ ـــ طبقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٤٣/٣٩ فقرة ٩ المؤرخ ديسمبر ١٩٨٤.

ثانياً : اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع فى المخدرات والمؤتمرات العقلية لسنة ١٩٨٨م[١]:

تعتبر هذه الاتفاقية أول وثيقة قانونية دولية، تؤكد العلاقة بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات وعملية غسل الأموال، وتحث الدول على اتخاذ تدابير وأحكام محددة لمكافحة غسل الأموال المتحصلة من الاتجار غير المشروع بالمخدرات. والمسائل المتعلقة بضبط ومصادرة العائدات الإجرامية والمساعدات القانونية المتبادلة التى يتعين على الدول الأطراف تقديمها فى هذا المجال.

وتشير الاتفاقية إلى الأرباح والثروات الطائلة التى يدرها الاتجار غير المشروع بالمخدرات والتى تمكن المنظمات الإجرامية عبر الوطنية من اختراق وتلويث وإفساد هياكل الحكومات والمؤسسات التجارية والمالية.

وطلبت الاتفاقية الدول الأطراف بجعل عملية غسل الأموال المتحصلة من الاتجار غير المشروع بالمخدرات من الجرائم الخطيرة التى تستوجب عقوبات صارمة.

ثالثاً : توصيات فرقة العمل المعنية بغسل الأموال FATF [٢]:

وقد أشارت إلى العلاقة بين أنشطة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وعملية غسل الأموال. وتعمل الفرقة على تنمية وتطوير سياسات مكافحة غسل الأموال، لاسيما تلك الناتجة عن الاتجار بالمخدرات وتعقب عائدات الأنشطة الإجرامية وكشف ودراسة إعادة استخدامها فى ارتكاب أنشطة إجرامية جديدة يمكن أن تؤثر سلباً فى الأنشطة الاقتصادية المشروعة.

---

(١) تم اعتماد هذه الاتفاقية فى ١٩ ديسمبر ١٩٨٨ من قبل ١٠٦ دول فى ختام مؤتمر الأمم المتحدة الذى عقد لهذا الغرض (فيينا ٢٥ نوفمبر – ٢٠ ديسمبر ١٩٨٨م)، وتم فتح باب التوقيع على الاتفاقية فى ٢٠ ديسمبر ١٩٨٨م حيث وقعت عليها ٤٢ دولة وكان من بينها مصر ودخلت حيز النفاذ فى ١١ نوفمبر ١٩٩٠م وهو اليوم التسعون الذى يلى تاريخ إيداع الصك العشرين من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام إليها من جانب الدول لدى الأمين العام للأمم المتحدة، وفى مصر صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٨ لسنة ١٩٩٠م فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠م، بالموافقة عليها بشرط تصديق مجلس الشعب الذى وافق عليها بجلسته المعقودة فى ١٠ فبراير ١٩٩١م، الجريدة الرسمية العدد رقم ٢٦، ٢٧ يونيه ١٩٩١م.

(٢) وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية التى تعرف اختصاراً بـ "الفاتف" **FATF** هى جهاز دولى حكومى أنشئ بمقتضى مؤتمر القمة الاقتصادى السنوى الخامس عشر (باريس ١٤–١٦ يوليه ١٩٨٩م) لرؤساء دول وحكومات الدول الصناعية. تضم هذه الفرقة فى عضويتها الآن ٢٩ دولة تمثل فى مجموعها أكبر المراكز المالية فى العالم ويوجد بها أكثر من ٨٠% من أكبر خمسمائة بنك فى العالم، وذلك فضلاً عن منظمتين إقليميتين هما: اللجنة الأوربية ومجلس التعاون الخليجى، انظر د/ مصطفى طاهر، المرجع السابق، ص٣٦.

وقد أصدرت الفرقة تقريرها الأول فى ٦ فبراير ١٩٩٠م، متضمناً أربعين توصية تعزز وتكمل أحكام اتفاقية فيينا وبيان بازل لسنة ١٩٨٨م، وتعد بمثابة مبادئ عمل تتسم بالعمومية والمرونة حتى يتسنى لكل دولة من الدول الأعضاء تنفيذها طبقاً لظروفها الخاصة. وقد اكتسبت التوصيات الأربعون لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية أهمية خاصة بصدور قرار لجنة المخدرات رقم ٥ (٥-٣٩)، المؤرخ ٢٤ أبريل ١٩٩٦م، والذى أكد على اعتبارها "المعيار الذى تقاس به التدابير التى تتخذها الدول المعنية، لمكافحة غسل الأموال".

رابعاً : برنامج العمل العالمى[١]:

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها الاستثنائية السابعة عشر، برنامج العمل العالمى فى إطار الجهود الرامية لتعزيز التعاون الدولى فى مواجهة مشكلة المخدرات. وقد أكد الإعلان على العلاقة الوثيقة بين أنشطة غسل الأموال والاتجار غير المشروع بالمخدرات وتضمن البرنامج عدداً من التدابير والأنشطة التى يتعين على الدول وأجهزة الأمم المتحدة، اتخاذها بشكل جماعى ومتزامن لمكافحة آثار الأموال المكتسبة أو المستخدمة أو التى يعتزم استخدامها فى الاتجار غير المشروع بالمخدرات، ولمواجهة التدفقات المالية غير القانونية والاستخدام غير القانونى للنظام المصرفى، كما دعا الدول إلى سن التشريعات المناسبة للحيلولة دون استغلال النظام المصرفى فى أنشطة غسل الأموال المرتبطة بالمخدرات والنظر فى إبرام اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف تكفل فرض ضوابط صارمة على الأموال المتأتية من جرائم المخدرات أو المستخدمة أو التى يعتزم استخدامها فيها، وتعاقب على غسل هذه الأموال وتسمح بمصادرتها وتزيد فعالية التعاون الدولى. ودعت إلى توجيه العائدات المصادرة فى الأنشطة الموجهة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها.

خامساً : التشريع النموذجى لغسل الأموال فى مجال المخدرات[٢]:

يشير التشريع النموذجى إلى العلاقة بين عملية غسل الأموال والاتجار غير المشروع فى المخدرات، وفى سبيل مواجهتها وضع إطاراً قانونياً متكاملاً لمكافحة غسل الأموال يمكن

---

(١) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها الاستثنائية السابعة عشرة (نيويورك ١٩٩٠م)، رقم دأ-١٧/٢، (A/RES/٢-١٧) المؤرخ فى ٢٣ فبراير ١٩٩٠م وثائق الجمعية العامة للأمم المتحدة، وثيقة رقم ٩٠-٠٦٧٣٥.

(٢) صدرت الوثيقة التى تضمنت التشريع عن برنامج الأمم المتحدة المعنى بالرقابة الدولية على المخدرات ــ اليونسيب ــ وتم إصداره فى نوفمبر ١٩٩٥.

للدولـــة المعنية الاستهداء به فى استكمال وتحديث تشريعاتها وتضمينها أحكاماً أكثر فعالية فيما يـــتعلق بمكافحـــة جرائم الاتجار غير المشروع بالمخدرات، ومنع وكشف أفعال غسل الأموال المتحصـــلة مـــن هـــذه الجرائم على أن تتخير كل دولة من بين الأحكام أو الخيارات والبدائل العديدة المشار إليها.

ويضم التشريع النموذجى ثلاثة أجزاء، تتناول المسائل التالية :

- غسل أموال المخدرات.
- إجراء المصادرة.
- التعاون القضائى الدولى.

سادساً : الإعـــــلان السياسى الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها الاستثنائية العشرين[1]:

وفـــى هـــذه الوثيقة تعهدت الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة فى البند (١٥) من وثيقة الإعـــلان السياسى ببذل جهود خاصة لمكافحة غسل الأموال المتأتية من الاتجار بالمخدرات، وأكـــدت فى هذا الصدد على أهمية تدعيم التعاون الدولى والإقليمى ودون الإقليمى، وأوصت الدول التى لم تعتمد بعد تشريعات وبرامج وطنية لمكافحة غسل الأموال، أن تفعل ذلك بحلول عام ٢٠٠٣م.

سابعاً : اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة ٢٠٠٠م[2]

وقد أولت الاتفاقية عناية خاصة لأفعال "غسل العائدات الإجرامية"، حيث أوجبت على الـــدول الأطـــراف تجريم هذه الأفعال (م٦)، وفقاً لذات الأحكام التى أوردتها اتفاقية فيينا لسنة ١٩٨٨م، كمـــا اشـــتملت الاتفاقية على مجموعة من تدابير مكافحة غسل الأموال، التى يتعين على كل دولة طرف اتخاذها.

---

(١) اعـــتمدت الـــدول الأعضاء فى الأمم المتحدة تلك الوثيقة، فى ختام أعمال الدورة الاستثنائية العشرين للجمعـــية العامـــة للأمـــم المتحدة التى أطلق عليها "القمة العالمية للمخدرات" (نيويورك ٨-١٠ يونيه ١٩٩٨م).

(٢) تم التوقيع على هذه الاتفاقية من جانب عدد كبير من الدول الأعضاء بالأمم المتحدة خلال المؤتمر الدولى الذى عقد لهذا الغرض بمدينة باليرمو الإيطالية فى الفترة من ١٢-١٥ ديسمبر عام ٢٠٠٠م، فضلاً عن إتاحـــة الفرصـــة أمام الدول الأخرى للتوقيع على الاتفاقية بمقر المنظمة بنيويورك حتى ١٢ ديسمبر عام ٢٠٠٠م، وقد شاركت مصر فى الأعمال التحضيرية لهذه الاتفاقية على امتداد سنوات سبع (١٩٩٤-٢٠٠٠م)، كمـــا قامـــت بالتوقـــيع علـــيها خلال المؤتمر المشار إليه يوم ١٤ ديسمبر ٢٠٠٠م. انظر د/مصطفى طاهر، المرجع السابق، ص٤٤.

ثامناً : المواثيق الدولية الإقليمية[١]:

١- الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٩٤م[٢]:

وقد أكدت على الصلة بين تجارة المخدرات وعملية غسل الأموال، وسلكت فى مواجهة هذه المشكلة نفس النهج الذى سلكته اتفاقية فيينا، فى مقام معالجتها لظاهرة غسل الأموال وهو ما يتضح بجلاء من نصوص المواد : الأولى (التعاريف)، والثانية (الجرائم والجزاءات والتدابير) والخامسة (التحفظ والمصادرة)، وغير ذلك من المواد ذات الصلة والتى تتطابق تماماً مع نظيراتها فى اتفاقية فيينا.

٢- مؤتمر التعاون الأمنى تونس ١٩٩٦[٣]:

وقد وافق المؤتمر على المشروع الذى تقدمت به مصر لتحقيق التعاون فى مجال تتبع رؤوس الأموال العربية والإسلامية التى تأخذ طريقها إلى الخارج للمساعدة فى الجرائم الاقتصادية والسياسية، وضرورة تعاون الدول العربية فى مكافحة المخدرات ومنع استخدام حصيلتها فى دعم الإرهاب أو تمويل المنظمات الإرهابية.

ومكافحة عمليات غسل الأموال وتحقيق التعاون بين الانتربول الدولى فى تسليم المجرمين، وعدم استخدام الحسابات المصرفية السرية فى إخفاء دخول تجارة المخدرات.

٣- اتفاقية مجلس أوروبا بشأن غسل وتعقب وضبط ومصادرة العائدات المتحصلة من الجريمة لسنة ١٩٩٠م :

وقعت الدول الأعضاء فى مجلس أوروبا وعدد من الدول الأخرى هذه الاتفاقية باستراسبورج يوم ٨ نوفمبر ١٩٩٠م، أفردت هذه الاتفاقية تحديداً للأفعال العمدية التى يتعين

---

(١) للمزيد عن هذه المواثيق انظر د/ حمدى عبدالعظيم: أساليب مواجهة غسل الأموال فى ضوء توصيات فريق العمل المالى حول الظاهرة، مجلة كلية التدريب والتنمية، أكاديمية الشرطة، العدد الرابع يناير ٢٠٠١م، ص٢٥٥ ومابعدها.

(٢) تم التوقيع على هذه الاتفاقية فى تونس بتاريخ ٥ يناير ١٩٩٤م من جانب مجلس وزراء الداخلية العرب خلال دور انعقاده الحادى عشر.

(٣) عقد هذا المؤتمر فى تونس عام ١٩٩٦ وحضره وزراء الداخلية بالدول الأعضاء من أجل تحقيق التنسيق الدولى والإقليمى لمنع وتعقب الجريمة ومصادرة العوائد المتحققة منها.

اتخـــاذ الإجراءات التشريعية والتدابير الضرورية الأخرى لاعتبارها "جرائم"، من جانب الدول الأطراف بموجب قوانينها الداخلية.

٤- لجنة بازل المصرفية الدولية عام ١٩٨٨ :

أكـــدت لجنة بازل المصرفية الدولية عام ١٩٨٨ أهمية منع استخدام النظام المصرفى لأغـــراض غسل الأموال وضرورة الكشف عن حسابات هذه الأموال استثناء من شرط السرية المصـــرفية لأعمـــال البـــنوك وحظـــر تقديم خدمات مصرفية لأصحابها والتعاون بين جهات التحقـــيق والشـــرطة فـــى مختلف الدول الأعضاء من أجل اتخاذ الإجراءات المناسبة فى ظل القانون المعمول به لحظر التعامل مع العملاء المشتبه فيهم وتجميد حساباتهم أو إغلاقها.

٥- تعليمات الاتحاد الأوربى لعام ١٩٩١ :

وجـــه الاتحـــاد الأوروبى تعليمات ملزمة عام ١٩٩١ إلى الدول الأعضاء تتعلق بمنع اســـتخدام النظام المالى لأغراض غسل الأموال ويكون لكل دولة من الدول الأعضاء الحق فى تحديد الأفعال التى يسرى عليها هذه التعليمات.

٦- مؤسسة الجرائم المالية أبريل ١٩٩٠ :

أنشـــئت مؤسســـة الجـــرائم المالـــية فى أبريل ١٩٩٠ فى فينا وفيرجينيا بهدف تعقب عملـــيات غســـل الأمـــوال وتلقى المعلومات من الجهات المختلفة والتعاقد على تطوير برامج الذكـــاء الاصطناعى للبحث عن التدفقات المالية المتخصصة وتعقب الأنشطة المالية المرتبطة بالجرائم المختلفة ولعصابات الإرهاب.

٧- تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عام ١٩٩٣، ١٩٩٤ :

أكـــد الـــتقرير أهمـــية تتبع أموال أو متحصلات الاتجار غير المشروع فى المخدرات وضـــبطها ومصادرتها، ويتطلب ذلك اكتشاف طرق تغيير الأساليب التى يستخدمها المهربون فـــى غســـل متحصلاتهم والبحث عن البنوك المركزية الضعيفة والقيود المفروضة على سرية الحسابات المصرفية والتخفيف من اشتراطات السرية فى البنوك والشركات والجهات الرسمية.

٨- توصيات لجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة خلال أعوام ٩٥، ٩٦، ٩٧:

ركــزت توصيات هذه اللجنة خلال السنوات (١٩٩٥-١٩٩٧) على ضرورة الإبلاغ عن الصفقات المشبوهة أو الغريبة إلى وحدة مركزية للتحليل المالى والإفصاح يتم إنشاؤها فى كــل دولــة علــى حدة مع تطوير الاتصالات الفعالة فيما بين أجهزة التنفيذ للقوانين من أجل سهولة تحريات أنشطة غسل الأموال وإحالة من يقوم بها إلى القضاء.

المطلب الثانى
غسل أموال المخدرات

غسيل الأموال والمخدرات

تناول المشرع الوطنى موضوع الثروات المتحصل عليها من الاتجار غير المشروع فى المواد المخدرة منذ فترة طويلة.

١- فى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٩ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها :

تنبه المشرع المصرى منذ فترة طويلة إلى خطورة الأموال المتحصل عليها من الاتجار فى المواد المخدرة أو التى تكون محلاً لهذا النشاط. وكان ذلك قبل أن تظهر الاتجاهات الدولية أو الإقليمية لمكافحة عمليات غسل الأموال المتحصلة من الاتجار غير المشروع فى المخدرات[1]، حيث قضت المادة ٤٢ من القانون إلى وجوب مصادرة الأموال المتحصلة من جرائم الاتجار فى المواد المخدرة وكذلك أدوات الجريمة والوسائل المستخدمة فى ارتكابها والأراضى التى زرعت بالنباتات المخدرة .

٢- فى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ والمعدل بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب :

إدراكاً من المشرع المصرى لخطورة استخدامات الأموال المتحصل عليها من الاتجار غير المشروع فى المواد المخدرة وأن استخدام هذه الأموال إنما يكون للإضرار بالوطن وأمنه وسلامة استقراره نظامه السياسى والاجتماعى والاقتصادى وبالحياة المطمئنة السليمة لأبنائه. فقد أجاز القانون فرض الحراسة على أموال الشخص كلها أو بعضها إذا قامت دلائل جدية

---

(١) يرجع تعبير غسل الأموال إلى العشرينات من القرن الماضى عندما قام رجال الأعمال التابعين لعصابات المافيا بشراء محلات غسيل الملابس بمدينة شيكاغو بالولايات المتحدة الأمريكية والتى تتم جميع معاملاته من خلال الفئات المالية الصغيرة وفى آخر اليوم كان كل منهم. يضيف إلى أرباح المغسلة جزءا من تجارة المخدرات ليتم بذلك تنظيفها دون أن يرتاب أحد فى مصدر المبالغ الكبيرة التى كان يجمعها وكأنها متأتية من مصدر مشروع، وقد استخدم تعبير غسل الأموال فى إطار قانونى لأول مرة فى إحدى القضايا بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٢، واشتملت على مصادرة أملاك غسلت من عمليات الكوكايين الكولومبى.
انظر لواء / عصام الترساوى "أوراق لم تنشر عن غسيل الأموال" القاهرة ١٩٩٦، ص١٧. لواء/ محمد عبداللطيف فرج "عمليات غسيل الأموال فى مصر والأنظمة المقارنة" مجلة مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، العدد ١٣ يناير ١٩٩٨، ص٢٣٨.

علـــى أن تضـــخم الأموال قد تم بالذات أو بواسطة الغير بسبب تهريب المخدرات أو الاتجار فيها.

٣- فى القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن مكافحة غسل الأموال :

فـــى ظل تدويل الاقتصاد العالمى ونمو فعالية أسواق المال الدولية وما ترتب على ذلك مـــن ســـهولة انتقال الأموال عبر الدول، فقد حمل هذا الوضع فى طياته تنافس حركة الجريمة المنظمة بهدف تغيير صفة الأموال المتحصل عليها بطريقة غير مشروعة وإعادة تدويرها فى مجالات وقنوات استثمار شرعية.

وفـــى ظـــل هـــذا الوضع تزايد الاتجاه الدولى نحو مكافحة عمليات غسل الأموال من خـــلال جهـــود دولية ووطنية وأصدر المشرع المصرى القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢، حيث الأفعـــال الـــتى تعـــد من قبيل غسل الأموال، كما حدد الأموال التى يتم مكافحة غسلها، وتعد الأمـــوال المتحصلة عن طريق الاتجار فى المواد المخدرة فى طليعة الأموال غير المشروعة التى تطبق عليها أحكام هذا القانون.

صعوبة تقدير حجم نشاط غسل الأموال :

مثل قمة جبل الثلج العائم لا يعكس الجزء الذى يبدو منه حجم ما يخفيه الماء؛ هذه هى الحال فى عملية غسل الأموال فى مصر والعالم، فيما يتم كشفه ربما يمثل أقل القليل من حجم الـــتعاملات عند القاع. فقد تزايدت فى الآونة الأخيرة حجم الأموال غير المشروعة والتى يتم غســـلها من خلال مجموعة معقدة من العمليات المالية. وقد أشارت تقديرات الأمم المتحدة إلى أن حجـــم الأمـــوال القـــذرة التى تتعرض لعمليات الغسل فى العالم أصبح من الضخامة بحيث يتجاوز حجم التجارة الدولية للبترول[١].

تواجـــه مســـألة تقدير الأموال غير المشروعة التى يتم نقلها أو تحويلها بقصد الغسل بعض الصعوبات، وتتبع هذه الصعوبات من الطبيعة الخاصة لهذه الأموال، وأنها تحاط بسرية وحـــذر كاملـــين فـــى تحـــركاتها، بل يتم التمويه المتعمد على هذه التحركات فى ظل عولمة الاقتصـــاد ونمـــو فاعلـــية أسواق المال الدولية وأصبح من اليسير انتقال رؤوس الأموال عبر الدول المختلفة، وهو ما يطلق عليه تعبير شمولية التبادل، وقد حمل هذا فى طياته تنامى حركة تـــداول أموال المنظمات الإجرامية على المستوى المحلى والدولى لغسلها. ساعد عليه التطور

(١) أحمـــد يوســـف المراغى: النظم المصرفية الحديثة وظاهرة غسل الأموال، ورقة عمل مقدمة لمركز بحوث الشرطة لإعداد دراسة "حول ظاهرة غسل الأموال وسبل مواجهتها" ١٩٩٧، ص٤.

التكنولوجى فى مجال الاتصالات والمعلومات وشبكات الانترنت بصورة أصبحت تشكل خطراً حقيقياً يهدد المجتمع والديمقراطية والأمن والاستقرار والتنمية .. ولقد ساعدت بعض العوامل فى زيادة حجم غسل الأموال وصعوبة مكافحتها :

١- الطبيعة الدولية لجريمة غسل الأموال لاحتوائها على عنصر أو أكثر خارجى أو دولى وبالتالى فالجريمة تصبح مرتبطة بعدة أنظمة قانونية مما ينتج عنه تنازع فى الاختصاص إيجابى أو سلبى تكون معه استجابة السياسة الجنائية لهذا النوع من الإجرام محدودة الفعالية[١].

٢- اتسام النظام العقابى والمالى لبعض الدول بمرونة بالغة مما يشجع مرتكبى جرائم غسل الأموال على نقل الأموال التى يراد غسلها إلى هذه المناطق للاستفادة من هذه الأنظمة.

٣- نظراً للمصالح التنافسية بين الدول فى الاحتفاظ بقنوات الدخول والخروج الخاصة بالقنوات المالية الدولية مفتوحة والحفاظ على الحرية النسبية لهذه القنوات وسريتها فإن التحكم فى غسل الأموال بالنسبة لبعض الأنشطة دون البعض الآخر صعبة التحقيق للوصول إلى نتائج إيجابية، ونتيجة لذلك فإن كشف العوائد غير المشروعة محدود الأثر.

٤- ضعف آليات التعاون الدولى فى هذا المجال مما يصعب التصدى لها سواء داخل المجتمع أو على المستوى الدولى.

ورغم هذه الصعوبات وجدت بعض الاجتهادات التقريبية لتقدير هذا الحجم ومن ثم فقد تختلف هذه التقديرات من مصدر لآخر حسب مفهومه لغسل الأموال وكذلك حسب الأسس التى يبنى عليها التقدير ومدى الاحاطة بحجم الأعمال الإجرامية أو أنشطة الاقتصاد الخفى التى تعد مصدراً لهذه الأموال[٢].

تقدير حجم عملية غسل الأموال من تجارة المخدرات عالمياً[٣]:

---

(١) لواء / محمد عبداللطيف فرج، المرجع السابق، ص١٧٢.

(٢) د. محمد كبيش: عالمية الإجرام الاقتصادى (المظاهر ــ الأسباب ــ أساليب المواجهة) مجلة الفكر الشرطى ــ الإمارات العربية المتحدة ــ الشارقة ــ المجلد الثامن ــ العدد الثالث) أكتوبر ١٩٩٩م، ص ٩٨ ومابعدها.

(٣) شهدت الفترة من ١٩٨٥م إلى ١٩٩٥م توسعاً كمياً ونوعياً وجغرافياً فى الاتجار غير المشروع بالمخدرات على النحو التالى:

بالنسبة لحجم الأموال التى يتم غسلها سنوياً فقد قدرها البعض بحوالى بليون دولار يومياً . وقد قدرت الأمم المتحدة وقوة العمل المالى لمكافحة غسل الأموال TFAT فى تقرير لها أن حجم الأموال التى يتم غسلها سنوياً يتراوح بين ٣٠٠-٥٠٠ بليون دولار أمريكى على مستوى الدول الصناعية، وهو رقم يقترب من التقديرات الأمريكية فى هذا المجال(١).

وقد أوضح المدير التنفيذى لصندوق النقد الدولى فى فبراير ١٩٩٨م أن تقديرات الحجم الحالى لعمليات غسل الأموال تفوق الخيال إذ تتراوح نسبتها ما بين ٢ إلى ٥% من الإنتاج المحلى الإجمالى فى العالم(٢).

ولقد وجد فى ١٩٩٥ أنه على مستوى الدول النامية تأتى الهند فى طليعة الدول التى يزداد فيه الدخل غير المشروع بالنسبة للدخل القومى حيث تتراوح النسبة من ١٤-١٩,٢%، فى حين تعد اليابان الأقل فى العالم بنسبة ١-١,٤% من الدخل القومى، هذا بينما تبلغ النسبة فى الولايات المتحدة ٨,٤% وهى ما تقابل ٤٧١,٣ مليار دولار فى ١٩٩١ وإيطاليا ٧,٥% وهى تعادل ٨٦,٣ مليار دولار فى ١٩٩١، ألمانيا ٢,٦% وهى تعادل ٤١ مليار دولار فى ١٩٩١ واليابان ١,٢% وهى تعادل ٤٠,٣ مليار فى ذات العام، كندا وإنجلترا وفرنسا(٣).

أما تقديرات عام ١٩٩٣ فقد أوضحت أن حجم الدخول غير المشروعة فى الولايات المتحدة تبلغ ٧٠٠ مليار دولار تمثل ١١% من الناتج القومى الأمريكى وتمثل تجارة الهيروين والمخدرات المصدر الأساسى لهذه الدخول فى الولايات المتحدة وكندا ودول الجماعة

أ- توسع الاتجار الدولى بالهيروين وارتفاع مضبوطات الهيروين والمورفين، وبلغت الزيادة فى إيران ٧٠٠% وارتفعت مضبوطات الهيروين فى الصين من كميات تافهة عام ١٩٩٤م إلى ٢,٤ أطنان عام ١٩٩٥م.

ب- ازدياد الاتجار الدولى بالكوكايين وارتفعت نسبة المضبوطات فى البلاد المستهلكة (٤٠٠% فى الولايات المتحدة الأمريكية) كما ارتفعت فى البلاد المنتجة (١٠٠٠% بيرو، ٤٠٠% كولومبيا).

ج- الحشيش أكثر المخدرات انتشاراً، وازداد عدد البلدان التى أبلغت عن ضبط حشيش بها من ١٠٨ عام ١٩٨٠م إلى ١٢٥ عام ١٩٩٥م.

لواء دكتور/ محمد فتحى عيد : الاتجار فى المخدرات وآثارها الاقتصادية، مجلة الفكر الشرطى، الشارقة، المجلد السابع، العدد الرابع، يناير ١٩٩٩، ص٢٢٦.

(١) د/ حمدى عبدالعظيم، المرجع السابق، ص٤٥. وفى تعليقه على هذا التقدير يرى أنه قاصر عن تحديد حجم عملية غسل الأموال عالمياً، حيث لا يشمل سوى الدول الصناعية الكبرى وأنه لم يتطرق للظاهرة فى دول شرق آسيا والتى يقدرها بحوالى ٥٠% من حجم الناتج القومى. كما لا يشير التقرير إلى المصادر الأخرى لغسل الأموال غير تجارة المخدرات.

(٢) انظر كلمة الدكتور/ أحمد فتحى سرور فى الجلسة الافتتاحية للمؤتمر الدولى السادس عشر للقانون الجنائى فى بودابست حول "العولمة والجريمة المنظمة" سبتمبر ١٩٩٩م ص١٣٠.

(٣) د/ حمدى عبدالعظيم، الأهرام الاقتصادى فى ١٩٩٥/٥/٢٦، ص٢٤.

الأوربية، كما تصل تقديرات المبيعات منه فى الدول الصناعية الأوربية الغنية حوالى ١٦ مليار دولار يتراوح معدل الربح فيها ما بين ٥٠% إلى ٧٠% سنوياً.

وعلى الرغم من وجود نظام لائحى قوى فى الولايات المتحدة للرقابة على عمليات غسل الأموال إلا أنها مستمرة ومزدهرة، وعن توزيع عمليات غسل الأموال على المراكز العالمية نلاحظ أن نيويورك تعتبر أكبر مركز عالمى لغسل الأموال تنافسها فى ذلك لندن التى تجاوز حجم عمليات غسل الأموال فيها أكثر من ٢,٤ مليار دولار وذلك عام ١٩٩٢ ويرجع ذلك إلى قدرة لندن على اتمام المعاملات الضخمة فى هذا المجال، وتعترف البنوك الأمريكية بتنفيذها لعمليات غسل أموال لحساب عملاء تجارة المخدرات فى كولومبيا(١).

وتتمثل أهم مصادر الأموال القذرة فى الأموال المتحصلة من تجارة المخدرات، وتقدر إحصائيات صندوق النقد الدولى أن حجم التجارة فى المواد المخدرة بلغت ٥٠٠ مليار دولار عام ١٩٩٣(٢).

وإذا كانت الدراسات تشير أن حوالى ٥٠%-٧٠% من هذه الأموال يتم غسلها فهذا يعنى أن هناك احتمال لغسل من ٢٥٠-٣٩٠ مليار دولار فى المتوسط سنوياً

---

(١) د/ سعيد شوربجى عبدالمولى، المرجع السابق، ص٣٢٣؛ د/ محمد محى الدين عوض. غسل الأموال، المرجع السابق، ص٢١.

(٢) انظر ــ كلمة ريمون كندال ــ الأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ــ الانتربول ــ أمام الدورة ٣٦ للجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة، فيينا من ٢٩ فبراير ــ ٧ مارس ١٩٩٣.

تبين من الدراسة التى أجراها المكتب العربى لشئون المخدرات للتقارير عن السنوات ١٩٩٤م، ١٩٩٥ م، ١٩٩٦م مايأتى :

أ- بلغت كمية المضبوطات من الحشيش خلال سنوات الدراسة ٢٠٨٥٢٩ كيلو جراماً وتأتى فى المقدمة مضبوطات عام ١٩٩٤م (٦٠,٤%) يليها مضبوطات عام ١٩٩٥م (٢٤,١%) ثم مضبوطات عام ١٩٩٦م (١٥,٥%)، وقد ضبط الحشيش فى جميع دول الدراسة.

ب- بلغت كميات الأفيون المضبوطة خلال سنوات الدراسة ١٢٨١ كيلو جرام وتأتى فى المقدمة مضبوطات عام ١٩٩٥م (٤٥,٩%) يليها مضبوطات عام ١٩٩٤م (٤٣,٢%) ثم مضبوطات عام ١٩٩٦م (١٠,٩%).

ج- بلغت كمية المضبوطات من الهيروين خلال سنوات الدراسة ١٥٨٧ كيلو جرامات وتأتى مضبوطات عام ١٩٩٦م فى المقدمة (٤٧,١%) تليها مضبوطات عام ١٩٩٥م (٣٣,٧%) ثم مضبوطات عام ١٩٩٤م (١٩,٢%).

د- بلغت كمية المضبوطات من الكوكايين خلال سنوات الدراسة ٤٠٧ كيلو جراماً وتأتى مضبوطات عام ١٩٩٦م فى المقدمة (٦١,٥%) تليها مضبوطات عام ١٩٩٤م (٣١,٤%) ثم مضبوطات عام ١٩٩٥م (٧,١%).

=هـ- بلغت كمية الكبتاجون المضبوط خلال سنوات الدراسة ٣١٨٩٣٦٧٢ قرصاً وتأتى فى المقدمة كمية الكبتاجون المضبوطة عام ١٩٩٥م (٤٧,٢%) يليها الكمية المضبوطة عام ١٩٩٤م (٢٧,٨%) ثم الكمية المضبوطة عام ١٩٩٦م (٢٥%).

وقد أدركت دول العالم أن الاتجار غير المشروع للمواد المخدرة يدر أرباحاً وثروات طائلة يمكن المنظمات الإجرامية من إفساد هياكل المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالدول؛ لذا تحرص الدول على حرمان الأشخاص المشتغلين بالاتجار غير المشروع للمواد المخدرة من أموالهم المتحصلة من ذلك أو إجراء عمليات غسل لها.

وفى هذا الإطار كانت الإدارة العامة لمكافحة المخدرات سباقة لمواكبة المستجدات والمتغيرات الدولية فى مجال التصدى لتلك الظاهرة؛ فتم إنشاء إدارة متابعة الثروات غير المشروعة فى ١٩٩٥م، كما تم إنشاء وحدة مكافحة غسل الأموال تتبع إدارة متابعة الثروات وذلك فى ظل أحكام القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ والخاص بفرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب بشأن مكافحة الثروات غير المشروعة.

وبالإضافة إلى ذلك فقد انتصر المشرع المصرى للاتجاهات الفقهية المؤيدة إلى إصدار تشريع خاص بمكافحة عمليات غسل الأموال فأصدر القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢، وذلك بهدف وضع يد الدولة على الأموال التى يكتسبها أصحابها نتيجة نشاطهم فى مجال جلب وترويج المخدرات ومصادرتها لصالح الشعب.

اعتبارات إصدار قانون مكافحة غسل الأموال :

هناك عدداً من الاعتبارات التى تقف وراء إصدار تشريع خاص لمكافحة غسل الأموال منها[1]:

١- التزامات مصر الدولية : حيث أنها وقعت على العديد من الاتفاقيات التى تتضمن إلزام الدول الموقعة بأن تضمن تشريعاتها الوطنية نصوصاً تعاقب على التصرفات المنطوية على المساهمة بشكل أو آخر فى غسل الأموال.

٢- عدم وجود نصوص تعالج ظاهرة غسل الأموال بطريقة مباشرة حيث أن النصوص الموجودة فى قانون العقوبات، وبعض القوانين الخاصة.

٣- مسايرة التشريعات الحديثة فى هذا الشأن : حيث أصدرت أكثر من سبع وأربعين دولة قوانين وتدابير تشريعية لمكافحة غسل الأموال[1].

و- بلغت كمية المؤثرات العقلية خلال سنوات الدراسة ٢٧٠٠٠٤٧ حبة ويأتى عام ١٩٩٤ فى المقدمة (٤١,٨%) يليه عام ١٩٩٤م (٣١,١%) ثم عام ١٩٩٦م (٢٧,١%).
لواء دكتور/ محمد فتحى عيد ، المرجع السابق، ص٢٢٨.

(١) وزير العدل أثناء عرضه لمشروع القانون أمام مجلس الشعب، مضبطة الجلسة ٦٤، بتاريخ ٢٠٠٢/٥/١٨، الفصل التشريعى الثامن دور الانعقاد العادى الثانى، ص١٠-١٢.

٤- الاعتبارات الأخلاقية والعقائدية : تهدف هذه الاعتبارات إلى قطع دابر المجرمين وحرمانهم من الاستفادة من عائدات جرائمهم.

٥- اتفاق القانون مع مبدأ اقتصادى مهم، مفاده أن كل مال هارب هو ملطخ بشئ من الشبهة، وأن رؤوس الأموال القلقة الباحثة عن الشرعية لا تبنى اقتصاداً ولا تحقق تنمية اقتصادية حقيقية.

تجريم عمليات غسل الأموال :

وقد جرم المشرع المصرى بمقتضى القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ عمليات غسل الأموال بوصفها جناية، وذلك من خلال تعريف المقصود بغسل الأموال حيث حدد الركنين المادى والمعنوى لجريمة الغسل، ثم أردف ذلك بحظر غسل الأموال الناتجة عن جرائم حددها حصراً، ولعل هذا يعد مسلكاً أكثر وضوحاً وتحديداً فى مجال التجريم. وقد حدد المشرع أركان جريمة غسل الأموال فى ثلاثة أركان هى :

أولاً : الركن المفترض :

هو شرط لازم لقيام الجريمة بحيث لا تقوم الجريمة بدونه، وذلك لأن جريمة غسل الأموال تفترض أن الأموال التى يتم غسلها متحصلة من أعمال تعد جرائم. والمتمثل فى ارتكاب إحدى الجرائم المحددة التى تنتج عنها أموال يتم غسلها.

ثانياً : الركن المادى :

وبالنظر إلى تعريف المشرع المصرى لغسل الأموال يتضح أن صور السلوك الإجرامى تنحصر فى الصور التالية :

١- اكتساب الأموال أو حيازتها أو استغلالها.

٢- التحويل والنقل.

٣- التلاعب فى قيمة الأموال.

ثالثاً : الركن المعنوى :

(١) د/ إمام حسانين خليل: السياسة الجنائية لمواجهة غسل الأموال، دراسة تحليلية للقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢، مجلة مركز بحوث الشرطة ، ع٢٣، يناير ٢٠٠٣م، ص٣٠٨.

لـم يجعـل الإخفـاء والـتمويه صورة من صور السلوك الإجرامى فى جريمة غسل الأمـوال، بل على العكس من ذلك، جعله يمثل الركن المعنوى فى هذه الجريمة، حيث استلزم أن يكـون اكتسـاب الأموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو إيداعها أو ضـمانها أو اسـتثمارها أو نقلهـا أو تحويلها أو التلاعب فيها ـ أن تكون أى صورة من تلك الصـور ـ بقصـد إخفـاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحـق فـيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك، أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكاب الجريمة المتحصل منها المال.

رابعاً : المسئولية الجنائية :

اعتـبر المشـرع المصـرى جريمة غسل الأموال من قبيل الجنايات حيث فرض لها عقوبـة السـجن لمدة لا تتجاوز سبع سنوات، بالإضافة إلى غرامة تعادل مثلى الأموال محل الجريمة.

الخاتمـــــــة

عرضـــنا فـــيما تقـــدم لملامح ومقومات **(عملية غسل الأموال والمخدرات)** فى ضوء الاتجاهات المعاصرة، ومن خلال منظور مقارن بقدر ما سمحت به ظروف الدراسة، معتمدين على الأسلوب الوصفى التحليلى لموضوع الدراسة.

وقـــد تناولـــنا فى المبحث الأول تعريف عملية غسل الأموال وبيان العناصر الأساسية الـــتى تقـــوم عليها هذه العملية من حيث أنها "السلوك الذى يرمى إلى استخدام الأدوات المالية والمصـــرفية فـــى تدويـــر الأموال المتحصلة من أنشطة غير مشروعة تميزها وتحدد ذاتيتها" ويلجأ أصحاب الأموال غير المشروعة إلى استخدام أساليب متعددة ومتطورة يعتمد على تناول معطـــيات التكنولوجـــيا وتقنياتها، وتتحقق أهداف هذه العملية مروراً بمراحل ثلاث (الإبداع ــ التمويه ــ الدمج).

وتناولـــنا فى المبحث الثانى من الدراسة آثار عملية غسل الأموال فى جوانبها المتعددة الاقتصـــادية، الاجتماعـــية، السياسية، وانتصرنا للاتجاه الذى يؤكد الآثار السلبية لعملية غسل الأموال فى هذه الجوانب، وأن ضررها أكيد على كافة المتغيرات الاقتصادية الكلية والجزئية، بالإضافة إلى آثارها إلى إفساد الأسس التى ينهض النظام السياسى.

أما فى المبحث الثالث من الدراسة، فلقد تناولنا العلاقة الوثيقة بين عملية غسل الأموال وتجـــارة المخـــدرات على المستوى الدولى والإقليمى والمحلى ثم عرضنا لبعض الاجتهادات الفقهـــية لتحديد حجم عمليات غسل الأموال المرتبطة بنشاط الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومـــبادرة المشـــرع المصرى إلى إصدار القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ لمكافحة عمليات غسل الأمـــوال. والـــذى جعـــل الأفعـــال تـــتم من خلالها أنشطة غسل الأموال جريمة محل لعقوبة الجنايات.

التوصيـــــات

وقــد أدركــت هذه الدراسة الآثار السلبية لعملية غسل الأموال فإنها تؤكد على أهمية وضرورة مكافحتها وتدعيماً لهذه الاتجاه توصى :

- تفعيل آليات التعاون الدولى فى مجال مكافحة عمليات غسل الأموال.
- تفعــيل دور المؤسســات المالــية والــنقدية فى مجال كشف ومواجهة عمليات غسل الأموال.
- تأكــيد دور المؤسســات الإعلامية فى مواجهة أنشطة الاتجار بالمخدرات وتعاطيها، ومواجهة أنشطة عملية غسل الأموال.
- التأكــيد على دور المؤسسات التعليمية والتربوية فى مواجهة مشكلة تعاطى المخدرات بين الشباب.
- التأكيد على دور المؤسسات الجماهيرية فى مواجهة ظاهرة تعاطى المخدرات.
- التأكــيد على دور الجمعيات الأهلية على مواجهة ظاهرة تعاطى المخدرات بين فئات المجتمع.

قائمـــة المراجـــع

أولاً : المراجع العامة :

١- د.م إبراهيم عيد نايل : المواجهة الجنائية لظاهرة عسيل الأموال فى القانون الجنائى الوطنى والدولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٩ .

٢- أ/ حســن محمــد العيوطى : عمليات غسيل الأموال فى مصر والعالم ، إصدارات أخبار اليوم ، ١٩٩٩ .

٣- د./ حمدى عبد العظيم : غسيل الأموال فى مصر والعالم ، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية ، فرع طنطا ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧.

٤- د./ ســليمان عــبد المنعم : التكييف القانونى لظاهرة غسيل الأموال ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، ١٩٩٥ .

٥- د./ ســميحة القليوبى : الأسس القانونية لعمليات البنوك، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٢ .

٦- د./ سهير إبراهيم: غسيل الأموال القذرة فى الأوعية المصرفية ، القاهرة ، ١٩٩٣.

٧- د./ فؤاد مرسى : الرأسمالية تجدد نفسها ، عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٩٠ .

٨- د./ محمد إبراهيم السقا: الإقتصاد الخفى فى مصر، مكتبة النهضة، القاهرة، ١٩٩٦

٩- د./ مصــطفى طاهــر : المواجهــة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات ، مطابع الشرطة للطباعة والنشر والتوزيع . القاهرة ، ٢٠٠٢ .

١٠- د./ هــدى حــامد قشقوش : جريمة غسيل الأموال فى نطاق التعاون الدولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ٢٠٠١ .

ثانياً : المقالات والدراسات :

١- أحمــد يوســف المراغى : النظم المصرفية الحديثة وظاهرة غسيل الأموال ، ورقة عمل مقدمة لمركز بحوث الشرطة لإعداد دراسة "حول ظاهرة عسيل الأموال وسبل مواجهتها " ١٩٩٧ .

٢- د./ أكــرم نشــأت إبراهيم : مشكلة المخدرات ومكافحتها فى الوطن العربى ، مجلة الفكر الشرطى ، الشارقة ، المجلد التاسع ، العدد الثالث ، أكتوبر ٢٠٠٠ .

٣- د./ الســيد أحمد عبد الخالق : الآثار الإقتصادية والإجتماعية لغسيل الأموال ، مجلة

البحوث القانونية والإقتصادية ، كلية الحقوق ، جامعة المنصورة ، العدد ٢٢ أكتوبر ١٩٩٧ .

٤- حمدى عبد العظيم : غسيل الأموال ، الأهرام ١٩٩٦/١١/٢٢ .

٥- د./ حمدى عبد العظيم : أساليب مواجهة غسل الأموال فى ضوء توصيات فريق العمل المالى حول الظاهرة ، مجلة كلية التدريب والتنمية ، أكاديمية الشرطة ، العدد الرابع يناير ٢٠٠١ .

٦- د./ خالد سعد زغلول : ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الإقتصاد الوطنى ، حلقة نقاش عقدتها مجلة الحقوق جامعة الكويت ، ١٩٩٨ ، مجلة الحقوق ، جامعة الكويت ، العدد الثالث ، السنه الثانية والعشرين .

٧- د./ سعيد سيف النصر : المواجهة المصرفية لظاهرة غسيل الأموال ، مجلة كلية الدراسات العليا ، أكاديمية الشرطة ، العدد الأول ، يوليو ١٩٩٩ .

٨- د./ سيد شوربجى عبد المولى : عمليات غسيل الأموال وإنعكاساتها على المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، ع ١٨ السنه الرابعة عشر ، سنه ١٤٢٠ هـ .

٩- صلاح الدين حافظ : بؤس الفقراء وحلم العدل الإجتماعى ، الأهرام ١٩٩٥/٢/١٥

١٠- د./ عبد العزيز السودانى : محددات نفقات الأمن الداخلى ، دراسة تحليلية ، مؤتمر السياسات الإقتصادية لمصر فى التسعينات ، الجمعية المصرية للإقتصاد ، ديسمبر ١٩٩٠ .

١١- لواء / عصام الترساوى : أوراق لم تنشر عن غسيل أموال المخدرات ، القاهرة ، ١٩٩٦ .

١٢- أ / عصام الدين الأحمدى : ظاهرة غسل الأموال وآثارها الإقتصادية وأهم الجهود العالمية والمحلية المبذولة لمكافحتها ، ورقة عمل مقدمة من بنك مصر إلأى مركز بحوث الشرطة ، بأكاديمية الشرطة لإعداد دراسة حول : عمليات غسل الأموال وإستراتيجية مواجهتها ، مركز بحوث الشرطة ، ديسمبر ١٩٩٧ .

١٣- لواء / محمد عبد اللطيف فرج : مكافحة الفساد وعمليات غسيل الأموال ، مجلة كلية التدريب والتنمية ، أكاديمية الشرطة ، العدد الثامن ، يناير ٢٠٠٣ .

١٤- لواء / محمد عبد اللطيف فرج : عمليات غسيل الأموال فى مصر والأنظمة

المقارنة، مجلة مركز بحوث الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، العدد ١٣ يناير ١٩٩٨ .

١٥- د./ محمد فتحى عيد / الإتجار فى المخدرات وآثارها الإقتصادية ، مجلة الفكر الشرطى ، الشارقة ، المجلد السابع ، العدد الرابع ، يناير ١٩٩٩ .

١٦- محمد كبيش / عالمية الإجرام الإقتصادى (المظاهر – الأساليب –أساليب المواجهة) مجلة الفكر الشرطى – الإمارات العربية المتحدة – الشارقة –المجلد الثامن – العدد الثالث) أكتوبر ١٩٩٩

١٧- مركز بحوث الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، عمليات غسيل الأموال وإستراتيجية مواجهتها ، يناير ١٩٩٨ .

١٨- معهد القادة ، كلية التدريب والتنمية ، أكاديمية الشرطة ، بحث جماعى بعنوان "الإستراتيجية الأمنية لواجهة ظاهرة تجارة المخدرات وغسل الأموال القذرة "إشراف لواء / محمد شعراوى ، مساعد وزير الداخلية ، أكتوبر ، ١٩٩٧ .

ثالثاً : المؤتمرات والندوات :

١- ندوة " الإتجاهات العالمية الحديثة للحد من مشكلة المخدرات " الإدارة العامة للمخدرات ، القاهرة ، ١٣ يوليو ١٩٩٩ ، كلمة السيد بينو آرلاكى ، نائب السكرتير العام للأمم المتحدة والمدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للرقابة على المخدرات ومنع الجريمة .

٢- وثائق برنامج الأمم المتحدة، الخاص بالرقابة على المخدرات، اليونسيف ، ١٩٩٥ .

٣- وثائق مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، هافانا ، كوبا ، من ٢٧ أغسطس إلى ٧ سبتمبر ١٩٩٠ .

٤- وثائق مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بإساءة إستعمال العقاقير والإتجار غير المشروع بها ، فيينا من ١٧ – ٢٦ يونيو ١٩٨٧ .

رابعاً : التقارير :

١- برنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ، اليوندسيب ، التقرير العالمى للمخدرات ١٩٩٧ .

٢- تقرير الإجتماع الدولى الرابع الخاص بـ " الأصول المالية المتأتية من النشطات

الإجرامية " ، ليون ، فرنسا ، منن ٢٥ أكتوبر إلى ٢٦ أكتوبر١٩٩٤

٣- تقرير البنك الدولى للتعمير والتنمية " التنمية فى العالم " ١٩٩٦ .

٤- تقريـــر المكتـــب العـــربى لشـــئون المخدرات ، عمليات غسيل الأموال المتأنية من الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ، فى ٢٠ يناير ١٩٩٢ .

٥- تقريـــر الهيـــئه الدولـــية لمراقـــبة المخدرات ، ١٩٩٥ ، مطبوعت الأمم المتحدة ، نيويورك ١٩٩٦ .

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

حجم غسل أموال المخدرات
فى المجتمع المصري

إعـــــداد

دكتور/ عادل عبد الجواد محمد الكردوسى

باحث فى العلوم الاجتماعية

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312
www.SAKC.gq.nu
E-mail: salehkamel@yahoo.com

حجم غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصري

مقدمة

القول أن غسل أموال المخدرات يمثل نمطاً من أنماط غسل الأموال التى تتم فى كثير من بلـدان العـالم ومنها المجتمع المصري، وهذه الأموال تمثل الحصيلة الناتجة عن الإتجار فى المخدرت والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير غير المشروعة " .

ويلاحـظ أن غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصرى ، يمثل نتاجاً لعمليات الإتجار فـى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية التى يتم تداولها فى المجتمع المصري ، والتى يقـوم الـتجار وتجـار التجزئة والموزعون بترويجها على المتعاطين ، والتى يحصلون على المقابل المادى نظيرها .

وتهـدف عمليات غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصري لإعطاء الصبغة الشرعية لهـذه الأموال ، حتى يمكن استغلالها فى المجال والنشاط الاقتصادى الشرعي ، ولتبدو وكأنها أموال شرعية ناتجة عن أنشطة اقتصادية مشروعة .

ويـأتى الاهتمام بغسل أموال المخدرات فى المجتمع المصري ، حتى يمكن التعرف على حجـم هـذه الأمـوال من جانب ، ولإلقاء الضوء على المخاطر والأضرار الناتجة عنها فى المجـتمع المصـرى ، وذلـك إما باستغلالها فى الأنشطة الإجرامية وبخاصة المخدرات ، أو إخراج هذه الأموال من المساهمة فى عملية التنمية فى المجتمع ، ناهيك عن الأضرار المترتبة علـى انتشـار المخـدرات والمؤثـرات على الحالة النفسية فى المجتمع المصري من الناحية الاقتصادية والصحية والاجتماعية والأمنية .

سـيتم تـناول منهجية الورقة البحثية ، وظاهرة غسل الأموال ومراحلها ، ثم غسل أموال المخدرات عالمياً ، وحجم غسل أموال المخدرات فى مصر خلال عام ٢٠٠٢ ، وبعض الآثار السـلبية لغسـل أمـوال المخدرات ، ثم مكافحة غسل أموال المخدرات ، وخاتمة والهوامش والمراجع .

أولاً : منهجية الورقة البحثية

١- مشكلة الورقة البحثية :

تتبلور مشكلة الورقة البحثية فى بروز ظاهرة غسل الأموال على المستوى العالمي ومنها المجتمع المصري ، باعتبارها نتاج لأنشطة إجرامية وأنشطة غير مشروعة ، ومن هذه الأنشطة الاتجار غير المشروع فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير " .

وما يترتب على غسل الأموال عموماً وغسل أموال المخدرات بوجه خاص من مخاطر على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأمنية فى المجتمع المصري .

لذلك فهذه الورقة البحثية تلقي الضوء على غسل أموال المخدرات ، مع السعي لتقدير حجم هذه الأموال فى المجتمع المصري .

٢- أهداف الورقة البحثية :

تهدف هذه الورقة البحثية إلى إلقاء الضوء على ظاهرة غسل الأموال بوجه عام، ومحاولة تقدير حجم الأموال الناتجة عن الاتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير غير المشروعة " فى المجتمع المصري بوجه خاص ، وآثارها على المجتمع ، حتى يمكن اتخاذ الإجراءات لوقاية المجتمع من مخاطرها .

٣- أهمية الورقة البحثية :

ترجع أهمية الورقة البحثية لتناولها ظاهرة غسل الأموال وبخاصة غسل أموال المخدرات، وآثارها السلبية على المجتمع المصري ، حتى يمكن اتخاذ الإجراءات الضرورية لوقاية المجتمع منها .

وتأتى أهمية هذه الورقة البحثية ، لأنها تسعي لمحاولة التعرف على غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصري ، من حيث حجمها والآثار المترتبة عليها ، وسبل مكافحتها .

٤- تساؤلات الورقة البحثية :

وهى تحاول الإجابة على التساؤلات التالية :

١- ما ماهية ظاهرة غسل الأمول ومراحلها ؟

٢- ما هو حجم غسل أموال المخدرات على المستوى العالمي ؟

٣- ما الحجم الحقيقي لغسل أموال المخدرات فى مصر ؟

٤- ما هى الآثار والمخاطر الناتجة عن غسل أموال المخدرات ؟

٥- كيف يمكن وضع آلية لمكافحة غسل أموال المخدرات ؟

٥- منهج الورقة البحثية :

اعتمدت هذه الورقة البحثية على المنهج الوصفي وتوظيف الأسلوب التحليلي والإحصائي، لإبراز ظاهرة غسل الأموال الناتجة عن الاتجار غير المشروعة فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير " فى المجتمع المصري ومخاطرها وحجم الأموال الناتجة عنها ، حتى يمكن التعرف على هذه المشكلة بشكل حقيقي ، اعتباراً من أن معرفة المشكلة يمثل نصف الطريق لحلها.

٦- أهم المفهومات المستخدمة :

غسل الأموال :كل سلوك ينطوى على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو تحويلها أو التلاعب فى قيمتها إذا كانت متحصلة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى المادة (٢) من هذا القانون مع العلم بذلك ، متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال [١] .

وتعرف الأمم المتحدة مصطلح المخدر : بأنه أية مادة طبيعية (نباتات القنب أو الحشيش، أو الخشخاش أو الأفيون ، والكوكا ، والقات) أو مادة صناعية (مثل : المورفين ، الهيروين ، والكودايين) أو مادة اصطناعية مثل (المنومات ، المنبهات ، المهدئات ، عقاقير الهلوسة ، والغازات الطيارة مثل الباتكس والأسيتون) تلك التى لها تأثير سلبي وضار على الإنسان [٢] .

ثانياً : ظاهرة غسل الأموال ومراحلها

سنلقي الضوء بشكل مختصر على ظاهرة غسل الأموال باعتبارها إحدى الظواهر السلبية التى ظهرت فى نهاية القرن العشرين ، وكذلك التعرف على المراحل التى تمر بها حتى تصبر هذه الأموال وكأنها مشروعة .

(أ) ظاهرة غسل الأموال :

سنتناول ظاهرة غسل الأموال باعتبار أنها نتاج لأنشطة غير مشروعة وأنشطة إجرامية، ومن هذه الأنشطة المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير غير المشروعة " .

وأكدت الوثائق على أن غسل الأموال مصطلح استخدم في الولايات المتحدة الأمريكية للإشارة إلى امتلاك المافيا لمؤسسات الغسل التي يتاح فيها الخلط بين الإيرادات المشروعة والإيرادات غير المشروعة حتى تظهر كافة الإيرادات وكأنها متأتية من مصدر مشروع – وقد استخدم تعبير غسل الأموال في إطار قانوني لأول مرة في قضية بالولايات المتحدة عام ١٩٨٢ واشتملت على مصادرة أملاك غسلت في عمليات اتجار في الكوكايين الكولومبي [٣] .

حيث أن عملية غسل الأموال هي محاولة لإخفاء علاقة الثروات الفلكية غير المشروعة التي يحققها تجار المخدرات والدعارة . بمعنى أن إيداع الثروات التي يحققها المجرم في البنوك ، قد يثير الشبهات في الإثراء غير المشروع . فيلجأ هؤلاء المجرمون إلى التعامل بالمال في مشاريع وهمية لتبدو تلك الأموال وكأنها محصلة من تلك التعاملات المشروعة . فيلجأ هؤلاء المجرمون إلى أساليب ملتوية يصعب كشفها أو إثباتها [٤] .

وتشير بعض الكتابات إلى أن غسل الأموال برزت كظاهرة على الساحة العالمية خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين ، في الدول المتقدمة ثم اتجهت للدول النامية ، وهي تُعبر عن اتخاذ مجموعة من الإجراءات لدمج الأموال المتحصلة من النشاط الإجرامي وغير الشرعي ، حتى تصير هذه الأموال شرعية وقانونية [٥] .

يتضح أن غسل الأموال تشير إلى مجموعة من العمليات والإجراءات التى تقوم بها الجماعات الإجرامية والتى تهدف لإخفاء الثروات غير المشروعة الناتجة عن الأنشطة غير المشروعة والأنشطة الإجرامية ومنها المخدرات ، حتى تأخذ صفة الأموال المشروعة .

(ب) المراحل التى تمر بها عمليات غسل الأموال :

سنتعرف على المراحل التى تمر بها عمليات غسل الأموال بداية من إيداع هذه الأموال وتهريبها ، ثم مرحلة الترقيد والتى تعنى فصل الأموال عن مصدرها ، ومرحلة الإدماج والتى تشير لضخ هذه الأموال فى الاقتصاد الشرعي .

المرحلة الأولى وهى مرحلة الإيداع النقدي : ويعني إيداع الحصيلة النقدية للأموال المتولدة عن أنشطة غير مشروعة في أحد المصارف ، ولكن هذا المعنى الضيق للإيداع يقصر عمليات غسل الأموال على تلك التي تتم من خلال البنوك فقط ، في حين توجد العديد من عمليات غسل الأموال التي تتم خارج إطار البنك ، ومن ثم فالبعض يتوسع في مفهوم الإيداع ليشمل إيداع النظام المالي للدولة ككل [٦] .

بالإضافة لعملية الإيداع النقدى التى يقوم بها غاسلوا الأموال فى القطاع المصرفى ، فإن هناك مجالات أخرى يتم فيها عمليات الإيداع ، حيث تلجأ الجماعات التى تعمل فى الإنشطة الإجرامية بوجه عام والمخدرات بوجه خاص إلى المجال الاقتصادي ومنه القطاع السياحى ومختلف المشاريع الاستثمارية .

ويقوم التنظيم الإجرامي بتنقية الأموال " غسل الأموال " عن طريق الأعمال الشرعية في لاس فيجاس كالكازينوهات والنوادي الليلية، والمطاعم والفنادق وشركات الشاحنات وموزعي تجارة الأطعمة بالجملة، و يقوم التنظيم الإجرامي بأعمال البنوك والاستثمار والبناء والإلكترونيات والخدمات الطبية .. إلخ [٧] .

المرحلة الثانية : وهي مرحلة التعتيم أو التمويه أو التغطية Layering ، وتعني قيام أصحاب الأموال القذرة بإجراء العديد من العمليات المصرفية على ودائعهم للفصل بين مصدرها الأصلي والحصيلة باستخدام إجراءات وعمليات مالية متعددة ومعقدة ، يترتب عليها التجهيل والتعتيم على المصدر غير المشروع للأموال ، مع تدعيم ذلك بالمستندات التي تساعد على تضليل الجهات الرقابية أو الأمنية (مثل الاقتراض بضمان هذه الأموال ثم توظيف القرض ، ثم سحب الأموال وتسديد القرض .. وهكذا) [٨] .

وبعد أن تتم عمليات الإيداع النقدى ، وعمليات التعتيم " التغطية " ، تتم المرحلة الثالثة وهى الدمج ، وهى تعنى إدخال الأموال فى الأنشطة الاقتصادية الشرعية فى المجتمع ، حتى تأخذ صفة القانونية .

المـــرحلة الثالـــثة، الدمـــج : يـــتم من خلال دمج الأموال غير المشروعة في الاقتصاد ، وجعلهـــا تبدو قانونية وسليمة ، كأنها أرباح مشروعة لعملية تجارية عادية وتجدر الإشارة إلى أن بعـــض مـــنظمات غسل الأموال يديرها طاقم من المديرين والمستشارين ووسائط الصرف الأجنبـــي الذيـــن لديهم دراية وإطلاع وافيين للأنظمة النقدية والمالية والقانونية في تلك البلدان التي يختارونها مسرحاً لغسل أموالهم وعملياتهم المشبوهة [٩] .

من أمثلة إجراءات الدمج : أ- بيع وشراء العقارات بواسطة شركة غطاء shell تشتري ثم تبيع .

ب- القروض الصورية أو الوهمية .

ج- مشـــاركات البـــنوك الأجنبـــية في عملية الغسل تضخم مشكلة الاكتشاف وخاصة إذا كان موظفوا البنك متورطين في هذه الأعمال .

د- يعرقل مهمة الكشف نظام سرية عمل البنوك مما يحقق تسهيلات لحركة التداول .

هـــ- تشـــهـــد هـــذه المـــرحلة صدور أذونات أو تراخيص الاستيراد والتصدير المزيف أو الوهمية [١٠] .

تبين أنه يوجد ثلاثة مراحل تمر بها عمليات غسل الأموال حتى تصير أموالاً مشروعة ، وهـــي مـــرحلة الإيـــداع ، ثـــم التغطية ، ومرحلة التكامل أو الإدماج ، وبعد ذلك تكتسب هذه الأموال صفة الشرعية .

(ج) أسلوب عملية الغسيل Laundering Technique :

سنشـــير إلـــى بعـــض الأساليب والآليات فى مجال عمليات غسل الأموال التى تقوم بها الجماعـــات الإجرامية ، التى تقوم بالاتجار فى المخدرات ، سواء كان ذلك من خلال شركات الدمى ، أو شركات الصرافة والسمسرة ، أو شراء الشركات المفلسة .. إلخ .

بخصـــوص الـــبغال وعمليات غسل الأموال : ويطلق تعبير "البغال" على كبار المهربين الدوليـــن للمخـــدرات ، حيـــث يقومون باستثمار أموالهم في العقارات بصفة خاصة ، وينقلوا أموالهم إلى خارج البلاد بواسطة شركات استثمارية أجنبية تسمى " شركات الدمي" حيث توجد فـــي دول لا تطلع فيها السلطات الحكومية على دفاترها ، ثم تقوم هذه الشركات المستترة بعقد اتفاقات قروض لإعادة الأموال مرة أخرى إلى كبار مهربي المخدرات " البغال" [١١] .

أمـــا شـــركات الدمـــى فهي شركات مستترة يصعب على حكومات الدول الاطلاع على مســـتنداتها المالية ، كما أنها كيانات بدون أهداف تجارية ، وكل ما تريده هو غسل أموال كبار المهربيـــن الدوليين للمخدرات ، وذلك من خلال تضليل الحكومات والوساطة لتحويل الأموال المتأتـــية مـــن جـــرائم المخدرات إلى أموال نظيفة عن طريق استثمار الأموال في الأراضي والعقارات [١٢] .

وتقـــوم شـــركات (الدمـــي) وهي شركات أجنبية تمارس نشاطاً تجارياً أو غير تجاري ، وتقوم بدور وسيط بين أصحاب رؤوس الأموال غير المشروعة بهدف إسباغ صفة المشروعية علـــيها وإدخالهـــا إلى الدولة مرة أخرى ، مقابل الحصول على عمولات كبيرة . وهذه صورة من صورغسل الأموال ، أما الصورة الأخرى التي يمكن أن تقوم بها شركات (الدمي) هو أن تنشئ لها فرعاً داخل الاقتصاد الوطني ، وتطلب استيراد سلع من الخارج ، وتحدد أسعار هذه الســـلع بأكـــثر مـــن قيمتها الحقيقية ، على أن تُلزم فروعها في الخارج بإيداع هذا الفرق في حسابات سرية لها في الدول الأجنبية [١٣] .

وتـــتعاون شـــركات الصرافة والسمسرة مع شركات الدمي في القيام بعملية غسل الأموال لتجنب التعامل مع البنوك الكبيرة والتي تتعامل مع شركات الصرافة بمبالغ كبيرة دون شك في معاملاتهـــا ، وهـــو مـــا يساعد على تحويل الأموال إلى مناطق تخضع لنفوذها وسيطرتها ، ويضمن نقل أموال المخدرات إلى جهات آمنة ، حيث يتم إنشاء شركات متعددة بشكل صوري تسمى شركات الدمي [١٤] .

ويلجـــأ مهـــربوا المخدرات لشراء الشركات المفلسة أو الخاسرة مثل الفنادق ، وشركات الصـــرافة ، والمطاعم ، ثم تتحول الشركات الخاسرة بعد ذلك إلى شركات ناجحة ، وذلك من أجل تضخيم الإيرادات الإجمالية ورؤوس الأموال لإضافة أموال المخدرات إليها [١٥] .

أشـــارت بيانات الندوة الإقليمية لمكافحة غسل الأموال التى عقدت بأبو ظبي إلى أن هناك معلومـــات تؤكـــد وجـــود محاولات من جانب العصابات لغسل الأموال المتحصلة من جرائم الاتجـــار بالهيرويـــن والمخـــدرات من خلال تجار الذهب القادمة من الهند إلى دولة الإمارات ومـــنطقة الخليج كما تتم عمليات غسل أموال أخرى بالمنطقة لتجارة الأسلحة القادمة من دول الاتحاد السوفيتي [١٦] .

وهونج كونج وغسل أموال المخدرات ، حيث تبدأ العملية الأولى لتنظيف الأموال في أحد محـــلات تجارة الذهب في تايلاند ، حيث يأتي مهرب المخدرات من جنوب شرق آسيا حاملاً

معـــه ملايـــين الدولارات المراد غسلها ، حيث يضعها في وديعة لدى تاجر الذهب . ولا يأخذ مهـــرب المخـــدرات إيصالاً بهذا المبلغ من تاجر الذهب ، بل يقوم الأخير بإعطائه رقم تليفون فـــي هونج كونج وعبارة شفرة باللغة الصينية وتنتقل الوديعة بسرعة إلى هونج كونج هاتفياً أو برقـــياً أو بالتلكس أو الراديو . وتكون الأموال جاهزة خلال ساعات في هونج كونج لأي فرد يـــردد عبارة الشفرة الصينية ، ثم تأخذ الوديعة بعد ذلك طريقها للاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية في كافة مناحي الاستثمار المشروعة [١٧] .

اتضـــح أنـــه يوجد أساليب وآليات لعمليات غسل الأموال يقوم بها الذين يعملون فى نشاط المخـــدرات والمؤثـــرات على الحالة النفسية ، وذلك من خلال ما يطلق عليه شركات الدمي ، وهـــي تلك الشركات التى تمثل كيانات بدون أهداف تجارية وتؤدي عملها فى الظل والخفاء ، أو مـــن خـــلال توظـــيف هذه الأموال فى شركات الصرافة والسمسرة ، أو الاتجاه إلى شراء الشـــركات الخاســـرة كالفـــنادق والمطاعم .. إلخ ، حيث يتم ضخ الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات فى هذه الشركات فتصير وكأنها قد حققت أرباحاً بطريق مشروع.

ويتـــبع المجـــرمون فى هذه العملية عمليات متعددة ، لتفادى كشف حقيقة الأموال المراد غســـلها. ولـــو تعرف ضابط البحث على هذه العمليات لسهل عليه عملية الإثبات . فالصورة الشائعة (فى الولايات المتحدة الأمريكية) ، أن يحتفظ الشخص بالأموال المراد غسلها عنده ، حـــتى يجد الوسيلة لتهريبها إلى جهة أخرى . وعملية التهريب تتم بمعرفة محترف التهريب ، مقـــابل مـــن ٣ إلـــى ٥% من إجمالى المال المراد غسله وهذا المحترف هو الذى يمرر هذه الأموال القذرة من خلال القنوات الشرعية [١٨] .

ويديـــر عملـــيات غســـل الأمـــوال الكولومبـــية عادة أشخاص فى كولومبيا على علاقة بمؤسســـات الصـــرافة . وتبدأ الصفقة عندما تسأل عصابة غسل الأموال تاجر المخدرات الذى تتصـــل بـــه اتصالاً مباشراً عما إذا كان يرغب فى نقل الأموال خارج الولايات المتحدة ، فإذا كانـــت الأمـــوال جاهزة للنقل ، فإن التاجر يعطي العصابة المعلومات اللازمة للحصول على الأموال [١٩] .

وتشـــير دراســـة أخـــرى إلى أنه يتم تحديد أجور المشتركين فى عملية التحويل إما بمبلغ يحدد سلفاً لكل صفقة أو بنسبة مئوية من النقود التى تم تحويلها ، حيث تتراوح هذه النسب من ١% إلـــى ٨% ، فعلـــى سبيل المثال يحصل الوسيط الأمريكي على ٥% أو ٥٠,٠٠٠ دولار مقابل تحويل ١,٠٠٠,٠٠٠ دولار خارج البلاد[٢٠] .

تبيـــن أن مـــن يقوم بعمليات غسل الأموال يحصل على نسبة نظير قيامه بهذا العمل غير المشروع ، حيث تشير بعض الكتابات إلى أن النسبة تتراوح ما بين ٣ % إلى ٥ % ، أو من ١ % إلى ٨ % .

فهل هذه النسب المتعارف عليها بين تجار المخدرات وغاسلي الأموال عالمياً ، توجد فى المجـتمع المصـــري أم أن هـــناك نظام آخر ونسب محددة أخرى تحكم العمل فى هذا النشاط داخل المجتمع المصري .

ثالثاً : غسل أموال المخدرات عالمياً

سنشير لغسل أموال المخدرات عالمياً وبخاصة حجم هذه الأموال فى ظل ما هو متاح من بيانات عن هذه الأموال ، وما تؤدى إليه من مخاطر وأضرار على المجتمع العالمي .

ويمـــثل الـــربح الاقتصادي هدف عمليات تهريب المخدرات . ويحتاج مهربوا المخدرات إلـــى المـــال لإنتاج سلعتهم والحفاظ عليها وتسويقها ولإسكات الشهود ودفع الرشاوى واتساع دائـــرة أعمـــالهم الإجرامـــية وللحصـــول على مصادر وأسواق جديدة كما يتعين على تجار المخـــدرات دفع الأموال لموردي الصفقات المشبوهة حيث لم تعد النقود تتداول من يد إلى يد أخرى في الصفقات الكبرى ، بل تودع المبالغ في حسابات عند تحويل الأموال (٢١) .

إن نظـــرية غسل الأموال بسيطة بدرجة خادعة ، ففيما يسمى بالأموال القذرة ، ولكي يـــتم الاســـتفادة المشـــروعة من هذه الأرباح يجب تنظيف أو تطهير هذه الأموال ويشتق هذا المصـــطلح مـــن المغاســـل المملوكة للمافيا التي تقوم بغسل الملابس وتنظيفها من القاذورات وجعلهـــا تبدو نظيفة وجديدة ، ومن نفس المنطلق نجد "غسل الأموال" يستخدم لتطهير الأموال بتحويل الأموال عبر البحار أو بالاستخدام النقدي منها (٢٢) .

وتعـــد الأمـــوال الـــناتجة عن المخدرات هى الهدف الأساسي الذى تسعي الجماعات الإجرامية إلى تحقيقه من عملها فى هذا النشاط ، وذلك نظراً للأرباح المرتفعة التى تتحقق من هـــذا النشـــاط ، ممـــا يؤدى لتحقيق الثروات الطائلة لأنفسهم وتغطية نفقات الاستمرار فى هذا النشاط مثل الرشاوى التى تقدم للآخرين .. إلخ .

تمـــثل عمليات غسل أموال المخدرت بأنوعها المختلفة إحدى الجرائم ذات الصلة الوثيقة بغســـل الأمـــوال ونظراً لضخامة العوائد المالية التى يجنيها المتاجرون والمهربين من ورائها ورغبـــتهم فـــى غســـل هـــذه العوائد لإعادة استخدام استثماراتها فى تجارتهم غير المشروعة

وبالاختفاء وراء الواجهة المشروعة لما أقاموه من مؤسسات أو شركات تجارية وصناعية مستغلين فى ذلك غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات [٢٣] .

بالنسبة لغسل الأموال الناتج عن المخدرات ، بلغ ٢٥% من إجمالي عمليات غسل الأموال في العالم، والتي تبلغ ما يزيد على ٥٠٠ مليار دولار ومن أبرز البنوك التي اشتركت في عمليات غسيل الأموال من تجارة المخدرات، بنك الاعتماد والتجارة الدولي في ولاية فلوريدا والذي بلغت الأموال به حوالي ٢٢ مليار دولار ، وكذلك بنك ناشيونال دي في مرسيليا [٢٤] .

نظراً لأن سوق المخدرات تتميز بأنها على درجة عالية من التنظيم والكفاءة التوزيعية . وقد قدرت قيمة مبيعات المخدرات فى الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا بحوالى ١٢٢ مليار دولار عام ١٩٩٠ ، يتم غسل ثلاثة أرباعها [٢٥] .

وبالإضافة لاتجاه بعض البنوك للاشتراك في عمليات غسل الأموال سواء كانت ناتجة من المخدرات أو الأنشطة الإجرامية الأخرى ، توجد أعمال أخرى يتم غسل الأموال من خلالها مثل الشركات وأعمال البورصة وشراء العقارات .. إلخ .

وكشف تقرير دولى أن حجم الأرباح التى تحصل عليها العصابات الدولية من الإتجار غير المشروع فى المخدرات ٦٩٠ مليار دولار سنوياً ، وأشار التقرير إلى الدور الذى يقوم به الإنتربول فى تتبع العصابات وملاحقتهم وتسليمهم إلى الدول التى تطلبهم لمحاكمتهم .وبين أمين عام مجلس وزراء الداخلية العرب أن هذا المبلغ يتيح للعصابات تجنيد شبكة واسعة من المتعاونين والمتعاملين يمنحها إمكانية الحصول على أحدث التقنيات وإستخدام الوسائل الحديثة لتنفيذ عملياتها بدقة وسرعة [٢٦].

وتشير البيانات إلى أن الأرباح غير المشروعة تقارب تريليون دولار سنوياً ، وأصبحت الجريمة المنظمة كما يتردد أسرع الأعمال التى تحقق نمواً فى العالم ، مما يستدعى ضرورة دراستها ومعرفة ردودها والحركة الاجتماعية – الاقتصادية التىساعدت فى دعم نموها بصورة أكبر من أى وقت مضى [٢٧].

كما تقدر الأمم المتحدة حجم تجارة المخدرات بما لا يقل عن ٩% من حجم التجارة الدولية . ويكشف هذا الجانب مدى تمتع المنظمات الإجرامية بالقوة المالية إلى حد تستطيع معه إستخدام ثرواتها الواسعة لتقويض أركان الحكومات والمؤسسات التجارية [٢٨].

تشـير الدلائـل إلى أن حجم الأموال المتولدة عن الاتجار في المخدرات يتجه للزيادة على المستوى العالمي، نظراً لزيادة حجم التعاطي من جانب ، واتجاه الجماعات التى تعمل فى مجـال الإتجـار بالمخدرات والمؤثرات النفسية لزيادة المعروض من مختلف أنواع المخدرات مـن جانـب آخـر، وهـذا يؤدي بطبيعة الحال إلى زيادة حجم غسل الأموال على المستوى العالمي.

بيـن العرض السابق أن حجم الأموال المغسولة من الإتجار فى المخدرات والعقاقير غير المشروعة تمثل نسبة ٩% من حجم التجارة العالمية ، وهذا يمثل إغراء لبعض من الأفراد فى الاتجـاه نحـو الإتجـار فى هذا النشاط حتى يحصلوا على أكبر قدر من الأرباح من الإتجار بالمخدرات .

رابعاً : حجم غسل أموال المخدرات فى مصر خلال عام ٢٠٠٢

يمكـن القـول أنـنا سـوف نسعي لمحاولة التعرف على حجم غسل الأموال الناتجة عن المخـدرات والمؤثـرات على الحالة النفسية فى المجتمع المصري خلال عام ٢٠٠٢ ، وهذه تعتـبر محاولة واقعية لقياس قيمة هذه الأموال ، فى ظل ما هو متاح من بيانات ، وذلك لإلقاء الضـوء علـى هذا الجانب ، حتى يمكن تقدير هذه الأموال بأسلوب علمى واقعي ، حتى تتاح فرصة أخرى لدراسة أكثر شمولية وعمقاً من ذلك .

وسـيتم الـتعرف على عمليات غسل الأموال الناتجة عن المخدرات ، على اعتبار أن الأمـوال حـتى تجنـيها الجماعات التى تعمل فى مجال الاتجار بالمخدرات تعتبر أموالاً غير مشـروعة ، وتلجأ هذه الجماعات لغسل هذه الأموال حتى تأخذ صفة الشرعية ويتم دمجها في الاقتصاد المشروع .

ويمـثل غسـل الأمـوال الطائلـة الناتجة عن الإتجار في المخدرات مشروعاً رابحاً لجماعـات الإجـرام المـنظم التى تعمل فى هذا النشاط ، وخاصة أن هذه الأرباح تمثل أكبر الأربـاح التـي تـتحقق من نشاط غير مشروع ألا وهو تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية وتوزيعها .

وتذهب بعض التقارير الرسمية إلى أن حصيلة الاتجار فى المواد المخدرة فى مصر تقدر بما يتراوح بين ٦ – ٧,٥ مليار جنيه ، يتم غسلها سنوياً (٢٩) .

سوف نحاول إلقاء الضوء على حجم تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية التي تم تداولها في جمهورية مصر العربة خلال عام ٢٠٠٢ ، وذلك بالتعرف على حجم المخدرات التي ضبطت في هذا العام ، مع تقدير الكمية الفعلية من خلال الأرقام المظلمة ، حسب ما هو متعارف عليه في الإحصاء الجنائي ، في ضوء الأسعار التي قدرتها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات المصرية .

جدول رقم (١)

إحصائية بإجمالى ما تم ضبطه من مواد مخدرة فى جمهورية مصر العربية خلال عام ٢٠٠٢ (٣٠)

نوع المخدر	الحجم (الكمية)
بانجو بالكيلو جرام	٥٩٢٨٢,٨٠
قنب بالفدان	٤٠٧
خشخاش بالفدان	٣٦,١٠
بذور قنب بالكيلو جرام	٢٦,٥٠
بذور خشخاش بالكيلو جرام	١١
كبسولات خشخاش بالكيلو جرام	١٩,٢٥
مواد مؤثرة بالكيلو جرام	١,٣٠
مواد مؤثرة بالعدد	٨٥٠٦٤ قرص + ٧٨٥ قرص أكستاسي
مواد مؤثرة بالسم٣	١٠٩٤٥ سم٣ ماكستون
حشيش بالكيلو جرام	١٠٨٠
هيروين بالكيلو جرام	٥٥
هيروين سائل بالسم٣	١٢٦,٥٠
أفيون بالكيلو جرام	٣٣
كوكايين بالكيلو جرام	٤,٠٧

فى حين توضح بعض التقديرات الخاصة بما يتم ضبطه من الجرائم " المواد المخدرة والمؤثرات على الحالة النفسية " ، أن النسبة التى يتم ضبطها تصل إلى ٢٠% من الحجم الذي يتم تداوله ، في حين أن بعض التقديرات الأخرى تشير إلى أن ما يتم ضبطه يصل إلى ١٠%

مـــن الحجم الذي يتم تداوله ، وبالنظر إلى ما نلمسه من حجم المتعاطين وتداول المخدرات في المجتمع المصري ، فإن ما يتم ضبطه قد يصل إلى ١٠% أو أقل من ذلك .

والدليل على ذلك أننا لو رصدنا حجم توزيع المخدرات والتعاطي فى قرية (من ....) وهـــي إحـــدى قري مركز قليوب وتقع داخل الطريق الدائرى للقاهرة الكبري وأصبحت إحدى المـــناطق العشـــوائية فـــى منطقة شبرا الخيمة ، فلو أنه كان يوجد ٥٠ تاجر صغير وموزع للمخـــدرات خـــلال عام ٢٠٠٢ ، فكم تاجر أو موزع ألقي القبض عليه وتم محاكمته وسجن ، وهـــل حجم المتعاطين والتجار والموزعين يتجه للزيادة أو النقص فى هذه القرية مثلاً (ودليل آخـــر حجـــم التعاطي فى الأفراح الشعبية والموالد) ، وهذا ما جعلنا نشير إلى أن حجم ما يتم ضـــبطه مـــن المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية فى المجتمع المصري تصل نسبته إلى ١٠% فقط من الحجم الحقيقي المتداول ، وربما أقل من ذلك بكثير .

ويقدر الخبراء أن ما يرد ذكره فى تقارير المضبوطات إنما يمثل جزءاً محدوداً من جملة المعـــروض ، أى مـــن جملـــة مـــا تسرب إلى المستهلك دون أن يمكن ضبطه ومصادرته ، ويختلف الخبراء فيما بينهم بصدد تقدير حجم المضبوط إلى حجم المتسرب . فيري البعض أن المضـــبوط يبلغ حوالى خُمس المتسرب ، ويري آخرون أن المضبوط لا يزيد فى الواقع على عشر المتسرب . وبالتالي فلتقدير المتسرب علينا أن نضرب أحجام المضبوطات فى خمسة أو فى عشرة . ومع أن النتيجة هنا تقريبية فهى أفضل ما يمكن الوصول إليه فى هذا الصدد ، إذ لا توجـــد أية طريقة أخرى لتقدير حجم المعروض أكثر دقة من هذه الطريقة ، هذا عن أنواع المواد المعروضة وأحجامها [٣١] .

يمكـــن القـــول بأنه ليس هناك فى أى بلد فى العالم إحصاءات كاملة ودقيقة تماماً عن ظاهـــرة الجريمة ، نظراً لأن هناك عدداً من الجرائم لا يتم اكتشافها أبداً أو الإبلاغ عنها وهو ما يشار إليه بالجرائم غير المنظورة Dark numbers [٣٢] .

ويلاحـــظ أن أوجه قصور تعداد الجرائم المقيدة بسجلات الشرطة جعلت بعض علماء الجـــريمة وخاصة فى القارة الأوروبية يلجأون إلى القول بأن إحصاء الجرائم المعلومة هو فى حقيقـــته إحصـــاء لجهـــود الشرطة وأنه لذلك لا يعبر عن حجم الظواهر الإجرامية واتجاهاتها تعبيراً صحيحاً [٣٣].

وبعـــد التعرف على حجم المخدرات التي تم ضبطها في المجتمع المصري خلال عام ٢٠٠٢ ، وكذلك تقدير الأسعار التي قدرتها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات المصرية ، ومن

خـــلال ذلـــك ســـوف يـــتم تقدير حجم المخدرات المتداولة حقيقياً في المجتمع ، مع الأخذ في الاعتـــبار تقديـــر الأرقـــام غير المعروفة "الأرقام المظلمة Dark Numbers " ، وخاصة أن الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية من الأنشطة غير المشروعة ، وهذا التصور عبارة عن محاولـــة لـــتقدير حجم غسل أموال المخدرات في المجتمع المصري ، حتى يمكن وضع أيدينا علـــى هـــذه الظاهـــرة والتعرف عليها ، حتى يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمكافحتها ووقاية المجتمع المصري من أضرارها ومخاطرها .

انطلاقـــاً مـــن ذلك سوف يتم تقدير حجم غسل أموال المخدرات في المجتمع المصري علـــى أســـاس أن مـــا يتم ضبطه يمثل ١٠% من حجم المخدرات والمؤثرات العقلية التي يتم تداولهـــا ، وحســـاب ذلـــك علـــى أساس الأسعار التي قامت بتقديرها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، ووردت في التقرير السنوي ٢٠٠٢ .

جدول رقم (٢)

التقديرات التقريبية لأسعار المواد المخدرة بالجنيه المصري فى ج . م . ع فى سوق الاتجار غير المشروع خلال عام ٢٠٠٢ (٣٤)

المخدر	جملة	نصف جملة (تجزئة)	المستهلك (قطاعى)
حشيش	من ١٠ : ١٣ ألف ج للأقة مغربي من ٨ : ١١ ألف ج للأقة لبناني	من ١٣,٥ : ١٧ ألف ج للأقة مغربي من ١١,٥ : ١٣,٥ ألف ج للأقة لبناني	القرش من ٨٠ : ١٢٠ ج مغربي القرش من ٥٠ : ٨٠ ج لبناني
أفيون	من ٣٥ ألف ج للأقة بلدى من ٢٧: ٣٠ ألف ج للأقة مستورد	من ١٠٠٠ : ١٢٠٠ ج للوقية البلدى من ٨٠٠ : ١٠٠٠ ج الوقية مستورد	القرش من ١٢٠ : ١٥٠ ج بلدى القرش من ١٠٠ : ١٢٠ ج مستورد
هيروين	من ٨٠ : ١٤٠ ألف ج للكجم	من ١٥٠ : ٣٠٠ ألف ج للكجم	الجرام من ٤٠٠ : ٦٠٠ج
كوكايين	من ٤٠٠ : ٥٠٠ ألف ج للكجم	من ٦٠٠ ألف ج للكجم	الجرام من ٧٠٠ : ١٠٠٠ج
أقراص مخدرة	٥٠ جنيه لقرص الأكستازى	من ٧٠-٩٠ جنيه لقرص الإكستازى	من ٩٠ –١٥٠ جنيه لقرص الإكستازى
ماكستون فورت			١٢ ج للسم٣
البانجو	من ٢٥٠: ٤٠٠ج للكجم سيناوى ٥٠ – ١٢٠ للكجم بلدى	من ٤٠٠ : ٦٠٠ ج للكجم من ٢٠٠ : ٤٠٠ ج للكجم	١٥ جنيه للباكتة حوالى ١٠ جرام

من خلال البيانات الواردة فى الجدولين السابقين (١ ، ٢) يتضح الآتي :

١- البانجو :

يتضـــح أن كيلو البانجو يتكون من مائة باكت تقريباً ، وأن سعر الباكت ١٥ جنيه تقريباً ، إذاً يكون سعر الكيلو ١٥٠٠ جنيه .

إذاً يكون السعر الإجمالى للبانجو ١٥٠٠ × ٥٩٢٨٣ = ٨٨٩٢٤٥٠٠ جنيه .

٢- القنب (بالفدان) :

تشير التقديرات إلى أن إنتاج فدان القنب ٢ طن تقريباً، إذاً إجمالى تقدير القنب (البانجو) ٤٠٧ × ٢ = ٨١٤ طن تقريباً .

إذاً يكون السعر الإجمالى للقنب (البانجو) ١٥٠٠ × ٨١٤٠٠٠ = ١٢٢١٠٠٠٠٠٠ جنيه تقريبياً.

٣- الخشخاش (بالفدان):

تشـــير الـــتقديرات إلـــى أن إنتاج فدان الخشخاش ٨ كيلو أفيون تقريباً ، إذاً إجمالى تقدير الخشخاش (الأفيون) ٨ × ٣٦,١٠ = ٢٨٨,٨٠ كيلو جرام تقريباً .

متوســـط سعر لقرش للخشخاش المصري = ١٣٥ جنيه ، القرش = ٤ جم ، إذاً سعر الكيلو = ٢٥٠ × ١٣٥ = ٣٣٧٥٠ جنيه .

إذاً يكـــون الســـعر الإجمالى للخشخاش (الأفيون) ٣٣٧٥٠ × ٢٨٩ = ٩٧٥٣٧٥٠ جنيه تقريبياً.

٤- بذور القنب :

مـــن المتعارف عليه أن المعيار الذى يستخدم لتقدير كمية بذور القنب بين المتعاملين فى زراعات المخدرات ، هى فارغة الطلقة أو القرطاس " وتقدر بـــ١٥ جرام تقريباً " ، وقيمة أى منهما ٣٠ جنيه تقريباً ، وأن الكيلو ٦٧ فارغة تقريباً .

إذاً سعر كيلو بذور القنب ٣٠ × ٦٧ = ٢٠١٠ جنيه .

إذاً إجمالى السعر لبذور القنب ٢٦,٥٠ × ٢٠١٠ = ٥٣٢٦٥ جنيه .

٥- بذور الخشخاش :

من المتعارف عليه [illegible] لتقدير كمية بذور الخشخاش بين المتعاملين في زراعته [illegible] الشركة أو المرخص " وتقدر بـ١٥ جرام تقريباً ، وقيمة أي منهما [illegible] بعدد ٦٧ خارجة تقريباً .

إذاً سعر كيلو بذور الخشخاش [illegible] جنيه .

إذاً اجمالي السعر لبذور الخشخاش [illegible] = ٢٩٤٠ جنيه .

٦- كبسولات الخشخاش :

وهي كأنها بذور جافة [illegible] أنها بذور غير صالحة للإنبات يتم عمل نوع من التطير يطلق عليه التشريط الجاف)

إذاً إجمالي السعر لكبسولات الخشخاش ١٩,٢٥ × ٢٦٨٠ = ٥١٥٩٠ جنيه تقريباً .

٧- المواد المؤثرة على الحالة النفسية (بالكيلو جرام):

وهي تشير إلى أنواع من العقاقير المخدرة (الأقراص) ، ويقدر سعر القرص بـ ١٠ جنيهات تقريباً ، والكيلو يقدر بألف قرص تقريباً .

إذاً إجمالي سعر المواد المؤثرة على الحالة النفسية (بالكيلو جرام) ١٠ × ١٣٠٠ = ١٣٠٠٠ جنيه .

٨- المواد المؤثرة على الحالة النفسية (بالعدد) :

(أ) أقراص الأكستاسي ، متوسط سعر القرص ١٢٠جنيه تقريباً ، إذاً يكون السعر الإجمالي ١٢٠ × ٧٨٥ = ٩٤٢٠٠ جنيه .

(ب) أقراص أبو صفية ، متوسط سعر القرص ١٣ جنيه تقريباً ، إذاً يكون السعر الإجمالي ١٣ × ٨٥٠٦٤ = ١١٠٥٨٣٢ جنيه .

إذاً يكون إجمالي سعر المواد المؤثرة على الحالة النفسية بالعدد ١٢٠٠٠٣٢ جنيه .

٩- المواد المؤثرة بالسم٣ (مكستون فورت) :

إجمالي سعر المواد المؤثرة بالسم٣ (مكستون فورت) ١٢ × ١٠٩٤٥= ٣١٣٤٠ جنيه .

١٠- الحشيش :

تشير البيانات المنشورة إلى أنه يوجد نوعين من الحشيش وهما الحشيش المغربي ومتوسط سعر القرش ١٠٠ جنيه ، والحشيش اللبناني ومتوسط سعر القرش ٦٥ جنيه ، وأن نسبة كلاً من الحشيش المغربي ٥٠ % من الكمية المتداولة فى المجتمع المصري وكذلك بالنسبة للحشيش اللبناني ، والقرش يساوى ٤ جرام تقريباً .

إذاً إجمالى سعر الحشيش المغربي ١٠٠ × ١٣٥٠٠٠ = ١٣٥٠٠٠٠٠ جنيه .

إذاً إجمالى سعر الحشيش اللبناني ٦٥ × ١٣٥٠٠٠ = ٨٧٧٥٠٠٠ جنيه .

إذاً إجمالى سعر الحشيش ١٣٥٠٠٠٠٠ + ٨٧٧٥٠٠٠ = ٢٢٢٧٥٠٠٠ جنيه .

١١- الهيروين :

متوسط سعر الجرام من الهيروين للمستهلك ٥٠٠ جنيه تقريباً ، وسعر الكيلو ٥٠٠ × ١٠٠٠ = ٥٠٠٠٠٠٠ جنيه تقريباً .

إذاً يكون السعر الإجمالى للهيروين ٥٠٠٠٠٠ × ٥٥ = ٢٧٥٠٠٠٠٠ جنيه .

١٢- الهيروين السائل (بالسم٣) :

سعر السم٣ ٥٠٠ جنيه تقريباً .

إذاً السعر الإجمالى للهيروين السائل ٥٠٠ × ١٢٦,٥٠ = ٦٣٢٥٠ جنيه .

١٣- الأفيون :

تشير البيانات والمعلومات إلى أنه يوجد نوعين من الأفيون وهما الأفيون البلدى ومتوسط سعر القرش ١٣٥ جنيه والأفيون المستورد ومتوسط سعر القرش ١١٠ جنيه ، وأن نسبة كلاً من الأفيون البلدى ٥% من الكمية المتداولة فى المجتمع المصري ونسبة الأفيون المستورد ٩٥% ، والقرش ٤ جرام تقريباً .

إذاً إجمالى سعر الأفيون البلدى ١٣٥ × ٤١٢,٥ = ٥٥٦٨٧,٥ جنيه .

إذاً إجمالى سعر الأفيون المستورد ١١٠ × ٧٨٣٧,٥ = ٨٦٢١٢٥ جنيه .

إذاً إجمالى سعر الأفيون ٥٥٦٨٧,٥ + ٨٦٢١٢٥ = ٩١٧٨١٢,٥ جنيه .

١٤- الكوكايين :

متوسط سعر الجرام من الكوكايين للمستهلك ٨٥٠ جنيه تقريباً ، وسعر الكيلو ٨٥٠ × ١٠٠٠ = ٨٥٠٠٠٠ جنيه تقريباً .

إذاً يكون السعر الإجمالى للكوكايين ٨٥٠٠٠٠ × ٤,٠٧ = ٣٤٥٩٥٠٠ جنيه .

من خلال البيانات السابقة يتضح أن إجمالى أسعار ما تم ضبطه من المواد المخدرة والمؤثرات على الحالة النفسية والزراعات ١٣٧٥٣٧٢٥١٩,٥ جنيهاً .

وكما سبق القول فإن ما يتم ضبطه من قبل الإدارة العامة لمكافحة المخدرات والأجهزة الأمنية الأخرى يساوى ١٠ % من إجمالى هذه المواد التى يتم تداولها وزراعتها فى المجتمع المصري .

وبذلك يتضح من البيانات السابقة أن حجم الأموال الناتجة عن الاتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية والعقلية والزراعات في المجتمع المصري حسب التقدير الذى تم الأخذ به خلال عام ٢٠٠٢ ، قد تصل إلى ١٢٣٧٨٣٥٢٦٧١ جنيه مصري تقريباً .

وأن جزء من هذه الأموال تحصل عليه الجماعات التى تعمل فى الإتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية والزراعات ، وجزء أخر يحصل عليه الوسطاء ، وجزءاً آخر يحصل عليه الموزعين الصغار ، ويقومون باستغلال هذه الأموال في مجال التعاطي أو مجال الاتجار بالمخدرات ، أو استثماره في أي نشاط مشروع أو غير مشروع .

وجزء آخر من الأموال الناتجة عن مجال الاتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية والزراعات ، تُجري عليه عمليات غسل الأموال سواء كان ذلك داخل المجتمع المصري ، أو الخارج .

ومما سبق يتضح أن حجم الأموال المتحصلة والناتجة عن الاتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية تصل إلى ١٢,٤ مليار جنيه مصري بنسبة % من إجمالى حجم التجارة فى المجتمع المصري حسب ما كشفت عنه هذه الدراسة وذلك من خلال كمية ما تم ضبطه من المواد المخدرة والمؤثرات على الحالة النفسية ، مع الأخذ فى الحسبان الأرقام المظلمة فى مجال السلوك الإجرامى عموماً والمخدرات بوجه خاص ، وهذه الأموال يتجه أكثر من ثلاث أرباعها نحو عمليات غسل الأموال لتأخذ دورتها فى النشاط الاقتصادى المشروع ، سواء كان ذلك فى الاقتصاد المصري ، أو الاقتصاد العالمى بعد تهريب هذه الأموال لخارج مصر .

(ب) نموذج لغسل أموال المخدرات فى مصر :

سوف نلقي الضوء على نموذج لإحدى عمليات غسل الأموال الناتجة عن المخدرات فى المجتمع المصري ، والتى قام بها أحد تجار المخدرات .

وبتاريخ ١٩٨٩/٤/١٩ تم تقديم شخص " مهرب مخدرات – ف ض ر " الى جهاز المدعى العام الاشتراكى الذى أصدر بتاريخ ١٩٨٩/١٢/١٧القرار رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٩ بمنع المدعى عليه وزوجته واولاده البالغين والقصر من التصرف فى أموالهم العقارية والمنقولة وإدارتها، وإحالته الى محكمة القيم والقيم العليا التى اصدرت أحكامها بالحراسة على تلك الممتلكات ثم المصادرة فى ١٩٩٣/١٢/١٣ والتى بلغت قيمتها ٣ مليون جنيه .

وفى عام ١٩٨٩ أفادت تحريات الإدارة أن المذكور تمكن من الهرب خارج البلاد بجواز سفر مزور باعتباره مغربى الجنسية ، وبالتنسيق ما بين الإدارة والسلطات المحلية وكل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة البريطانية ، تبين أن المذكور قام بتهريب أمواله إلى تلك الدول وأقام العديد من المشروعات كستار لغسل أمواله المتحصلة نتيجة إتجاره بالمخدرات [٣٥].

وفى عام ١٩٩٥ وطبقاً للقانون الأمريكى رقم ١٨ USC لسنه ١٩٥٦ تم التحفظ على أمواله داخل تلك الدول والتى تقدر بحوالى ٦ مليون دولار أمريكى وقدم المدعو ف ض ر مستندات للحكومة الأمريكية تفيد أنه كان يمتلك بجمهورية مصر العربية شركة لتجارة السيارات والمقاولات وأن حجم أعماله مع شركات القطاع العام والهيئات الحكومية يفوق الملايين ، كما أنه بدفع الضرائب لمصلحة لاضرائب المصرية عن هذه الأنشطة مما يؤكد أن مصدر هذه الأموال شرعي وليس نتيجة إتجاره بالمخدرات .

فى عام ١٩٩٧ تم تشكيل فريق بحث مكون من ضباط إدارة التحريات وتتبع الثروات غير المشروعة وضباط من إدارة العمليات لتنفيذ تلك المستندات المقدمة للحكومة الأمريكية والرد عليها ، كما تم التنسيق مع الإدارة العامة لمباحث التهرب الضريبي والإدارة العامة للتحريات والمعلومات وبحث مصادر الثراء بمصلحة الضرائب حيث شكلت لجنة لفحص الموقف الضريبي للمذكور حيث تبين من الفحص الدقيق أن جميع المستندات المقدمة بما فيها الموقف الضريبي مختلفة وغير صادرة عن تلك الجهات وتم تقديم المستندات لسلطات التحقيق

بالحكومـــة الأمريكـــية ، مما حدا بالمذكور بناء على مشورة دفاعه بالتقدم لطلب التصالح مع الحكومة الأمريكية عن تلك الأموال خشية مصادرتها بالكامل [٣٦] .

وهـــذا الـــنموذج يشـــير إلى إحدى آليات عمل غسل الأموال الناتجة عن العمل فى مجال الاتجـــار بـــالمخدرات فى المجتمع المصري ، وهى تظهر مدى الحجم الكبير المتحقق من هذا النشـــاط ، والآثـــار السلبية المترتبة على ذلك ، وهي توضح كيف أن هذا التاجر بعد أن حقق ثـــروته قد تجه لغسلها فى النشاط الاقتصادي المشروع داخل مصر ، أو من خلال هروبه بها إلى الولايات المتحدة الأمريكية .

خامساً : بعض الآثار السلبية لغسل أموال المخدرات

ســـنتناول بعـــض الآثـــار الـــناتجة عن غسل أموال المخدرات سواء كانت إقتصادية أو اجتماعـــية أو أمنـــية ، وبخاصـــة اتجـــاه هـــذه الأمـــوال نحو توظيفها فى مجال الإتجار فى المخدرات.

ويترتب على ظاهرة غسل الأموال : ١- زيادة العبء الضريبي وانخفاض الإنتاجية .

٢- تعمـــيق عـــدم العدالـــة في توزيع الدخل القومي، والمساهمة في خفض الإيرادات العامة للدولة .

٣- زيادة معدلات التضخم وخفض القوة الشرائية للنقود ، والتدفق النقدي للمستهلك .

٤- انهيار القيم الاجتماعية ، والتأثير على القيم الاستهلاكية [٣٧] .

وتوجـــد كثـــير مـــن الآثـــار السلبية لغسل الأموال بوجه عام وغسل الأموال الناتجة عن الاتجـــار فـــى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية بوجه خاص ، فاقتصادياً يتم استقطاع هـــذه الأمـــوال من الدخل القومي ، وتؤثر على قيمة العملة الوطنية ، وتزيد معدل البطالة مع شـــيوع الأنمـــاط الاســـتهلاكية ، واجتماعياً تؤثر على القيم الاجتماعية والأخلاقية وتزيد من انتشـــار القيم السلبية ، وأمنياً تهدد الاستقرار والأمن نظراً لأنها تؤدي لزيادة النشاط الإجرامي والنشاط غير المشروع .

الأثـــر الاجتماعي لغسل الأموال : يشجع على الانزلاق إلى هاوية الجريمة ، زيادة معدل الجـــريمة المـــنظمة محلـــياً وعالمـــياً فضلاً عن أن تضخم الثروات والدخول غير المشروعة والـــنجاح فـــي إخفائها وإضفاء المشروعية عليها في إطار عمليات غسل الأموال - يجعل من

أصحاب هذه الثروات والدخول مصدراً قوياً وسطوة وسيطرة على النظام السياسي والإعلامي والقضائي ويؤدي إلى احتمالات فرض قوانينهم على المجتمع كله [٣٨] .

حيث تؤدي عمليات غسل أموال المخدرات لبعض الآثار الأمنية السلبية فهى تؤدي لزعزعة الاستقرار الأمني وانتشار أنماط السلوك الإجرامي ذات العائد المادي الوفير مثال ذلك مجال الإتجار بالمخدرات .

ونظراً لأن غسل الأموال تمثل مجموعة من العمليات التي تهدف لدمج الأموال القذرة الناتجة عن الأنشطة الإجرامية والأنشطة غير المشروعة ، فهي نشاط غير مشروع ونشاط إجرامى ، يترتب على ممارسته كثير من الآثار الأمنية السلبية داخل المجتمع .

وتشير الدلائل إلى أن ظاهرة غسل الأموال تؤدى إلى زعزعة الأمن وتهديد الاستقرار الأمني والطمأنينة في المجتمع ، وتزيد من الأنشطة الإجرامية التي تحقق أرباحاً مالية وفيرة .

ومخاطر غسل الأموال هي :

١- إنها تشجع على ارتكاب الجرائم بصفة عامة وبخاصة تلك الجرائم الخطرة المدرة للأموال.

٢- عدم استقرار المؤسسات المالية لأن هذه الأموال عادة ما تكون ضخمة (المؤسسة المالية تعول على بقائها فترة من الزمن لاستثمارها) وتفاجأ هذه المؤسسة المالية بانتقال هذه الأموال إلى مكان آخر ، أي أنها لا تتعامل مع مستثمر حقيقى .

٣- انصراف العملاء عن التعامل مع هذه المؤسسات أى أنها تؤثر على السمعة المالية للمؤسسة [٣٩] .

حيث إن عمليات غسل الأموال لها الكثير من الآثار السلبية التى تؤثر على الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية فى المجتمع ، فاقتصادياً هذه الأموال تستقطع من الدخل القومى وتؤثر على توزيع هذا الدخل ، مع عدم الاستغلال الأمثل لهذه الأموال فى الاستثمار الإنتاجى ، وتهرب هذه الأموال من تحمل العبء الضريبى ، بالإضافة للآثار السلبية على معدل النمو والتنمية فى المجتمع ، واجتماعياً يؤدى غسل الأموال إلى زيادة النمط الاستهلاكي الترفى ، واهتزاز القيم الاجتماعية والأخلاقية ، وانتشار القيم السلبية على حساب القيم الايجابية ، وأمنياً يؤدى غسل الأموال إلى زيادة حجم الأنشطة الإجرامية عموما والأجرام المنظم عبر الوطنى والمحلى بوجه خاص ، وتؤدى لزعزعة الاستقرار الأمنى

وتهديد الأمن القومى، وسياسياً تؤدى عمليات غسل الأموال إلى فقدان الثقة فى النظام السياسى الحاكم سواء من ناحية أفراد المجتمع أو على المستوى الدولى (٤٠).

يلاحظ أنه يوجد كثير من الآثار السلبية المترتبة على غسل أموال المخدرات ، حيث تؤدى لانخفاض الدخل القومى والخلل فى توزيع الدخل القومى وزيادة التضخم ، وتؤثر على اهتزاز القيم الإيجابية وانتشار النمط الترفي الاستهلاكى ، وتساعد على زيادة حجم السلوك الإجرامى وبخاصة نشاط المخدرات ، مما يؤدى لتقويض الأمن والاستقرار فى المجتمع .

سادساً : مكافحة غسل أموال المخدرات

سنلقي الضوء على أهمية قيام التشريع بدوره فى مجال مكافحة غسل الأموال بوجه عام، وغسل الأموال الناتجة عن المخدرات بوجه خاص ، مع ضرورة قيام المؤسسة الشرطية بإنفاذ القانون فى هذا المجال ، وتفعيل التعامل والتنسيق مع المؤسسات المالية والمصرفية فى مجال مكافحة غسل الأموال .

ونظراً للآثار السلبية المترتبة على غسل أموال المخدرات ، سواء كانت آثار سلبية اقتصادية أو اجتماعية أو أمنية أو سياسية ، تأتى ضرورة اتخاذ كافة السبل لمكافحتها عن طريق التعاون والتنسيق بين المؤسسة التشريعية ، والشرطية ، والمؤسسات المالية والمصرفية.

وتأتي أهمية التشريع فى مجال مكافحة غسل أموال المخدرات ، نظراً لأن التشريع يمثل أحد الوسائل التى تحقق الضبط الرسمي فى المجتمع ، وما يقوم به من إصدار القوانين والقرارات التى تحدد السلوك السوي وغير السوي ، ولأن الجزاء القانوني يمثل عنصر ردع للأفراد ، لذلك يمكن توظيف التشريع كمدخل مهم فى مكافحة ظاهرة غسل أموال المخدرات .

وتؤدي المؤسسة الشرطية دوراً هاماً فى مجال مكافحة غسل أموال المخدرات من جانبين: الجانب الأول ، عمليات مكافحة الإتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية والتى تقوم بها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات والأجهزة المعاونة لها والتى تهدف للقضاء على العرض " كمية المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية التى يتم تداولها فى المجتمع المصري " ، الجانب الثاني ، ما تقوم به المؤسسة الشرطية فى مجال إنفاذ القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ لمكافحة غسل الأموال ، الذى أصدره المشرع المصري ، وكذلك الاتفاقيات والقوانين الأخرى .

وتقـــوم المؤسسات المالية والمصرفية بدور هام فى مجال مكافحة غسل الأموال عموماً ، وغســـل أمـــوال المخدرات بوجه خاص ، حيث تقع المسؤولية على عاتق هذه المؤسسات فى اتخـــاذ كافة الوسائل لمنع دخول الأموال القذرة الناتجة عن الأنشطة الإجرامية والأنشطة غير المشـــروعة إلـــى المؤسســـات المالية والمصرفية ، وذلك عن طريق معرفة العميل ومراقبة العملـــيات محـــل الشبهة والتعاون والتنسيق مع المؤسسات الدولية فى مكافحة هذا النشاط غير المشروع .

انطلاقـــاً مما سبق تأتى ضرورة التنسيق والتعاون بين مختلف مؤسسات المجتمع الرسمية وغـــير الرسمية التى لها دور مباشر أو غير مباشر فى مجال مكافحة الأنشطة الإجرامية التى ينتج عنها أموال ، وبخاصة الاتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير "، وأن تـــتكاتف هذه المؤسسات لاتخاذ كافة الإجراءات لمواجهة كافة الأنشطة الإجرامية ، ومنها غسل الأموال .

خاتمـــــة

اهتمـــت هـــذه الورقة البحثية بمعرفة حجم غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصري بشكل حقيقي ، وما يرتبط بها وآثارها السلبية وسبل مكافحتها .

تبيـــن أن ظاهرة غسل الأموال تعد إحدى الظواهر الحديثة التى ظهرت للوجود عالمياً فى المجـــتمعات الغربية فى ثمانينات القرن العشرين ، وتمر هذه الأموال بعدة مراحل حتى تندمج فـــى الاقتصـــاد الشرعي، ومن هذه المراحل الإيداع النقدى وتشير لإيداع الأموال الناتجة عن الأنشطة الإجرامية فى إحدى المؤسسات المالية أو المشروعات ، ثم مرحلة التمويه أو التغطية وتهدف لفصل الأموال عن مصدرها الحقيقي باتخاذ إجراءات متعددة ، ثم مرحلة الدمج وتعني إدخـــال الأمـــوال الناتجة عن النشاط الإجرامي فى النشاط الاقتصادي الشرعي ،وتوجد آليات وأســـاليب أخـــرى مـــثل شـــركات الدمـــى ومكاتب الصرافة والسمسرة ، أو شراء الشركات الخاسرة.

اتضـــح أن غسل أموال المخدرات عالمياً يمثل نوعاً من الأنشطة غير المشروعة التى تتم فى غالبية بلدان العالم ، وذلك لأن الاتجار فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية تعتبر مـــن الأنشـــطة غير المشروعة التى تتم فى جميع بلدان العالم وتحقق الكثير من العوائد المالية الكبـــيرة ، وتشـــير بعض التقديرات إلى أن حجم تجارة المخدرات عالمياً تصل إلى ٩ % من حجم التجارة العالمية .

كشـــفت الورقـــة البحثية أن حجم الاتجار غير المشروع فى المخدرات والمؤثرات على الحالـــة النفسية والزراعات فى المجتمع المصري خلال عام ٢٠٠٢ ، تصل إلى ١٢,٤ مليار جنيه مصري تقريباً ، بنسبة % من حجم التجارة فى المجتمع المصري ، وهذا ما بينه حجم ما تم ضبطه والأسعار التى تم تقديرها ، مع مراعاة تقدير أن نسبة ما تم ضبطه من هذه المـــواد يصل إلى ١٠ % تقريباً ، وتوضح بعض التقديرات أن ثلاثة أرباع هذه الأموال تتجه نحو الغسل ، والباقي يتم تدويره فى الاتجار فى هذا النشاط .

وإذا كانـــت بعـــض الكـــتابات تشـــير إلـــى أن غسل الأموال المتحصلة عن الاتجار فى المخدرات تصل إلى ٢٥% من إجمالى عمليات غسل الأموال على المستوى العالمى .

فهـل ينطـبق هـذا على المجتمع المصري ، وبذلك يكون إجمالى حجم غسل الأموال الـناتجة عـن الأنشـطة الإجرامـية والأنشطة غير المشروعة تصل إلى ٤٩,٦ مليار جنيه مصري، بنسبة % من إجمالى حجم التجارة فى المجتمع المصري .

ومـاذا لو أضفنا إلى ذلك الأموال المتحصلة عن الدروس الخصوصية ، .... إلخ ، وهل يمكـن إضـافة الديـون المعدومة التى تشير بعض لتقارير إلى أنها تصل إلى أكثر من مائتى مليار جنيه مصري .

أشـارت الورقـة البحثـية إلـى أن غسل أموال المخدرات لها كثير من الآثار السلبية ، فاقتصـادياً تؤدي لسوء توزيع الدخل القومي ، وتزيد التضخم والنمط الاستهلاكي ، واجتماعياً تـؤدي للـتفكك الاجتماعـي وانهيار القيم الإيجابية وزيادة المشاكل الاجتماعية داخل المجتمع المصـري وبخاصـة فـى الأسرة ، وصحياً فالتعاطي يؤثر على الحالة الصحية للمتعاطين ، وأمنياً يؤدي إلى تقويض الاستقرار وتهديد الأمن والطمأنينة فى المجتمع .

أظهـرت الورقـة البحثية أن المدخل الرئيسي لمكافحة غسل أموال المخدرات تعتمد على تعـاون مؤسسات المجتمع فى هذا المجال ، وبخاصة المؤسسة التشريعية والمؤسسة الأمنية ، والمؤسسـات الماليـة والمصرفية ، وضرورة تفعيل عمليات المكافحة لعرض المخدرات فى المجـتمع المصري ، واتخاذ كافة الخطوات لإنفاذ القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ لمكافحة غسل الأموال فى جمهورية مصر العربية .

لقـد أجابـت الورقة البحثية على التساؤلات التى تم طرحها فى هذه الرقة ، وبخاصة ما يـتعلق بحجم غسل أموال المخدرات فى المجتمع المصري ، والتى وضحت ارتفاع حجم هذه الأمـوال ، ومـا يترتـب عليها من آثار سلبية فى المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وأمنياً ، مبينة أسلوب مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة .

الهوامش والمراجع

١- مادة ١(ب) من قانون مكافحة غسل الأموال المصرى، قانون رقم(٨٠) لسنة ٢٠٠٢ .
٢- أبـو النصـر ، مدحت محمد محمود ، مشكلة المخدرات فى دولة الإمارات العربية المتحدة : العوامل المؤدية والآثار المترتبة ، دبي ، مجلة الأمن والقانون، س٦، ع٢، كلية شرطة دبي ، يوليو ١٩٩٨ ، ص ٨٣.
٣- الترسـاوى، عصـام إبراهـيم ، أوراق لم تنشر : غسل الأموال دولياً – إقليمياً – محلـياً ، القاهرة ، كتاب الأهرام الاقتصادي ، الأهرام ، ع ١١٠ مارس ١٩٩٧م ، ص ١٧ .
٤- إبراهـيم ، حسين ، عولمة الجريمة، الشارقة، مجلة الفكر الشرطى، مج ١٠، ع ٢ ، شرطة الشارقة ، يوليو ٢٠٠١م ، ص١٥١ .
٥- الكردوسـي ، عـادل عبد الجواد محمد ،وقاية المجتمع الإماراتي من ظاهرة غسل الأموال ، الشارقة ، بحث قدم لمؤتمر" الجريمة الاقتصادية فى عصر العولمة " الذى نظمته شرطة الشارقة ، ٢١-٢٢يناير ٢٠٠٢م ،ص ٤ .
٦- مركـز الخلـيج للدراسات الاستراتيجية، أعمال ندوة "غسل الأموال وقائمة الجنات الضريبية "، القاهـرة ، التى نظمـها مركز الخليج للدراسات الاستراتيجـية ، ٣٠/١٠/٢٠٠٠ م ، ص ٨٧ .
7- Thio, Alex,Deviant behavior , New York , harper & row , publishers , 1988 , p p. 406, 407.
٨- الصعيدى، عبد الله ، دراسة في جرائم الاقتصاد الخفي: التهرب الضريبي والجمركي وغسـل الأمـوال كأمثلة ، الشارقة ، مجلة الفكر الشرطى ، مج ٩ ، ع ١ ، شرطة الشارقة ، محرم ١٤٢١ هـ إبريل ٢٠٠٠م ص ٢١١ .
٩- شـحاده ، نعـيم ، تعقيـب ضـمن ندوة العدد " ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني " ، الكويت ، مجلة الحقوق ، س ٢٢ ، ع٣ ،جامعة الكويت، جمادي الآخرة ١٤١٩هـ ، سبتمبر ١٩٩٨ ، ص ٢٩٨ .
١٠-الشـريف ، عزيـزة ، تعقيب ضمن ندوة العدد " ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني " ، الكويت ، مجلة الحقوق ، س ٢٢ ، ع٣ ،جامعة الكويت ،جمادي الآخرة ١٤١٩هـ ، سبتمبر ١٩٩٨ ،ص ص ٣٠٥ ، ٣٠٦.
١١-العزونـي ، أشـرف إبراهـيم ، القواعـد القانونية الدولية لمكافحة الجرائم المنظمة للمخـدرات : دراسـة تحليلـية مقارنـة فـي إطار منظومة القانون الدولي لمكافحة المخدرات ، رسالة دكتوراه، بمكتبة جامعة الزقازيق ، ٢٠٠١م، ص ٤٨٨ .

١٢- المرجع السابق ، ص ص ٤٨٨ ، ٤٨٩ .
١٣- زغلـــول ، خالد سعد ، تعقيب ضمن ندوة العدد " ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصـــاد الوطنـــي " ، الكويـــت ، مجلة الحقوق ، س ٢٢ ، ع٣ ، جامعة الكويت، جمادي الآخرة ١٤١٩هـــ ، سبتمبر ١٩٩٨ ، ص ٣٤٢ .
١٤-العزوني ، أشرف إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤٨٩ .
١٥-المرجع السابق ، ص ٤٨٩ .
١٦-عـــبد المطلـــب ، صـــلاح الدين عبد الحميد ، منظومة المكافحة لغسل الأموال بدولة الإمـــارات العربـــية المـــتحدة ، الشـــارقة ، ع ٩٩ ، مركز بحوث الشرطة ، شرطة الشارقة ، ٢٠٠٢م ، ط ١ ، ص ١٢ .
١٧-العزوني ، أشرف إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤٩٠ .
١٨-إبراهيم ، حسين ، مرجع سابق ، ص ١٥٢ .
١٩-أحمـــد، عبد الرحمن محمد ، غسل الأموال : الحرب على المخدرات، مترجم، دبي، مركز البحوث والدراسات ، شرطة دبي ، ١٩٩٥م ، ص ٤٧ .
٢٠-المرجع السابق ، ص ٤٧ .
٢١-العزوني ، أشرف إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤٨٠ .
22- Souryal, sam s., The challenges of white collar crimes and computer crimes and the imperative of training the police in forensic accountancy, sharjah, A paper presented to the conference on Economic crime in the globalization era, 21-22/1/2002, P.20.
٢٣- عبد المطلب ، صلاح الدين عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص ١١ .
٢٤- المحجـــوب ، عـــبد الحلـــيم ، إشكالية التعريف للإرهاب والجريمة المنظمة والأمن القومـــى ، القاهـــرة ، في كراسات استراتيجية خليجية ، " الإرهاب وعلاقتة بالجريمة المـــنظمة والمخـــدرات وانعكاســـاتهم على الأمن القومي " ، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ، ١٩٩٧/٤/٨ ، ص٥ .
٢٥-محمـــود ، ســـعيد عـــبد الخالق ، غسل الأموال والاقتصاد الخفي ، القاهرة ، كتاب الأهرام الاقتصادى ، ع ١٤٠ ، الأهرام ، سبتمبر ١٩٩٩ ، ص ١٨ .
٢٦-أميـــن ، خـــالد ، ٦٩٠ مليار دولار أرباح مافيا المخدرات ، القاهرة ، الجمهورية ،س ٤٨ ، ع١٧٧١١ ، ١٤ ربيع الثانى ١٤٢٣ هـــ ٢٥ يونيو ٢٠٠٢ م ، ص١٦ .
27- calathes, william, " theoretical constructs and the globalization of crime : A search for Approaches to the – new crime – problems, sharjah, A paper presented to the conference on Economic crime in the globalization era, 21-22/1/2002, p.10 .

٢٨- قـورارى ، فتـيحة محمد ، السياسة الجنائية في مكافحة ظاهرة غسل الأموال فى ضـوء أحكـام مشروع القانون الإماراتى فى شأن غسل الأموال والتشريع المقارن، الشـارقة، بحـث قدم لمؤتمر" الجريمة الاقتصادية فى عصر العولمة "، الذى نظمته شرطة الشارقة، ٢١-٢٢ يناير ٢٠٠٢م، ص٢

٢٩-محمود ، سعيد عبد الخالق ، مرجع سابق ، ص ١٨ .

٣٠-الإدارة العامـة لمكافحـة المخـدرات ، التقرير السنوي : ٢٠٠٢ ، القاهرة الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، ٢٠٠٢، ص ٢٣١ .

٣١-سـويف ، مصـطفى ، مشكلة تعاطى المخدرات " بنظرة علمية " ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب : الأعمال الفكرية ، ٢٠٠١م ، ص ١٦ .

٣٢- أحمـد ، سـمير نعيم ، الدراسة العلمية للسلوك الإجرامي : مقالات فى المشكلات الاجتماعية والانحراف الاجتماعي، القاهرة، مكتبة سعيد رأفت، ١٩٦٩، ص ٥٤.

٣٣- الشـناوى ، سمير ، تحليل الإحصاء الجنائي ،القاهرة ، مجلة الأمن العام ، ع ٦٩، ١٩٧٥ ،ص ٢٤.

٣٤- الإدارة العامـة لمكافحة المخدرات ، التقرير السنوي : ٢٠٠٢ ، مرجع سابق ، ص ٢٤٠ .

٣٥- الإدارة العامـة لمكافحـة المخدرات ، التقرير السنوي : ١٩٩٧ ، القاهرة الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، ١٩٩٧، ص ١١١ .

٣٦- المرجع السابق ، ص ص ١١١ ، ١١٢ .

٣٧- الصعيدى، عبد الله ،مرجع سابق ، ص ص ٢١٤ ، ٢١٥ .

٣٨- زغلول ، خالد سعد ، مرجع سابق ، ص ص ٣٥٠، ٣٥١ .

٣٩- الكندري ، محمود ، مفهوم ظاهرة غسل الأموال ، ضمن ندوة العدد " ظاهرة غسل الأمـوال وأثرها على الاقتصاد الوطني " ، الكويت ، مجلة الحقوق ، س ٢٢، ع٣، جامعة الكويت ،جمادي الآخرة ١٤١٩هـ ، سبتمبر ١٩٩٨ ، ص ٢٩٥ .

٤٠- الكردوسـي، عـادل عبد الجواد محمد، وقاية المجتمع الإماراتي من ظاهرة غسل الأموال ، مرجع سابق ، ص ٢٢ .

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

البانـجو

نظـرة إحصائيـة

إعـــــداد

لواء / هانـــى الغنـــام

نائب رئيس مجلس إدارة

الجمعية المصرية العامة لمنع المسكرات ومكافحة المخدرات

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ – ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax. No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

البانجـــو . . نظرة إحصائيـــة

المخـــدرات . . . مشكلة . . . ومشكلة عميقة الجذور ومتشعبة النواحى . . . كلما تم تضـــييق الحصار نحو نوع معين من المخدرات . . . كلما لجأ المهربين والتجار إلى إستخدام أنواع أخرى – وما أكثرها – بحيث يظل الطلب الدائم على المواد المخدرة .

ونعـــرض فـــى تلك الورقة البانجو كنوع من أنواع المواد المخدرة ، وقبل ذلك نعرض لنبات القنب ثم الحشيش (راتنج الحشيش) وأخيرا البانجو كمستحضر من شجيرة القنب .

وكلها تندرج تحت مسمى مجموعة القنب .

١- نبات القنـــــــــــب : CANNABIS

نـــبات شـــجيرى يشبه الحشائش الطفيلية ، وهو نبات سنوى ينمو فى معظم المناخات الدافئة والمعتدلة والمناطق المدارية فى العالم ، ويتراوح طول نبات القنب بين ٣ أقدام و ١٠ أقدام أو أكـــثر ، وأوراقه طويلة وضيقة ومشرشرة وأحادية (تمتد الورقة إلى ثلاثة أو خمسة أو سبعة أطـــراف) وتتجمع الأوراق على شكل مروحى ، وهى لامعة ولزجة وأسطحها العلوية مغطاه بشعيرات قصيرة . وتحتوى الأوراق والرءوس المثمرة والزهرة من نبات القنب على كميات كبـــيرة من المادة الفعالة (تتراهيدر وكانينول T.H.C) والتى تزداد فى أنثى النبات ، ويمكن نزع الأجزاء المحتوية على المادة الفعالة من الشجيرة التى تستمر فى النمو بعد ذلك .

٢- الحشيش (راتنج الحشيش) : HASHISH RESIN

وهو إفراز القمم المزهرة لنبات القنب والسطح العلوى لأوراقه ، ويجمع الراتنج بكشطه أثناء تزهـــير النـــبات ، وتـــبلغ قـــوة فاعلـــية الإفراز عشرة أضعاف فاعلية الأوراق ، كما يمكن إستخلاصـــه بغلـــى أجزاء النبات المغطاه بالراتنج فى مذيب . فضلا عن هذا فهناك طرق مـــتعددة لإستخلاص الراتنج ، وقد يتواجد الراتنج على شكل مسحوق يسمى بودرة الحشيش ، ويتراوح لون هذا المسحوق بين البنى الفاتح و البنى الغامق .

٣- البانجـــــــــــو : BANGO (MARIGUANA)

وهوأحـــد مستحضـــرات شجيرة القنب ، وهو عبارة عن أوراق وأزهار وبعض أجزاء فروع تلـــك الشجيرة ذكرا كانت أو أنثى ، ويتم الحصول على البانجو بعد إقتلاع أو قطع شجيرات القنـــب وتـــركها تجـــف دون أن تتعرض للشمس بطريقة مباشرة ، ويتم ضغطها بالأيدى أو

بـــآلات بدائـــية للحصـــول علـــى البانجو ، والذى يشبه فى مظهرة التبغ ولكن لونه يميل إلى الإخضـــرار ، ويتم تعبئته فى لفافات لحفظه ، كما يتم تعاطيه عن طريق التدخين فى لفافات سواء بذاته أو مخلوط بالتبغ أى سجائر محشية بانجو .

المضبوطات من البانجـــو والحشيـــش
فى عشر سنوات (١٩٩٣ – ٢٠٠٢)

سنة المضبوطات	البانجو لأقرب كيلو	الحشيش لأقرب كيلو
١٩٩٣	٥٩٩	٤٢٧٠
١٩٩٤	١٢٦٧	١٧٤٥
١٩٩٥	٢٦٢٢	١٠٣١
١٩٩٦	٦٦٢٣	٢٠٥٥
١٩٩٧	١٠١٨٥	٤٤١
١٩٩٨	٣١٠٧٨	٦٢٨
١٩٩٩	٢٢٥٨٨	٦٢٥
٢٠٠٠	٣٠٣٩٧	٥٢٤
٢٠٠١	٥٠٣٧٦	٤٨٦
٢٠٠٢	٥٩٢٨٢	١٠٨٠

ومن الجدول يتضـــــــح :

الحشيـــــــــش :

تـــناقص الكمـــيات المضـــبوطة تنازلـــيا من عام ١٩٩٣ حتى عام ١٩٩٥ ثم إرتفعت الكمـــيات المضـــبوطة عام ١٩٩٦ إلى ٢٠٥٥ كيلو ثم تذبذبت الكميات خلال الأعوام الخمســـة من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠١ فى دائرة النصف طن ثم إرتفعت إلى أكثر من الطن عام ٢٠٠٢ .

البانجـــــــو :

وعلـــى خـــلاف الكميات المظبوطة من الحشيش خلال العشرة أعوام الماضية نجد أن كمـــيات البانجو زادت طيلة السنوات العشرة الماضية ، وبتحليل تلك الزيادة نجد أنها بـــدأت مـــن ســـنة ١٩٩٣ (قـــرابة النصف طن) إلى أكثر من خمسين طن عـــــام ٢٠٠٢ .

ومـــن إســـتقراء الإحصائية للعامين الماضيين ٢٠٠١ ، ٢٠٠٢ نجد للأسف زيادة فى الكمـــيات المضـــبوطة ســـواء للحشـــيش أو البانجو زيادة رهيبة ليست طبيعية ولكنها بقفـــزات هـــى مؤشـــرات خطـــيرة يتضح منها أن البانجو هو المخدر الأول شيوعا وإنتشارا فإلى أيـــــــن ؟

ومـــع إنتشـــار زراعـــات النباتات المخدرة فى مصر وخاصة المناطق الجبلية الوعرة بســـيناء الشـــمالية والجنوبية تصبح العلاقة طردية مابين إنتشار الزراعات والكميات المضـــبوطة وهـــو أمـــر مـــنطقى ، وبعد نجاح الإدارة العامة لمكافحة المخدرات فى مداهمة زراعات المخدرات فى سيناء الشمالية والجنوبية نجد أن الإتجاه الآن للزراعة فى محافظة أسيوط وخاصة نجع عبد الرسول .

أكبر كمية مخدر بانجو فى قضية واحدة :

أكـــبر كمية من مخدر البانجو تم ضبطها فى قضية واحدة خلال تاريخ المكافحة كانت تلـــك الكمية التى تم ضبطها فى القضية رقم ٥٣٤ جنايات مخدرات أبو رديس ١٩٩٦ وبلـــغ وزن مخـــدر البانجو المضبوط ٩١٠ كيلو جرام تليها الكمية التى تم ضبها فى القضية رقم ٢٦٣٤ جنايات مخدرات السادات ١٩٩٩ حيث بلغ وزن البانجو المظبوط ٨٠٠ كيلو جرام .

أكبر كمية بانجو ضبطت خلال عام كامل :

أكبر كمية ضبطت من مخدر البانجو خلال عام كامل فى تاريخ المكافحة كانت الكمية الـــتى تم ضبطها خلال عام ٢٠٠٢ وبلغت ٥٩٢٨٢ كيلو جرام أى أكثر من ٥٩ طن تلـــيها الكمية التى ضبطت خلال عام ٢٠٠١ وبلغت ٥٠٣٧٦ كيلو جرام أى أكثر من ٥٠ طن بانجو .

المصدر : تقارير وزارة الداخلية – الإدارة العامة لمكافحة المخدرات

والنتيجـــــــــــــة :

بعد هذا العرض الإحصائى . . . نجد أنه لا بد من تضافر كل الجهود . . . لمواجهة الـــبانجو وحمايـــة شـــبابنا من أخطاره حيث تبين من الأرقام مدى التصاعد المستمر والمـــتزايد للكمـــيات المضـــبوطة مـــع ملاحظـــة أن المتعارف عليه أمنيا أن الكمية المضـــبوطة مـــن أى مخـــدر هـــى واحد من عشرة والتسعة أعشار تسربت للسوق المحلـــــــــــــى .

كـــل هذا يوضح أن البانجو مشكلة عويصة تتطلب وعى مستمر ويقظة دائمة للإحاطة بهذا الخطر المحقق .

والله ولى التوفيـــــــــــق

AL-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

حجم واتجاهات المخدرات
والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري

إعـــــداد

دكتور/ عادل عبد الجواد محمد الكردوسى

باحث فى العلوم الاجتماعية

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312
www.SAKC.gq.nu
E-mail: salehkamel@yahoo.com

حجم واتجاهات المخدرات
والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري

مقدمة

بادئ ذى بدء ، يمكن القول أن المخدرات والعقاقير غير المشروعة تمثل أكثر المشكلات خطورة على جميع بلدان العالم ، وتزداد خطورة هذه المشكلة عند زيادة حجم الإتجار فيها وتداولها ، مما يترتب على ذلك من زيادة أعداد المتعاطين ، وتحمل بعض الأفراد والأسر والدولة لكثير من الموارد المادية والمالية الناتجة عن ذلك ، من حيث ذهابها لتجار المخدرات والعقاقير غير المشروعة ، وما يتم إنفاقه على المكافحة والتحقيقات الجنائية والمؤسسات العلاجية والعقابية ، بالإضافة لتأثير ذلك على التنمية البشرية فى المجتمع الذى تتواجد فيه هذه المشكلة .

وحيث أن المجتمع المصري من المجتمعات التى يتواجد فيها الإتجار والتعاطي للمخدرات والعقاقير غير المشروعة ، وأنه يتم زراعة بعض المواد المخدرة بالإضافة لتصنيع البعض الآخر ، ودخول أنواع أخرى عن طريق التهريب ، مما يترتب على ذلك من زيادة حجم المتعاطين ، وما يترتب على ذلك من تأثيرات سلبية على الأفراد والمجتمع .

ونظراً للآثار السلبية والأضرار المترتبة على وجود المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري ، سواء من حيث الزراعة أو التصنيع " التركيب " أو التخليق ، والإتجار ، ثم التعاطي ، وما ينتج عن ذلك من تأثيرات سلبية اقتصادية واجتماعية وصحية وأمنية ... إلخ ، تأتي ضرورة اتخاذ كافة الإجراءات لوقاية المجتمع المصري من هذا الوباء.

ويأتي الاهتمام بموضوع حجم واتجاهات المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري ، نتيجة للآثار السلبية المترتبة عليها فى المجتمع على الأفراد والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية ، وبخاصة المؤسسة الأمنية والقضائية والصحية .

وتأتى أهمية هذا البحث فى أنه يتناول حجم واتجاهات المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ، وبعض أسباب التعاطى والآثار السلبية المترتبة على ذلك .

انطلاقاً من ذلك تأتى ضرورة التعرف على هذه المشكلة فى المجتمع المصري ، والآثار السلبية المترتبة عليها ، اعتباراً من أن التعرف على هذه المشكلة يعتبر نصف الطريق إلى

حلها ، وأن ذلك يمثل مدخلاً مهماً لاتخاذ الخطوات الضرورية لوقاية المجتمع من هذه الظاهرة ومخاطرها ، لأن الوقاية خير من العلاج .

أولاً : منهجية البحث

١- المنهج المستخدم

(أ) المنهج الوصفي :

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي ، على اعتبار أن هذا المنهج ، يسعى لدراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بمشكلة المخدرات والعقاقير غير المشروعة ، والسعي لتفسير هذه المشكلة ، ويمثل الأسلوب الوصفي ، أسلوباً مناسباً لدراسة هذا الموضوع .

(ب) الأسلوب الإحصائي :

سيتم تناول بعض البيانات الإحصائية عن حجم واتجاهات المخدرات فى المجتمع المصري فى عقد التسعينيات فى القرن العشرين ، حتى يمكن التعرف على اتجاهها نحو الزيادة أو العكس ، وذلك لأن الإحصاءات لها قيمة لا يمكن إغفالها عند دراسة الظواهر المرتبطة بالسلوك الإجرامى ، فهى تعطى صورة عن التغيرات التى طرأت على الظاهرة محل الدراسة من حيث الزيادة أو الانخفاض ، وأنواع " أنماط " المواد المخدرة والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري .

٢- أهداف وتساؤلات البحث

يهدف هذا البحث إلى التعرف على حجم المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى عقد التسعينيات من القرن العشرين فى المجتمع المصري ، وإلقاء نظرة على بعض أنماط وأسباب التعاطى ، وكذلك الآثار السلبية .

ويمكن صياغة الأهداف السابقة فى التساؤلات الآتية :

١- هل اتجه حجم مخدر البانجو للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟

٢- هل اتجه حجم مخدر الحشيش نحو الزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟

٣- هل اتجه حجم مخدر الأفيون للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟

٤- هل اتجه حجم مخدر الهيروين للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟

٥- هل اتجه حجم مخدر الكوكاين نحو الزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين؟

٦- هل اتجه حجم الزراعات المخدرة للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟

٧- هل اتجه حجم المؤثرات على الحالة النفسية للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟

٣- أهم المفهومات المستخدمة

بعض أنواع المخدرات وهي :

أ- **المخدرات الطبيعية:** وهى عبارة عن النباتات التي تحتوى أوراقها أو ثمارها على المادة المخدرة الفعالة ومن أهم هذه النباتات (الأفيون Opium، الحشيش Cannabis، القات Khat، الكوكا Coca).

ب-**المخدرات المصنعة:** وهى عبارة عن المخدرات المستخلصة من المخدرات الطبيعية ومنها المورفين Morphine، الهيروين Heroine، الكودايين Codaine، الميثادون Methadon .

ج-**المخدرات الاصطناعية (الكيميائية):** وهى عبارة عن مجموعة من المركبات الكيميائية المختلفة ومنها المثبطات Depressant، المنشطات Stimulants، المهدئات Tranqulizers، عقاقير الهلوسة Hallucinogens [١].

ويشير مصطلح "Drug abuse" إلى إساءت استعمال المخدر (العقار) ، ويستخدم بشكل مألوف للإشارة إلى تعاطى الماريجوانا والكوكايين والهيروين والـ LSD وغيرها من المخدرات (العقاقير) غير المسموح قانوناً بتداولها ، أو غير المقبولة اجتماعياً [٢].

ثانياً : حجم واتجاهات المخدرات فى مصر خلال تسعينات القرن العشرين :

سيتم إلقاء الضوء على بعض أنواع المخدرات والعقاقير غير المشروعة التى يتم الإتجار فيها وتعاطيها داخل المجتمع المصري ، حتى يمكن التعرف على خصائص هذه الأنواع

واتجاهها نحو الزيادة أو النقصان ، وذلك من خلال البيانات الإحصائية المنشورة فى تقارير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات فى تسعينات القرن العشرين .

تتمثل بعض أنواع المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى الآتي :

البانجو : وهو أحد أنواع المخدرات الذى اتجه حجم الإتجار والتعاطي فيه للزيادة وبخاصة فى عقد التسعينات من القرن العشرين .

الروهابينول (أبو صلبية) : وهو يمثل أحد العقاقير الطبية ، ولكن المتعاطين يقومون بخلطه ببعض المخدرات الأخرى ، ويقومون بتعاطيه .

الحشيش : وهو أحد المواد المخدرة المتعارف عليها داخل المجتمع المصري ، وبخاصة بين المتعاطين .

الهيروين : ويمثل أحد السموم البيضاءَ التي دخلت المجتمع المصري لأول مرة في العقد الثاني من القرن العشرين ، ثم بدأت في العودة مرة أخرى بعد سياسة الانفتاح الاقتصادي ، في سبعينات القرن العشرين .

الكوكايين : وهو مخدر يستخرج من نبات الكوكا ، وكان يستخدم كعقار طبي ، ودخل لمصر مع الهيروين[٣]

١ – البانجو :

تشير الدلائل إلى أن مخدر البانجو اتجه للتداول بين التجار والمتعاطين فى المجتمع المصري فى الربع الأخير من القرن العشرين ، نتيجة نجاح جهود مكافحة المخدرات للحشيش والأفيون ، ولأن البانجو يتم زراعته فى بعض المناطق مثل شبه جزيرة سيناء وبعض الأماكن الأخرى فى صعيد مصر والدلتا .

كان المخدر السائد في مصر على الدوام الحشيش إلا أن البيانات الإحصائية بدأت تشير منذ أوائل عقد التسعينات إلى انخفاض ملحوظ في كميات المضبوطات من المواد المخدرة الطبيعية (الحشيش – الأفيون) وقد تزامن هذا الانخفاض مع بدء ظهور مخدر البانجو وغزوه بالأسواق وبدأ الكثير من المتعاطين في اللجوء إليه عوضاً عن اختفاء وندرة وارتفاع ثمن المخدرات الطبيعية بسبب الجهود الدولية والمحلية لخفض إنتاج الحشيش في لبنان بالإضافة إلى جهود أجهزة المكافحة في مصر في ضبط خطوط تهريب الحشيش إلى مصر[٤].

إن نسبة كبيرة ممن يتعاطون المواد المخدرة المصنعة انتقلوا إلى دائرة البانجو ، ظناً منهم أنه مخدر ضعيف ، ولكنه أشد سُمية من الحشيش وأسرع إلى إحداث الوفاة ، والسبب

غـــاز أول أكســـيد الكربون وهو غاز سام ينتج عن الاحتراق غير الكامل للمواد العضوية في أوراق الـــبانجو نتـــيجة لارتفـــاع نسبة الرطوبة فيها ، خاصة في الأماكن غير جيدة التهوية ، وعـــند استنشاق غاز أول أكسيد الكربون من حشوات البانجو لا يقلل فقط من تركيز الأكسجين في الدم ، ولكنه يحد أيضاً من توافره لأنسجة الجسم مسبباً ما يسمى(الهيبوكسيا) وتعني نقصاً شـــديداً للأكســـجين فـــي الأنســـجة ، ويعد القلب والمخ الأكثر حساسية وتضرراً من العواقب الوخيمة للتسمم بأول أكسيد الكربون [٥] .

ثـــم بدأت تتزايد باطراد محاولات عصابات المخدرات لإحلال مخدر البانجو محل مخدر الحشـــيش في المكانة والمرتبة وذلك عن طريق محاولاتهم المستميتة زراعة مساحات شاسعة بنـــبات القنب المنتج لمخدر البانجو خاصة في أعماق شبه جزيرة سيناء والعمل على ترويجه على نطاق واسع بين المدمنين في سوق الاتجار غير المشروع [٦].

سنتعرف على حجم واتجاهات المواد المخدرة والعقاقير غير المشروعة وهى ".البانجو ، والحشيش ، والأفيون ، والهيروين ، والكوكايين ، والزراعات المخدرة ، والمؤثرات على الحالة النفسية " ، فى المجتمع المصري ، حتى يمكن إبراز أى منها يتجه للزيادة ، وفى أى الأعوام .

حيث يتم الاعتماد على تحليل البيانات الإحصائية التى تم نشرها فى التقارير السنوية التى تعدها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات فى جمهورية مصر العربية من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٩ ، أى خلال عقد التسعينات من القرن العشرين .

تشير البيانات الواردة في الجدول رقم (١) لما يلي :

أن كمية ما تم ضبطه من مخدر البانجو (نبات القنب الجاف) : (٥٠٤٤,٣٩٠ كجم بنسبة ٥٧,٤٣%) في عام ١٩٩٠ ، ووصلت إلى (١٥٤١,٩٨٢كجم ١٧,٥٦%) في عام ١٩٩١ ، ثم انخفض في العامين التاليين ، واتجه للزيادة فوصل إلى (١٢٦٧,٥٠٠ كجم بنسبة ١٤,٤٣%) عام ١٩٩٤ ، لكنه لم يصل لحجم عام ١٩٩١ ، أو عام ١٩٩٠ .

جدول رقم (١)

حجم البانجو في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤[٧]

نوع المخدر / عام	البانجو (نبات القنب الجاف) كجم	% للجملة
١٩٩٠	٥٠٤٤,٣٨٩	٥٧,٤٣
١٩٩١	١٥٤١,٩٨٢	١٧,٥٦
١٩٩٢	٣٣٠,١٩٨	٣,٧٦
١٩٩٣	٥٩٩,٣٨٦	٦,٨٢
١٩٩٤	١٢٦٧,٥٠٠	١٤,٤٣
الجملة	٨٧٨٣,٤٥٥	١٠٠

يلاحظ من قراءة بيانات الجدول رقم (١) عن حجم مخدر البانجو في مصر ، أن كمية ما تم ضبطه من البانجو في عام ١٩٩٠ كانت ٥٠٤٤,٣٨٩ كجم بنسبة ٥٧,٤٣% ،أى ما يقترب من ثلثي ما ضبطه خلال الفترة من ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤ ، وأن الكمية التى تم ضبطها قد اتجهت للانخفاض في الأعوام التالية ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه المرحلة يصل إلى ١٧٥٦,٧ كجم سنوياً .

توضح بيانات الجدول رقم (٢) الآتي :

أن كمية ما تم ضبطه من مخدر البانجو : كانت (٢٦٢٢,٥٠٠ كجم بنسبة ٣,٥٩%) في عام ١٩٩٥ ، ثم اتجهت للزيادة في السنوات التالية كما يلي (٦٦٢٤ كجم بنسبة ٩,١٠%)، (١٠١٨٥,٥٣٩ كجم بنسبة ١٣,٩٠%) ،(٣١٠٧٨ كجم بنسبة ٤٢,٥١%) في أعوام ١٩٩٦ ، ١٩٩٧ ، ١٩٩٨ على التوالي ، ثم اتجهت للزيادة لتصل إلى (٢٢٥٨٨,٥٠٦ كجم بنسبة ٣٠,٩٠%) عام ١٩٩٩.

جدول رقم (٢)

حجم البانجو في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	البانجو كجم	% للجملة
١٩٩٥	٢٦٢٢,٥٠٠	٣,٥٩
١٩٩٦	٦٦٢٤,٠	٩,١٠
١٩٩٧	١٠١٨٥,٥٣٩	١٣,٩٠
١٩٩٨	.٣١٠٧٨	٤٢,٥١
١٩٩٩	٢٢٥٨٨,٥٠٦	٣٠,٩٠
الجملة	٧٣٠٩٨,٦٢٣	١٠٠

تكشف بيانات الجدول رقم (٢) السابق أن كمية مخدر البانجو التى ضبطت قد اتجهت للزيادة حيث أنها قد وصلت إلى (٣١٠٧٨كجم بنسبة ٤٢,٥١%) في عام ١٩٩٨ ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه المرحلة وصل إلى ١٤٦١٩,٧٠٠ كجم سنوياً .

يتضح من البيانات الواردة فى الجدولين رقم (١) ،ورقم (٢) عن حجم مخدر البانجو الذى تم ضبطه فى جمهورية مصر العربية خلال عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٩ ، اتجاه الحجم إلى الزيادة وأن المتوسط الحسابي كان ١٧٥٦,٧كجم خلال المرحلة الأولى (١٩٩٠ – ١٩٩٤) وفى المرحلة الثانية(١٩٩٥ – ١٩٩٩) وصل المتوسط الحسابي إلى ١٤٦١٩,٧ كجم، وأن جملة ما تم ضبطه فى المرحلة الأولى كان ٨٧٨٣,٤٥٥كجم ، ثم زاد إلى ٧٣٠٩٨,٦٢٣ كجم فى المرحلة الثانية ، حيث زاد بنسبة ٧٣٢,٢٣ % بالمقارنة بالمرحلة الأولى.

ويكشف تحليل البيانات المتعلقة بحجم واتجاهات مخدر البانجو خلال تسعينات القرن العشرين فى المجتمع المصري ، عن أن هناك بعض الظروف التى هيأت مناخاً ملائماً لانتشار (زيادة) الإتجار والتعاطي لمخدر البانجو خلال هذه الفترة . وقد أيدت هذه النتائج صحة التساؤل الأول الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم مخدر البانجو للزيادة فى المجتمع المصري.فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

وتشـير البـيانات الـواردة فى التقارير التى تصدرها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات إلى مايلي:

(حيث أن أكبر كمية من مخدر البانجو تم ضبطها فى قضية واحدة خلال تاريخ المكافحة كانـت تلـك الكمـية التى تم ضبطها بمعرفة الإدارة فى القضية رقم ٥٣٤ جنايات مخدرات أبورديـس ١٩٩٦م وبلـغ وزن مخدر البانجو المضبوط ٩١٠ كيلو جرام تليها الكمية التى تم ضـبطها بمعـرفة الإدارة ، وذلك فى القضية رقم ٢٦٣٤ جنايات مخدرات السادات ١٩٩٩م حيث بلغ وزن مخدر البانجو المضبوط ٨٠٠ كليو جرام .

وأكـبر كمية ضبطت من مخدر البانجو خلال عام كامل فى تاريخ المكافحة كانت الكمية الـتى تم ضبطها خلال عام ١٩٩٨م وبلغت (٣١٠٧٨ كيلو جرام) أى أكثر من ٣١طن تليها الكمـية التى ضبطت خلال عام ١٩٩٩م وبلغت (٢٢٥٨٨ كيلو جرام) أى أكثر من ٢٢طن بانجو) [٨] .

٢- الحشيش :

سـنتناول مخـدر الحشـيش وبعـض تأثيراته ، على اعتبار أن الحشيش يمثل الأقدم فى الـتواجد داخـل المجـتمع المصري ، والتعرف على الكميات التى ضبطت منه خلال أعوام البحث.

كتـب ابـن البـيطار (١١٩٧- ١٢٤٨) ، عالم النبات العربي ، عن القنب ، فقال: إنه يُـزرع فـي مصـر وأنـه يعـرف فيها بالحشيش، وقال: إنه يؤكل ، وإن آكله يشعر بالخفة والسرور [٩] .

وأن بعـض متعاطي الحشيش يصل بهم الأمر بعد بضع سنوات من بدء التعاطي إلى أن زيادة جرعة الحشيش تعجز عن تحقيق مطلبهم التخديري ، مما يدفعهم إلى تجاوزه إلى مخدر أقـوى ، وهذا تفسير قائم على أسس فارماكولوجية . أما التفسير الاجتماعي فخلاصته أن هذا التصـعيد يأتـي نتيجة طبيعية لاتصال متعاطي الحشيش بعالم الاتجار غير المشروع ، إذ لا سـبيل أمامه للحصول على القنب (الحشيش) إلا من خلال قنوات اتصال تصل به في نهاية الأمـر (مهما طالت وتعدد الوسطاء فيها) بعالم الاتجار غير المشروع ، حيث يجري التعامل مـع القنـب وغيره من المخدرات الأخرى كالأفيون والمورفين والهيروين ..إلخ ، والمحصلة النهائـية لهـذه المؤثرات جميعاً هي انتقال نسبة ممن كانوا يقتصرون على تعاطي القنب إلى تعاطي المخدرات الأفيونية [١٠] .

بالنسبة لتأثير الحشيش ، حيث يؤثر تعاطي القنب (الحشيش) على الوظائف النفسية ويصيبها بالاختلال وهي :

أ- دقة الإدراك .

ب- دقة الإدراك المصحوب بأداء يعتمد على التآزر البصري الحركي .

جـ- سرعة الحركة البسيطة .

د- سرعة الأداء الحركي في مجال بصري معقد .

هـ- الذاكرة قصيرة المدى .

و- تقدير الأطوال المحدودة .

ز- تقدير المدد الزمنية.

وهذه الوظائف تصاب بخلل جوهري يبقى مشوّهاً إياها لمدد طويلة قد تمتد إلى أسابيع أو شهور وربما لسنوات نتيجة للتعاطي المزمن (أي التعاطي طويل الأمد) للقنب حتى بعد أن يتوقف الشخص تماماً عن تعاطيه [١١] .

بينت البيانات الواردة فى الجدول رقم (٣) الآتي :

أن ما تم ضبطه من مخدر الحشيش خلال هذه الفترة كانت الكمية (٩٧٠٢,٨٢٨ كجم بنسبة ٢٨,١٨%) في عام ١٩٩٠ ، واتجهت للزيادة ووصلت إلى (١٠٧٢٦,٢٨١ كجم بنسبة ٣١,١٦%) في عام ١٩٩١ ، ثم اتجهت الكمية للانخفاض في الأعوام الثلاثة التالية (١٩٩٢، ١٩٩٣ ، ١٩٩٤) على التوالى فوصلت إلى (٧٩٨٥,٢٥٩ كجم بنسبة ٢٣,١٩%)، (٤٢٦٩,٩٨٧ كجم بنسبة ١٢,٤٠%) ، (١٢٦٧,٥٠٠كجم بنسبة ٥,٧%) .

جدول رقم (٣)

حجم الحشيش في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤

نوع المخدر / عام	الحشيش كجم	% للجملة
١٩٩٠	٩٧٠٢,٨٢٨	٢٨,١٨
١٩٩١	١٠٧٢٦,٢٨١	٣١,١٦
١٩٩٢	٧٩٨٥,٢٥٨	٢٣,١٩
١٩٩٣	٤٢٦٩,٩٨٦	١٢,٤٠
١٩٩٤	١٧٤٥	٥,٧
الجملة	٣٤٤٢٩,٣٥٣	١٠٠

وتكشـــف بيانات الجدول رقم (٣) السابق أن أكبر كمية تم ضبطها من مخدر الحشيش كانـــت (١٠٧٢٦,٢٨١ كجـــم بنسبة ٣١,١٦%) فى عام ١٩٩١ ، وأن إجمالى ما تم ضبطه خـــلال عامين ١٩٩٠ ، ١٩٩١ يصل إلى (٢٠٤٢٩,١٠٩ كجم بنسبة ٥٩,٣٤%) من الجملة ثـــم انخفضـــت في الأعوام الثلاثة التالية ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه الفترة وصل إلى ٦٨٨٥,٨٧٠ كجم سنوياً .

تظهر بيانات الجدول رقم (٤) التالى :

أن الحجـــم الـــذى تـــم ضبطه من مخدر الحشيش خلال الفترة من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩ كالآتـــي : كانـــت الكمية (١٠٣٢ كجم بنسبة ٢١,٥٨%) في عام ١٩٩٥ ، وأصبحت الضعف في عام ١٩٩٦(٢٠٥٥كجم بنسبة ٤٢,٩٧%) ، ثم انخفضت إلى (٤٤١,٥٨٩ كجم بنسبة ٩,٢٤%) عام ١٩٩٧، ثم اتجهت للزيادة في عام ١٩٩٨ فوصلت إلى (٦٢٨كجم بنسبة ١٣,١٣%)، وبنفس الكمية تقريباً عام ١٩٩٩ .

جدول رقم (٤)

حجم الحشيش في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	الحشيش كجم	% للجملة
١٩٩٥	١٠٣٢	٢١,٥٨
١٩٩٦	٢٠٥٥	٤٢,٩٧
١٩٩٧	٤٤١,٥٨٩	٦,٢٤
١٩٩٨	٦٢٨	١٣,١٣
١٩٩٩	٦٢٥,٥٤٣	١٣,٠٨
الجملة	٤٧٨٢,١٣٢	١٠٠

وتبيـــن بـــيانات الجـــدول رقم (٤) السابق ، أن ما تم ضبطه من مخدر الحشيش كان مرتفعاً في العامين الأولين ١٩٩٥ ، ١٩٩٦ حيث كانت الكمية (٣٠٨٧ بنسبة ٦٤,٥٥%) أى ثلثـــي مـــا تم ضبطه خلال هذه الفترة ، ولكنه اتجه للانخفاض في الثلاثة أعوام التالية ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه الفترة وصل إلى (٩٢٦٤,٢٦٤ كجم سنوياً) .

تشـــير البيانات الواردة فى الجدولين رقم (٣) ، ورقم (٤) عن حجم مخدر الحشيش الذى ضبط فى جمهورية مصر العربية خلال عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٩ ، إلى اتجاه حجم مخدر الحشيش إلى الزيادة حيث أن المتوسط الحسابي كان ٦٨٨٥,٨٧٠كجم سنوياً فى الفترة الأولى (١٩٩٠ – ١٩٩٤) ، وفـــى الفـــترة الثانية (١٩٩٥– ١٩٩٩) وصل المتوسط الحسابي إلى ٩٢٦,٤٢٦ كجـــم ســـنوياً ، حيـــث أن كمـــية ما تم ضبطه من حشيش فى الفترة الأولى كان ٣٤٤٢٩,٣٥٣ كجـــم ، وفـــى الفـــترة الثانـــية كان ٤٧٨٢,١٣٢ كجم ، حيث انخفض بنسبة ٦١٩,٩٥ % فى هذه الفترة بالمقارنة بالفترة الأولى .

ويبيـــن تحلـــيل البـــيانات الخاصـــة بحجم واتجاهات مخدر الحشيش الذى تم ضبطه فى تســـعينات القـــرن العشـــرين فى المجتمع المصري ، أنه يوجد بعض المتغيرات التى أتاحت ظـــروفاً ملائمـــة لزيادة حجم الإتجار والتعاطى لمخدر الحشيش فى هذه الفترة وبخاصة الفترة الثانـــية (١٩٩٥– ١٩٩٩) . ولم تؤيد هذه النتائج صحة التساؤل الثانى الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم مخدر الحشيش نحو الزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

٣– الأفيون :

سنشـــير لمخـــدر الأفـــيون كأحد أنواع المخدرات الطبيعية التى يتم تعاطيها فى المجتمع المصـــري بيـــن بعض المتعاطين ، ومعرفة اتجاهه للزيادة أو النقصان خلال تسعينات القرن العشرين .

كان الأفيون يحتل المرتبة الثانية بين المواد المخدرة الأوسع انتشاراً فى مصر فى سوق الإتجار غير المشروع إلى أن حدث الانخفاض الملحوظ فى كميات المضبوطات من المواد المخدرة الطبيعية (الحشيش – الأفيون) منذ بداية عقد التسعينات [١٢] .

تظهر بيانات الجدول رقم (٥) التالي :

أن كمـــية ما تم ضبطه من مخدر الأفيون كانت (٥٦,٠٤٧ كجم بنسبة ١٨,٧٣%) في عـــام ١٩٩٠ ، ثم انخفضت إلى (٥٠,٠٧٨ كجم بنسبة ١٦,٧٤%) عام ١٩٩١ ، وانخفضت إلـــى (٤٨,٨١٧ كجـــم بنســـبة ١٦,٣٢%) في عام ١٩٩٢ ، ثم ارتفعت إلى (٩٥,٢٢٥ كجم بنسبة ٣١,٨٣%) عام ١٩٩٣ ، ثم انخفضت إلى (٤٩ كجم بنسبة ١٦,٣٨%) عام ١٩٩٤ .

جدول رقم (٥)

حجم الأفيون في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤

نوع المخدر / عام	الأفيون كجم	% للجملة
١٩٩٠	٥٦,٠٤٧	١٨,٧٣
١٩٩١	٥٠,٠٧٨	١٦,٧٤
١٩٩٢	٤٨,٨١٧	١٦,٣٢
١٩٩٣	٩٥,٢٢٥ك	٣١,٨٣
١٩٩٤	٤٩	١٦,٣٨
الجملة	٢٩٩,١٦٧	١٠٠

أوضحت البيانات الواردة فى الجدول رقم (٥) السابق أن ما تم ضبطه من مخدر الأفيون وصل إلى ٥٠كجم تقريباً فى كل عام من أعوام هذه الفترة ، فيما عدا عام ١٩٩٣ الذي وصل إلى ثلث ما تم ضبطه فى هذه الفترة من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤ ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه الفترة وصل إلى ٥٩,٨٣٣ كجم سنوياً .

وتبين بيانات الجدول رقم (٦) التالي :

أن الكمية التى تم ضبطها من مخدر الأفيون : كانت (١٧ كجم بنسبة ١٤,٦٧%) في عامي ١٩٩٥ ، ١٩٩٦ على التوالي، ثم زادت إلى (٣١,١٥٦كجم بنسبة ٢٦,٩٠%) في عام ١٩٩٧، ثم انخفضت إلى (٢٦ كجم بنسبة ٢٢,٤٤%) في عام ١٩٩٨ بالمقارنة بالعام السابق، ثم انخفضت إلى (٢٤,٧٠٢كجم بنسبة ٢١,٣٢%) عام ١٩٩٩ .

جدول رقم (٦)

حجم الأفيون في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	الأفيون كجم	% للجملة
١٩٩٥	١٧	١٤,٦٧
١٩٩٦	١٧	١٤,٦٧
١٩٩٧	٣١,١٥٦	٢٦,٩٠
١٩٩٨	٢٦	٢٢,٤٤

١٩٩٩	٢٤,٧٠٢	٢١,٣٢
الجملة	١١٥,٨٥٨	١٠٠

أظهـرت بـيانات الجـدول رقم (٦) السابق ، أن ما تم ضبطه من مخدر الأفيون قد تساوى فى العامين الأولين ، ثم ارتفع للضعف في العام الذي يليه ، ثم انخفض في العام التالي والـذي يليه لكن ظلت النسبة مرتفعة عن العامين السابقين ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه الفترة وصل إلى ٢٣,١٧١كجم سنوياً .

تُـبرز البـيانات الـواردة فى الجدولين رقم (٥) ، (٦) عن حجم ما تم ضبطه من مخدر الأفـيون فـى جمهورية مصر العربية من عام ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ ، أن حجم هذا المخدر قد اتجـه للنقصـان ، وذلك يتضح من خلال أن جملة ما تم ضبطه فى الفترة الأولى (١٩٩٠ – ١٩٩٤) كـان ٢٩٩,١٦٧كجـم والمتوسط الحسابي وصل إلى ٥٩,٨٣٣كجم سنوياً ، فى حين أنهـا انخفضت إلى ١١٥,٨٥٨كجم فى الفترة الثانية (١٩٩٥ – ١٩٩٩)، والمتوسط الحسابي وصـل إلـى ٢٣,١٧١كجم سنوياً ، وبذلك يكون الإجمالي قد انخفض فى المرحلة الثانية عن الأولى بنسبة ١٥٨,٢١ % .

وهـذا يـتفق مـع ما أشارت إليه البيانات الإحصائية الواردة فى التقرير السنوى لإدارة مكافحـة المخدرات ، حيث تشير الإحصاءات إلى تقلص حجم المعروض من الأفيون الذى يتم جلـبه من الخارج أو الذى كان ينتج محلياً حيث أدت الحملات المتتالية والمباغتة إلى القضاء علـى زراعات الخشخاش المنتج للأفيون وعلى فرص جمع محصوله ، كما أدت السياسة التى واكبت تلك الحملات وخطط تشديد الرقابة على الموانئ الجوية والبحرية إلى الحد من الكميات التى كانت يجري جلبها من الخارج [١٣] .

ويُظهـر تحلـيل البـيانات الخاصـة بحجم واتجاهات مخدر الأفيون الذى تم ضبطه فى تسـعينات القـرن العشرين فى المجتمع المصري ، أنه يوجد بعض الظروف والأحداث التى هـيأت واقعـاً جديـداً أدى إلـى اتجاه حجم الإتجار والتعاطى لمخدر الأفيون فى هذه الفترة للانخفـاض بشـكل واضح . ولم تؤيد هذه النتائج صحة التساؤل الثالث الذى تم صياغته لهذا البحـث ، والـذى مؤداه : " هل اتجه حجم الأفيون للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

٤ – الهيروين :

سنلقي الضوء على الهيروين كأحد مشتقات الأفيون ولخطورة تأثيراته السلبية على المتعاطين صحياً وسلوكياً ، مع تبين اتجاهه للزيادة أو النقص خلال فترة البحث.

بالنسبة للهيروين ، فهو أحد مشتقات المورفين ، وتشير الدراسات إلى أن هناك عدة مراحل لدخول مجال تعاطى الهيروين ، وأن الشخص قد يستمر أو يتوقف فى مجال التعاطى.

لقد تم إنتاج هذا العقار (الهيروين) للمرة الأولى فى ١٨٩٨ من المورفين والذى تم إشتقاقه لأول مرة من الأفيون عام ١٨٠٣ ، وكلا من المورفين والهيروين يقتلان الألم . ويمكن استنشاق الهيروين بالأنف أو تعاطيه بالفم أو بالحقن فى الجلد أو العضل أو الوريد ، وأن حقن هذه المادة فى الوريد يحدث أسرع وأكثف مفعول ، وأخذها فى جرعات معتدلة لا يهدئ الألم فحسب ، وإنما يزيل القلق ويزيح التوتر ، بل ويحدث شعوراً بالنشاط والخفة والمرح ، وفى الواقع فإن الهيروين نفسه لا يسبب هذا الشعور بالنشاط والمرح ، وإنما يجب على المتعاطى أن يتعلم كيف يحقق الاحساس بالسعادة من حقنه الهيروين (١٤) .

والهيروين هو أخطر أنواع المخدرات المشتقة من الأفيون وهو أشرس أفراد عائلة الأفيون وأكثرهم فتكاً بالإنسان وأكثرهم تأثيراً على إخلاقياته وسلوكياته ومعنوياته ، ومن ثم كان التعامل معه والإقتراب منه فى منتهى الخطورة ، بل إن الإنسان الذى يبدأ فى تعاطيه فكأنما يلقى بنفسه فى جحيم مستمر ، ويعرض حياته للتهلكة والدمار الأكيد . ونظراً لخطورة الهيروين من ناحية سرعة إدمانه لذلك فهو لا يستعمل مطلقاً فى الأغراض الطبية . والتأثير الذى يحدثه على الجسم هو تأثير شبيه بتأثير المورفين ولكن بصورة أشد(١٥).

فيما يتعلق ببعض سمات متعاطى الهيروين ، هى : ١ – أن يكون متعاطى الهيروين ما بين الثلاثين والأربعين من عمره ، فى حين أن متعاطى المخدرات الأخرى تتراوح أعمارهم من ١٨ إلى ٢٥ عام . ٢ – يكونوا محطمين اقتصاديا واجتماعيا ، بشكل يفوق كثيراً متعاطى المخدرات الأخرى . ٣ – يميل متعاطوا الهيروين إلى الاعتماد على المخدرات لدفع المشاعر السلبية ، بأن ينسوا همومهم ومشكلاتهم . ٤ – إن متعاطى الهيروين من المحتمل أن يقوموا برحلات سيئة وبتجارب سلبية مع المخدر بالمقارنة بالمتعاطين لمخدرات أخرى .٥ – أن متعاطى الهيروين يصدقون أن باستطاعتهم التحكم فى تعاطى المخدرات والاستفادة منه(١٦).

فمدمنوا الهيروين ، يعيشون حياة محطمة ، حيث أن حاجتهم المتزايدة إلى الهيروين بجرعات أكبر تعوقهم عن العمل ، والاحتفاظ بالعلاقات ، والتطور فى اتجاهات إنسانية(١٧).

حيث إن الهيروين يعتبر نوعاً من الإدمان الجسدى ، فلو أن المدمن حُرم يوماً واحداً فقط، فإنه سوف يعانى من آلام الانسحاب ، وتشمل الأعراض العرق الغزير ، والأنف السائل، والعيون المليئة بالدموع والاحساس بالبرد والتقلصات ، والغثيان ، والإسهال ،مما يؤدى إلى فقدان وزن يتراوح من ٥ إلى ١٥رطل [١٨].

تكشف بيانات الجدول رقم (٧) أن الكمية التى تم ضبطها من مخدر الهيروين كانت (٦٧,٦٢١ كجم بنسبة ١٣,٩٥%) في عام ١٩٩٠ ، ثم ارتفعت إلى (٨٦,١٣٠ كجم بنسبة ١٧,٧٧%) عام ١٩٩١ ، ثم انخفضت إلى (٥٢,٠٢٩ كجم بنسبة ١٠,٧٣%) عام ١٩٩٢ ، ثم ارتفعت إلى (١٩١,٩١٨ كجم بنسبة ٣٩,٦٠%) عام ١٩٩٣ ، ثم انخفضت إلى (٨٧ كجم بنسبة ١٧,٩٥%) عام ١٩٩٤ .

جدول رقم (٧)

حجم الهيروين في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤

نوع المخدر / عام	الهيروين كجم	% للجملة
١٩٩٠	٦٧,٦٢١	١٣,٩٥
١٩٩١	٨٦,١٣٠	١٧,٧٧
١٩٩٢	٥٢,٠٢٩	١٠,٧٣
١٩٩٣	١٩١,٩١٨	٣٩,٦٠
١٩٩٤	٨٧	١٧,٩٥
الجملة	٤٨٤,٦٩٨	١٠٠

أظهرت بيانات الجدول رقم (٧) السابق أن ما تم ضبطه من مخدر الهيروين كانت الكمية تتجه للزيادة والانخفاض وإن كان عام ١٩٩٣ قد شهد زيادة ملحوظة وصلت إلى (١٩١,٩١٨ كجم بنسبة٣٩,٦٠%) ، أى أكثر من الثلث وتمثل ضعف أكبر الكميات التي ضبطت في هذه الفترة ، وأن المتوسط الحسابي فى هذه الفترة يصل إلى ٩٦,٩٣٩كجم سنوياً.

وضحت بيانات الجدول رقم (٨) أنه بالنسبة لما تم ضبطه من الهيروين ، كانت الكمية متقاربة في عامي ١٩٩٥ ، ١٩٩٦ وهي (٤٨ كجم بنسبة ٢٤,٥١%) ، (٤٩ كجم بنسبة ٢٥,٠٢%) على التوالي، ووصلت إلى (٥١,٢٢٣ كجم بنسبة ٢٦,١٥%) في عام ١٩٩٧،

ثم اتجهت للانخفاض فوصلت إلى (٢٤ كجم بنسبة ١٢,٢٦%) فـــي عـــام ١٩٩٨ ، ثـــم (٢٣,٦٢٨ كجم بنسبة ١٢,٠٦%) في عام ١٩٩٩ .

جدول رقم (٨)

حجم الهيروين في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	الهيروين كجم	% للجملة
١٩٩٥	٤٨	٢٤,٥١
١٩٩٦	٤٩	٢٥,٠٢
١٩٩٧	٥١,٢٢٣	٢٦,١٥
١٩٩٨	٢٤	١٢,٢٦
١٩٩٩	٢٣,٦٢٨	١٢,٠٦
الجملة	**١٩٥,٨٥١**	**١٠٠**

بيـــن الجدول السابق أن ما تم ضبطه من الهيروين ، كانت كمياته متقاربة في الأعوام الثلاثة الأولى ثم انخفضت للنصف في العامين التاليين ، وأن المتوسط الحسابي فى هذه الفترة يصل إلى ٣٩,١٧٠كجم سنوياً .

توضح البيانات الواردة فى الجدولين رقم (٧) ، ورقم (٨) عن حجم الهيروين الذى تم ضبطه فى جمهورية مصر العربية فى الفترة من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٩ ، إلى اتجاه حجـم الهيرويـــن للانخفاض والنقـــصان، حيث أن إجمالى ما تم ضبطه فى الفترة الأولى (١٩٩٠ – ١٩٩٤) كان ٤٨٤,٦٩٨ كجم، والمتوسط الحسابي وصل إلى ٩٦,٩٣٩ كجم سنوياً ، ولكنه اتجه للانخفاض ووصل إلى ١٩٥,٨٥١كجم والمتوسط الحسابي وصل إلى ٣٩,١٧٠ كجم سنوياً فى الفترة الثانية (١٩٩٥ – ١٩٩٩) ، وبذلك يكون الإجمالى قد انخفض فى المرحلة الثانية عن المرحلة الأولى بنسبة ١٤٤,٤٨ % .

ويشـــير تحلـيل البـيانات عـــن حجم واتجاهات الهيروين الذى ضبط فى تسعينات القرن العشـــرين فى جمهورية مصر العربية، أن هناك متغيرات اقتصادية واجتماعية وأمنية قد أدت إلى اتجاه حجم الإتجار والتعاطى للهيروين للانخفاض بشكل ملحوظ فى هذه الفترة ، ولم تؤيد

هـذه النـتائج صحة التساؤل الرابع الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم الهيروين للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

٥- الكوكايين :

سـيتم التعرض للكوكايين باعتباره نتاجاً لنبات الكوكا ، ولتهريبه للمجتمع المصري ، والـتعرف علـى بعض تأثيراته على المتعاطين ، والإشارة لما تم ضبطه فى تسعينات القرن العشرين فى المجتمع المصري .

بالنسـبة للكوكايين ، ويعرف بـ "الثلج" ، و"الكوك" ، و"التووت" ، والكوكايين يشتق من أوراق نـبات الكوكـا، وحوالـى ٩٠% مـن نبات الكوكا فى العالم تزرع على جبال بيرو، وبوليفـيا، ويـتم معالجة أوراق الكوكا إلي كوكايين فى كولومبيا ومنها يتم تهريبه إلى الولايات المتحدة [١٩] .

وقـبل تحـريم تعاطيه فى مطلع هذا القرن كان الكوكايين شائع الاستخدام كمهدئ محلي ولإزالـة التعب والاكتئاب، وأيضاً لعلاج إدمان المورفين واضطراب المعدة ، و فرويد وصفه لعـلاج مرضاه من الاكتئاب والتعب ، وقد استخدم العقار بنفسه ليبقى مستيقظاً ولصد الاكتئاب ويستخدم كمكون أساسي في العديد من الأدوية [٢٠].

والكوكايين يزيد من ضربات القلب ويرفع ضغط الدم ودرجة حرارة الجسم وكل شمه في فتحة من فتحتي الأنف يمكن أن تسبب ارتفاع فى المرح والنشاط . وهذا المخدر يوفر

١- الشعور بالبهجة والرفاهية .

٢- يزيد من الثقة بالنفس ويعطى إحساساً بالسيادة والقوة .

٣- يزيد من طلاقة اللسان ويكبت الجوع ، ويمكن مستخدمه من الاستمرار فى النشاط البدني والعقلي [٢١] .

توضح بيانات الجدول رقم (٩) ما يلي :

أن حجـم مخـدر الكوكايين الذى تم ضبطه كان (٩٣ جم بنسبة ٢,٦٨%) عام ١٩٩٠، ووصلت إلى (٥١٧ جم بنسبة ١٤,٩٢%) عام ١٩٩١، وأصبحت (٢٩٣ جم بنسبة ٨,٤٥%) عام ١٩٩٢ ، ثم ارتفعت إلى (١,٣٥٨ كجم بنسبة ٣٩,٢٠%) عام ١٩٩٣ ، ووصـلت إلـى (١,٢٠٤ كجم بنسبة ٣٤,٧٥%) عام ١٩٩٤ .

جدول رقم (٩)

حجم الكوكايين في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤

نوع المخدر / عام	الكوكايين كجم	% للجملة
١٩٩٠	٠,٠٩٣	٢,٦٨
١٩٩١	٠,٥١٧	١٤,٩٢
١٩٩٢	٠,٢٩٣	٨,٤٥
١٩٩٣	١,٣٥٨ ك	٣٩,٢٠
١٩٩٤	١,٢٠٤	٣٤,٧٥
الجملة	٣,٤٦٤	١٠٠

يتضح من قراءة بيانات الجدول رقم (٩) السابق أن أكبر كميات الكوكايين التي ضبطت في هذه الفترة كانت فى عامي ١٩٩٣ ، ١٩٩٤ بجملة (٢,٥٦٢ كجم بنسبة ٧٣,٩٥%) أى ما يقترب من ثلاثة أرباع ما تم ضبطه فى هذه الفترة ، وأن المتوسط الحسابي خلال هذه الفترة وصل إلى ٦٩٢جرام سنوياً .

تظهر بيانات الجدول رقم (١٠) التالي :

أن حجم ما تم ضبطه من مخدر الكوكايين كان كما يلي (٢٢٠ جم بنسبة ٤,٦٦%) ، (٩٢٩ جم بنسبة ١٩,٧٠%)، (٩١٥ جم بنسبة ١٩,٤٠%) ، (١,٨٦٠كجم بنسبة ٣٩,٤٤%)، (٧٩٣ جم بنسبة ١٦,٨٠%) من عام ١٩٩٥ حتى ١٩٩٩ على التوالي ، وأن كمية الكوكايين تتراوح بين الزيادة والنقصان خلال هذه الفترة .

جدول رقم (١٠)

حجم الكوكايين في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	الكوكايين كجم	% للجملة
١٩٩٥	٠,٢٢٠	٤,٦٦
١٩٩٦	٠,٩٢٩	١٩,٧٠
١٩٩٧	٠,٩١٥	١٩,٤٠
١٩٩٨	١,٨٦٠	٣٩,٤٤
١٩٩٩	٠,٠٠٠,٧٩٣	١٦,٨٠
الجملة	٣,٠١٠,٧٠٨	١٠٠

تشـير بيانات الجدول رقم (١٠) السابق أن أكبر كمية ضبطت من مخدر الكوكايين كانت (١,٨٦٠ كجم بنسبة ٣٩,٤٤%) عام ١٩٩٨ ،ثم كانت نسب الكوكايين قليلة فى بقية الأعوام، وكان المتوسط الحسابي ٩٤٣جرام سنوياً .

تبيـن البـيانات الواردة فى الجدولين رقم (٩) ، ورقم (١٠) عن حجم الكوكايين الذى تم ضـبطه فـى المجتمع المصري فى الفترة من ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ ، أن حجم الكوكايين الذى ضـبط كان قليلاً بالمقارنة بالمخدرات الأخرى ، ولكنه اتجه للزيادة حيث كان المتوسط ٦٩٢ جم سنوياً فى الفترة الأولى ، ثم وصل إلى ٩٤٣ جم سنوياً فى الفترة الثانية ، وأن جملة ما تم ضـبطه مـن الكوكايين كان ٣,٤٦٤كجم ثم اتجه للزيادة إلى ٤,٧١٦ كجم حيث زاد بنسبة ٣٦,١٤ % بالمقارنة بالمرحلة الأولى .

ويوضـح تحلـيل البـيانات الخاصة بحجم واتجاهات الكوكايين الذى ضبط فى تسعينات القـرن العشـرين فى المجتمع المصري ، أنه على الرغم من قلة حجم ما تم ضبطه فى هذه الفـترة إلا أن الحجـم اتجـه للزيادة ، وقد أيدت هذه النتائج صحة التساؤل الخامس الذى تم صـياغته لهـذا البحـث ، والـذى مؤداه : " هل اتجه حجم مخدر الكوكايين نحو الزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

٦- الزراعات المخدرة :

سيتم استعراض ما تم ضبطه من الزراعات المخدرة " الخشخاش ، والقنب " فى المجتمع المصـــري خـــلال تسعينات القرن العشرين ، للتعرف على اتجاهها نحو الزيادة أو النقصان ، وأثر ذلك على زيادة حجم الإتجار فى المواد المخدرة الناتجة عنها .

إن ظهـــور مســـاحات متناثرة من زراعات القنب داخل الوادى فى مصر حيث لجأ ذوى النشـــاط فى الإتجار فى المخدرات إلى زراعة مساحات صغيرة داخل الجزر النيلية فى صعيد مصـــر وأراضـــي الاستصـــلاح فـــى الوجه البحري بنبات القنب المخدر لتحقيق أرباح طائلة ومواجهة الطلب على هذا النوع من المخدرات[٢٢] .

بالنسبة لموقف الزراعات المخدرة فى مختلف مناطق جمهورية مصر العربية هى :

أولاً : شبه جزيرة سيناء " سيناء الجنوبية " وتشمل :

١- أودية فيران وكاترين . ٢- أودية الطور . ٣- الكيد . ٤- أودية ألسي.
٥- أودية سدر .

ثانياً : سيناء الشمالية :

وتـــزرع بهـــا نباتات القنب على مدار العام فى مناطق متفرقة حيث تتوفر المياه وتنشط زراعـــة القنب فى فصل الصيف حيث المناخ الملائم لنمو النبات وأشهر مناطق زراعة القنب بهـــا : بئر العبد – غريف الغزلان – بئر ذكر الله – جعل مصفق – أبو خصون – بيوض – الطبح – أم عمارم – الدرسة – قصرويت – الطاسة – الجفجافة .

ثالثاً : مناطق الوجه القبلي :

وقـــد انخفـــض معـــدل زراعة النباتات المخدرة بالوجه القبلي إلى حد كبير حيث يخشي القائميـــن على هذه الزراعات من مصدرة الأراضي المملوكة لهم وقد أصبحت هذه الزراعات قاصرة على مناطق صغيرة داخل الجزر النيلية ومناطق طرح النهر .

رابعاً : الوجه البحري :

لا تشـــكل ظاهـــرة زراعة النباتات المخدرة فى الوجه البحري مشكلة حيث لا تتعدى هذه الظاهرة مساحات صغيرة وسط الزراعات المشروعة [٢٣] .

ولجأ بعض الأعراب إلى النزوح إلى المناطق المستصلحة حديثاً بالدلتا ، واستئجار مساحات من الأراضي لعام واحد وزراعتها بنباتات القنب المخدر لإخفاء نشاطهم ، كما عاودت بعض العناصر الإجرامية بمحافظة أسيوط نشاطها فى زراعة مساحات من نبات القنب ، فى مساحات صغيرة متناثرة وسط الزراعات المشروعة فى المناطق الملتهبة جنائياً لكثرة الخصومات الثأرية بها ، وببعض الأراضي غير المحيطة لاسيما بالمناطق المتاخمة للجبل الشرقي والجزر النيلية وأراضى طرح النهر ، مستغلين فى ذلك الطبيعة الخاصة بهذه المناطق وإحاطتها بنبات الهيش أو النخيل الكثيف ، وخبرتهم السابقة فى هذا الميدان [٢٤] .

تظهر بيانات الجدول رقم (١١) التالي :

(أ) أن حجم ما تم ضبطه من الزراعات المخدرة من الخشخاش كان كما يلي (٤٧٥٤٠٣٩ ، ٢٨٥٤٨٣٤ ، ٣٧٨٣٤٦٣ ، ٩٣١٣٨٩٤٣ ، ١٣٨,٨٢٨٤٩٦) ، من عام ١٩٩٠ حتى ١٩٩٤ على التوالي ، وأن زراعات الخشخاش تتجه نحو الزيادة فى هذه الفترة .

(ب) أن حجم ما تم ضبطه من الزراعات المخدرة من القنب كان كما يلي (٢٤٢٨٣٥ ، ٣٨١٠٩٧ ، ٧٧٠٠٠٤ ، ١٦٧٢٣٧٣ ، ٨,٢٦٤١١٥) ، من عام ١٩٩٠ حتى ١٩٩٤ على التوالي ، وأن زراعات القنب تتجه نحو الزيادة فى هذه الفترة .

جدول رقم (١١)

حجم الزراعات المخدرة في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤

نوع المخدر / عام	الزراعات المخدرة	% للجملة
١٩٩٠	خشخاش ٤٧٥٤٠٣٩ قنب ٢٤٢٨٣٥	١,٩٥ ٢,١٤
١٩٩١	٢٨٥٤٨٣٤ ٣٨١٠٩٧	١,١٧ ٣,٣٦
١٩٩٢	٣٧٨٣٤٦٣ ٧٧٠٠٠٤	١,٥٥ ٦,٨٠
١٩٩٣	٩٣١٣٨٩٤٣ ١٦٧٢٣٧٣	٣٨,٢٨ ١٤,٧٦
١٩٩٤	١٣٨,٨٢٨٤٩٦ ٨,٢٦٤١١٥	٥٧,٠٥ ٧٢,٩٤
الجملة	خشخاش ٢٤٣,٣٥٩,٧٧٥ قنب ١١,٣٣٠,٤٢٤	١٠٠

تشير بيانات الجدول رقم (١١) السابق ، أن المتوسط الحسابي لزراعات الخشخاش كانت ٤٨٦٧١٩٥٥ شجيرة ، وأن الإجمالى ٢٤٣,٣٥٩,٧٧٥ شجيرة فى الفترة الأولى ، وأن المتوسط الحسابي لزراعات القنب كانت ٢٢٦٦٠٨٤,٨ شجيرة ، وأن الإجمالى ٥١١,١٤٠,٧٧١ شجيرة فى الفترة الأولى .

تظهر بيانات الجدول رقم (١٢) التالي :

(أ) أن حجم ما تم ضبطه من الزراعات المخدرة من الخشخاش كان كما يلي (١٧,٦٢١,٧٩٧، ٣٦٣٩,٣٢٠٩٢٨، ١٣٧,٢٤٧,٦٩٧ ، ٣٠,٢١٤,٠٠١ ، ١٨٠,٠٢٢,٧٢٠)، من عام ١٩٩٥ حتى ١٩٩٩ على التوالي ، وأن زراعات الخشخاش تتجه نحو الزيادة فى هذه الفترة .

(ب) أن حجم ما تم ضبطه من الزراعات المخـــدرة مـــن القنـــب كان كما يلي (٥١,١٥٣,٢٧٤ ، ٢٣١,٤٠٦,٠٤٠ ، ٦٣,٥٤٢,٨١٩ ، ٣٥,١٥٠,٣٨٦ ، ١١٥,٨١٩,٥٦٠) ، مـــن عـــام ١٩٩٥ حتى ١٩٩٩ على التوالي ، وأن زراعات القنب تتجه نحو الزيادة فى هذه الفترة .

جدول رقم (١٢)

حجم الزراعات المخدرة في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	الزراعات المخدرة	% للجملة
١٩٩٥	١٧,٦٢١,٧٩٧ ٥١,١٥٣,٢٧٤	٠,٤٤ ١٠,٢٩
١٩٩٦	٣٦٣٩,٣٢٠٩٢٨ ٢٣١,٤٠٦٠٤٠٠	٩٠,٨٨ ٤٦,٥٥
١٩٩٧	١٣٧,٢٤٧,٦٩٧ ٦٣,٥٤٢,٨١٩	٣,٤٣ ١٢,٧٩
١٩٩٨	٣٠,٢١٤,٠٠١ ٣٥,١٥٠,٣٨٦	٠,٧٥ ٧,٠٧
١٩٩٩	١٨٠,٠٢٢,٧٢٠ ١١٥,٨١٩,٥٦٠	٤,٥٠ ٢٣,٣٠
الجملة	خشخاش ٤٠٠٤,٤٢٧,١٤٣ قنب ٤٩٧٠٧٢٠٧٩	١٠٠

تشـــير بـــيانات الجـــدول رقم (١٢) السابق ، أن المتوسط الحسابي لزراعات الخشخاش كانت ٨٠٠٨٨٥٤٢٨,٦ شجيرة ، وأن الإجمالى ٤٠٠٤,٤٢٧,١٤٣ شجيرة فى الفترة الثانية ، وأن المتوســـط الحســـابي لـــزراعات القنـــب كـــان ٩٩٤١٤٤١٥,٨ شجيرة ، وأن الإجمالى ٤٩٧٠٧٢٠٧٩ شجيرة فى الفترة الثانية.

بيـــن تحلـيل البـيانات المتعلقة باتجاه وحجم الزراعات المخدرة فى المجتمع المصري ، خلال الفترة من ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩، أن المتوسط الحسابي لنبات الخشخاش فى الفترة الأولى كـــان ٤٨٦٧١٩٥٥ شجيرة ، وفى الفترة الثانية كان ٨٠٠٨٨٥٤٢٨,٦ شجيرة ، وأن المتوسط الحسابي السنوى لنبات القنب فى الفترة الأولى كان ٢٢٦٦٠٨٤,٨ شجيرة ، وفى الفترة الثانية كـــان ٩٩٤١٤٤١٥,٨ شـــجيرة ، وأن جملـــة ما تم ضبطه من شجيرات الخشخاش فى الفترة الأولى كان ٢٤٣,٣٥٩,٧٧٥ شجيرة ، ثم زاد فى الفترة الثانية ليصل إلى ٤,٠٠٤,٤٢٧,١٤٣ شـــجيرة ، وجملـــة مـــا تم ضبطه من شجيرات القنب فى الفترة الأولى كان ١١,٣٣٠,٤٢٤ شجيرة ، وفى الفترة الثانية كان ٤٩٧٠٧٢٠٧٩شجيرة ، ويلاحظ اتجاه حجم ما تم ضبطه من الـــزراعات المخدرة لنبات الخشخاش والقنب إلى الزيادة بشكل ملحوظ وواضح ، وانتشار هذه الـــزراعات فـــى كثير من المناطق بالمجتمع المصري ، وقد أيدت نتائج البحث صحة التساؤل الســـادس الـــذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم الزراعات المخدرة للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟ ".

وتشير البيانات الواردة فى تقارير الأمن العام إلى الآتي :

أكبر كمية ضبطت من نبات القنب خلال عام كامل طوال تاريخ المكافحة كانت الكمية التى تم ضبطها خلال عام ١٩٩٦م حيث بلغ عدد الشجيرات المضبوطة (٢٣١٤٠٦٠٤٠) أى ما يزيد على ٢٣١ مليون شجيرة تليها الكمية التى ضبطت خلال عام ١٩٩٧ وبلغت ٦٣٥٤٢٨١٩ أى ما يزيد على ٦٣ مليون شجيرة تليها الكمية التى ضبطت خلال عام ١٩٩٩م وبلغت (٥٧٣٥٦٤٠٨) أى ما يزيد على ٥٧ مليون شجيرة [٢٥] .

أما بالنسبة لنبات الخشخاش فإن أكبر كمية ضبطت خلال عام كامل طوال تاريخ المكافحـــة كانت الكمية التى تم ضبطها خلال عام ١٩٩٦م حيث بلغ عدد شجيراته المضبوطة (٣٦٣٩٣٢٠٩٢٨) أى ما يقرب من ٣,٧مليار شجيرة ، تليها الكمية التى ضبطت خلال عام ١٩٩٤م وبلغت (١٣٨٨٢٨٤٩٦) أى ما يزيد على ١٣٨ مليون شجيرة تليها الكمية التى ضبطت خلال عام ١٩٩٧م وبلغت (١٣٧٢٤٧٦٩٧) أى ما يزيـــد علـــى ١٣٧ مليون شجيرة[٢٦].

وأكبر كمية ضبطت من نباتي القنب والخشخاش خلال عقد من الزمن من عقود المكافحة الســـبعة كانـــت الكمـــية التى ضبطت خلال عقد التسعينات حيث بلغ عدد شجيرات الخشخاش المضـــبوطة خـــلال تلـــك المدة (٤٠٧٥٠٨١٢٦٤) شجيرة أى ما يزيد على أربعة مليارات

وخمسة وسبعون مليون شجيرة ، أما بالنسبة لنبات القنب فقد بلغ عدد شجيراته المضبوطة خلال تلك الفترة (٤٤٩٩٣٩٣٥١) أى ما يقرب من خمسمائة مليون شجيرة [٢٧] .

وجدير بالذكر أن عدد شجيرات نباتي القنب والخشخاش التى ضبطت خلال عقد التسعينات تفوق عدة أضعاف ما تم ضبطه من شجيرات قنب وخشخاش طوال الستة عقود السابقة للمكافحة على عقد التسعينات ولتأكيد ذلك نتحدث بلغة الأرقام ، فنجدها تشير إلى أن مجموع ما تم ضبطه من شجيرات قنب خلال سنوات العقود الستة السابقة بلغ (٥٥٢٢٧٧٩) شجيرة بالإضافة إلى مساحة ٤٨٠ فدان ضبطت بها زراعات قنب وأبيدت [٢٨] .

وبذلك يبلغ مجموع ما تم ضبطه خلال تلك المدة المشار إليها (٢٥٠٤٩١٩٥٣) شجيرة أى ٢٥٠ مليون بينما نجد أن عدد شجيرات الخشخاش التى ضبطت خلال عقد التسعينات بلغت ما يزيد على أربعة مليارات وخمسة وسبعون مليون شجيرة أى ما يزيد على ستة عشر ضعفاً ما تم ضبطه طوال سنوات العقود الستة السابقة [٢٩] .

المؤثرات العقلية وهى إما على هيئة مواد صلبة كالأقراص وما ينتشر منها حالياً فى مصر أقراص (الفلونترازيبام) وهى أقراص ذات تأثير مهبط وتعرف تجارياً باسم أقراص الريهابنول أو الهيبوسيدون ويتم جلبها إلى البلاد من بعض الدول الأوروبية ، أو على هيئة مواد سائلة . والمنتشر منها فى مصر سائل الماكستون فورت . وهذه المواد المؤثرة الصلبة منها والسائلة تنتشر بصفة خاصة فى المناطق الشعبية خاصة بين طبقتي العمال والحرفيين ، لذلك تشير البيانات الإحصائية إلى أن أعلى معدلات استهلاك لهذه المواد كان فى المحافظات ذات الكثافة السكانية العالية وهى القاهرة الكبري (القاهرة / الجيزة / القليوبية) ثم محافظة الإسكندرية [٣٠] .

٧- المؤثرات على الحالة النفسية " الأقراص المخدرة - العقاقير " :

سنلقي الضوء على المؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير " ، وبعض الأنماط التى يتم تعاطيها فى المجتمع المصري ، والآثار السلبية لها على المتعاطين ، وإظهار اتجاهها نحو الزيادة أو النقصان .

تمثل الأقراص المخدرة بدائل لجأ إليها المتعاطون كبديل عن المخدرات التقليدية ، وقد لوحظ انتشار أقراص (الفلونترا زيبام) وهي أقراص ذات تأثير مهبط وتعرف تجارياً بأسم (الروهابينول) ويطلق عليها داخل مصر (أبو صلبية) ، وبلغ ما تم ضبطه في عام ٩٨ أكثر من مليون قرص ومثلث قضاياه ٩% من إجمالي عدد القضايا ، وقد انتشر بين الشباب

والحرفيين ، خاصة مدمني الهيروين كبديل ، حيث يطحن وتضاف إليه أقراص أخرى تستعمل لعلاج نزلات البرد والزكام [٣١] .

إن عقار أبو صليبة برغم تصنيفه على أنه مهبط ، فإنه على العكس تماماً ، ويمكنه أن يحدث حالة هياج شديد أو سلوكاً عدوانياً لدى المتعاطين ، وفضلاً عن آثاره الجانبية في انخفاض ضغط الدم وضعف الذاكرة والنوم المستمر واضطراب الرؤية " زغللة " واضطراب المعدة واحتباس البول والدوار ، ويتم تعاطيه إما ببلع الأقراص أو خلطه مع الكحول والمخدرات الأخرى كالهيروين أو سحقه مع أقراص نوفاسي ريتارد التي تستعمل لعلاج نزلات البرد والزكام ، وقد أثبتت الأبحاث التي أجريت بمعمل السموم والمخدرات في المركز القومي للبحوث ، أن هذا المخلوط يحدث خللاً كبيراً في توازن النواقل العصبية بالمخ ، وذلك يعقبه سلسلة لا متناهية من الأمراض ، وهناك نسبة كبيرة من المرضى بمستشفى الصحة النفسية بالعباسية كانوا يتعاطون هذا المخلوط بدعوى أن تأثيره مشابه تماماً للهيروين وآثار المخدر تظهر خلال ٣٠ دقيقة وتبلغ ذروتها خلال ساعتين وقد تستمر إلى ٨ ساعات أو أكثر حسب الجرعة ، وعن توقف الاستعمال تظهر أعراض الانسحاب التي تشبه أعراض الانسحاب من الأفيون ، وأهمها الأرق والاكتئاب والغثيان وتحلل الشخصية مع تغير حدة الحواس كحدوث إنزعاج شديد عند سماع صوت مرتفع أو التعرض لضوء شديد [٣٢] .

تكشف البيانات الواردة فى الجدول رقم (١٣) ما يلي :

أن حجم ما تم ضبطه من المؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير " كانت (١٨,٥٤٩ كجم بنسبة ٢٨,٤٠%) عام ١٩٩٠، وأصبحت (١٨,١٢٩ كجم بنسبة ٢٧,٧٠%) عام ١٩٩١، ثم انخفضت إلى (١٠,٤٧٨ كجم بنسبة ١٦%) عام ١٩٩٢ ، وزادت إلى (١١,٨١٦ كجم بنسبة ١٨,١٠%) عام ١٩٩٣ ، ثم انخفضت إلى (٦,٤ كجم بنسبة ٩,٨٠%) عام ١٩٩٤، ويلاحظ أن ما تم ضبطه كان مرتفعاً فى العامين الأولين ١٩٩٠ ، ١٩٩١ ثم اتجه للانخفاض فى السنوات التالية .

. جدول رقم (١٣)

حجم العقاقير في مصر من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٤

نوع المخدر / عام	العقاقير كجم	% للجملة
١٩٩٠	١٨,٥٤٩	٢٨,٤٠
١٩٩١	١٨,١٢٩	٢٧,٧٠
١٩٩٢	١٠,٤٧٨	١٦
١٩٩٣	١١,٨١٦	١٨,١٠
١٩٩٤	٦,٤٠٠ك	٩,٨٠
الجملة	٦٥,٣٧٢	١٠٠

وتشـير بـيانات الجدول رقم (١٣) السابق أن جملة ما تم ضبطه فى عامي ١٩٩٠ ، ١٩٩١ كان (٣٦,٦٧٨ كجم بنسبة ٦٥,١٠%) ، وأن المتوسط الحسابي وصل إلى ١٣,٠٧٤ كجـم سـنوياً ، ويتضـح مـدى فعالية عملية المكافحة بوجه عام لمختلف الأنواع من المواد المخدرة ، وبخاصة التى يتم إدخالها عبر منافذ الدولة .

تبين بيانات الجدول رقم (١٤) ما يلي :

أن حجـم مـا تـم ضبطه من المؤثرات على الحالة النفسية "العقاقير" كانت (١٠,٣كجم بنسـبة ١٩,٣٢%) عـام ١٩٩٥ ، ثم زادت إلى (٩,٤ كجم بنسبة ١٧,٦٣%) عام ١٩٩٦ ، وانخفضت إلى (٥,٥١٥ كجم بنسبة ١٠,٣٤%) عام ١٩٩٧ ، ووصلت إلى (٢٣,٢كجم بنسبة ٤٣,٥٢%) عـام ١٩٩٨ ، وبلغـت (٤,٩٠٠ كجـم بنسبة ٩,١٩%) عام ١٩٩٩ ، ويلاحظ انخفـاض مـا تم ضبطه فى هذه الفترة من عام إلى آخر إلا أنها قفزت للزيادة فى عام ١٩٩٨ إلى ٢٣,٢٠٠ كجم بنسبة ٤٣,٥٢% للجملة .

جدول رقم (١٤)

حجم العقاقير في مصر من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٩

نوع المخدر / العام	العقاقير كجم	% للجملة
١٩٩٥	١٠,٣	١٩,٣٢
١٩٩٦	٩,٤	١٧,٦٣
١٩٩٧	٥,٥١٥	١٠,٣٤
١٩٩٨	٢٣,٢٠٠	٤٣,٥٢
١٩٩٩	٤,٩٠٠	٩,١٩
الجملة	**٥٣,٣١٢**	**١٠٠**

تظهر بيانات الجدول رقم (١٤) السابق ، أن ما تم ضبطه من المؤثرات على الحالة النفسية قد اتجه للانخفاض فى هذه الفترة بخلاف عام ١٩٩٢ الذى اتجه للزيادة ، وأن المتوسط الحسابي وصل إلى ١٠,٦٦٢كجم سنوياً .

تكشف البيانات الواردة فى الجدولين رقم (١٣) ، ورقم (١٤) عن حجم ما تم ضبطه من المؤثرات على الحالة النفسية التى ضبطت فى المجتمع المصري من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٩ ، أنها قد اتجهت للانخفاض فبعد أن كان جملة ما تم ضبطه فى الفترة الأولى ٦٥,٣٧٢ كجم والمتوسط الحسابي كان ١٣,٠٧٤ كجم سنوياً ، انخفض إلى ٥٣,٣١٢ كجم والمتوسط الحسابي كان ١٠,٦٦٢ كجم سنوياً فى الفترة الثانية ، حيث انخفض إجمالى الكمية التى تم ضبطها فى الفترة الثانية بنسبة ٢٢,٦٢% بالمقارنة بما تم ضبطه فى الفترة الأولى .

ويظهر تحليل البيانات المتعلقة بحجم واتجاهات المؤثرات على الحالة النفسية التى تم ضبطها فى تسعينات القرن العشرين فى المجتمع المصري ، عن اتجاه هذا الحجم للانخفاض، وأن هناك ظروفاً ومتغيرت قد ساعدت على ذلك سواء من حيث جهود إدارة مكافحة المخدرات أو اتجاه المتعاطين لأنوع أخرى من المخدرات . ولم تؤيد هذه النتائج صحة التساؤل السابع الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : "هل اتجه حجم المؤثرات على الحالة النفسية للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ ".

ثالثاً : بعض أنماط تعاطي المخدرات وأسباب التعاطي

(أ) بعض أنماط تعاطي المخدرات

سنلقي الضوء باختصار على بعض أنماط تعاطي المخدرات لدى المتعاطين من حيث مرحلة التجريب للمخدر أو الترفيه أو التعاطي في بعض المواقف كمهدئ أو مسكن من التوتر والقلق أو حل المشكلات التى تواجه المتعاطي ، أو التعاطي كنوع من الاعتماد على المخدر .

وضح إليكس ثيو "Alex thio" أن بعض الأنماط من سلوك تعاطى المخدرات وهى ،

أولاً: التعاطى على سبيل التجريب ، وهو التجربة القصيرة لمخدر أو أكثر .

ثانياً: تعاطى المخدرات على سبيل الترفيه ، في حفل الأصدقاء والمعارف ، وهؤلاء المتعاطون مثل شاربو الخمر الاجتماعيين ، وإذا قارناهم بالمتعاطين المجربين ، فإن المتعاطين الترفيهيين يكونوا أكثر معرفة بتأثيرات المخدرات ، ويتعاطون المخدرات بشكل أكبر ولكن لا يسرعون بالتعاطى لدرجة تخرج عن سيطرتهم وتحكمهم .

ثالثاً: التعاطى حسب المواقف ، حيث يتم التعاطى تمشياً مع موقف معين ، فنجد الطلاب يتعاطون حتى يستمروا يقظين أيام الامتحانات ، وسائقي الشاحنات التي تسافر لمسافات بعيدة قد يتناولون المخدرات التي تجعلهم متيقظين دوماً أثناء سفرهم ، وكذلك الجنود قد يعتمدون على المخدرات لتقليل الإجهاد في مواقف القتال ، وقد تلجأ ربات البيوت إلى المهدئات والمنومات للتخلص من الملل أو التوتر أو القلق أو السهر .

رابعاً: الاستخدام المكثف ، ويكون نتيجة لتسريع المخدرات بين أقلية من المتعاطين في مواقف معينة، وبصفتهم مستخدمين للمخدرات بطريقة مكثفة، فإنهم يهضمون كل يوم مخدرات من أجل تخفيف التوتر وحلاً لمشكلاتهم.

خامساً: التعاطى القسرى (الاجبارى) ، ويمثل أعمق إندماج فى المخدرات ، وهؤلاء المتعاطون قد اعتمدوا سيكولوجياً على المخدرات ، ومن الناحية الفيزيائية يصبحون معتمدين عليه لدرجة إصابتهم بالمرض إذا توقفوا عن التعاطى[٣٣] .

وقام ايسيدورتشين " Isidor Chein " وزملاءه ببحث المراحل الأربعة فى عملية التحول لتعاطى المخدرات مثل الهيروين ، والمراحل هى : التجريب ، وإعادة التجريب ، والاستخدام المتقطع (مرة أو أقل كل أسبوع)، والاستخدام المعتاد أو المتكرر (مرة أو أكثر يومياً) .ولاحظ ايسيدور وزملاءه أن المتعاطى قد يمر بالمراحل الأربعة ، وقد يتوقف فى أية مرحلة [٣٤] .

(ب) تفسير أسباب تعاطي المخدرات

سيتم التعرف على بعض الأسباب التى تؤدي ببعض الأشخاص لتعاطي المخدرات والعقاقير غير المشروعة ، حتى يمكن العمل من خلال ذلك على وقاية الأفراد من الاتجاه نحو تعاطي المخدرات ، انطلاقاً من أن معرفة المشكلة يمثل مدخلاً ضرورياً لحلها .

يلاحظ أنه يوجد بعض الأسباب التي إن توفرت لدى بعض الأشخاص قد تؤدي بهم للاتجاه نحو تعاطي المخدرات ، ومن هذه الأسباب أن تعاطي المخدرات يمثل طريق للهروب من الواقع إلى عالم الخيال واللاوعي تحت تأثير المواد المخدرة والعقاقير، ويوجد الأسباب الاجتماعية للتعاطي ومنها الارتباط ببعض الأصدقاء من متعاطي المخدرات والتعرف على الثقافة الفرعية للتعاطي ... إلخ ، وهناك الأسباب النفسية للتعاطي ، وكذلك الاقتصادية [٣٥].

يوضح روبرت ميرتون " Robert Merton " ، إن تعاطى المخدرات ينظر له كطريقة للهروب من الحقيقة الصعبة للحياة ، وهذه الحقيقة تشمل فشلهم فى كسب حياة كريمة فى العالم التقليدى وفشلهم أيضا فى العالم السفلى للإجرام . ويبين أن تعاطى المخدرات بمثابة رحلة تبدأ من الفشل المستمر للوصول للهدف بطريق شرعى أو طريق غير شرعى ، بسبب الموانع المحلية [٣٦] .

وهناك دراسة حديثة تبين أن التسكع هو جزء من الأنشطة اليومية لمدمنى المخدرات ، فقبل قيامهم بالتسكع فإنهم يجدون الناس الذين يثرثرون معهم ويتبادلون المعلومات معهم عن كيفية حصولهم على المال والهيروين، ويشمل تسكعهم السرقة وبيع المخدرات وسرقة المال من أسرهم وأصدقائهم .

نظرية الارتباط الإدراكى ، وقدمها ألفريد ليند سميث " Alfred Lindesmith " ، ويفترض أن الاهتمام المستمر للمدمن بالمخدرات له صلة وثيقة بإزالة آلام الانسحاب ، فضلاً عن إحداثها لحالة البهجة والنشوة ، ويلاحظ المؤلف أن المدمنين يبحثون عن أكثر من مجرد تجنب الآلام الانسحابية ، بل أنهم حقاً يتوقعون أن يتمتعوا بالملذات الإيجابية مثل الشعور بالهدوء والرزانة والاسترخاء والطبيعية [٣٧] .

ومن بين العوامل الدافعة للمخدرات، الفضول والميل إلى التجريب والمغامرة ، ومنها بحث البعض عن اللذة إنسجاماً مع قاعدة أن (كل ممنوع مرغوب) ومنها أزمة المراهقة كمايذهب إلى ذلك علماء النفس ، ومنها الإعتقاد بأن تعاطى هذه المواد المخدرة يساعد على توسيع آفاق الفكر وزيادة القدرات كالذكاء ، أو الهروب من الفردية التى بدأت تشهدها بعض

هذه المجتمعات ، ومن الطبيعى أن نجد أن أغلب هذه العوامل ترتبط فى الغالب بشريحة الشباب ، فإذا ارتبط ذلك مع الوفرة المادية ، واتساع مساحة وقت الفراغ لدى هذه الشريحة ، إضافة إلى ضعف الرقابة الأسرية ، فإننا لابد أن نتوقع ارتفاع مساحة تعاطى المخدرات [٣٨].

ويبين المؤلف أن هناك عدد من العوامل تحرك الإنسان نحو التعاطى. وأن المتغيرات الأكثر فائدة فى شرح تعاطى المخدرات هى:١- الارتباط بالأصدقاء المتعاطين للمخدرات

٢-التعرف على ثقافة تعاطى المخدرات أو مجموعة ذات اتجاهات لها صلة بالمخدرات .

٣-المدخل السهل للمخدرات . ٤-تجربة المخدرات لصغار السن[٣٩] .

بالنسبة للعوامل النفسية ، اقترحت البراهين الإكلينيكية أن الناس من نمط معين فى المشكلات الشخصية يميلون لتفضيل مخدر معين بعد تجريبه ، لأنه يساعد على التخفيف عن مشكلاتهم الخاصة ، فأولئك الذين لايستريحون ويتسمون بالعدوانية يستخدمون الهيروين بانتظام وذلك لأنه يساعدهم على الإحساس بالطبيعة والهدوء والاسترخاء .أما أولئك الذين يشعرون دوماً بالاكتئاب والجوع والملل أو الخجل منهم يختارون الكوكايين ، وذلك لأنهم يشعرون أن ذلك يساعدهم على الحيوية والثقة بالنفس والاجتماعية .

ويوجد العوامل البيئية التى من المحتمل أن تشجع على تعاطي المخدرات وهي :

- والدا الشخص الشاب لا يعرفان كيف يعتنيان به عاطفياً أو جسمانياً أو فيما يتعلق بتقديم نوع الدعم والإرشاد الصحيح له .
- أن الشخص لا عائلة له .
- فى حالة أن والدى الشخص الشاب أو إخوانه أو أخواته يتعاطون أى نوع من أنواع المخدرات .
- إذا ما تعرض الشخص الشاب عقلياً أو جسدياً أو جنسياً أو بمخاطبة شفهية للإساءة .
- إذا كان الشخص الشاب متحركاً ومخالطاً لمجموعة من الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات [٤٠] .
- إذا كان لدى المجتمع الذى يعيش فيه الشخص قيم ثقافية أو دينية تشجع تعاطي المخدرات أو أن وسائل الإعلام تقوم بالدعاية وتعلن فى المجتمع الصفح والتغاضي عن تعاطي المخدرات .
- إذا كان الشخص لا مأوى له ويعيش مع أو بدون عائلته فى الطرقات والشوارع .
- إذ كانت هناك فرص قليلة لتعليم أو غير موجودة على الإطلاق .

- إذا كان هناك وقت فراغ كبير وغير مخطط وليس لديه أية أنشطة ليشارك فيها .
- إن كانت لا توجد فرص للعمل أو حتى مجرد الأمل فى الحصول على وظيفة .
- إذا لم يكن هناك تقديم للخدمات الصحية أو إذا ما قدمت فإنها ليست محببة للشباب
- إن هـناك انتشاراً كبيراً للمواد المشروعة وغير المشروعة حيث أن القوانين واللوائح والتى يفترض بأن تثبت أو تمنع تعاطيها ليست صارمة أو لا يتم تطبيقها [٤١] .

اتضـح أنـه يوجـد بعـض العوامل التى تؤدي بالبعض لتعاطي المخدرات ، ومن هذه العوامل الهروب من الواقع والفشل وعدم القدرة على التكيف مع الحياة ، أو كوسيلة للانسحاب والسـعي نحو المتعة والنشوة ، والبعض يتعاطي المخدرات كنوع من الفضول والمغامرة ، أو عن طريق مخالطة متعاطى المخدرات ، أو نتيجة وقت الفراغ .

يلاحـظ أن تعاطي المخدرات مشكلة معقدة وترجع لكثير من الأسباب ، وهناك مجموعة مـن العوامل فى البيئة الاجتماعية ، وكذلك بعض سمات وخصائص الأفراد تساهم فى تعاطي المخـدرات ، وأن بعض المتغيرات يتم دراستها بشكل أكثر دقة على أساس فردى وشخصي ، وذلك من خلال الدراسات الأنثوجرافية أكثر من كونها على مستوى المجتمع [٤٢] .

رابعاً : بعض التأثيرات السلبية للمخدرت

سـنتناول التأثيرات السلبية وبعض المخاطر المترتبة على وجود أو زيادة حجم المخدرات فى المجتمع سواء كانت هذه الآثار السلبية اقتصادية أو اجتماعية أو صحية أو أمنية .

يمكـن القـول أن جوهر أي إدمان خطير هو السعي وراء المتعة ، والبحث عن "علو" لا تستطيع الحياة العادية أن تعطينا إياه .وأن ما يثير القلق بحق هو عدم القدرة علي القيام بالعمل مـن دون المـادة المسـببة للإدمان ، واعتماد الجسم علي تجربة معينة والعجز المتزايد عن ممارسة العمل بصورة طبيعية من دونها ، وان المدمنين الفعليين في حاجة إلى تكرار التجربة مـرة بعـد أخـرى ، لان الحياة بدونها ناقصة ، فالمدمن يتوق إلى تجربة ، فهو لا يشبع هذا التوق في الواقع أبداً [٤٣] .

بالنسـبة لتأثيرات التعاطي غير المشروع للمخدرات ، فإن أغلب المخدرات يمكن تقسيمها إلـى ثـلاث فـئات حسب تأثيراتها على المتعاطي وجهازه العصبي مثل Crack والامفيتامين والكافييـن والنيكوتيـن ، ومثل هذه المخدرات تحفز نشاط الجهاز العصبي المركزى وتحدث يقظـة وإثارة وتكبت التعب والخمول .والفئة الأخرى وتشمل المهبطات مثل الهيروين والـ

p.c.p والمورفين والاسبرين ، وهذه المهبطات تقلل نشاط الجهاز العصبي ، وتريح الأعصاب وتخفف القلق. والفئة الثالثة ، وتشمل مسببات الهلوسة مثل MDMA , LSD ، وهذه المخدرات يمكن أن تربك الجهاز العصبي وتشوه إدراك المتعاطي للحقيقة [٤٤] .

ويلاحظ أن أضرار المخدرات هي ، تثبط أو تعدم الرغبة أو الحماس لدي المدمن في خدمة ذاته وأسرته وعمله وإنتاجه، وفي رفع مستوي حياته أو حياة أسرته ، ويزداد هذا الخطر بالنسبة للشباب الذين يمرون بمراحل حرجة من نموهم النفسي والاجتماعي ، لآن الجيل الجديد هو نواة التنمية وهو الضحية الاولي في إساءت استعمال المخدرات [٤٥] .

وقد ركز الإدمان سهامه على الشباب حاضر الأمم والدول ومستقبلها ، وقد انعكست آثار الإدمان فى صورة سلوكيات غير سوية مخالفة للقانون والقواعد والأعراف الاجتماعية ، فى صورة محن ونكبات تعانيها الأسر وأماكن العمل والمدارس والجيرة وعامة الناس ، كما ظهرت على المدمن فى شكل تدهور بدنى ونفسى وعقلى يؤدى إلى السجن وفى النهاية إلي الموت[٤٦].

وبما تعكسه كذلك تلك الآثار من مردودات سلبية اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً ، فضلاً عما تتميز به هذه الأضرار وتلك الآثار من انتشار سريع يشمل وينال الكثير من الدول ، كما أنه غالباً ما يكون ضحيتها الدول النامية ، إذ أن ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية تجعل منها هدفاً سهلاً وبيئة صالحة ، إما لزيادة عدد المتورطين في تلك الجرائم لسهولة التأثير والإيقاع بمواطنيها ، وإما لكونها سوقاً صالحاً للترويج أو مكاناً آمناً للاختفاء أو الإفلات من العقاب [٤٧] .

حيث إن مخاطر جرائم تهريب وتجارة المخدرات تمثل خسارة اجتماعية وسياسية تنظيمية واقتصادية فردية واجتماعية وتشكل رافداً أسياسياً لعمليات غسل الأموال والذى يتطلب عدم إغفاله لدى البحث فى موضوع غسل الأموال نظراً لوجود علاقة وشائجية من حيث التأثير والتأثر [٤٨].

وتعتبر تجارة المخدرات من أكثر المصادر الاقتصادية للتنظيم الإجرامي ، حيث قدرت بـ ٢٧ بليون دولار في عام ١٩٨٦م ، في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها [٤٩] .

(أ) التأثيرات السلبية الاقتصادية

تمثل الآثار الاقتصادية إحدى الآثار السلبية الناتجة عن المخدرات ، سواء من حيث ما يتكبده الأفراد من تعاطي المخدرات أو المؤسسات التى تتعامل مع هذه الظاهرة ، وما تتحمله الدولة من موارد مادية ومالية .

وتمثل المخدرات ظاهرة إجرامية عالمية تتواجد في جميع بلدان العالم ، وينتج عن تداولها مئات المليارات من الدولارات ، التي يسعى تجار المخدرات إلى تدويرها واستغلالها في الأنشطة الإجرامية من جانب ، وإدخالها في الاقتصاد المشروع من جانب آخر [٥٠].

حيث تعتبر مشكلة المخدرات قنبلة موقوتة تهدد قلب حضارات العالم كله قبل أن تنفجر ، لقد دمر التعاطى فعلاً الآلاف فى كل الدول ، كما استنزف الطاقة الإنتاجية للمجتمع إضافة إلى إضعاف القدرة التمويلية لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية [٥١]

. وتشكل الأموال الناتجة عن الاتجار فى المخدرات باعتبارها اقتصاداً خفياً ، خسارة للاقتصاد القومي نظراً لأن هذه الأموال يتم تدويرها فى الأنشطة الإجرامية ومنها المخدرات ، ولأنها لا يتم أداء الالتزامات الضريبية عليها ، مع توظيف هذه الأموال فى المضاربات والاستثمارات قصيرة الأجل سريعة الربحية .

إن من الآثار السلبية المترتبة على إدمان المخدرات ، التأثير على إنتاجية الفرد ، وبالتالي على إنتاجية المجتمع . وما ينتج عن ذلك من أضرار بعملية التنمية في المجتمع . وهذا التأثير من ناحيتين : ١- تأثير المخدرات على الناحية الصحية والنفسية والعقلية للمدمن، مما يجعله غير قادر على أدائه لعمله الوظيفي . ٢- العادات السلوكية المصاحبة للإدمان مثل السهر والغياب والتأخر عن العمل لإشباع تلك الرغبة أو السعي وراء المروجين [٥٢] .

(ب) التأثيرات السلبية الاجتماعية والصحية

تعد التأثيرات السلبية الناتجة عن المخدرات سواء كانت الاجتماعية أو الصحية من الآثار المهددة لكيان المجتمع ، حيث تؤدي لتفكك الأسرة والمجتمع مع عدم تحمل المتعاطين لمسئولياتهم تجاه أنفسهم وأسرهم والمجتمع ، وتؤثر طبياً على صحة المتعاطين .

يمكن القول أن مشكلة تعاطى المخدرات تعتبر من أخطر المشكلات التى تواجه جميع بلدان العالم بدون استثناء ، وتزداد خطورة هذه المشكلة عندما يتم استقطاب الشباب ، ونشر المخدرات بينهم ، مما ينتج عنه إهدار قدرات وطاقات الشباب ، مع تحمل الأسرة والدولة

أمـــوال كبـــيرة لعلاج المدمنين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار سلبية على التنمية بوجه عام والتنمية البشرية بوجه خاص [٥٣].

وترتـــبط المخدرات سواء من حيث الاتجار والتعاطي بتهديد الترابط والتماسك الاجتماعي داخـــل المجتمع ، وتشيع السلوكيات غير السوية وبخاصة ظاهرة العنف ، وتهدد القيم الإيجابية للمجتمع .

حيـــث أن إبراز الأضرار والآثار السلبية المترتبة على تعاطي المخدرات ، له دور كبير في وقاية المجتمع من هذا الوباء ، الذي له تأثير على إعاقة عملية التنمية في المجتمع [٥٤] .

وتوضـــيح أضـــرار المخدرات التى تتنافى مع العقيدة الإسلامية، وأعراضها، وأضرارها النفســـية والاجتماعـــية والاقتصـــادية والدينية، بهدف توفير الوعى الشامل بمشكلة المخدرات بشـــكل عـــام، مع تكاتف الجهود الفردية والجماعية، والحكومية والتطوعية لمراقبة التعاطى، وعـــدم تشجيع الاستمرار فيه والوصول إلى الإدمان، وتثقيف العامة والخاصة وتبصيرهم بما يحذرهـــم من مخاوف إدمان المخدرات بمجرد احتمال تعاطيها، الأمر الذى سيترتب عليه منع دخـــول أشخاص جدد فى دائرة الطلب على المخدرات والعقاقير المخدرة، وتحصين المواطنين من ناحية أخرى بالوعى بخطورة المخدرات، وتنقية التراث الدينى والاجتماعى والثقافى[٥٥].

فـــى دراسة طبية إحصائية على ٣٣٧ من الأطفال حديثى الولادة تبين أن متوسط الوزن الـــذى يولـــد به الطفل الذى أنجبته أم تدمن الهيروين هو ٤٩٠ ، ٢ كجم ، فى مقابل أن وزن الطفل المولود لأم كانت تدمن الهيروين قبل حملها فى هذا الطفل هو ٢,٦١٥ كجم ، وهذا فى مقـــابل أن وزن الطفـــل المولود لأم كانت موضوعة طبياً على الميثادون كان ٢,٩٦١ كجم ، وهذا فى مقابل أن متوسط وزن الطفل المولود لأم سوية غير مدمنة ٣,١٧٦ كجم [٥٦].

وتشـــير الـــبحوث إلـــى ارتفـــاع نســـبة الوفيات بين الأطفال المولودين لأمهات مدمنات للهيرويـــن عن النسبة المناظرة بين أطفال غير المدمنات . فنسبة الوفيات بشكل إجمالى (أى بغـــض النظر عن الحالة الصحية للوليد) بين أطفال المدمنات تبلغ ٥,٤ % فى مقابل ١,٦ % فـــى أطفال الأمهات غير المدمنات . فإذا اقتصرنا فى المقارنة على الأطفال منخفضى الوزن فـــى المجموعتيـــن تبيـــن أن النسبة بين أطفال المدمنات ١٣,٣ % فى مقابل ١٠,٨٨ % فى الأطفال المولودين لأمهات غير مدمنات [٥٧].

تبين أن المخدرات لها آثارها السلبية اجتماعياً وصحياً على الأفراد المتعاطين والمحيطين بهم ، وعلى المجتمع ، لأنها تهدم الاستقرار والتماسك الاجتماعي ، وتؤثر صحياً على المتعاطين وبخاصة الأمهات المتعاطيات وأطفالهن .

(جـ) التأثيرات السلبية الأمنية

سيتم الإشارة للتأثيرات السلبية من الناحية الأمنية سواء من حيث العلاقة بين تعاطي المخدرات واتجاه المتعاطين نحو اقتراف السلوك الانحرافي والإجرامي ، وتهديد الأمن والاستقرار والطمأنينة فى المجتمع .

فيما يخص العلاقة بين تعاطي المخدرات والجريمة ، الخلاصة أن موضوع العلاقة بين تعاطي المخدرات وارتكاب الجرائم موضوع معقد ، وقد أجريت فيه عدة بحوث ولا يزال في انتظار المزيد . ولكن في حدود ما أسفرت عنه البحوث المنشورة من نتائج يزداد التأكد يوماً بعد يوم من وجود ارتباط إيجابي منتظم بين التعاطي والجريمة . وتبقى بعد ذلك عدة أسئلة تحتاج إلى الإجابات الشافية : فهل المخدر هنا هو السبب في ارتكاب الجريمة بحكم ما له من تأثير فارما كولوجي ؟ . أم أن ارتكاب الجريمة يأتي نتيجة غير مباشرة وذات طبيعة اجتماعية أكثر منها فارماكولوجية ؟ على أساس أن تعاطي المخدرات يورط المتعاطي في ضرورة الاتصال ببعض أطراف في عالم الإجرام للحصول على المخدر ، ومن خلال سلسلة من الخطوات المتتابعة (وربما غير المتوقعة) يجري اجتذاب المتعاطي إلى الإجرام [٥٨] .

ولقد ارتبط الإدمان بالسلوك الانحرافي وارتكاب الجرائم ، حيث يعتبر الإدمان دافع قوي لارتكاب الجريمة ، وذلك بهدف الحصول على المادة المخدرة ، أو ارتكاب الجريمة عندما يكون المدمن تحت تأثير المادة المخدرة ، بحيث لا يستطيع التحكم في أفعاله وسلوكياته ، ففي الحضر كانت نسبة ١٢,٥% من إجمالي العينة الحضرية لهم سوابق قبل الإدمان ، ولكن بعد الإدمان زادت النسبة حتى وصلت إلى ٣٣,٣% أي ثلاثة أضعاف ، وهذا ما يؤكد أن الإدمان يتسبب في السلوك الانحرافي وزيادة نسبة الجرائم [٥٩] .

وتؤدي إلى تهديد الأمن والاستقرار فى المجتمع نظراً لارتباطها بالأنشطة غير المشروعة وغير القانونية ، والسعى لامتلاك الأسلحة التى تستخدم لإرهاب الآخرين ، واستخدامها ضد رجال الشرطة .

حيث ارتبطت تجارة المخدرات فى كمبوديا وأفغانستان وكولومبيا بانفراط عقد الأمن فى تلك الدول وبعدم الإستقرار الذى تمر به ، وضياع هيبة السلطة فيها ، وبالطبع فإن كل عامل يغذى الآخر . وعلى كل حال فإن تجار المخدرات فى العادة لا يفضلون أن يكونوا فى الواجهة السياسية ، إنما يكتفون بالتعايش مع السلطة الحاكمة والتأثير عليها والتحكم فيها من على بعد ، وكما قال اورجيلا Oreguela قائد كارتيل كالى : (نحن لا نقتل القضاة والوزراء، إننا نشتريهم) [٦٠].

يؤدي زيادة حجم المخدرات والتعاطي إلى زيادة حجم السلوك الإجرامي نتيجة للارتباط بين الاتجار فى المخدرات وتعاطيها والسلوك الإجرامي ، وتهديد الأمن وزعزعة الاستقرار .

خامساً : الوقاية من المخدرات

سنشير بشكل مختصر لأهمية الوقاية كمدخل لحماية الأفراد من الاتجاه نحو تعاطي المخدرات ، على اعتبار أن الوقاية تشير لمجموعة الإجراءات التى يتخذها المجتمع لوقاية الأفراد وتحقيق الحماية لهم .

يقصد بالوقاية الأولية مجموع الإجراءات التى تستهدف منع وقوع التعاطى أصلاً . ويدخل فى هذا الباب جميع أنواع التوعية التى تنحو هذا المنحى ، وكذلك مجموع الإجراءات التى تتخذ على مستوى الدولة (باسم مكافحة العرض) سواء كانت اجراءات أمنية أو تشريعية مادام الهدف الأخير منها هو منع توافر المخدر ، ومن ثم منع وقوع التعاطى [٦١].

وفى نهاية الأمر أن من واجب من يتعرض لوضع برامج الوقاية الأولية، أن يوجهها أساساً إلى الجماعات الهشة وهى الجماعات التى تكون معرضة بحكم ظروف حياتها لبعض أو كل من العوامل التى من شأنها أن ترفع من إحتمالات إقدام أفرادها على تجربة التعاطى [٦٢] .

فيما يتعلق بوقاية المجتمع من المخدرات ، فمن المعروف أن الوقاية خير من العلاج ، وانطلاقا من ذلك، تأتى أهمية وضرورة اتخاذ الخطوات والإجراءات اللازمة لمنع دخول المخدرات للمجتمع، بكل السبل والطرق ، وأن يقوم الإعلام الأمني بدوره كاملاً ، في هذا الجانب ، والتنسيق مع مؤسسات المجتمع الأخرى ، حتى لا يكون هناك عرض لهذا المخدر ، ومن جانب آخر أن تقوم كل مؤسسات المجتمع بدورها فى وقاية أفراد المجتمع من الاتجاه نحو تعاطى المخدرات ، وتبصيرهم وتوعيتهم بالأضرار والآثار السلبية الناتجة عن ذلك ، وبذلك يتحقق عدم وجود طلب على المخدرات [٦٣] .

الوقاية من الجريمة تستهدف وقاية الأفراد بصفة مباشرة ، بتقديم خدمات تربوية وصحية وعلاجية وإعلامية تحول دون وقوعهم في براثن الانحراف والإجرام وتحول دون تكون الشخصية الإجرامية (٦٤).

لقد اتخذت التدخلات التى تم تطويرها للوقاية من تعاطى المخدرات أشكالاً عديدة ، سواء عن طريق برامج العلاج والأساليب التى ترتكز على البرامج التعليمية والحملات الإعلامية التى تقوم بها وسائل الإعلام، والنوادى الرياضية والأنشطة المعدة كبدائل لتعاطى المخدرات (٦٥) .

أن خفض الطلب معناه اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لتقليص عدد متعاطي المخدرات إلى أدني حد ممكن فيقل الطلب على المخدرات وتبور تجارتها وهو مصطلح حديث نسبياً دخل لغة المهتمين بمعالجة مشكلة المخدرات فى عقد الثمانينيات . وكان أول استعمال .له فى سياق عملى دولى فى المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة فى ميدان مكافحة واستعمال العقاقير الذى اعتمده المؤتمر الدولى المعني بإساءت استعمال العقاقير والإتجار غير المشروع بها يوم ٢٦ يونيو ١٩٨٧م (٦٦) .

إذا كان قد تم الإشارة للوقاية من المخدرات إلا أن الوقاية تحتاج لتضافر وتعاون جميع مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية حتى يمكن تحقيق الوقاية للمجتمع وأفراده من المخدرات .

خاتمة:

يمثل هذا البحث محاولة لإلقاء الضوء على حجم المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري ، للتعرف على اتجاهها نحو الزيادة أو النقص ، وأسباب التعاطي وبعض آثار المخدرات .

ويهدف البحث الحالى إلى معرفة إلى أى مدى يسير حجم واتجاهات المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري نحو الزيادة .

ولتحقيق هدف البحث ، وتحقيق التساؤلات ، تم الاعتماد على المنهج الوصفي ، والأسلوب الإحصائي ، حيث تم تحليل البيانات الإحصائية عن حجم المخدرات والعقاقير غير المشروعة فى المجتمع المصري من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٩ .

وسيتم إبراز أهم نتائج البحث فى الأقسام السبعة الآتية :

أولاً : اتضح من نتائج تحليل البيانات الخاصة بحجم واتجاهات مخدر البانجو خلال الفترة من ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ ، أن المتوسط الحسابي السنوى فى الفترة الأولى كان ١٧٥٦,٧٠٠كجم ، وفى الفترة الثانية كان ١٤٦١٩,٧٠٠كجم ، وإن إجمالى ما تم ضبطه فى الفترة الأولى ٨٧٨٣,٤٥٥ كجم ، وماتم ضبطه فى الفترة الثانية ٧٣٠٩٨,٦٢٣ كجم ، وأنه يوجد بعض المتغيرات والظروف التى ساعدت على زيادة مخدر البانجو فى تسعينات القرن العشرين . وقد أيدت نتائج البحث صحة التساؤل الأول الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم مخدر البانجو للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

ثانياً: أشار البحث من خلال تحليل البيانات المتعلقة بحجم واتجاهات مخدر الحشيش فى الفترة من ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ ، أن المتوسط الحسابي السنوى فى الفترة الأولى وصل إلى ٦٨٨٥,٨٧٠كجم ، وفى الفترة الثانية وصل إلى ٩٢٦,٤٢٦ كجم ، وإن إجمالى ما تم ضبطه فى الفترة الأولى كان ٣٤٤٢٩,٣٥٣ كجم ، وفى الفترة الثانية ٤٧٨٢,١٣٢ كجم ، حيث يلاحظ اتجاه مخدر الحشيش للانخفاض بشكل واضح وكبير فى الفترة الثانية مقارنة بالفترة الأولى ، وقد تبين من البحث أن هناك بعض الظروف التى أوجدت بيئة ملائمة لانخفاض مخدر الحشيش . ولم تؤيد نتائج البحث صحة التساؤل الثانى الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم مخدر الحشيش نحو الزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

ثالـــثاً : كشف البحث بتحليله للبيانات الإحصائية لحجم واتجاهات مخدر الأفيون فى الفترة مـــن ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ ، أن المتوسط الحسابي السنوى وصل إلى ٥٩,٨٣٣ كجم فى الفترة الأولـــى ، ووصـــل إلى ٢٣,١٧١ كجم فى الفترة الثانية ، وأن إجمالى ما تم ضبطه من مخدر الأفيون فى المرحلة الأولى كان ٢٩٩,١٦٧ كجم ، وفى المرحلة الثانية وصل إلى ١١٥,٨٥٨ كجـــم ، ويظهر تفسير البيانات الإحصائية اتجاه حجم الأفيون للانخفاض بشكل واضح ، حيث إنه يوجد بعض الظروف التى حققت هذا الانخفاض فى حجم مخدر الأفيون . ولم تؤيد نتائج البحـــث صـــحة التساؤل الثالث الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم الأفيون للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

رابعـــاً : بين تحليل البيانات المتعلقة بحجم الهيروين فى المجتمع المصري ، خلال الفترة مـــن عام ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ ، أن المتوسط الحسابي للفترة الأولى وصل إلى ٩٦,٣٩٣ كجم سنوياً ، وفى الفترة الثانية وصل إلى ٣٩,١٧٠ كجم سنوياً ، فى حين أن إجمالى ما تم ضبطه فـــى الفترة الأولى كان ٤٨٤,٦٩٨ كجم ، والإجمالى فى الفترة الثانية كان ١٩٥,٨٥١ كجم ، ويتضـــح اتجاه حجم الهيروين للانخفاض بنسبة كبيرة خلال فترة البحث الثانية ، وقد يعود ذلك إلـــى جهود رجال المكافحة فيما يبذلونه من جهود ، وبخاصة المكافحة الخارجية ، مع ارتفاع سعر الهيروين ، واتجاه المتعاطين لأنوع أقل فى السعر وبخاصة مخدر البانجو والعقاقير غير المشروعة ، ولم تؤيد نتائج البحث صحة التساؤل الرابع الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه: "هل اتجه حجم الهيروين للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين؟".

خامســاً : يوضـــح تفسير البيانات الخاصة باتجاه حجم الكوكايين فى المجتمع المصري ، فى الفترة من ١٩٩٠ – ١٩٩٩ ، أن المتوسط الحسابي السنوى للفترة الأولى كان ٦٩٢ جم ، وفـــى الفـــترة الثانية كان ٩٤٣جم ، وجملة ما تم ضبطه فى الفترة الأولى وصل إلى ٣,٤٦٤ كجـــم ، وفى الفترة الثانية زاد إلى ٤,٧١٦ كجم ، وبإلقاء نظرة على البيانات السابقة فإن حجم الكوكايين قد اتجه للزيادة بشكل ملحوظ فى الفترة الثانية عن الفترة الأولى ، ورغم اتجاه حجم مـــا تـــم ضـــبطه من الكوكايين نحو الزيادة فى المرحلة الثانية إلا أن تعتبر الكمية بوجه عام محدودة ، وربما أن ذلك يعود لنشاط إدارة مكافحة المخدرات فى الحد من هذا المخدر، ولعدم وجـــود متعاطيـــن يسعون للحصول على هذا المخدر ، لارتفاع سعره ، واتجاه المتعاطين نحو مـــواد مخدرة ومؤثرات نفسية أخرى ،وقد أيدت نتائج البحث صحة التساؤل الخامس الذى تم

صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم مخدر الكوكايين نحو الزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين ؟ " .

سادساً : أظهر تحليل البيانات المتعلقة باتجاه وحجم الزراعات المخدرة فى المجتمع المصري ، خلال الفترة من ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩، أن المتوسط الحسابي لنبات الخشخاش فى الفترة الأولى كان ٤٨٦٧١٩٥٥ شجيرة ، وفى الفترة الثانية كان ٨٠٠٨٨٥٤٢٨,٦ شجيرة ، وأن المتوسط الحسابي السنوى لنبات القنب فى الفترة الأولى كان ٢٢٦٦٠٨٤,٨ شجيرة ، وفى الفترة الثانية كان ٩٩٤١٤٤١٥,٨ شجيرة ، وأن جملة ما تم ضبطه من شجيرات الخشخاش فى الفترة الأولى كان ٢٤٣,٣٥٩,٧٧٥ شجيرة ، ثم زاد فى الفترة الثانية ليصل إلى ٤,٠٠٤,٤٢٧,١٤٣ شجيرة ، وجملة ما تم ضبطه من شجيرات القنب فى الفترة الأولى كان ١١,٣٣٠,٤٢٤ شجيرة ، وفى الفترة الثانية كان ٤٩٧٠٧٢٠٧٩ شجيرة، ويلاحظ اتجاه حجم ما تم ضبطه من الزراعات المخدرة لنبات الخشخاش والقنب إلى الزيادة بشكل ملحوظ وواضح ، وانتشار هذه الزراعات فى كثير من المناطق بالمجتمع المصري ، وقد أيدت نتائج البحث صحة التساؤل السادس الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : " هل اتجه حجم الزراعات المخدرة للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينيات القرن العشرين ؟ " .

سابعاً: أبرز عرض وتحليل البيانات الإحصائية عن اتجاهات حجم المؤثرات على الحالة النفسية التى تم ضبطها فى الفترة ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩، أن المتوسط الحسابي كان ١٣,٠٧٤ كجم سنوياً فى الفترة الأولى ، وفى الفترة الثانية كان ١٠,٦٦٢ كجم سنوياً ، وجملة ما تم ضبطه فى الفترة الأولى كان ٦٥,٣٧٢ كجم ، وفى الفترة الثانية ٥٣,٣١٢ كجم ، وقد يشير هذا الانخفاض إلى الضوابط القانونية واللوائح التى أصدرتها وزارة الصحة بالتنسيق مع وزارة الداخلية ، أو اتجاه المتعاطين لبعض المؤثرات على الحالة النفسية الأخرى ، ولم تؤيد نتائج البحث صحة التساؤل السابع الذى تم صياغته لهذا البحث ، والذى مؤداه : "هل اتجه حجم المؤثرات على الحالة النفسية للزيادة فى المجتمع المصري فى تسعينات القرن العشرين؟".

وبوجه عام يمكن القول أن هناك بعض المخدرات قد اتجهت نحو الانخفاض وبخاصة المخدرات التى كانت تعتبر تقليدية فى المجتمع المصري مثل الحشيش والأفيون والمؤثرات على الحالة النفسية ، واتجاه أنواع أخرى للزيادة بشكل واضح مثل مخدر البانجو ، وكذلك

زراعـــات الخشـــخاش والقنب ، أو اتجاه مواد مخدرة أخرى نحو الزيادة مثل الكوكايين ، أو الاتجاه نحو النقص مثل الهيروين .

ويؤيـــد ذلك ما أشارت إليه تقارير الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، حيث بينت أنه فى مجـــال الضـــبطيات يتضـــح أن عقـــد الثمانينات كان عقداً اتسم بالوفرة فى كافة أنواع المواد المخـــدرة الصـــلبة مـــنها أو الســـائلة على السواء ، فى حين اتسم عقد التسعينات بالوفرة فى الـــزراعات المخـــدرة لنباتي القنب والخشخاش وكذلك كان الحال أيضاً بالنسبة لمخدر البانجو خلال عقد التسعينات [٦٧] .

التوصيات

١- كشفت نتائج البحث عن اتجاه حجم مخدر البانجو نحو الزيادة بشكل واضح ، ومن ثم تأتـــي ضرورة اتخاذ الإجراءات والخطوات الفعلية لوقاية أبناء المجتمع المصري من هذا المخدر ومخاطره .

٢- اتضـــح مـــن نتائج البحث اتجاه حجم مخدر الحشيش والأفيون نحو الانخفاض بشكل ملمـــوس ، وهذا يكشف عن مدي النجاح الذى تحقق فى مجال المكافحة ، انطلاقاً من ذلـــك يجـــب الاستمرار فى عمليات المكافحة وتدعيمها حتى يمكن القضاء على هذين المخدرين أو الحد منهما على أقل تقدير .

٣- أظهر البحث عن اتجاه حجم مخدر الهيروين ومخدر الكوكايين نحو الانخفاض ، لذلك يجـــب دعـــم الخطوات والإجراءات التى تدعم هذا الانخفاض ، حتى يمكن الحد من هذين المخدرين لحماية المجتمع منهما .

٤- أشارت نتائج البحث إلى أن ما تم ضبطه من الزراعات المخدرة للخشخاش والقنب قد اتجهـــت للـــزيادة بشـــكل واضح ، وهذا يعطي مؤشراً عن ضرورة اتخاذ كافة السبل للقضـــاء علـــى هذه الزراعات ، وأن تقوم وزارة الزراعة بدورها بالتنسيق مع وزارة الداخلـــية ، وتوعـــية المزارعيـــن بمخاطر وأضرار الزراعات المخدرة عليهم وعلى المجتمع المصري .

٥- بينـــت نتائج البحث أن ما تم ضبطه من المؤثرات على الحالة النفسية ، قد اتجه نحو الانخفـــاض ، وذلـــك يشير لضرورة تدعيم الخطوات التى أدت لخفض هذه الكميات حتى يمكن القضاء على هذه الظاهرة .

٦- ضـــرورة اتخـــاذ الإجـــراءات اللازمة لمنع ظاهرة تعاطى مخدر البانجو فى الأفراح بالمناطق الشعبية والقري ، والموالد الدينية .

٧- منع دخول بعض المؤثرات على الحالة النفسية مثل " الأكستاسى "

الهوامش والمراجع

١- بـــدر ، إسماعيل بن إبراهيم محمد ، برنامج إرشادى تربوى للوقاية من سوء استعمال الأدويـــة النفســـية لدى الناشئين الرياض ، مجلة البحوث الأمنية ، مج١١ ،ع٢٢، مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية ، شعبان ١٤٢٣هـــ اكتوبر ٢٠٠٢ م،ص٦٨.

2- Alex thio,Deviant behavior , harper & row , publishers , New York , 1988 , p. 338.

٣- الكردوســـى ، عـــادل عبد الجواد ، الحد من تعاطي المخدرات في المجتمع المصري ، القاهـــرة ، مجلة الأمن العام ، ع١٧٩ ، س٤٤ ، ١٤٢٣هـــ ، أكتوبر ٢٠٠٢ ، ص ص ١٠٦ ، ١٠٧.

٤- الإدارة العامـــة لمكافحـــة المخـــدرات ، التقرير السنوي ١٩٩٧ ، القاهرة الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، ١٩٩٧، ص٢٨٤ .

٥- ديـــاب ، علـــى محمد ، مخاطر البانجو ، في " فتحى، حسن ، الحرب على البانجو وأبو صليبة " تحقيق "، القاهرة ، الأهرام ، ٢٧ نوفمبر ١٩٩٩ ، ص ٢٨ .

٦- الإدارة العامـــة لمكافحـــة المخدرات ، التقرير السنوي ١٩٩٧ ، مرجع سابق ، ص ص ٢٨٤-٢٨٥.

٧- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقارير السنوية من عام ١٩٩٠- ١٩٩٩ .

٨- الإدارة العامـــة لمكافحـــة المخـــدرات ، التقرير السنوي ٢٠٠٠ ، القاهرة الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، ٢٠٠٠، ص١٩٠ .

٩- ســـويف ، مصـــطفي، المخـــدرات و المجـــتمع : نظرة تكاملية ، الكويت ، سلسلة عالم المعـــرفة ، ع٢٠٥،المجلـــس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، شعبان ١٤١٦هـــ ينايـر ١٩٩٦ م،ص ص ٤٠ ، ٤١ .

١٠- المرجع السابق ، ص ١١٦ .

١١- المرجع السابق ، ص ص ١١٧-١١٩ .

١٢- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقرير السنوي ١٩٩٧ ، مرجع سابق ، ص ٢٨٩ .

١٣- الإدارة العامـــة لمكافحـــة المخدرات ، التقرير السنوي ٢٠٠١ ، القاهرة ، الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، ٢٠٠١، ص٣٣٧ .

14- Thio, Alex, op.cit., p.351.

١٥- أرنـــاووط ، محمد السيد ، المخدرات والمسكرات بين الطب والقرآن والسنة ، القاهرة ، المكتب الثقافي للنشر والتوزيع ، ط١، ١٩٩٠، ص٥٢ .

16- Thio, Alex, op.cit., pp.356-357.

١٧- ويـــن ، مـــاري ، ترجمة : الصبحي ، عبد الفتاح ، الأطفال والإدمان التليفزيوني الكويت، سلسلة عالم المعرفة، ع٢٠٥،المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ربيع الأول ١٤٢٠هـ يوليو١٩٩٦م، ص ٣٧.

18-Thio, Alex, op.cit., p.351.
19-Ibid., p.p. 344- 345.
20-Ibid ., p.345.
21-Ibid ., p.345.

٢٢- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات، التقرير السنوي ١٩٩٧ ، مرجع سابق ، ص ٣٨ .

٢٣- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات، التقرير السنوي ١٩٩٧، مرجع سابق، ص ص ٤٠- ٤٢

٢٤- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقرير السنوي ٢٠٠١ ، مرجع سابق ، ص ١١٨ .

٢٥- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقرير السنوي ٢٠٠٠ ، مرجع سابق ، ص ص ١٩٠، ١٩١ .

٢٦- المرجع السابق ، ص ١٩١ .

٢٧-المرجع السابق ، ص ١٩١ .

٢٨-المرجع السابق ، ص ١٩١ .

٢٩-المرجع السابق ، ص ١٩٢ .

٣٠-الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقرير السنوي ١٩٩٨ ، مرجع سابق ، ص ٢٠٢ .

٣١-فتحي ، حسن ، الحرب على البانجو وأبو صليبة " تحقيق "، القاهرة ، الأهرام ، ٢٧ نوفمبر ١٩٩٩ ، ص ٢٨ .

٣٢- دياب ، علـــى محمد ، أبو صليبة " قرين " الهيروين ، في " فتحى، حسن ، الحرب على البانجو وأبو صليبة " تحقيق "، القاهرة ، الأهرام ، ٢٧ نوفمبر ١٩٩٩ ، ص ٢٨ .

33-Thio, Alex, op.cit., p.340.
34-Ibid ., p.357.

٣٥-الكردوســـى ، عادل عبد الجواد ، الحد من تعاطي المخدرات في المجتمع المصري ، مرجع سابق ، ص ص ١٠٠ ، ١٠١ .

36- Alex thio, op.cit., p.363.
37- Ibid ., p.365.

٣٨- محمد سليمان الوهيد، ماهية الجريمة المنظمة ، الإسكندرية ، بحث قدم لندوة " الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي " ،التي نظمتها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ٢٢-٢٤/١/١٤١٩هـ ١٨-٢٠/٥/١٩٩٨م، ص٢٢.

39- Alex thio, op.cit., p.366.

٤٠- فريق مكتب الأمم المتحدة ، بحث مرجعي حول التطبيق العملي ، ضمن حلقة علمية بعنوان "القواعد المنظمة لمكافحة المخدرات وغسل الأموال " ، التى نظمتها أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، مجلة الأمن والحياة ، ع ٢٣٢ ، س ٢٠ ، رمضان ١٤٢٢ ، نوفمبر / ديسمبر ٢٠٠١ ، ص ٣٤ .

٤١- المرجع السابق ، ص ٣٤ .

42-Tayman, Jeff, & Pennell, Susan, toward a causal Model of Drug use, crime & Deliquency, V. 38. No. 4 October 1992, p. 598.

٤٣- ماري وين ، ترجمة : عبد الفتاح الصبحي ، مرجع سابق ، ص ص٣٨،٣٧ .

44-Alex thio, op.cit., pp.340-341.

٤٥- محمد السيد أرناووط ، المخدرات والمسكرات بين الطب والقرآن والسنة ، القاهرة ، المكتب الثقافي للنشر والتوزيع ، ط١، ١٩٩٠، ص٨٢.

٤٦- عبد العظيم لاشين ،قياس ظاهرة الإدمان ، مجلة الشرطة ، أبو صبي ، ع٣١٧، س٢٧، إدارة العلاقات العامة والتوجيه المعنوي – وزارة الداخلية ، مايو١٩٩٧، ص٢٦.

٤٧- خليل ، سناء ، الجريمة المنظمة والعبر وطنية : الجهود الدولية ومشكلات الملاحقة القضائية، القاهرة ، المجلة الجنائية القومية ، مج ٣٩ ، ع٢ ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، يوليو ١٩٩٦م ، ص ٨٧ .

٤٨- صوفان ، عاكف يوسف ، الأنماط المستحدثة لعمليات غسل الأموال وسبل مكافحتها، الشارقة ، بحث قدم لمؤتمر " الجريمة الاقتصادية فى عصر العولمة " ، الذى نظمته شرطة الشارقة ، ٢١-٢٢ يناير ٢٠٠٢ م، ص ١٣.

49-Alex thio, op.cit., p.405.

٥٠- الكردوسى ، عادل عبد الجواد محمد ، وقاية المجتمع الإماراتى من ظاهرة غسل الأموال، الشارقة ، بحث قدم لمؤتمر " الجريمة الاقتصادية فى عصر العولمة " ، الذى نظمته شرطة الشارقة ، ٢١-٢٢ يناير ٢٠٠٢ م ، ص ٧ .

٥١- الصـــعيدى ، عبد الله ، نحو مفهوم معاصر للجريمة الاقتصادية ،الشارقة ، بحث قدم لمؤتمر "الجـريمة الاقتصـادية فـى عصر العولمة " ، الذى نظمته شرطة الشارقة ، ٢١-٢٢ يناير ٢٠٠٢ م، ص ٨ .

٥٢- الباز ، راشد بن سعيد ، الأداء المهني لمدمني المخدرات : دراسة ميدانية ، الشارقة ، مجلة شـئون اجتماعية ، ع٦٢ ، س١٦ ، جمعية الاجتماعيين ، صيف ١٩٩٩ م - ١٤٢٠ هـ ، ص٢٨ .

٥٣- الكردوســي ، عـادل عبد الجواد محمد ، حماية الشباب الإماراتي من تعاطي المخدرات ، دبـى، مجلة الأمن ، ع ٢٩٧ ، س ٢٥ ، القيادة العامة لشرطة دبى : الإدارة العامة للتوجيه المعنوى ، جماد الآخرة ١٤٢٠ هـ ، أكتوبر ١٩٩٩م ، ص ٣٦ .

٥٤-الكردوســى ، عادل عبد الجواد محمد ، التوعية ومخاطر المخدرات فى المجتمع الإماراتى ، دبـي ، مجلـة الأمن ، ع ٣٠٠ ، س ٢٥ ، القياد العامة لشرطة دبي ،يناير ٢٠٠٠ م ، ص ٤٧ .

٥٥- بشـير ، أحمـد يوسـف محمـد ، أبعـاد التخطيط التكاملى لمواجهة مشكلة المخدرات فى مجتمعاتـنا العربـية ، مجلة الفكر الشرطى ، مج٦، ع٣، شرطة الشارقة ، الشارقة ، رجب ١٤١٨هـ- ديسمبر ١٩٩٧م ، ص ص ٢٨٤ ، ٢٨٥ .

٥٦- سويف ، مصطفي، مرجع سابق ،ص١١٠.

٥٧- المرجع السابق ، ص ١١١ .

٥٨- المرجع السابق ، ص ص ١٦٨ ، ١٦٩ .

٥٩- زويـل ، حسـين إبراهـيم محمد ، الإدمان وبناء الأسرة : دراسة ريفية حضرية مقارنة ، الإسكندرية، رسالة ماجستير بمكتبة كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ، ١٩٩٨ ، ص ١١٨.

٦٠- صوفان ، عاكف يوسف ، مرجع سابق ، ص ١٠ .

٦١- سويف ، مصطفي ، مرجع سابق ، ص ١٩٦ .

٦٢- المرجع السابق ، ص ٢٠٠ .

٦٣- الكردوسى ، عادل عبد الجواد محمد ، التوعية ومخاطر المخدرات فى المجتمع الإماراتى ، مرجع سابق ، ص ٤٨ .

٦٤- الاصـــيبعي ، محمـــد إبراهـــيم عمـــر ، دور الجمهور والمنظمات الأهلية في الوقاية من المخـــدرات والمؤثرات العقلية والتصدي لها ، الشارقة ، مجلة الفكر الشرطى ، مج٨، ع ، شرطة الشارقة ، محرم ١٤١٩هـــ- إبريل ١٩٩٩م ، ص ١٩٣

65-Botvin, Gilbert J., Substance Abuse prevention : Theory practice, and Effectiveness , Chicago, The university of Chicago , 1990, p. 461.

٦٦- عـــيد ، محمـــد فتحي ، خفض الطلب على المخدرات فى المملكة العربية السعودية ، ضمن حلقـــة علمـــية بعنوان " القواعد المنظمة لمكافحة المخدرات وغسل الأموال " ، التى نظمتها أكاديمـــية نـــايف العربية للعلوم الأمنية ، مجلة الأمن والحياة ، ع ٢٣٢ ، س ٢٠ ، رمضان ١٤٢٢ ، نوفمبر / ديسمبر ٢٠٠١ ، ص ٤٢ .

٦٧- الإدارة العامة لمكافحة المخدرات ، التقرير السنوي ٢٠٠٠ ، مرجع سابق ، ص ص ١٩٢، ١٩٣ .

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

الآثار الصحية لمشكلة الإدمان ودور الأسرة

إعـــــداد

الأستاذة الدكتورة/ عبلة محمد حلمى عفيفى

أستاذ الطب الشرعى والسموم

وكيل كلية طب بنات الأزهر

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١, TelFax: No. ٢٦١٠٣١٢
www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

الآثار الصحية لمشكلة الإدمان ودور الأسرة

مقدمة :

فكـــر الإنسان منذ ما قبل التاريخ فى وسائل لجعل حياته أكثر متعة ، حتى يتغلب على القلـــق والضـــيق ولـــيهرب من الواقع بمشكلاته الاجتماعية ، مما تسبب فى ظهور أدوية لها القـــدرة علـــى إستعباد الإنسان بشكل ليس له مثيل ، وتسبب عنه فى ظهور حالات كثيرة من الإدمان للمخدرات .

ولقـــد تفاقمـــت مشكلة المخدرات فى السنوات الأخيرة وأصبحت مشكلة عالمية تؤرق جميع المسئولين وأجهزة الدولة خاصة أن أغلب المدمنين الأن من الشباب .

ولمشكلة الإدمان أبعاد متعددة سواء اجتماعيا أو اقتصاديا أو نفسيا أو طبيا أو قانونيا ، وأصـــبحت مرتـــبطة إرتباطا وثيقا بمشاكل أخرى مثل الإيدز والإنحرافات الجنسية والسرقات وموجات العنف وخرق القانون وحوادث المرور .

والمدمـــن لا يستطيع أن يحيا حياة طبيعية كفرد منتج فى المجتمع نظرا لتأثير الإدمان على طموحاته وأماله وإلتزاماته تجاه نفسه وأسرتة والمجتمع .

أيضـــا الإدمـــان مـــرض معد فالمدمن ينشر العادة المدمرة بين الأخرين وخصوصا المراهقيـــن حيث مسايرة الأصحاب وتقليدهم فى أفعالهم أو بدافع الإعتقاد الخاطىء بأن تدخين الســـجائر والحشيش والبانجو وغيرهم يعتبر مظهرا من مظاهر إكتمال الرجولة أو الأنوثة مما يتسبب فى إضاعة زهرة شباب الأمه فى المخدرات .

كذلـــك الإدمـــان يشكل عبئا اقتصاديا على الدولة لما يمثله من زيادة فى الإنفاق على الخدمات الطبية والأمنية .

ما هو الإدمان ؟

يعـــرف الإدمـــان بأنه إستعمال جبرى متكرر للعقار والضرر الذى يحدثة يعتمد على الخلل بشخصية المدمن وهو عادة ماتكون شخصية غير سوية .

ولكى يؤدى المخدر الى الإدمان يجب أن يسبب أحد أو كل الظواهر الأتية :

١- الـــتحمل حيـــث يضطر المدمن دائما إلى زيادة الجرعة من أجل الحصول على الأثر المطلوب .

٢- التعويل النفسى : وهـو ميل شعورى ونفسى مع رغبة فى التهرب من المسؤليات ، إذ يحـدث لـدى المتعاطى رغبة نفسية قوية للإستمرار فى تعاطى العقار المعين وقد تصـل هـذه الرغبة الى درجة القهر بحيث تفرض على المتعاطى البحث عن العقار قبل البحث عن الطعام .

٣- التعويل الجسمى: ويكون مصحوبا بتغير فى وظائف أعضاء الجسم المختلفة نتيجة تكـرار أخذ العقار وينشأ الإعتماد الجسدى وهو أخطر مايرتبط بإستخدام هذه العقاقير حيـث أن الإمتـناع عن تناول العقار يؤدى الى ظهور عوارض جسدية خطيرة وقد تـؤدى إلـى وفـاة الشخص أو إصابتة بأعراض بدنية خطيرة وهذه الحالة مرتبطة بظاهرة التحمل السابق ذكرها .

ويـرجع أسـباب الإعـتماد الجسدى الى زيادة نشاط بعض الإنزيمات فتقوم بتحطيم العقار بسرعة متزايدة أو أن الخلايا العصبية تتعود على الكمية المعينة من العقار فلا تعـود تؤثـر علـيه التأثير المبدئى الذى دفعه للإستعمال السىء لهذا العقار وتسمى الـتحمل الخلـوى أو الدوائى للعقار وتختلف شدة التأثير النفسى والجسدى من عقار لأخر .

٤- أعـراض الإمتـناع: وتظهر هذه الأعراض عند توقف المدمن عن تناول المخدر وهى تختلف من عقار لأخر .

آلية الإدمان :

لا يسـتطيع الشخص المدمن الإستغناء عن العقار الذى يتعاطاه وخصوصا الأفيون أو مشـتقاته حيـث يدخـل المخدر فى العمليات الكيميائية فى الجسم ومن المعروف أن جسم الإنسـان يحتوى على مايعرف بالمورفينات الداخلية حيث يقوم مخ الإنسان بفرزها للتغلب على الألم وتحقيق أقصى درجات اللذة وتعرف بإسم الأندورفينات والإنكفالينات وتشبه فى تركيـبها مشـتقات الأفيون ، فعند أخذ المورفين أو الهيروين يصبح الجسم فى غير حاجة للموريفـنات الداخلـية فيقل إفرازها ، وإذا حدث أن أوقف العقار فجأة فإن الجسم يحتاج لوقت لإعادة إفرازها فتظهر عليه علامات الإمتناع .

أنواع المدمنون :

١- مدمنو الشوارع : وهم أكثر عددا وخطرا إجتماعيا وإقتصاديا وأغلبهم من الأحداث.

٢- المدمـــن العرضى : حيث يبدأ بإستعمال العقار طبيا ثم يعرف تأثيره ولذته ، مثل من يصاب بمرض مزمن ويحتاج للعلاج لإزالة الألم ثم يكتشف أنه مدمن بالصدفة .

٣- المدمـــن الطـــبى : وهو أحد العاملين بالمجالات الطبية المختلفة ممن تتاح لهم فرص سهولة تداول هذه العقاقير.

مراحل الإدمان

المـــرحلة الأولـــى : وهـــى المرة الأولى او الرغبة فى التجربة ولعلها أهم المراحل وأولها بالتأمل وهو دائما حب الإستطلاع أو تقليد صديق سوء أو من قريب أو زميل فى حفلة أو رحلة .

المرحلة الثانية : هى إستمرار للمرحلة الأولى ولكن مع مزيد من السلبية ومزيد من الإستســـلام حيـــث يقبل الإنسان بسهولة ويسر التعاطى فى أى مناسبة ودائما الدعوة تأتى من أصدقاء يتعاطون بشكل منتظم ويرغبون شعوريا ولا شعوريا فى ضم متعاطين جدد .

المـــرحلة الثالـــثة : وهـــى الإستعمال المنتظم للعقار ويبدأ فى شراءة ومحاولة تدبير المال اللازم بأى وسيلة .

المـــرحلة الـــرابعة : وهـــى مـــرحلة الإدمان أو الإعتماد وهى الطريق الى الضياع فالـــتعاطى يصـــبح جـــزءا أساسيا فى حياته وأى محاولة لإبعاده عن العقار تواجه بمقاومة ، لاشـــىء يبعده عن العقار مهما غلى ثمنه أو صعب الحصول عليه ولا يهمه إعتراض الجميع ووقوفهم ضده إذ يستمر فى الحصول على العقار وتعاطيه رغم التهديد بالسجن أو فقد الوظيفة أو اللفظ من العائلة .

ويجب أن نعلم أنه هناك إستعمال عرضى وغير متواصل مثل العقاقير المسكنة للألام والمهدئات والمنومات وهذا لا يعتبر إدمان .

أما سوء الإستعمال فمعناه حالة من التسمم اليومى أى إستعمال العقار بكمية تؤدى الى ظهـــور أعراض التسمم وهو يستمر فى التعاطى بالرغم من وجود هذه الأعراض وبالرغم من نصـــح الطبيـــب بالتوقف ومعنى ذلك أنه يحتاج العقار لكى يؤدى وظائفه اليومية مثل إستخدام

الأسـبرين أو القهوة بإستمرار أما الإعتماد أو الإدمان فهو مرحلة متقدمة من سوء الإستعمال ولابد من وجود أعراض الإنسحاب مع تقليل أو وقف الجرعة .

ويجب أن نفرق هنا بين حالتين : الإدمان والتعود إذ فى الحالة الأخيرة وقف العقار لا يسبب أعراض الإنسحاب بل يؤدى الى أعراض نفسية فقط .

الحالات التى يجب فيها الكشف واثبات الإدمان :

١- إدعاء إرتكاب جرائم معينة تحت تأثير العقار.

٢- حالات الإشتباه الجنائى او الإنتحار بسبب الإدمان .

٣- قبول أو رفض شهادة شخص للشك فى إدمانه .

٤- التوظـيف الحكومـى أو الحصـول على تصريح للسفر أو عند الإشتراك فى المباريات الدولية .

٥- حـوادث المـرور ومسـئولية السائقين عند القيادة الخطرة تحت تأثير العقاقير التى تسب الإدمان .

٦- الإتهام بتبديد عهدة من العقاقير المخدرة لأحد العاملين فى المجال الطبى .

كيفية التعرف على المدمن :

١- إعتراف المدمن نفسه بذلك طلبا للعلاج .

٢- إمتلاك أدوية مخدرة دون وجود سبب طبى مقنع.

٣- محاولة الشخص إخفاء الأدوية .

٤- وجود علامات وخز الحقن بالساعدين أو الساقين .

٥- وجود خراج فوق وريد أو بالقرب منه فى أماكن الحقن .

٦- مظهر يومى بعدم اليقظة وخصوصا اذا صاحبه حكة بالجسم كما فى الأفيون .

٧- ظهور أعراض الإمتناع إذا إنقطع الشخص عن أخذ المخدر لمدة من ١٢ــ ٢٤ ساعة .

٨- تغيير فى حدقة العين ــ زيادة ساعات النوم ــ تغير أوقات نومه ــ تركه مدرستة .

٩- إمـتلاك معـدات الإستنشاق أو الشم أو الحقن وما الى ذلك مع وجود رائحة بالفم او نفس المريض فى بعض العقاقير .

١٠- كثرة إنفراد الشخص بنفسه مع تحديقة فى الأفق وهذا واضح فى حالات الهيروبين او الباربيتورات مع عدم الإهتمام بملبسه أو مأكلة .

١١- الضحك بكثرة وبدون سبب أو ظهور حالات هياج من ضرب وتكسير وخلافه أو ظهور ميول إنتحارية .

١٢- وجود تفاوت واضح بين دخل الشخص وما ينفقه .

١٣- تدهور مفاجىء فى أخلاق المريض وتصرفاته .

١٤- مصاحبة أشخاص غير مألوفين للأسرة مع وضوح تصرفات غريبة عليهم .

١٥- وسائل معملية : يوجد وسائل طبية حديثة للتعرف على نوع المخدر حيث يتم إجراء بعض التحاليل على الدم أو البول أو اللعاب مع وجودها إيجابية لمدة ٧٢ ساعة لبعض العقاقير.

المواد المسببة للإدمان :

I المهبطات والمثبطات :

١- مثل الأفيونات سواء الطبيعية أو شبه المخلقة مثل الهيروبين أو المخلقة مثل بديلات الأفيون .

٢- المنومات والمهدئات

٣- الخمور

II المنشطات

أ- الطبيعية مثل الكوكايين والقات .

ب - التخليقية مثل الإمفيتامينات .

III المهلوسات .

IV الحشيش والبانجو .

V المستنشقات مثل المذيبات الطيارة ــ البنزين ــ أسيتون والأبخرة .

ويوجد خطأ شائع فى تسمية المواد المسببة للإدمان بالمخدرات ولكن كلمة مخدرات تطلق على المواد التى تؤثر على درجة الوعى والتيقظ فتسبب النوم أو فقدان الوعى وهى فى الأصل تسكن الألم مثل الأفيون والمورفين أما المنشطات فهى تزيد من درجة اليقظ والإنتباه والإحساس الزائد بالنشاط والخفة وعدم الشعور بالتعب مثل الأمفيتامين والكوكايين .

ويوجـد خطأ أخر فى تسمية المخدرات بالسموم البيضاء فهى تسمية غير صحيحة إذ أن المخدرات بمفهومها الإصطلاحى تنقسم من حيث مظهرها الى :

الجواهر السوداء : مثل الحشيش والأفيون والقات

الجواهر البيضاء : مثل المورفين والهيروين والكودايين

الجدواهر الصفراء : مثل الجواهر المغشوشة مثل الماكس فورت .

وتطـرح المـواد المخـدرة فـى أشـكال متعددة كالسجائر للأكل والمضغ والمساحيق للشم والأقـراص للبلع والمروخ للدهان والشراب والسوائل للحقن حيث يقوم المدمن بتدخين الأفيون أو يشـربون كمـيات كبيرة من أدوية السعال للحصول على الكودايين أو فى حالات الهيروين يقومون بتعاطيه عن طريق الإستنشاق أو الحرق ثم أستنشاق أبخرته أما الكوكايين فيستنشق أو يذاب ثم يحقن .

المهبطات والمثبطات :

أ - الأفيون :

المـتعاطى للعقـار وخاصـة إذا كـان مستمرا له أثارة المزعجة بالإضافة الى أثارة المسـتحبة فالمريض قد يعانى من الغثيان والقىء وزيادة إفراز العرق وحكة الجلد يقل التركيز ويزيد النسيان ويضطرب التقدير ويتلعثم اللسان ويصبح بطيئا ، وزيادة الجرعة لها مضاعفات خطـيرة وقـد تحـدث غيبوبة وهبوط حاد فى التنفس ، وسوء الإستعمال المنتظم يؤدى الى الإدمان فمدمن الأفيون يبدو ضعيفا هزيلا سلبيا منسحبا مستسلما وكأنه فى حالة ذهول لاشىء يشـغله علـى الإطلاق الا الحصول على الأفيون أو أى من مشتقاتة التى أدمنها (هيروين ـ مورفيـن ـ كودايـن ..الخ) ويفقد إهتمامه بأى ملذات أخرى فلا شهية لطعام ولا رغبة فى جنس بل هو يعانى من ضعف جنسى واضح .

والأفـيون ومشـتقاتة يسـببون الإعـتماد العضوى والنفسى ولابد من زيادة الجرعة للحصـول على نفس التأثير وأعراض السحب تظهر فورا إذا توقف أو قلل الجرعة وأعراض السـحب تظهر بعد ساعات قليلة وأعراضها العرق الغزير والدموع وجريان الأنف أى زيادة الإفرازات بوجه عام مع الإسهال وإتساع حدقة العين وإرتفاع الضغط وسرعة النبض وإرتفاع الحـرارة والإرتعاش والغثيان والقىء والإحساس الشديد بالضعف ولا يوجد مرض يسبب كل هذه الأعراض مجتمعة فهى حالة شديدة من البؤس .

والـــذى لا يحتمل الألام الفظيعة التى تنهش فى عضلاته ومفاصله فيجثوا على قدميه ويـــزحف علـــى الأرض ويزأر طالبا أفيون أو مورفين أو هيروين ويتنازل عن أى شيء فى سبيل جرعة واحدة تنقذة من عذابه .

تظهر أعراض السحب بعد ٦ أو ٨ ساعات من أخر جرعة وتصل الى قمتها فى اليوم الثالـــث وتختفى ويبرأ منها الشخص بعد حوالى عشرة أيام وفى أثناء تلك الفترة يشعر المدمن بالكأبـــه والضـــيق ويعانى من عدم الإستقرار وكثرة الحركة والقلق وسهولة الإستثارة أى عدم تحمل الأصوات أو أى إثارة و النرفزة والعصبية والأرق .

ب - الهيروين :

وهـــو أحـــد مشـــتقات الأفيون وهو أقوى من المورفين خمس مرات وسيطرتة على المـــتعاطى سريعة وحاسمة فالإدمان الكامل يبدأ بعد أيام قليلة من التعاطى حيث بعدها لايمكن الـــتراجع للـــوراء فـــإن التأثير السحرى يظهر فورا والذى يستمر حوالى أربع ساعات يحتاج بعدهـــا المـــتعاطى جرعة أخرى والجرعة الزائدة تسبب الوفاه وقد تنتاب مدمن الهيروين حالة شديدة من الكآبة والتسمم نتيجة للشوائب التى تخلط بالهيروين .

ج - الكوادين :

هو أيضا مشتقات الأفيون والذى يستعمل طبيا ويدخل ضمن مركبات أدوية السعال لتهدئتة وهو أيضا مسكن للألام ومزيل للتقلصات تأثيرة أقل من المورفين والهيروين ولذا فأضرار إدمانه أقل والتخلص من تأثيرة أسرع وأنجح .

وجميع مشتقات الأفيونات لها نفس التأثير على الجسم والعقل والشخصية .

٢ - المنومات والمهدئات :

١- المهدئات الصغرى :

مثل الفاليوم ـــ الليبريم ـــ الإتيفان ـــ الترانكسين ـــ الكسوتانيل ـــ وهى تستعمل فى علاج القلـــق النفســـى ومن تأثيراتها الطبية إسترخاء العضلات وزوال التوتر والإحساس بالطمأنينة والسكينة وزوال الخوف والجرعات الكبيرة تسبب النعاس والنوم .

والإستعمال الطبى السليم لهذه المواد لا يسبب أى إدمان .

ففـــى الجرعات الطبية لا يوجد لها أثار جانبية وحتى إذا أساء المريض إستعمالها وأعتمد عليها فإنه لا تحتاج لزيادة الجرعة كما أن أعراض السحب بسيطة وغير مزعجة .

ب - المنومات والمهدئات :

فإساءة إستعمالها أى بكميات كبيرة وبدون إشراف طبيب تؤدى الى الإعتماد العضوى ويحتاج المريض لزيادة الجرعة حتى ينام كما يعانى من الأرق الشديد إذا توقف عن إستعمالها وبعض هذه المنومات من مشتقات البنزودايزبين والروهيبنول .

وهـــناك مـــنومات أخـــرى مـــن مشتقات حامض الباربيتاريك مثل أقراص الليومينال والأميتال وكلها تحتوى على مادة الفينوباربيتون .

والجـــرعة الكبـــيرة تؤدى الى حالة تشبة التسمم الكحولى أو ظهور الإتزان الإنفعالى والعدوانـــية والســـلوك الجنســـى غـــير السوى وسهولة الإستثارة وتلعثم الكلام وعدم الإتزان الحركى وخاصة أثناء المشى وعدم الإنتباه والغثيان .

والـــتوقف المفاجىء بعد الإستعمال لمدة طويلة يؤدى الى أعراض الإنسحاب التالية : الغثـــيان ــ القىء ــ الضعف العام ــ سرعة النبض ــ العرق ــ إرتفاع ضغط الدمـــ القلق ــ الإكتـــئاب ــ الإرتعاش ومن أخطر أعراض السحب حدوث نوبات صرعية متكررة قد تودى بحياة المتعاطى .

٣ - الخمور:

وبالرغم من أن الكحول يسبب هبوطا فى نشاط المخ ألا أنه فى البداية يؤدى الى إزالة مهـــبطات الســـلوك ففى بداية التسمم يبدو الشخص كثير الحركة ، متكلما ،مشعا مع إحساسه بحســـن الحال وزيادة تركيزة ولكن مع زيادة كمية الشراب يحدث هبوط فى كل نشاطات المخ فيصبح الشحص بطيئا مكتئبا منسحبا وقد يفقد وعيه .

ومظاهـــر إضـــطراب الســـلوك تشمل : العدوانية ، الإفتقاد للحكم السليم ، التصرفات الغير لائقة والإستهتار وعدم اللياقة .

والأعـــراض الفســـيولوجية تشـــمل : إحمرار الوجه ، تلعثم اللسان، عدم الإتزان فى المشى ، عدم إستقرار حركة العين وعدم تناسق الحركة بشكل عام .

أمـــا الأعراض النفسية فتشمل عدم الإنتباه ، عدم التركيز ، سهولة الإستثارة ، المرح أو الإكتئاب وعدم الإتزان الإنفعالى .

وتـأتى أمـراض الكـبد الناشئة عن الكحول كالسبب الرابع للوفاه بعد أمراض القلب والسـرطان وحـوادث الطـرق والخمر هى من أهم أسباب تليف الكبد وقرحة المعدة والإثنى عشـر مـن مضـاعفات الإدمان الكحولى وكذلك إلتهاب البنكرياس ومايصاحب ذلك من آلام شديدة والقلب يتأثر فتتضخم عضلاته ويرتفع ضغط الدم وإلتهاب الأعصاب الطرفية والضعف الجنسـى وعدم الإنتصاب يحدث نتيجة لإلتهاب الأعصاب ، ظهور الغيرة المرضية مما يزيد مـن عدوانـية المدمـن ولاشك أن أداؤه فى عمله يتأثر وقدراته تقل وكفاءته تتلاشى ومعظم المدمنين معرضون لأن يفقدوا عملهم أو تتدهور أعمالهم الخاصة فيتعرضون للخراب المادى، وظهـور هـلاوس سمعية يسمع فيها المريض أصواتا تسبة وتعلق على تصرفاته وتسخر منه مما يدعم لديه الضلالات البارانوية ، هذه الأصوات قد تظهر بعد ٤٨ ساعة من سحب الكحول وتستمر لمدة أسبوع ثم تتوقف .

سحب الكحول ويتميز بالأعراض التالية :

إرتعـاش الأطـراف واللسـان والجفون والغثيان والقىء والضعف العام وسرعة ضربان القلـب والعـرق وإرتفاع ضغط الدم والقلق الشديد والعصبية والكأبة مع وجود صداع وجفاف الحلـق وآلام المعـدة ، ظهـور الأحلام المرعبة والكوابيس أثناء النوم ، وقد تظهر الهلاوس السـمعية مع عدم وجود تشوش فى الوعى ومن الأعراض الخطيرة الأخرى التى قد تظهر فى هـده الفـترة النوبات الصرعية ، تشوش الوعى المصحوب بالهذيان وارتعاش وتعرف الحالة باسـم الهذيان الإرتعاشى ، وتوجد فيها هلاوس بصرية ، وقد تسيطر عليه هذاءات الإضطهاد ويصاحب ذلك قلق شديد .

II المنشطات :

أ- الكوكايين :

وتـتلخص الأثـار النفسـية فى الإحساس بحسن الحال والثقة مع حدة الوعى ويقظة الحـواس والحـركة الكثيرة والإحساس بالخفة والنشوة والعظمة وتزاحم الأفكار والرغبة فى الكـلام والضـحك ولـه أيضا أثار جسدية فيسبب إرتفاع ضغط الدم وسرعة ضربات القلب وإتساع حدقة العين والغثيان والقىء أحيانا وفقدان الشهية والأرق .

والجـرعة الـزائدة تسـبب حالـة من التهيج وسهولة الأستثارة والعصبية والعدوانية والإعـتداء علـى الأخرين وفقدان التقدير السليم للمواقف وأيضا زيادة الجرعة قد تؤدى الى

أعـراض أشـد خطـورة مـثل تشويش الوعى وربما الهذيان والخلط وبطرد الكلام واللعثمة والخوف الشديد والصداع والإحساس بضربات القلب وفى حالة التسمم هذه قد تحدث أعراض عقلـية خطـيرة كالشعور بالإضطهاد ، وبعد ساعة أو تبدأ هذه الأعراض فيشعر بكأبة وتنهار قـواه فيشعر بضعف ويرتعش الجسد إنه عقار سريع التأثير قوى التأثير وسريع الإختفاء ، من أقصى درجات السعادة والقوة الى أقصى درجات الحزن والضعف فى خلال ساعة ، التعاطى عـن طـريق الشم يحدث أثرا سريعا يصل من شرايين الأنف الى الدم فى خلال عشر دقائق ويصل إلى أقصى تركيزة بعد ساعة أما حالة الإنشراح فيصل اليها بعد عشرين دقيقة .

والكوكايين يسبب الإعتماد نفسيا فقط .

وأعـراض السـحب تكـون فى صورة الإحساس بالكسل والرغبة فى النوم والتثاؤب والشعور بالكأبة وتستمر عدة أيام بسيطة ثم تختفى .

هذه المادة الغريبة تؤثر على الموصلات العصبية فى المخ وتزيد من نسبة الهرمونات العصـبية الـتى تقـاوم الإكتـئاب وتبعـث علـى الشـعور بالمرح وهى النور أدرينالين ــ السيروتومين ــ والدوبامين ولكن نظرا لزيادة التنشيط والتنبية فإن هذه المواد تستهلك ولذا فإنه بعد إنتهاء مفعول الكوكايين يشعر المتعاطى بالخمول والكأبه .

جـ - الأمفيتامين :

مـن المنشـطات المعروفة والتى لها إستعمالها الطبى المحدود ، ولاشك أن لها تأثيرا سـريعا فـى رفـع الروح المعنوية والشعور بالنشوة والسعادة والحيوية والنشاط والرغبة فى العمـل وزوال الإجهـاد ولهذا يظل الإنسان يعمل تحت تأثيرها ساعات طويلة دون الإحساس بالتعـب ولذا تنتشر بين الطلبة وبين الحرفيين وتسمى هذه العقاقير بحبوب النشاط لدى الرجل العـادى وحبوب النجاح أو الخطر لدى المتعاطين ، ومن أبرز أعراضها تقليل الشهية للطعام الـى حـد أن تنعدم مع طول التعاطى ولذا تعرف أيضا بحبوب التخسيس ومن يتعاطاها فعلا لمـدة طويلـة يفقـد قـدرا كبيرا من وزنه نتيجة لفقد الشهية يشعر الإنسان وهو تحت تأثير "الإمفيتامين" أن قدرتـة علـى التركيز زادت ، وكذلك إنتباهه وقدرته على الملاحظة وتتفتح شـهيته للعمل دون كلل أو ملل ولهذا يقبل عليها من يؤدون عملا مما يبعث على الملل والسأم ولكـن بمجـرد أن ينتهى تأثيرها تهبط المعنويات بسرعة فيشعر الإنسان بالفتور وعدم الإقبال وإنطفـاء الحمـاس وعـدم الرغبة فى مواصلة العمل ولا يستطيع أن يبدأ شيئا جديدا إلا اذا تعاطاها مرة أخرى وهذا يعنى أنه دخل فى دائرة الإعتماد .

ولكـــن يجب أن تؤكد أنه إعتماد نفسى فقط أى أن أعراض الإنسحاب تكون نفسية فقط وأهمها الشعور بالكأبه الشديدة والتعب وإضطراب النوم وكثرة الأحلام المزعجة وتسيطر على الإنســـان الأفكـــار الإنتحارية والرغبة الجادة فى التخلص من حياته ، ويشعر المريض باليأس الشديد والحزن الداهم والهم الجاسم والضيق فى الصدر والألم فى القلب .

وينتشـــر "الإمفيتامين" بين مدمنى المنومات والخمر فيتعاطى المدمن الإمفتامين صباحا ليقاوم أثار الخمر أو المنومات التى تعاطاها فى المساء وبذلك يخلق نوعا من التوازن .

الاضرار الصحية الناتجة تاتى من الاسباب الاتية:

١ــ الحقـــن غير المعقمة : يتبادل المدمنون المروفين والهيروين بواسطة الحقن غير المعقمه .

٢ــ حدوث الادمان : ويضطر المدمن الى زيادة الجرعة للحصول على الاثر النفسى المنشـــــود.

٣ــ وجود مواد مغشوشة : حتى يحقق البيع ربح كبير يلجأ بعض التجار الى وضع مواد مثل البودرة ــ الورق ــ الشعر ــ عظم أو مواد رخيصة مثل الإستركنين أو الكينين .

٤ــ نوبـــات من التسمم الحار : أما بسبب زيادة الكمية فجاة أو نوبات سحب العقار أو تغيير مصدر الشراء : التوقف فترة ثم الرجوع الى الجرعة التى كان تأخذ فى أخر الايام.

٥ــ نوبات سحب العقار .

وتتلخص الإضرار الصحية فى :

١-الإخمـــاج والإنـــتانات: وتكثر بين مدمنى المخدرات والمسكرات عموما ومدمنى الهيروين خصوصا وينتج من

أ ــ اســـتخدام حقـــن غـــير معقمه أو تكرار استخدامها بدون اعادة تعقيمها وفىالعادة يستخدمون اى ماء لاذابة المسحوق أو استخدام الحقنه الواحدة لفترة طويله لعدد كبير من المدمنين

ب ــ غش المسحوق بمواد غير معقمه ثم حقنها فى الوريد .

ح ــ ضـــعف جهـــاز المـــناعه نتـــيجة اســـتخدام الخمور والمخدرات فيسهل على الميكروبات غزو الجسم .

د ــ أن هــؤلاء المدمنيــن لا يعتنون بطعامهم أو شرابهم و ليس لديهم المال الكافى لشــراء الطعــام الجيد و يعانون من سوء الهضم و سوء الامتصاص و تكرار القىء.

هـــ معظــم المدمنين يعانون من التدخين أو يقوم المدمن بتدخين الحشيش والافيون والهيروييــن مــع المخــدرات مما يؤدى الى ضعف المقاومه وخاصه الجهاز التنفسى

و ــ نتــيجة حــدوث نوبات اغماء متكررة مع القىء فيتسرب الى الحنجرة والقصبه الهوائيه والرئتين فينج عنه التهاب بالرئتين أو خراج فى الرئه.

٢ــ الجهاز المناعى : من اعراضه(مرض الايدز) : ويسبب هذا المرض فقدان المناعه حيث يهــاجم الفيروس الخلايا اللمفاويه من نوع (T٤) وهى المعروفه بالخلايا المقاتله فيقضــى علــيها ثم يهاجم خلايا الدماغ ويبقى الجسم بعد ذلك فريسه سهله للمخلوقات الانتهازيه التى ترى ضعف المقاومه فتهجم على الجسم من كل صوب مثل فيرسات ، بكــتريا، طفيليات ، فطريات وفى نفس الوقت يزداد نشاط الخلايا السرطانيه فى الجسم فيصــاب بــالاورام الخبيــثه ويكثر مرض الايدز بين المدمنين نتيجه الحقن الملوثه و انتشار العلاقات الجنسيه الشاذه بينهم .

٣ ــ التهاب الكبد الوبائى الفيروس من نوع (B): ويعتبر التهاب الكبد الفيروس خطير جــدا لأن نســبة كبيرة من المصابين يتحولون الى الإصابة النشطة المزمنة أو تليف الكبد مما يؤدى الى سرطان الكبد .

٤-إصــابات الجهــاز الدورى :عدم إنضباط ضربات القلب وإلتهاب عضلة القلب وإلتهاب الأوردة والشرايين وإرتعاشات الأذنين أو البطينين ــ إنخفاض فى ضغط الدم .

٥-الجهاز التنفسى : إلتهاب الشعب ــ إلتهاب رئوى ــ نقص فى وظائف التنفس .

٦-الجهاز العصبى : يؤدى تكرار إستخدام الهيروبين أو المورفيين الى ضمور بالدماغ وإلى حــدوث حــالات الجــنون كما تحدث نوبات من الهذيان متكررة ، ونتيجة نقص فى الأكســجين يؤثــر على الدماغ تأثيرا كبيرا فيفقد الشخص ذاكرتة وتتبلد عواطفه ويفقد مقدرتة العقلية تدريجيا .

كما يحدث أيضا جلطات الدماغ والسكتات الدماغية تؤدى الى أنواع من الشلل ونوبات دماغـية ووفيات وتحدث ظاهرة أخرى خطيرة وهى إلتهاب سحائى ـ إلتهاب جوهر المخ والتهاب النخاع المستعرض .

٧-الجهـاز البولى : إلتهاب الكلى ـ إحتقان المثانة ـ عدم القدرة على التبول ـ المتلازمة الكلائية وممكن أن تنتهى بالفشل الكلوى .

٨-إلـتهاب وقفـل الأوعية الدموية : ويؤدى ذلك الى حدوث إرتشاح فى الجزء المصاب. الحقـن خـارج الأوردة يؤدى الى قفل الأوردة نتيجة تخثرها فيلجأ المدمن للحقن فى العضل مما يؤدى الى إعتلال العضلات المزمن .

٩-إعتلال العضلات الحاد : وتؤدى الى ألام شديدة فى العضلات وضعف شديد فى العضلات مما ينتهى بالفشل الكلوى .

١٠-الجهـاز التناسلى : بالنسبة للمرأة يحدث إضطرابات فى الدورة الشهرية ـ ويحدث عقم بالنسـبة للنسـاء والـرجال وأيضا بالبالغين وأمراض الزهرى أو السيلان كما يسبب المورفيين والأفيون والهيروبين ضعف جنسى لدى المتعاطين .

وإذا حملـت المدمنة أدى ذلك الى زيادة فى الإجهاض أو الى ولادة أولاد مشوهين أو ولادة أطفـال ميتين أو أطفال مدمنيين ، كما يقل إفراز اللبن للأم المدمنة وإطالة فترة النفاس وزيادة المضاعفات ومايحدث فيها من نزف متكرر أو حمى النفاس .

١١-الجهـاز الهضمى : تضخم الكبد ـ إلتهاب كبدى وبائى ـ تضخم الطحال وبؤر صديدية به ـ إمساك وبواسير .

١٢-العينين : إحتقان الملتحمتين ـ ضيق أو إتساع حدقتى العين ـ إلتهاب مقلة العين ـ فقد الإبصار .

دور الأسرة والإدمان

١- إن أحـد الأسـباب الرئيسية لحدوث الإدمان هو تخلى الأسرة عن واجبها الحقيقى فى إعطـاء المـثل والقيم والرعاية للأبناء مع تقديم العون التربوى والإقتداء بهم الأسرة المصـرية الأن مشغولة بكيفية أن تكفل للأبناء المستوى المناسب من الحياة فى سبيل ذلـك يقضـى الوالد اليوم كله خارج البيت فى عمل أو أعمال مختلفة متصلة ليحقق دخـل وقـد تشـاركه الأم بـالعمل خارج المنزل بالإضافة الى أعباء العمل المنزلى وبالـتالى لا يوجـد وقـت للجلـوس مع الأبناء ومتابعة تربيتهم وتوجيههم الى مافيه صلاحهم .

٢- وهكذا ينفلت الزمام ويتجه الأبناء الى الأصدقاء سواء كانوا صالحين أو طالحين تزداد نسبة الإتجاه الى الإدمان من خلال رسالة السوء التى يحملها الأصدقاء والزملاء .

٣- والعمـل المضنى الذى يقوم به الوالدان يزيد من توترهما وحساسيتهما وفرصتهما فى الـنزاع والخـلاف وقـد ينـتهى بتفكك الأسرة . وإبتعاد الوالدين عن الأبناء عاطفيا ووجـودا يفقـد الأبناء النماذج الطيبة فى العمل فلا يجدون المثل التى تربى الضمير والـتعود على المسئولية فينتهى الأمر الى إنطلاق حتى يصل بهم الى مصيدة الإدمان .، وكثـيرا مايكون الوالدان نموذجا سيئا فالأب الذى لا يكف عن التدخين والأم التى تشـاركة ذلك بدعوى التحضر قد يعطيان رسالة سلبية بأن التعاطى حضارة والإدمان تقدم .

ما واجب الأسرة لمنع الأبناء من السقوط ؟

١- الـرعاية الحقيقية والتواجد الجسدى والعاطفى والتوسط بين التدليل المدمر والقسوة العاتية فـى التوجيه وإعطاء النماذج الصحيحة والتدقيق فى من يصاحب الأبناء والتدقيق فى مـتابعة سـلوك الأبـناء والإنتـباه الـى أى خروج عن دائرة السواء والجو الأسرى المتعاطف المستقر والصحى كل ذلك كفيل بمنع الخطر بنسبة كبيرة .

الوقايـة خـير من العلاج والوقاية معناها منع حدوث الإدمان أما العلاج يبدأ إذا فشلت الوقاية والجهـد الـذى يبذل فى الوقاية هو عشر الذى يبذل فى العلاج والإكتشاف المبكر أفضل من

الإكتشـــاف المـــتأخر وعـــلاج الحالة فى بدايتها يستلزم عشر الجهد الذى يبذل فى علاج حالة مـــتأخرة . والوقاية هى مسئولية الأسرة ـــ والإكتشاف المبكر هو مسئولية الأسرة ـــ والعلاج هو مسئولية الأسرة .

والوقاية هى دور الأسرة .. الأسرة هى خط الدفاع الأول .

كـــل المدمنيـــن الصغار اى الشباب يريدون الإهتمام يريدون الإحترام يريدون الوقت يريدون العناية إذا لم يجدوا من يسمعهم فى البيت فإنهم سوف يبحثون عن من يسمعهم خارج البيت .

الوالديـــن لايوجد علاقة بينهم وبين أبنائهم لا حوار لا تفاهم لا إشتراك ولا تفاعل فى أى شىء مطلـــوب مـــن الأباء أن يعيشوا حياة أبنائهم أن يشاركوهم من خلال معايشة المدمنين الصغار أرى أن هناك ثلاث قواعد أساسية للوقاية :

١- الـــرقابة المحكمة من الأباء تخلق مراهقا يستطيع أن يتحكم فى نفسه وأن يسيطر الى حد كبـــير على نزواته وأن يكون أقل إندفاعا وأكثر إنضباطا .. التساهل .. الحرية المطلقة شىء ضار تماما وكذلك إعطاء النقود بلا حساب يشكل أحد العوامل الهامه .

٢- يجـــب علـــى الأســـرة أن تعمل كفريق كل فرد داخل الأسرة لابد أن يكون له دوره وهذه الأدوار تلتقى لتحقيق الأهداف العامه للأسرة إن هذا هام للتفاعل وحل المشاكل والصرعات .

٣- يجـــب أن يكـــون هناك حوار دائم من أفراد الأسرة وهذا يحقق الإتصال والتواصل بينهم وهـــذا الحوار يجب أن يكون فى كل الأحوال إيجابيا وبناء وأن يعبر عن مدى إهتمام كل فرد مـــن الأسرة لسماع الأخريين والإستجابة لما يقولونه والحوار يخلق إهتمامات مشتركة وأيضا يخلق الإحترام بين الجميع تلك هى العلامه الإيجابية البناءة .

يجب ان نسمح للمراهق ان يعترض وأن نستمع لـــه بصبر ولكن لابد أن يكون هناك إستعداد دائـــم لحـــل الصراعات مهما كانت وأهم شىء هو الحديث عن المشكلة بصوت مرتفع ويمكن إجمال النصائح الأتية للأباء :

١_ إستمع الى أبناءك مع عدم التمييز والمقارنة بينهم .

٢_ تذكر فترة مراهقتك وحيرتك وضعفك .

٣_ أعطـــى كـــل إهـــتمام لتنشئة أولادك تنشئة سليمة وساعدهم فى إختيار الأصدقاء دون قهر.

٤_ ساعد إبنك ليكون سعيدا .

٥_ إمـــرح وإلعـــب مع أبنك مع الإعتدال والتوازن فى التعامل مع الأبناء دون إفراط فى التدليل أو القسوة .

٦_ إنتقد إبنك ولكن إمزج ذلك بالمديح .

٧_ تنـــبه لأعـــراض الـــتعاطى التى قد تظهر على إبنك من تغيير فى سلوكهم او حالتهم الصحية .

٨_ إجمـــع أكـــبر قدر من المعلومات عن إدمان المواد المخدرة والوقاية منها وأعراضها وعلاجها .

إذا كان صحيحا أن أعراض الإدمان لايمكن إكتشافها بسهولة كما يكتشف الزكام أو إلتهاب الحـــنجرة إلا أن هـــناك خصائص و إنحرافات بين جميع المتعاطين الإكتشاف يعتبر مرحة أساسية للبدء فى التحرك الفورى لعملية الإنقاذ السريع .

- ☒ تغير فى السلوك والتصرفات وفى الطباع
- ☒ اليقظة أثناء الليل والنوم بالنهار مما يجعل الإنتظام فى العمل مستحيلا
- ☒ إختفاء الأشياء الثمينة من البيت وسرقة المجوهرات أو المال
- ☒ العصبية والمشاجرات مع الوالدين أو الأخوة أو مع المدرسين
- ☒ الخروج كثيرا من البيت
- ☒ وبشـــكل عـــام يمكـــن للأسرة ان تشعر أن إبنها المتعاطى للمخدرات موجود ولك غير موجود ، هنا وليس هنا ، إنه فى عالم أخر لا علاقة له بالواقع غريب الأطوار ، المادة المخدرة تعزله عن الواقع وتخلق من البيئة العائلية والإجتماعية وتفقد الإحساس بالزمن والمكان .

وفـــى الـــنهاية يجب أن تتعامل الأسرة مع المتعاطى بنضج وفهم ويجب معاملته على أنه مريض وأنه حالة طارئة يجب أن نتكاتف لإنقاذة ونكف عن لومه وتعيره وعقابه ولانتردد فى اللجوء الى المسئولين بطلب المعونة .

AL-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

الآثـــار الدوائيـــة لبعـض المخدرات

إعـــــداد

الأستاذة الدكتورة/ نوار محمد محمد توفيق

أستاذ الطب الشرعي والسموم

كلية طب بنات

جامعة الأزهر

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312
www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

الآثار الدوائية لبعض المخدرات

القنب CANNABIS

ينمو نبات القنب فى المناطق المعتدلة والحارة،وهو نبات يبلغ طوله من ١ إلى ٥ أمتار ،وينمو النبات بريا أو طبيعيا ، ومن الممكن زراعته فى جميع المناطق معتدلة الحرارة فى العالم، ونبات القنب وحيد الجنس UNISEXUALبمعنى انه يوجد نبات مذكر ونبات مؤنث ،وكلا الجنسين ينتجان زهورا وتفرز الرءوس المزهرة لأنثى النبات مادة راتنجية غنية بمجموعة من المركبات المميزة لنبات القنب وتسمى القنابينويدات (Cannabinoids) ويعتبر نبات البانجو الذى تنتشر زراعته فى مصر والسودان أحد أنواع نبات القنب التى تندرج تحت الاسم العلمى كنابيس ساتيفا Cannabis Sativa،ويطلق على خليط التدخين المستخلص من الأوراق الجافة ورءوس الأزهار اسم الماريجوانا ،أما الحشيش فهو عبارة عن خلاصة الراتنج (الصمغ) المفرز من النبات.

ولقد دلت الأبحاث على أن الجزء الرئيسى الذى يسبب "الثمالة" و"النشوة" لمدخنى الماريجوانا هو Delta-9-tetrahydrocannabinol فى السنوات الأخيرة إزداد تعاطى البانجو وانخفض سن التعاطى ،وزادت فعالية العقار كثيرا. والاختلاف الكبير فى فاعلية النبات المزروع فى أماكن مختلفة من العالم، وكذلك فى المستحضرات المختلفة يمكن تفسيره على أساس اختلاف تركيز مادة التتراهيدروكنابينول Tetrahydrocannabinol فى كل منها.

وقد لوحظ أن مادة التتراهيدروكنابينول تذوب فى الدهنيات ولا تذوب فى الماء،مما يساعد على بقائها مدة طويلة فى أنسجة الجسم التى تحتوى على كمية عالية من الدهنيات مثل المخ،والرئتين ،والكبد والأجهزة التناسلية ،فنجد أن أخذ نفثة واحدة من دخان سيجارة البانجو تدخل إلى الجسم كمية لا بأس بها من التتراهيدروكنابينول والتى من الممكن أن يبقى نصفها فى الجسم لمدة أسبوع أو أكثر،مما قد يزيد من خطورة البانجو على الجسم.

ينتشر استعمال الحشيش والبانجو بين الشباب بدافع الفضول أو بتشجيع من الأصدقاء ورفقاء السوء. ويعتبر تفكك الأواصر الأسرية، وفقدان القدوة الحسنة من أهم أسباب تعاطى هذا المخدر.

والحشيش له أسماء شائعة لعل أشهرها **الماريجوانا والبانجو**. وتستخرج مادة الحشيش من الأوراق والقمم الزهرية لنبات القنب، ثم يشكل الإفراز الراتنجى المستخلص ليأخذ صوراً

عديـــدة مـــن السيقان والكتل، التى تخلط ببعض المواد، وتضغط على شكل (الطوبة) أو تباع بقطـــع مـــن القماش أو تقطع إلى أجزاء صغيرة تلف فى أوراق شفافة (سوليفان) على النحو المعروف فى تداوله. ويعرف هذا النوع من الحشيش بالهبو أو الغبارة، وله [illegible]. أمـــا الأجزاء النباتية المتخلفة بعد استخلاص الحشيش فإنه يتم تجفيفها وسحقها وتستخدم كـــنوع من الحشيش الأقل جودة ويسمى "الحشيش الكبس"، أما نبات الحشيش المسمى بالبانجو فانـــه يجفـــف على حالته وتباع أجزاؤه كاملة، ولذلك يكون تأثيرها أكبر من النوع [illegible] الحشيش الكبس). وهناك صورة أخرى من صور تداول الحشيش، وهو "**زيت الحشيش**" الذى يـــتخذ هيـــئة سائلة لمادة لزجة بنية اللون غير قابلة للذوبان فى الماء. وهو سائل بالغ التأثير لاحتوائه على نسبة عالية من المواد الفعالة من الحشيش، ويتم استخلاص هذا الزيت من القنب بالمذيبات العضوية التى تبخر بعد ذلك لتبقى هذه المواد الفعالة مركزة فيه. والتدخين فى السجائر أو بالجوزة وغيرها هو أهم طرق تعاطى الحشيش.

تأثير تعاطى الحشيش

١- تعاطى الحشيش والإدمان

الإدمـــان يحـــدث حينما يحتاج المتعاطى لزيادة الجرعة لكى يحص على [illegible] وأيضا حينما يشعر بالاكتئاب حين التوقف عن التعاطى كما يصاب بحالة قلق و[illegible] وزهـــق والعرض المسيطر فى بداية الانسحاب هو الأرق والأحلام المفزعة و[illegible] الـــتى تختفى مع العودة للتعاطى. وأثناء التعاطى تظهر أعراض جسدية أهمها [illegible] القلب واحتقان العينين وهبوط ضغط الدم وزيادة الشهية للطعام وجفاف الحلق.

وتؤكد الأبحاث العلمية أن إدمان الحشيش يؤدى إلى ضمور فى خلايا المخ ولذلك المدمـــن بضـــعف الذاكرة والتبلد وبطء الاستجابة وعدم القدرة على اتخاذ القرار وكأنه مسلوب الإرادة خاضعا للإيحاء والسيطرة من الآخرين.

٢- تأثير تعاطى الحشيش على الجهاز التنفسى

يحـــتوى دخان البانجو أو الحشيش على كمية قطران ومواد كيماوية مسببة للسرطان أكثر مما يحتويه دخان التبغ، وكذلك يحتوى الحشيش على كمية أكبر من غاز أول أكسيد الكربون. ولقـــد لوحـــظ أنـــه حين دهن جلد فئران بدخان الحشيش أو البانجو فإن ذلك أدى إلى سـرطان الجلد، وتعتبر مادة THC كمادة سامة للرئة ولأعضاء أخرى فى الجسم [illegible].

دخان البانجو إلى تضييق الممرات الهوائية مما يؤدى إلى إفرازات مفرطة. كذلك يؤدى دخان البانجو إلى التهاب الحنجرة والبلعوم، ومن ناحية أخرى يشل دخان البانجو كرات الدم البيضاء فى الرئة مما يقلل من كفاءتها فى مقاومة الميكروبات، وهكذا تصبح الرئة ملوثة بالميكروبات الضارة. ووجد أن دخان البانجو ملوث بحويصلات فطر التربة الشائع Aspergillus الذى لا يقتل عند الحرق بعملية التدخين والمسبب لأمراض رئوية شديدة وصعبة العلاج.

٣- تأثير تعاطى الحشيش أو البانجو

يؤدى تناول البانجو إلى تسرع القلب وضعف انقباض عضلته، مما قد يسبب خطورة على مرضى الذبحة الصدرية، وعطب القلب وفشل القلب الاحتقانى.

٤- تأثير تعاطى الحشيش أو البانجو على جهاز المناعة

يضعف تعاطى الماريجوانا أو الحشيش من جهاز المناعة للمدمن، مما يؤدى إلى تدنى مقاومته للأمراض.

٥- تأثير تعاطى الحشيش أو البانجو على الجهاز التناسلى

يقلل من النشاط الجنسى لأنه يسبب نقصاناً فى هرمون الذكورة التيستوستيرون Testosterone، ونقصانا فى إنتاج الحيوانات المنوية الطبيعية، وزيادة فى إنتاج الحيوانات المنوية غير الطبيعية والمشوهة، أما بالنسبة للأنثى الطبيعية التى تدخن البانجو أو الحشيش فإن اضطراب الهرمونات الأنثوية يؤدى إلى عدم انتظام الدورة الشهرية، كما وجد أنه يسبب نقصا فى وزن الأعضاء الجنسية مثل الخصية والرحم والبربخ والحوصلة المنوية والبروستاتا.

٦- تأثير تعاطى الحشيش أو البانجو على الحمل

دلت الأبحاث التى أجريت على القرود أن إعطاء أنثى القرد الحامل جرعات من الحشيش أو البانجو تعادل الجرعات المتعارف والتى يتعاطاها شخص طبيعى قد أدت إلى زيادة فى احتمال فقد الجنين من خلال الإجهاض أو موت الجنين مقدارها أربعة أضعاف مقارنة بالقرود الأخرى التى لم تتعاط الحشيش. كذلك وجد أن الحشيش يؤدى إلى تحطيم الكروموسومات مما يؤدى إلى زيادة معدل حدوث تشوهات خلقية.

وقد وجد أيضا أن القرود المولودة من أم تتعاطى الحشيش تكون أكثر انفعالا وتهيجا من التى لا تتعاطى أمهاتها الحشيش.

٧- تأثير تعاطى الحشيش أو البانجو على المخ

أظهرت دراسات مبكرة أن لاستعمال الحشيش أو البانجو علاقة بتدهور القدرة العقلية إلى ظهور تغيرات فى السلوك، وفيما يلى أهم هذه التغيرات:

- التأثيرات الحادة لتدخين البانجو تشمل الشعور بالنشوة، لكن الاستعمال المتكرر يؤدى أيضاً إلى اضطراب فى التجارب العقلية مثل فترات قصيرة من القلق والارتباك الشديد.

- يضعف البانجو الذاكرة ويشوشها ويبطئ من عملية الاستيعاب، فالتأثير يكون واضحا وانفعالاً مؤقتاً.

- التعاطى المزمن أو بكثرة عادة ما يكون مصحوبا باضطرابات عقلية تؤدى بالمتعاطى، وقد يؤدى إلى الإصابة بحالات مرضية كالبارانويا والاخلاط الذهانى والقلق.

- يضعف تعاطى البانجو أو الحشيش القدرة على التناسق الحركى والتوازن اللازم لاتباع جسم متحرك واكتشاف ضوء سريع، مما يؤدى إلى مخاطر كبيرة عند قيادة السيارة، أو تشغيل ماكينة من الماكينات الصناعية، وقد وجد أن الارتباك والنقصان بالإدراك الحسى يمكن أن يستمر لمدة أربع إلى ثمانى ساعات بعد التعاطى.

٨- تأثير تعاطى الحشيش أو البانجو على الدم

يقلل من تخليق خلايا الكرات الدموية الحمراء (أى أنه يسبب أنيميا) ويزيد من كرات الدم البيضاء (ميكانيكية دفاعية للخلايا الالتهابية نتيجة للتسمم)

المشكلات الصحية خلال مرحلة الانسحاب

تتمثل فى نوبات صرعية متفاوتة الشدة وفقا لطول مدة التعاطى، ارتعاش برعشة فى يديه وتوتر عصبى وسهولة الاستفزاز والاندفاع مع غثيان وقيء وقلق مع عجز عن إ دراك الزمان والمكان وهلاوس بصرية مخيفة مع ارتفاع درجة حرارة الجسم وتزايد سرعة النبض. ولعلاج أعراض الانسحاب لابد من إعطاء المسكنات ومضادات الاكتئاب حتى لا يعود لتناول البانجو ليتخلص من أعراض الانسحاب.

الاستعمال الطبى للقنب

هـناك أبحـاث تجرى على استخدام التتراهيدروكنابينول فى المجال الطبى. فنجد أن عقـار نابلـيون Nabilone قـد جرب كمثبط للقئ والغثيان وثبتت فاعليته بنجاح. وخاصة بالنسبة لمرضى السرطان الذين يعانون من نوبات من الغثيان أو القىء المزعج، وكذلك هناك أبحـاث تجرى على عقار التتراهيدروكنابينول ومشتقاته فى علاج المياه الزرقاء بالعين والربو وخلافـه. ومن المعروف أن هذا الاستعمال الطبى لمشتقات القنب سوف يخضع لرقابة طبية صارمة.

عقاقير الهلوسة HALLUCINOGENIC DRUGS

والمقصـود بالهلوسة اضطراب الإدراك فيرى الإنسان أشياء لا وجود لها فى الحقيقة ويسـمع أصـواتا لا مصدر لها على الإطلاق أى هو وحدة الذى يرى وهو وحدة الذى يسمع وذلـك بسبب تأثير هذه العقاقير والتى لها خواص كيميائية تشبه خواص تلك المادة التى أمكن فصلها من مرضى الفصام .. أى أن هذه الحبوب تؤدى إلى فصام مؤقت.

والخلـل قـد يصـيب إحساسـه بذاتـه وهـى حالـة تعـرف باسـم اختلال الآتية Depersonalisation أى يـندهش لنفسه ويشعر بالغربة تجاهها وكأنه منفصل عن جسمه .. وهذا نوع آخر من أنواع الانفصال وهو انفصال الإنسان عن ذاته.

وهـناك أعـراض جسـدية يشعر بها المتعاطى وهو تحت تأثير عقاقير الهلوسة منها العرق وسرعة ضربات القلب والإحساس بها، وزغللة العينين والارتعاش وعدم التوازن. وقد يشعر المتعاطى بالقلق الحاد أو الاكتئاب وقد يشعر أنه على وشك أن يفقد عقله.

ثـم تظهـر بقـية الأعراض العقلية الجسيمة كالضلالات فيتصور المريض أن هناك مؤامـرة ضـده أو أنـه على وشك أن يقتل أو أن المحيطين به يراقبون حركاته وبذلك يختل حكمه على الأمور وتقديره لها.

والمشـكلة الأخطر أن الهلاوس قد تستمر بعد زوال تأثير العقار .. قد تستمر أسبوعا أو شـهرا أو عامـا أو إلـى مـا شاء الله .. أى يدخل المريض فى دائرة المرض العقلى الفعلى ويصـاحب ذلـك بقـية الأعـراض كالضـلالات أو القلق أو الاكتئاب وكان (ل. س. د) أو (الميسـكالين) قـد فجـر الاستعداد الكامن للمرض العقلى. وقد تحدث مثل هذه الحالات بعد تعاطى (الامفيتامين) و (الحشيش) وذلك بعد تعاطيها لأول مرة ولمرة واحدة.

وتقسم المواد المهلوسة إلى مجموعتين:

١- مواد تشبة فى تركيبها الكيميائى ناقلات عصبية معروفة مثل كاتيكول أمين Catecholamine وسيروتونين Serotonin وتشتمل هذه المواد على ل. س. د (LSD)، وكذلك عقار بسيلوسبين Psilocybine، وهذان الدواءان ينتميان إلى سيروتونين (5-HT).

ومسكالين Mescaline وهو يشبه الامفيتامين فى تركيبه الكيميائى.

٢- مواد ليس لها علاقة بالناقلات أحادية الأمين ومن أمثلتها الحشيش والفنسيكلدين Phencyclidine.

كيفية تأثير (ل. س. د) LSD

يؤثر هذا العقار على الدماغ المتوسط عن طريق تأثيره على الناقل العصبى سيروتونين، فمن المعروف أن ل. س. د يحتوى على نواة إندول التى تدخل فى تركيب السيروتونين، وقد وجد أن ل. س. د يهيج خلايا الجهاز الشبكى، كما يغير من مهمة الممرات العصبية التى تستعمل السيروتونين كمادة ناقلة. وتؤدى آثار العقار المهيجة إلى زيادة نقل المعلومات الحسية إلى قشرة المخ.

مصدره:

يحضر ل. س. د من حمض الليسيرجيك Lysergic acid diethylamide الذى يوجد فى فطر الإرجوت، وهو فطر ينمو على سنابل الشعير والشوفان، وقد حضر هذا العقار بواسطة العالم هوفمان عام ١٩٣٨، ولكن لم يكتشف خواصه المهلوسة إلا عام ١٩٤٣.

التأثيرات الدوائية

يمتص عن طريق الغشاء المخاطى (الشم) أو الجهاز الهضمى (الفم)، ويوزع بسرعة فى مختلف أنحاء الجسم، ويكون تركيزه أعلى فى الكبد والكلية والغدة الكظرية عن باقى أجزاء الجسم. وتوجد نسبة عالية من ل. س. د فى العصارة المرارية، وقد وجد أن ١% فقط من العقار يتركز فى المخ.

١- الآثار الفسيولوجية

يشـــعر متعاطى ل. س. د بوخز فى اليدين والقدمين وشعور بالخدر وغثيان وتقيؤ فى بعض الأحيان. كما يسبب تناول العقار فقد الشهية للطعام، ويظهر احمرار فى الوجه وشعور بالـــبرد والرعشة، وتوسع فى حدقة العين. ومن آثار تناول العقار أيضاً زيادة نبض القلب مع ارتفـــاع فى درجة حرارة الجسم، وارتفاع ضغط الدم، وقد يزيد مستوى السكر فى الدم. وتبدأ الآثـــار الفســـيولوجية فى الهدوء بعد فترة وجيزة من بدايتها. كما لوحظ أن تعاطى ل. س. د يضـــعف من القدرة العقلية فيصبح المتعاطى غير قادر على القيام بمهام معينة، ويجد صعوبة فى تركيز أفكاره، وتظهر عليه غمامة من الاختلاط والارتباك.

وتـــتطور ظاهـــرة الاحتمال لمادة ل. س. د بسرعة فقد أوضحت بعض الدراسات أن هناك انخفاضاً ملحوظاً فى التأثير الفسيولوجى للعقار عندما تعطى الجرعة المعتادة ذاتها يومياً ولبضعة أيام، مما يضطر المتعاطى إلى زيادة الجرعة لغرض الحصول على النشوة.

٢- إدمان عقار ل. س. د

تظهـــر على من يتناول ل. س. د بشكل مستمر دلائل التأثر للعقار، إذ يصبح عاطفياً إلـــى أقصـــى الحدود، وقد ينتاب المتعاطى نوبة من الضحك أو البكاء الشديد. وتعتبر حاسة اللمس من أكثر الحواس تأثراً، كما تعتبر الهلوسة من أهم أعراض تناول ل. س. د.

وحيـــن يبدأ العقار السيطرة على من يتناوله تبدأ التغيرات البصرية فى الظهور. فقد يـــرى المـــتعاطى قوس قزح حول مصادر الضوء بصورة متواصلة. وتتأثر الحواس بصورة أكـــبر ويحـــدث مشـــاركة أو تصالب استجابة لحاستى السمع والبصر فيسمع الألوان ويشاهد الأصـــوات، كما يؤثر عقار ل. س. د فى مراكز عصبية أخرى فى الجهاز العصبى المركزى فيفقد الإدراك والحس بالزمن والمكان، ويساعد العقار إشارات منبهة أخرى كثيرة للدخول إلى حيز التفكير مما قد يؤدى إلى تذكر أمور من زمن بعيد.

وإذا أخـــذت جرعات كبيرة من العقار يفقد المدمن الاتصال مع العالم الخارجى، ويبدأ الشـــعور بأنـــه جـــزء من كون أكبر تختفى فيه حدود "الذات"، ويقول من يتناولون ل. س. د باستمرار أنهم يشاهدون شخصيات إلهية وأماكن ساحرة وخيالات دينية أخرى.

٣- ومضات استرجاع الذاكرة

مـن ردود الفعـل المزمـنة الـتى يسببها تناول عقار ل. س. د ما يسمى بومضات استرجاع الذاكرة.

ويـبدو أن هـناك ثلاثـة أنواع من الومضات هى: الومضات الحسية (مشاهدة ألوان وسـماع أصـوات التجربة الأصلية)، والومضات الجسدية (الشعور بالوخز وخفقان بالقلب)، والومضـات العاطفية (عبوس، أفكار بائسة وكآبة وقلق نجمت عن التجربة الأولى). ويطلق الـنوعان الأول والـثانى شعوراً بالذعر والخوف والهيستريا فى نفوس أولئك الذين لا يفهمون طبيعتها. أما النوع الثالث فقد يكون أشدها خطراً وهو الشعور الدائم بالخوف وتأنيب الضمير والوحدة أو مشاعر أخرى قد تؤدى إلى كآبة حادة أو إلى انتحار.

٤- الذهان المزمن

ويعتـبر الذهـان المستمر أو العصاب المزمن خطرا من المخاطر النفسـية لعقـار الـ ل. س. د وقـد لوحـظ أن الذهان المتميز بجنون العظمة وانفصام الشخصية ينجم عن اسـتعمال ل. س. د وأن هذه الأحوال تستمر بعد تلاشى مفعول العقار، ويعتقد أن الكآبة التى يقترن بها الذهان هى السبب فى حوادث القتل والانتحار التى تتبع ذلك.

٥- تلف الصبغيات CHROMOSOMAL DAMAGE

تـتحدث تقارير كثيرة عن قدرة عقار ل. س. د على التسبب فى حدوث تشوهات فى الصـبغيات. ووجد الباحثون تغيرات فى الصبغى أثناء انقسام الخلية فى الفئران التى تتعرض مباشـرة لجرعات كبيرة من عقار ل. س. د وأشاروا إلى أن العقار قد يترك أثاراً خطيرة فى أجسـام الخـنازير الصـغيرة وتشوهات خلقية. ويتسبب فى حدوث سرطان الدم وسرطانات أخرى. وهناك دراسات كثيرة عن آثار ضارة فى خلايا القوارض والأرانب والإنسان. يفسر بعـض العلمـاء تلف الصبغيات بعد تناول عقار ل. س. د بعدم نقائه وإضافة مواد أخرى قد تكون هى السبب فى هذا التلف.

الميسكالين والبيوت MESCALINE AND PEYOTE

الميسكالين واحد من القلويدات الموجودة فى صبار البيوت Peyote cactus. وهو المسئول عن الهلوسة البصرية التى تحدث عندما يأكل المرء البيوت. ويحتوى البيوت على قلويدات أخرى غير الميسكالين.

ويمكن تسويق الميسكالين كمسحوق أو ككبسولة جيلاتين أو على شكل سائل مما يجعل فى الإمكان استنشاقه أو ابتلاعه.

أما البيوت فيؤخذ بواسطة الفم أو على شكل أزرار من تاج الصبار المجفف البنى اللون وتمضغ أو تمص.

وتبدأ الهلوسة البصرية بمشاهدة أشكال هندسية أولا ثم تظهر مشاهد ووجوه مألوفة تتبعها مشاهد وأجسام غير مألوفة مما يجعل المتعاطى يجل ويحترم البيوت ويعتبره سبيله للاتصال بالأرواح.

ويلجأ المتعاطى إلى أخذ المزيد من جرعات الميسكالين لتوفير مزيد من الرضا النفسى. وتنشأ عن تكرار استعمال الميسكالين ظاهرة التحمل.

علاج الإدمان بالمواد المهلوسة

لعلاج الجرعة الزائدة يتطلب الأمر فى البدء عناية طبية مكثفة يتبعها عزل المريض للحد من التهيج الحسى، ويمكن استخدام الديازيبام كمهدئ.

المستنشقات:

لأسباب اقتصادية أو قانونية، قد يلجأ مدمن المخدرات إلى هذه المواد لسهولة الحصول عليها، مثل استنشاق بعض المواد الطيارة، والمذيبات الصناعية، ومن الأمثلة المشهورة ما يلى:

١- غاز أكسيد النيتروز (غاز الإضحاك) Nitrous oxide, laughing gas

يستنشق غاز أكسيد النيتروز بهدف جلب النشوة، مما قد يؤدى إلى حدوث الوفاة، وخاصة إذا كان تركيزه ١٠٠%، وخاليا من أى نسبة أكسوجين، وينجم عن استنشاق ذلك الغاز صعوبة التفكير والتنميل مع إحساس بوخز خفيف، واضطرابات سمعية وبصرية، ورؤية الأحلام تحت تأثير الغاز.

٢- نيتريت الأميل Amyl nitrite

تستعمل هذه المادة لعلاج الذبحة الصدرية، وفى بعض حالات التسمم من السيانور، وقد يستعمل بعض الأفراد هذه المادة للتنشيط الجنسى، وقد ينجم عن استعمالها حدوث حالات تسمم التى من أعراضها الصداع، الدوخة، تورد الوجه، انخفاض ضغط الدم، الإغماء، التشنجات، وتوقف التنفس.

٣- المذيبات Solvents

تسمى **بالمذيبات الطيارة**، انتشرت بين الشباب فى مصر، وسببت بعض حالات الوفاة نتيجة الاختناق وسوء استعمالها يؤدى إلى اضطرابات عقلية وأضرار بالغة بالكبد والكلى والقلب، وهى مؤثرة بصفة عامة على الجهاز العصبى، وتحدث أحيانا حالات من التهيج والانتعاش تتلوها أعراض من الهذيان، أما إذا زيدت الجرعة منها فإنها تفضى إلى الغيبوبة والوفاة.

توجد المذيبات فى بعض المستحضرات التى يستعملها الإنسان، فالصمغ يحتوى على المذيب العضوى التولوين Toluene ويحتوى مستحضر التنر على مذيبات مثل البنزين Benzene، وسيكلوهكسان Cyclohexane. ويستعمل الأسيتون Acetone كمزيل لطلاء الأظافر.

وقد يتنشق البعض بخار الجازولين من خزانات الوقود فى السيارات. ويستنشق أيضا بعض الصبيان المذيبات الموجودة فى الصمغ، وتسبب هذه المذيبات تثبيطاً للجهاز العصبى المركزى، وينجم عن ذلك الهذيان، الاختلال الذهنى، ثقل الحركة، واضطرابات المعرفة والإدراك، بالإضافة إلى الدوخة والترنح. كما يؤدى استعمال هذه المذيبات إلى حدوث هلوسة سمعية وبصرية، وتشوش نفسانى، وإحساس بالتنميل، أو إحساس بعدم الوجود أو الموت. وقد يشعر بعض الأفراد وكأنهم يطفون فوق سطح الماء أو يدورون فى الهواء.

ويسبب الكلورفورم إصابات بالكبد، أما الصمغ فيسبب فقر الدم، واضطرابات فى رسم المخ. ويؤدى التولوين إلى اعتلال فى المخ والأعصاب والعضلات، وتدمير الكروموزومات. ويحدث الجازولين إصابات فى المخ والأعصاب، والجهاز الهضمى والدم. وينتج عن استعمال مخففات الطلاء حدوث إصابات فى الأعصاب تؤدى إلى الوفاة. ويؤدى استنشاق الأسيتون إلى ارتفاع ضغط الدم الرئوى مما يشكل خطورة على حياة الإنسان، ويؤدى كثرة الجازولين إلى الشعور بالاكتئاب.

علاج إدمان استنشاق المذيبات

توضع روائح كريهة فى هذه المستحضرات لمنع الأفراد من استنشاقها، ويعالج المدمن تحت إشراف طبى دقيق فى أحد المستشفيات.

التبغ TOBACCO

يمكن الحصول على أوراق التبغ من نبات Nicotiana Tobacum

التركيب الكيميائى

مـن أهـم محتويات أوراق التبغ قلويدات أكثرها فعالية النيكوتين Nicotine وهو من المـواد الطـيارة ويعطـى الـرائحة المميزة للتبغ. كذلك يحتوى التبغ عى مركبات صمغية وسكرية وزيوت طيارة، وكذلك أملاح معدنية.

النيكوتيـن مادة سامة جداً إذا وضعت ٢-٣ نقط على لسان الإنسان غير المدمن تقتله فى الحال. والنيكوتين النقى عديم الرائحة ولكنه عند الاحتراق يتأكسد ويعطى الرائحة المميزة للتـبغ، ومن المواد الناتجة عن احتراق التبغ حمض الهيدروسيانك وهو من أشد المواد السامة خطـراً. وكذلك حمض الفورميك الذى يسبب هيجانا فى الجلد، ويحتوى التبغ أيضاً على مواد ألدهيدية متفرقة، وذلك على القار (القطران)، ومواد هيدروكربونية Hydrocarbons التى قد تكـون سـبباً فـى الإصابة ببعض السرطانات، ويحتوى كذلك التبغ على خليط من الغازات، وملايين الجزيئات الصغيرة أو المواد الصلبة، وكذلك على غاز أول أكسيد الكربون.

ويعتـبر النيكوتيـن منـبها للجهاز العصبى المركزى، مما يؤدى إلى حدوث تغييرات فسيولوجية ونفسية

وللنيكوتين مرحلتان فى عمله:

الأولـى: هى تقليد عملية التنشيط بالأستيلكولين وذلك فى جرعات صغيرة. والثانية: إذا أخـذ النيكوتين بكميات كبيرة فإنه ينبه أولا ثم يسد الطرق على إطلاق إشارات الأعصاب المنشـطة بالأسـتيلكولين، وقال باحثون كثيرون إن النيكوتين يطلق الأبينيفرين والنورابينفرين مـن المناطق المحيطة والمركزية بالمخ وأن هذا العامل هو المسئول عن الآثار المبهجة التى تدفـع المدخـن إلى التدخين. وقد ينجم أثر مهيج أيضا عن إطلاق هرمونات الغدة الكظرية، وربمـا كان ذلك عن طريق إفراز هرمون الـ ACTH، ويعتقد أن النيكوتين يطلق أيضاً بيتا أندورفين Beta endorphin والأنيكفالينات Enkephalins التى قد تحدث أثرا مسكنا.

التدخين والصحة العامة

يعـد النيكوتين من أكثر المنبهات استعمالا بعد الكافيين على الرغم من إسهامه المثبت بالبيانات العلمية فى حدوث الأمراض والوفيات وهو يعتبر من أخطر أنواع الإدمان بمصر.

ويترسـب قطـران السـيجارة فى خلايا ممرات التنفس وتهيج بعض المواد الكيميائية الموجودة فى الدخان هذه الخلايا، وتبدأ بإحداث عملية السرطان. بينما تسرع مواد أخرى هذه العملـية، ويسـاعد القطران فى أثاره الضارة بعض الغازات الموجودة فى التبغ مثل النشادر والأمونـيا والفورمالدهايد والأسيتالدهايد، وسيانيد الهيدروجين السام. حيث تعمل هذه الغازات مجـتمعة على وقف نشاط الأهداب مما يؤدى إلى تراكم الذرات، ويؤدى كذلك سعال التدخين إلـى تلـف خلايـا الممر التنفسى مما يجعل المدخن عرضة للإصابة بعدوى الجهاز التنفسى، والـتهاب مزمـن فـى القصـيبات الهوائية، وهناك غاز أول أكسيد الكربون الذى يؤدى إلى تخفيض كمية الأكسجين التى تُـنقل إلى الأنسجة.

يسـبب التدخيـن الإصابة بسرطان الرئة، كما يسبب الإصابة بسرطان الفم والحنجرة والمـرىء، والبـنكرياس، والكلى، ووجد أن تدخين ٢٠ سيجارة فى اليوم قد يزيد من أخطار الإصـابة بسـرطان الرئة. فقد أثبتت الدراسات أن حوالى ٩٠% من سرطانات الرئة تحدث بسبب التدخين، ويعتبر سرطان الدم خطراً من الأخطار التى يسببها النيكوتين.

اضطرابات وأعراض الجهاز الدورى

يـؤدى التدخيـن إلى زيادة سرعة نبضات القلب، وزيادة انقباض الشرايين مما يتسبب فـى زيادة ضغط الدم، ويساعد النيكوتين على إطلاق الأحماض الدهنية من مناطق الشحم مما يـرفع مسـتوى الدهون التى تؤدى إلى تصلب الشرايين، كما يؤدى النيكوتين إلى تخفيض مدة تخثر الدم.

التهاب الشعب الرؤية المزمن

كثـيرا ما يسبق التهاب الشعب المزمن الأمفزيما أو يقترن بها. ويتميز التهاب الشعب بزيادة تولد المخاط فى شعب الرئة ويؤدى ذلك إلى السعال لإزالة المادة التى تزول عادة بفعل الأهداب.

الحمل

يتسبب التدخين أثناء الحمل فى نقص وزن الطفل عند ولادته. وللتدخين علاقة بارتفاع نسبة وفاة الجنين قبل ولادته. وللتدخين أيضا علاقة بازدياد الإجهاض التلقائى.

قرحة المعدة والاثنى عشر

أثبتت التجارب أن نسبة كبيرة من الوفيات بالقرحة من بين المدخنين أكثر منها فى غير المدخنين.

وقد لوحظ أن أنواعاً من الاضطرابات النفسانية والمسلكية والفسيولوجية تعقب نوبات التدخين، ومن أهن هذه الاضطرابات اشتهاء التبغ والتهيج والقلقلة والخمول مع اضطراب فى النوم والنعاس والنسيان، بالإضافة إلى العجز عن التركيز وعدم القدرة على الحكم والتمييز، ويؤدى أيضاً إلى حدوث اضطرابات فى الجهاز الهضمى.

أعراض الانسحاب

أعراض نفسية

الإمساك والإسهال والغثيان، وانخفاض ضغط الدم، ونبض القلب، والصداع والشعور بالتعب، وعرقلة بعض الحركات البدنية مثل القيادة والميل إلى النوم، والأرق، وفتح الشهية، وزيادة الوزن، وبعد الإقلاع تخف حدة السعال والأعراض الصدرية الأخرى.

أعراض عضوية

ضعف القدرة على التركيز الفكرى والاكتئاب والقلق والتململ وسهولة إثارة الأعصاب واشتهاء التدخين التى تخف حدته تعد أيام أو أسابيع.

علاج إدمان التدخين

يعالج الإدمان بالانقطاع الفورى عن التدخين مع تناول بدائل النيكوتين، وكذلك الكلونيدين وغلق مستقبلات النيكوتين باستخدام ميكاميل أمين Mecamylamine.

آثار المخدرات على المجتمع

الإدمان والعمل

لمـا كـان العمل علامة على الصحة فإنه أول ما يضطرب عند الإنسان المدمن ويؤدى الإدمان إلى اضطراب العمل يوماً بعد يوم حتى يؤدى بالمدمن إلى الآتى:

١- الضعف العام وخفض الإنتاج.

٢- كثرة المشاحنات والمشاجرات أبان العمل.

٣- التأخر عن ميعاد العمل نظراً لاضطراب نوم المدمن.

٤- ترك العمل بلا أسباب ظاهرة للتعاطى أو لعدم القدرة على التكيف مع العمل.

٥- كـثرة الحـوادث نتـيجة لعـدم توافـق العمل بين الأجهزة العصبية والأجهزة العضلية.

٦- تبديد أدوات العمل والأستحواز عليها.

٧- الاندفاع ضد الرؤساء وسرعة الانفعال.

٨- كثرة الإصابة بالأمراض الباطنية والأمراض النفسية.

٩- كثره الإنتاج الغير سوى والغير مطابق للمواصفات.

١٠- عدم القدرة على التكيف مع العمل الجماعى.

وعـادة مـا يكـثر الإدمـان فى مهن بالذات فمثلاًالإدمان على الأفيون يكثر عند قائدى السـيارات وعـند العامليـن فـى المقاهى وكذا العاملين فى الأفران وأعمال الجلود والأحذية والأعمال الدقيقة فى صنع الصدف.

ومـن المهـم بعد علاج الإدمان أن يؤهل المدمن فى أعمال خفيفة أولاً وأن يلقى رعاية نفسـية وأن يتدرج فى الأعمال التى تحتاج إلى جهد ذهنى خطوة إثر خطوة حتى تستقر حالته ويعـود لعمله الأصلى. وأن تستمر الرعاية الصحية لهؤلاء العائدين ويعرضوا للمتابعة دورياً حتى لا ينتكسوا.

الإدمان والتدخين

ذكـرت الدراسات الإحصائية أن ٩٩% من المدمنين مدخنين. وهذا الإحصاء إحصاء خطير إذ أن التدخين دائماً ما سبق سوء استعمال العقاقير التى تؤدى إلى الإدمان.

إن التدخين غالباً ما يكون أول مراحل الهروب وهو الذى يقتحم طاقات المدخن النفسية ويضعفها ويذلل الطريق أمام بدء عملية الإدمان.

إن الدعوة ضد التدخين هى دعوة صادقة لوقف الإدمان المبكر وأن البعد عن التدخين هو تحصين للأجهزة العصبية لمواجهة واقع الحياة وزيادة الاستبصار بطاقات الإنسان والتى يجب أن نحافظ عليها وننميها ونشعر بالثقة والأمان معها.

الإدمان والإندفاع والقتل

وتدل إحصائيات الجرائم أنها فى تزايد مستمر نتيجة التعاطى إذ يفقد المدمن السيطرة على قدراته ودوافعه خاصة وهو يستنفذ طاقاته العصبية التى هى ميزان تحكمه فى نفسه وتنحدر طاقاته يوماً بعد يوم ويصبح الحصول على المخدرات هدف حياته إذ لولاها لأصيب بالآلام المختلفة التى تهد كيانه فيندفع طالباً الحصول على هذه المخدرات بأى طريق فيسرق ويحتال ويخطف وربما يقتل فالمخدرات بعد أن أضعفت السيطرة الذاتية على النفس هى السبيل إلى الاندفاع والقتل ولننظر إلى قوله تعالى "فتعاطى فعقر فكيف كان عذابى ونذر" والاندفاع فى هذا الحقل المرضى ربما يؤدى إلى الطلاق والانفصال وترك العمل والسرقة والقتل وربما أيضاً إلى الانتحار وقد ثبت إحصائياً أن نسبة كبيرة من المنتحرين انتحروا نتيجة الإدمان.

الإدمان وحوادث الطرق

وتدل لغة الإحصائيات أن أكثرية حوادث الطرق يسببها الإدمان وذلك لأن تبلد الجهاز العصبى يزيد مدة رد الفعل وهو الوقت من وقوع الصورة على شبكة العين وسريان هذه الومضات إلى الجهاز العصبى إلى النخاع الشوكى إلى خلايا عضلة القدم التى تعمل على وقف العربة بالضغط على فراملها وعندما تتبلد هذه العملية يزداد وقت رد الفعل وهذا الوقت عندما يطول تقطع العربة عدة أمتار كافية لوقوع الحوادث وقد بدأت وزارة الداخلية الكشف على قادة السيارات الذين ثبت إدمانهم نتيجة للأفكار الخاطئة ظانين أن العقارات الملطفة أو المنبهة تذهب عنهم متاعب القيادة. وأصبح عدد منهم مدمناً. أحسن رجال وزارة الداخلية أن سحبوا رخص القيادة من هؤلاء السائقين خوفاً على حياتهم وخوفاً كذلك على حياة المواطنين بعد أن وقعوا عليهم غرامات كبيرة.

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات: مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

رسالة إلى ابني المدمن

إعـــــداد

الأستاذة/ كريمان حمزة

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢

Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312

www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

ألـــم أعلمك أن الله ناظر إليك.. ألم أقل أن الله عليك شاهد.. ألم أنبهك أنه معـــك.. وأنـــه ينـــتظرك مـــن قريـــب مرحباً بالتائبين فإنه يحب التوابين ويحب المتطهرين.

ألـــم أقل لك أإن الله يبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار.. فالحق بركب الناجين الناجحين.

أرأيت الشباب الصالحين الناجحين في الحياة؟

أرأيت النور الذي يكسى وجوههم؟

أرأيت شخصياتهم السوية القوية؟

أرأيت بيوتهم المستقرة الناجحة؟

إنه وعد الله يا بنى ولن يخلف الله وعده يقول تعالى:

﴿مَـــنْ عَمِـــلَ صَـــالِحاً مِـــنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُون ﴾ (النحل:٩٧) (هذا فى الآخرة والحياة الطيبة فى الدنيا).

ابـــدأ فـــوراً بالتوبة الخالصة اذهب فاغتسل وأحسن الوضوء واسجد لربك وتـــب توبـــة خالصة نصوح وأكثر من الخطى إلى المساجد واجتهد فى ذكر الله بالليل والنهار ولا تصاحب إلا الأتقياء والأنقياء.

﴿ وَاصْـــبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْـــدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً﴾(الكهف:٢٨)

صدق الله العظيم

رسالة إلى ابني المدمن

يـــا بنى .. استمع إلى إنني أمك أحب الناس إليك وأنت أغلى الناس على نفســـي.. إنني حزينة كسيفة البال لأنك انزلقت إلى التعاطي والعقل نعمة كبرى أنت في حاجة إليها ما حييت فحافظ على خلايا مخك.. لا تفسد لا تدمر لا تخرب فتخسر خسراناً مبيناً.

ولدى.. إن تعاطى الخمور والمخدرات من أكبر الكبائر لأنها تذهب بالعقل مناط التكليف فتغضب ربك وإن لله سطوات ونقمات وأن ربك لبالمرصاد.

ألا يكفيك أن قلبي غاضب عليك، أن جرحى أليم وعميق وكلما وقع بصري علـــيك أراك متهالكاً زائغ العينين شاحب اللون عليك غبرة يحوطك الفشل والكسل والضـــياع بـــل والجـــريمة ولكم ضجت منك نفسي والأحباب كم ضج منك الأنام والملائكة الكرام- والشهر الحرام والليالي والأيام كم نظر الله إليك في جوف الليل فرآك عاكفاً على التعاطي تبارز رب العالمين بالعظائم من المعاصي.

يـــا بنى﴿ أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبّاً عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّنْ يَمْشِي سوِيّاً عَلَى صِرَاطٍ مُسْـــتَقِيمٍ﴾ (الملـــك:٢٢) لهفى عليك.. خوفي عليك.. لهفى عليك أن يمسك عذاب الرحمـــن فـــتكون للشيطان ولياء خوفي عليك أن يمسك عذاب من الشيطان فتكون للرحمن عصياً.

يـــا بنى ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِماً فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لا يَمُوتُ فِيهَا وَلا يَحْيَى * وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى﴾ (طـــه: ٧٤، ٧٥)

انتـــبه قم. قم من غفلتك وغيك وأنفض عنك الآثام تحدى الضعف والفشل اذهـــب إلى الله بما فيك يخلع عليك ما فيه فر من حبائل الشيطان وحزبه. مد كلتا يديك إلى الله.

AL-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

فى الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

مشكلة إدمان المخدرات في مصر
ودور التربية فى مواجهتها

إعـــــداد

دكتور/ فتحى درويش محمد عشيبة

مدرس بقسم أصول التربية – كلية التربية بدمنهور

جامعة الإسكندرية

مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفون ٢٦١٠٣٠٨ – ٢٦١٠٣١١ – تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312
www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

مقـــدمـــة :

تعاني معظم المجتمعات سواء النامية أو المتقدمة من العديد من المشكلات المجتمعية التي تؤثر علي جوانب المجتمع سواء الجوانب الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية.

وتختـــلف حـــدة هـــذا المشكلات من مجتمع لآخر حسب ظروف هذا المجتمع وإمكاناته، وتمـــثل تلـــك المشكلات تحدياً حقيقياً يتطلب ضرورة التعامل معه علي أساس علمي من حيث تشخيصـــي واقـــع كل مشكلة تشخيصاً دقيقاً ، وتحديد العوامل الكامنة وراءها، ومن ثم وضع تصور للعلاج.

وتعـــدد مشـــكلة إدمان المخدرات من أخطر القضايا التي تواجه المجتمع المصري نظراً للآثـــار المدمـــرة المترتـــبة علـــي هذه المشكلة بالنسبة للفرد بجوانبه المختلفة وكذلك بالنسبة للمجتمع بمجالاته المتعددة.

ولقد برزت مشكلة إدمان المخدرات في المجتمع المصري بدءاً من منتصف السبعينات . ومـــنذ ذلك الوقت بدأت الحاجة ملحة إلي التغلب علي هذه المشكلة ومواجهة آثارها ، ومن ثم أصـــبح مـــن الضروري أن تشارك كل مؤسسات المجتمع في القيام بدور إيجابي في القضاء عليها.

وتعتـــبر التربية بمؤسساتها المختلفة – سواء الرسمية أو غير الرسمية – من أهم العوامل التـــي ينبغـــي أن تعمـــل علـــي تقدم المجتمعات ، ومن ثم الإسهام في التغلب علي مشكلاتها المختلفة. وعلي الجانب الآخر تعد التربية من أهم العوامل التي تساهم في وجود أو زيادة حدة المشكلات المجتمعية وذلك في حالة عدم مؤسساتها بالدور المنشود منها.

وانطلاقـــاً من هذا الدور المزدوج يحاول الباحث إلقاء الضوء علي العلاقة التي تربط بين التربـــية ومشـــكلة المخـــدرات ، ولكي تتضح هذه العلاقة لابد أن نبحث عن أسباب المشكلة وآثارهـــا لمعـــرفة إلي أي مدي تعتبر التربية مسئولية عن تفاقم هذه المشكلة ، وفي ضوء تلك الأســـباب نحدد ما الذي ينبغي أن تقوم به التربية كي تسهم في التغلب علي أسبابها ومن ثم في القضاء عليها.

مشكلة الدراسة :

تتلخص مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي :

- ما الدور الذي يمكن أن تقوم به التربية في مواجهة مشكلة إدمان المخدرات ؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي :

(١) ما أهم الأسباب المسئولة عن مشكلة إدمان المخدرات ؟

(٢) ما أهم الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة علي إدمان المخدرات ؟

(٣) مـــا الـــدور الذي يمكن أن تعلبه بعض مؤسسات التربية في التغلب علي هذه المشكلة ؟

مفاهيم الدراسة :

تـتعدد المفاهـيم التي يمكن أن يتعرض لها الدارس في معالجته لقضية الإدمان ، إلا أن الـدارس سيقتصـر فـي الدراسة الحالية علي بعض المفاهيم ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة ويمكن عرض هذه المفاهيم علي النحو التالي :

١- الإدمان :

يقصد به : حالة نفسية وعضوية تنتج عن التفاعل بين الإنسان ومادة نفسية ، بحيث تتسم هـذه الحالـة بصدور استجابات أو سلوكيات تحتوي دائماً علي عنصر الرغبة القاهرة في أن يـتعاطى الإنسـان مادة نفسية معينة علي أساس مستمر أو من حين لآخر لكي يشعر الإنسان بآثارها النفسية وأحياناً لكي يتحاشى المتاعب المترتبة علي افتقادها [١].

وكذلـك هـناك من حدد معني الإدمان بأنه : التعاطي المتكرر لمادة نفسية إلي درجة لا يستطيع معها المتعاطي (المدمن) أن يتراجع عن تعاطي هذه المادة .

ومن أبعاد الإدمان :

(أ) ميل إلي زيادة جرعة المادة المتعاطاة .

(ب) اعتماد له مظاهر فسيولوجية واضحة .

(ج) رغبة قهرية قد ترغم المدمن علي محاولة الحصول علي المادة النفسية بأية وسيلة .

(د) حالة تسمم عابرة أو مزمنة .

٢- المخدرات :

تعـرف المخـدرات بأنهـا كـل مادة طبيعية أو مستحضرة في المعامل من شأنها - إذا اسـتخدمت فـي غـير الأغراض الطبية والصناعية المخصصة لها - أن تؤدي إلي حالة من التعود والإدمان تضر بالحالة الجسمية والنفسية والاجتماعية للفرد والمجتمع علي السواء .

كما أن هناك من حدد معني المخدرات بأنها :[٢]

مجموعة من العقاقير والمواد التي تؤثر علي النشاط الذهني والحالة النفسية لمتعاطيها أما بتنشيط الجهاز العصبي المركزي أو بإبطاء نشاطه ، أو ما تؤدي إله من هلوسة وتخيلات .

أنواع المخدرات (تصنيفها) :

تختلف أنواع المخدرات وتتعدد باختلاف المعيار الذي يقوم عليه التصنيف ، فهناك تصنيف قائم علي أساس التأثيرات التي يحدثها المخدر في النشاط الجسمي والعقلي والإنفعالي للمتعاطي .

وهي :

(١) مخدرات منبهة أو منشطة مثل الماكستون فورت .

(٢) مخدرات مهبطة (مهدئة ومجلبة للنوم) مثل الباربيتيورات .

وهناك تصنيف قائم علي أساس أصل المادة التي أخذت منها المخدرات وهي :

(١) مخدرات طبيعية : وهي أما تستخدم كما هي في حالتها الطبيعية أو تستخدم بعد تحويرها تحويراً بسيطاً عن أصلها النباتي مثل الحشيش والأفيون .

(٢) مخدرات تخليقية أو مصنعة : وهي التي تصنع في المعامل أو المختبرات بالطرق الكيماوية وتأخذ شكل الأقراص أو الحبوب أو الكبسولات أو البودرة أو السوائل.

وهناك تصنيف للمواد النفسية إلي مجموعات وذلك كما يلي : [٣]

(١) الكحوليات .

(٢) الأفيون ومشتقاته .

(٣) القنب .

(٤) الكوكايين .

(٥) القات .

(٦) المهلوسات .

(٧) الباربيتورات .

(٨) الامفتياميينات .

أسباب تعاطي وإدمان المخدرات :

يوجد أكثر من اتجاه في تصنيف أسباب التعاطي أو الإدمان ، فهناك من حدد الأسباب في أربعة محاور أساسية ، وهي :

(أ) عوامل خاصة بشخص المتعاطي ← عوامل بيولوجية ، عوامل نفسية

(ب) عوامل خاصة بالمادة المتعاطاة :

- التوافر .
- الثمن .
- قواعد التعامل .

(ج) عوامل خاصة بالبيئة :

- الإطار الحضاري .
- آليات المجتمع .
- الأسرة .
- الأقران (الأصدقاء والزملاء).
- الداعمات الثانوية .

ويمكن عرض هذه المحاور من خلال الشكل التالي :[٤]

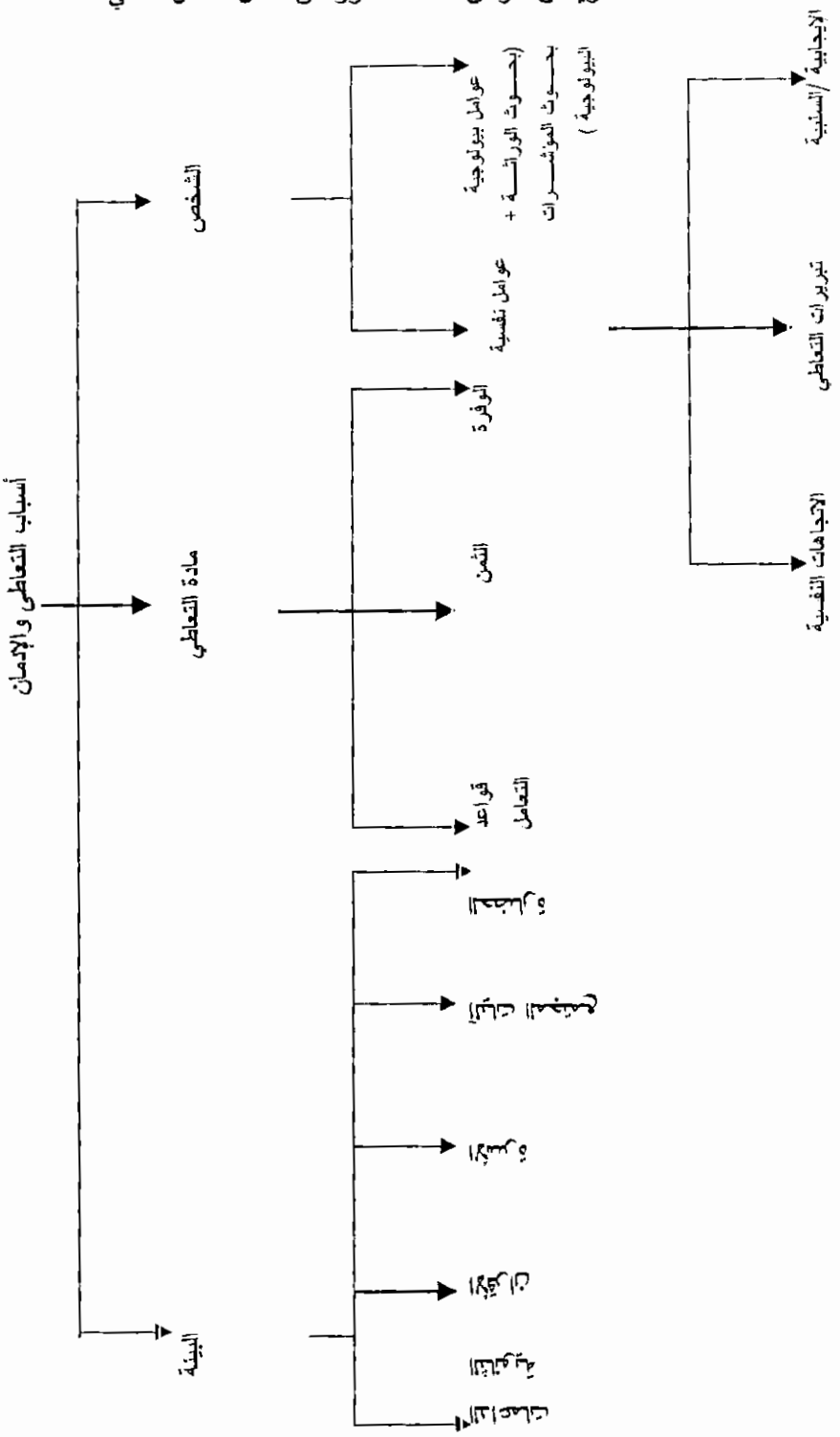

وهناك من حدد الأسباب في محاور أخرى وهي :

- أسباب اقتصادية .
- أسباب اجتماعية .
- أسباب تتعلق بالمعتقدات الخاطئة .

وسيقتصر الباحث علي عرض التصنيف الأخير فقط وهو الأسباب الاقتصادية والاجتماعية وأسباب تتعلق بالمعتقدات الخاطئة ، وذلك علي النحو التالي :

(أ) أسباب اجتماعية واقتصادية :

- ترتبط الظروف الاجتماعية السيئة بتعاطي المخدرات وإدمانها فقد تبين أن الحرمان الاجتماعي المغلف بظروف بائسة وفقر وحرمان وبطالة وانخفاض في المستوي التعليمي وسوء في حالة السكن وازدحام مع عدم إشباع الحاجات الأساسية للشخص تعد العوامل الأساسية المرتبطة بانتشار ظاهرة تعاطي المخدرات .
- يعد التفكك الأسري وتصدع العلاقات وانفصامها في داخل الأسرة الواحدة عاملاً مهيئاً للانحراف نحو تعاطي المخدرات وإدمانها .
- يُقدم كثير من الأفراد علي تعاطي المخدرات بهدف الحصول علي الراحة والهدوء هرباً من القلق والتوتر وكمحاولة لتناسي هموم الحياة ومشاكلها .
- الإنسان كائن اجتماعي لا يمكنه أن يعيش بمعزل عن غيره ، وتعاطي المخدرات من العادات المكتسبة التي يؤدي إليها عامل حاكم آلا وهو الاختلاط بمن يتعاطى المخدرات وغالباً ما يتم ذلك كممارسة البغاء ولعب القمار والشخص الذي ينغمس في هذه العادة يدفعه عامل آخر وهو مجاراة الأصدقاء وتدعيم صلته بهم أو لتحقيق مكانة معينة وإثبات ذاته معهم وخاصة بالنسبة للشباب عند اختلاطهم بأصدقاء السوء حباً في الاستطلاع والتجربة وإظهار النضج والرجولة .[٥]
- يؤدي اهتزاز ثقة الشباب بالقيم والمثل السائدة في مجتمعاتهم وضيقهم بمعيشتهم فيه وما يحملونه من كراهية ضد هذا المجتمع إلي الميل للانحراف في تعاطي المخدرات باعتباره شكلاً من أشكال التمرد ومعاداة القانون والسلطة .

- قـد يحـدث إدمان المخدرات نتيجة لاستمرار في الاعتياد عل يتناولها كعلاج لبعض الأمراض وكمسكن لأنواع الآلام .

(ب) أسباب تتعلق ببعض المعتقدات الخاطئة :

هـناك أسـباب متعددة تتعلق بمعتقدات وأوضاع خاطئة تشيع بين بعض الواهمين وتدفع الضعيف منهم إلي تصديقها والاستسلام لها منها :

- يعـتقد البعض بأن المخدرات خاصة الأفيون تزيد من قدرة المتعاطي علي احتمال المشاق الكبرى علي الإنتاج والعمل .

- هـناك أوهام شائعة بأن المخدرات وسيلة لتقوية القدرة الجنسية من حيث الإثارة والإطالة وهي قوة جنسية كاذبة.[٦]

- يعتقد البعض زيفاً وزعماً ويوهم غيره كذباً وتوهماً بأن المخدرات لها مزايا مثل: [٧]

- اخـتفاء نوع من الراحة علي الجسم المتعب والأعصاب المرهقة ، وواقع الأمر أنها تؤثر علي مراكز الحس والتفكير فيفقد الفرد كل الشعور لواقعه فقداناً مؤقتاً تعود بعده حالته إلي ما كنت عليه مضافاً إليها الإرهاق والتعب الذي خلفته المخدرات .

- خلـق نـوع مـن السعادة والهناء تجعله يعيش في أحلام كاذبة وهي تزول بزوال المخدر ويعقبها الحسرة والألم واللوم علي ما أنفق من صحة ومال.

- إدمـان المخـدرات لـدي البعض مبنياً علي الفهم الخاطئ القائل بعدم تحريمها في الدين الإسـلامي وعـدم وجود نص في القرآن أو السنة لهذا التحريم كما في الخمر التي نص علـيها ، والحقـيقة أنه إذا كانت الخمر قد حرمت فهي لم تحرم لذاتها بل حرمت لآثارها وتحريمها بسبب إبطالها التفكير العقلي السليم ، ولأنها من المواد الضارة بالصحة ومن ثم فأيـة مادة سائلة أو صلبة أو غازية تؤدي إلي ما تؤديه الخمر هي محرمة بالقياس وهو ما ينطبق علي تعاطي المخدرات التي هي أكثر خطراً وأعظم أثراً وأشد ضرراً وهذا ما اتفق عليه الأئمة .[٨]

آثار إدمان المخدرات علي الفرد والمجتمع :

(أ) آثار إدمان المخدرات علي الفرد :

علي الصحة العامة :

(أ) يـؤدي الإدمـان إلـي تدهـور في الصحة العامة وانخفاض لمستوي كفاءة الأجهزة الفسيولوجية للجسم عامة.

(ب)يسبب الإدمان ضرراً للجهاز التنفسي حيث تترسب المواد الكربونية والقطرانية علي جـدار الشـعب الهوائـية فتؤدي إلي تهيج موضعي للأغشية المخاطية مما يضعف مقاومـتها ، ويـؤدي ذلـك إلي الإصابة بالنزلات الشعبية والرئوية والإصابة بدرن رئوي .

(ج) يؤثر الإدمان علي كفاءة الجهاز الهضمي من حيث سوء الهضم والشعور بالتخمة مع التهيج الدائم للأغشية المخاطية للأمعاء عند نزول المخدر عن طريق الأكل مما ينتج عنه نوبات متعاقبة من الإسهال .

(د) يـؤدي هـذا التعاطي إلي أمراض سوء التغذية بالحرمان من الغذاء الصحي اللازم حين يقتطع المدمنون من قوتهم وقوت أسرهم لشراء المخدر .

(ه) يعانـي المدمن من اضطرابات في السمع والبصر وحساسية لكثير من الأصوات كما يعانـي من الهلاوس حين يسمع أصواتاً "ليس لها وجود مادي" كما يختل عنده إدراك الزمان والمكان حين يبطأ إحساسه بالزمان وتطول احساساته بالمسافات[٩].

(و) يحـدث الإدمـان إضـرابات في التفكير وفي الحكم علي الأمور مع التدفق السريع للأفكـار والانـتقال المفاجـئ من فكرة إلي أخرى دون إتمام أي منها . كما يعاني المدمـن من بطأ في عمليات التفكير والقدرة علي التركيز وعدم الاكتراث بما حوله مع فقدان الشجاعة والمبادأة وعدم الشعور بالذنب والخطأ .

(ز) يـنخفض هـرمون التستسترون الذي تفرزه الخصية انخفاضاً ملحوظاً نتيجة تعاطي المخـدرات حيث يعتبر هذا الهرمون المقياس الأول للرجولة في الإنسان ؛ فهو الذي يحـدد قـوة الرغبة الجنسية في الرجل وهو أيضاً العامل الأول في تكوين الحيوانات

المـــنوية فـــي الخصية ، ومعني ذلك أن المدمن ربما يعاني من العقم بجانب الضعف الجنسي .

(ح) تقـــل الهـــرمونات الجنسية التي يفرزها المخ بنسبة ملحوظة ويؤثر ذلك بشكل مباشر علـــي وظـــائف الخصية ومعني ذلك أن تأثير المخدرات المدمر للقوة الجنسية ليس يســـبب تأثيره علي الخصية فقط ، بل أن العامل الأساسي هو تأثير المخدرات المدمر علي الهرمونات الجنسية بالمخ نفسه.

علي الحالة النفسية للفرد :

المخـــدرات لها تأثير ضار علي الناحية النفسية سواء في المراحل الأولي من تعاطيها أو فـــي حالة الإدمان ، فعندما يبدأ الشخص في تعاطي المخدرات يختلط عنده التفكير ولا يحسن التميـــيز ويكـــون ســـريع الإنفعال ثم تتبلد عواطفه وحواسه بعد ذلك وبتكرار التعاطي يصبح الشـــخص كسولاً قليل النشاط يضيع وقته في أحلام اليقظة ولا يمكنه إخفاء هذه الظواهر عن المجـــتمع فيلجأ إلي الخداع والغش والتزوير وخرق القانون وكثير من الشباب الذين يتعاطون هـــذه المخدرات يسقطون صرعي بالأمراض العقلية فتظهر عليهم الهلوسة السمعية والبصرية والحسية كأن يحس إحساساً خاطئاً بآلام في جسمه أو كأن هناك حشرات تمشي علي جلده[١٠].

(ب) آثار إدمان المخدرات علي المجتمع :

الآثار الاقتصادية :

بوجـــه عام فإن الآثار الاقتصادية الناجمة عن انتشار المخدرات في المجتمع تتمثل أهمها فيما يلي :

(١) التأثـــير السلبي المباشر علي القدرة الإنتاجية للمجتمع الناجمة عن تدهور إنتاجية المدمنين ونقص قدراتهم .

(٢) المبالغ الضخمة التي تهرب وبالعملة الأجنبية لاستجلاب المخدرات .

(٣) التكاليف الاقتصادية المهدرة في علاج مدمني المخدرات .

(٤) الخسائر الاقتصادية الناجمة من جرائم المخدرات .

(٥) المصروفات المهدرة في رعاية المدمنين في المستشفيات وحراستهم في السجون.

(٦) النفقات اللازمة لمطاردة المهربين وتجار المخدرات ومحاكمتهم ، وما يتبع ذلك من نفقات نتيجة تضخم أعداد أفراد الشرطة وموظفي السجون والمحاكم والمستشفيات .

(٧) الطاقة المعطلة من أولئك الذين يزج بهم في السجون ، أو الذين يتم علاجهم في المستشفيات والمصحات العلاجية .

(٨) الخسائر الاقتصادية الناجمة عن حوادث المرور المقترنة بتعاطي المخدرات .

(٩) القوى العاملة التي تستخدم في التصنيع والإتجار في المخدرات بدلاً من أن تسهم في الإنتاج القومي للجميع.

(١٠) تكاليف إعالة أسر المدمنين خاصة الفقراء منهم .

الآثار الاجتماعية والسياسية :

- يضطر الفرد المتعاطي إلي استقطاع جانب كبير من دخله ينفقه علي تلك السموم فتتأثر ميزانية الأسرة بذلك العبء الاقتصادي ، وتتأثر أحوالها المعيشية من النواحي الغذائية والصحية والتعليمية والسكنية ...إلخ.

- قد يؤدي افتقار أفراد الأسرة لاحتياجاتهم الأساسية نتيجة لذلك إلي اتجاه الأم وصغارها للعمل الذي غالباً لا يكونون علي استعداد له .

- قد يهجر الأب المدمن زوجته وأسرته أو يسلبهم ما يملكون ويبيعه بأرخص الأثمان لشراء السموم الفتاكة ، فيخلف بذلك أسر ضائعة شريدة تعيش عالة علي المجتمع وعبئاً علي اقتصاده .

- غالباً ما يصاحب إدمان المخدرات تفكك أسرى ، وتصدع في علاقات الأسرة وعدم وفاق بين الزوجين، ونقص في رعاية الأبناء الأمر الذي يترتب عليه حدوث انفصال في بعض الأحيان وانحرافات سلوكية للأبناء وجنوح الجريمة .

- متعاطي المخدرات لا يكترث بما يحدث داخل الأسرة من جراء تعاطيه للمخدرات ، والمدمن يجنح تدريجياً إلي البطالة والتشرد وإهمال واجباته الأسرية ، وكثيراً ما يفقد عمله ويتعذر حصوله علي المال اللازم له ولأسرته ويندفع في النهاية إلي الجريمة وقد يشجع عليها أيضاً زوجته وأولاده .

- لتعاطـــي المخـــدرات تأثـــير سلبي علي القوة الجنسية كما سبق أن ذكرنا ويؤدي ذلك إلي اضـــطراب فـــي الحياة الزوجية ؛ فالمدمن لا يدرك أن هذه القدرة تقل لديه نظراً لاختلال إدراكـــه الســـليم في تقدير المسافات والقياسات والأوقات ، وهو يتعجب إذا اشتكت زوجته ويتهمها بعدم القناعة مما يزيد من حجم المشكلة .
- كذلـــك تؤثـــر المخـــدرات علي الحياة الزوجية فيما يتعلق بالمشاعر ودفء العواطف بين الزوجيـــن ، لأن المدمـــن متبلد لا ينفعل بالتعبيرات من حوله ولا يبال بالعواطف إلا بقدر محـــدود ، كذلـــك قد تتسلط علي المدمن عقائد الغيرة الوهمية نتيجة لفشله في أداء مهمته كزوج فيتهم زوجته بالخيانة .
- تعاطـــي المخدرات يدفع الفرد للجريمة ، فكثيراً ما يجتمع الأفراد علي مائدة الشرب فيثير الســـكر كثـــيراً من ألوان البغضاء بينهم ، وقد ينشأ القتل والضرب وإفشاء الأسرار وهتك الأستار وخيانة الحكومات والأوطان.[١١]

تحريم المخدرات في القرآن والسنة النبوية الشريفة :

نزلـــت آيتان في القرآن الكريم حرمت الخمر تحريماً نهائياً وقاطعاً حيث قال تعالي: ﴿يا أيهـــا الذيـــن آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكـــم تفلحـــون . إنمـــا يـــريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾[١٢].

أفـــادت الآيتان أن الخمر طريق للشرك بالله وأنها رجس وهو الخبيث المستقذر والرجس لـــم يســـتعمل في القرآن إلا عنواناً علي ما اشتد قبحه وأنها من عمل الشيطان وهذا كفاية عن بلوغهـــا غاية القبح ونهاية الشرك إذ تؤدي إلي قطع الصلات وانتهاك الحرمات ، وفي ضوء هاتان الآيتان ظهرت ثلاث آراء في تحريم المخدرات ويمكن عرض هذه الآراء باختصار كما يلي :

(أ) تحريم المخدرات لدخولها في مدلول لفظ الخمر :

يطلـــق جمهـــور الفقهـــاء لفظ الخمر علي كل ما يؤثر تعاطيه علي العقل ويستند هؤلاء العلمـــاء علي مدلول لفظ الخمر من الناحية اللغوية فالخمر أصلاً السكر ، والمواد التي تنقص الوعـــي سميت خمراً لأنها تسكر العقل وتحجبه ، كما يستندون أيضاً إلي الحديث الشريف "كل مسكر خمر وكل خمر حرام" .

وعلـــي مـــا روي عن عمر بن الخطاب حيث قال "نزل تحريم الخمر وهي من خمسة : العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل" .

وقد رأي كثير من هؤلاء الفقهاء أن المخدرات تعتبر خمراً لفظاً ، وذلك لأنها تفعل فعلها وأكثر ، كما أن الأحاديث الشريفة التي رويت عن الرسول ﷺ لم تفرق بين مائع وجامد أو بين عصـــير ومطـــبوخ وقـــد ذهـــب هـــؤلاء الفقهاء إلي وجوب حد متعاطي المخدرات كشارب الخمر.(١٣)

(ب) تحريم المخدرات قياساً علي الخمر :

ذهـــب فـــريق آخـــر مـــن الفقهاء إلي تحريم المخدرات قياساً علي الخمر فأركان القياس متوافرة إذ أن الشريعة الإسلامية لم تحرم الخمر لذاتها حتى يكون التحريم أمراً تعبدياً لا يقاس علـــيه ، ولكـــنها حرمتها للأضرار الكثيرة المترتبة علي تناولها ، وعلي الخصوص أضرارها بـــالعقل وهـــذه الأضـــرار تتحقق بالنسبة للمخدرات ؛ فينسحب حكم الخمر وهو التحريم علي المخدرات لاشتراكها في علة الحكم(١٤).

(جـــ) تحريم المخدرات تحقيقاً لمقصود الشارع :

ذهب فريق ثالث إلي أن المخدرات قد حرمت تطبيقاً لقاعدة من أهم القواعد التشريعية في الإســـلام وهي دفع المضار وسد ذرائع الفساد ، ولقد جاءت الشريعة الإسلامية لحفظ كيان أمة الإســـلام فأوجبـــت حماية الأصول التي يقوم عليها المجتمع القوي الصالح وهي الدين والنفس والمـــال والعقـــل والنســـل ، ولما كان كل ما يضمن حفظ هذه الأصول الخمسة يحقق مقصود الشارع ، فقد حرمت المخدرات لأن تعاطيها ينتهك مصلحة الشارع جل شأنه في الحفاظ علي الأصول الخمسة التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي الفاضل.(١٥)

دور بعض مؤسسات التربية في التغلب علي مشكلة إدمان المخدرات :

أولاً : دور الأسرة في الوقاية من إدمان المخدرات :

١- تعريف الأبناء بالمخاطر الناجمة عن استعمال الخمور والمخدرات .

٢- تعليم الأبناء المبادئ الأساسية للصحة العامة .

٣- توضيح حرمة تعاطي المخدرات وأثرها علي النفس والمجتمع للأبناء ، وتذكيرهم بكل ما جاء من آيات عن الخلق السليم والحفاظ علي النفس .

٤- وضع حدود لسلوك الأبناء وعدم السماح بتخطيها فلا يجوز مثلاً للابن تعاطي الحشيش أو شرب الدخان .

٥- تشجيع الأنشطة والهوايات المفيدة والرياضة حيث يساعد ذلك علي وقاية الشباب من الإدمان، ومساعدتهم في الأيام الأولي من الإدمان علي التوقف عنه .

٦- الاهتمام بالنشاط المشترك بين الأسرة والمؤسسات الاجتماعية المحيطة مثل النوادي والجمعيات الخيرية وتنمية هذه النشاطات لصالح الأبناء.

٧- الحرص علي تماسك الأسرة ، وتشجيع التعاطف بين أفرادها وتوفير القدوة الصالحة .

٨- وضع قواعد للسلوك تقوم علي مبادئ الثواب والعقاب والالتزام بتطبيقها .

٩- تشجيع الاعتماد علي النفس ، وكيفية التعامل مع الناس وخاصة مع أصدقاء السوء .

ثانياً : دور المدرسة والجامعة في الوقاية من إدمان المخدرات :

١- مواجهة الأسباب التي تدفع الطلاب إلي تناول أو تعاطي العقاقير بدراسة البيئة التي يعيش فيها الطالب الذي يتعاطي المخدرات أو السموم أو العقاقير المختلفة .

٢- الاهتمام بدراسة المشكلات الطلابية في المجتمع المدرسي والجامعي مع التركيز علي الاهتمام بحالات الغياب والهروب من المدرسة والتخلف الدراسي ، مع متابعة طلاب الأسر التي تركها عائلها للعمل بالخارج ، وكذلك الطلاب الذين يعانون من اضطرابات نفسية مثل الاكتئاب أو عدم النضج الانفعالي .

٣- الربط بين المؤسسة التربوية والمنزل في تحقيق متابعة الطلاب ووقايتهم من أخطار الانحراف ومسايرة أصدقاء السوء ، من خلال برامج التوجيه والإرشاد الموجهة إلي الطلاب والأهالي وأعضاء هيئة التدريس والتي توضح أخطار الإدمان وأساليب الوقاية منه .

٤- العمل علي ربط المجتمع المدرسي والجامعي بأندية الدفاع الاجتماعي للعمل علي الإفادة من التدابير الوقائية في هذه الأندية .

٥- عقـد حلقـات توعيه للطلبة عن مخاطر الإدمان ، والتعاون مع الوالدين وأجهزة الإعلام المختلفة حول هذه المشكلة .

٦- تنظـيم حلقات مناقشة للأخصائيين الاجتماعين والمعلمين والمشرفات الصحيات عن خطر الإدمان وكيفية الوقاية منه.

٧- عقد حلقات مناقشة للآباء بإشراف مجالس الآباء والمعلمين في المدرسة للتأكيد علي دور الأسرة في مكافحة خطر الإدمان ، وكيفية الاهتمام بالأبناء ومراقبة سلوكهم وخلق القدوة أمامهم .

٨- إعداد كتيبات نموذجية تتضمن أساليب الوقاية والعلاج لمشكلة الإدمان .

٩- العمـل علـي رعاية الطلاب المدمنين في الجامعة ، ومساعدتهم مادياً ومعنوياً وذلك من خلال ميزانيات اتحادات الطلاب وغيرها من البنود الأخرى .

١٠- الاسـتعانة بالوسائل التعليمية التي في داخل الجامعات ، وذلك بعرض صور وأشكال لآثار الإدمان وضحاياه .

١١- التركـيز علي المسابقات الدينية والثقافية والعلمية التي تتناول موضوع المخدرات من جميع النواحي ، وإجراء هذه المسابقات بين الطلاب لتوعيتهم بأبعاد المشكلة .

ثالثاً : دور وسائل الإعلام في الوقاية من إدمان المخدرات :

قـد تكـون وسائل الإعلام من العوامل المساعدة علي إدمان المخدرات لما تعرضه من الأغانـي السـاقطة والأفـلام السينمائية الهابطة ،والتي تظهر في كثير من الأحيان متعاطي المخـدرات في صورة رجل شهم قوي، وتربط بين تعاطي المخدرات وأسماء أشخاص حققوا نجاحـاً عظـيماً أو شهرة كبيرة ، بالإضافة إلي الأفلام التي تعرض في الفيديو ، والتي تتناول المخدرات والجنس وما يدور فيها وفي هذه الحالة يؤدي الإعلام إلي عكس ما يهدف إليه .

ومـن ثم فإن الإعلام المطلوب هو الذي يبصر الصغار والكبار بالوجه الحقيقي للمشكلة حـتى لا يقـبلوا علي إدمان المخدرات ، كذلك يجب أن يهتم الإعلام بتوعية الجمهور بتحريم الدين الإسلامي لتعاطي المخدرات والاتجار فيها والتعامل معها علي أي وجه كان ، وذلك لأن بعـض الجاهليـن بالتشريع الإسلامي واللغة العربية يقولون أنه ليس في القرآن الكريم والسنة النبوية دليل قاطع علي تحريم المخدرات ، وهؤلاء يقولون علي الله بغير علم .

وفي ضوء ذلك يجب مراعاة ما يلي :

- الاستفادة من وسائل الإعلام كالصحافة والتلفزيون لنشر الوعي ، بخطورة العقاقير والمخدرات بدون مبالغة وإثارة وبشكل علمي سليم ومدروس .
- أن تتوخى وسائل الإعلام تقديم المواد الصالحة السوية لتكوين القيم البناءة وتجنب المواد التي تدفع إلي السلبية والانحراف بطريقة غير مباشرة مثل أفلام الجنس والجريمة .

الهوامش

(١) الحديث الشريف .

(٢) مصطفي سويف ، المخدرات والمجتمع : نظرة تكاملية ، سلسلة عالم المعرفة ، العدد ٢٠٥ سلسلة كتب ثقافية يصدرها المجلس الوطني للثقافة ، الكويت ، ص ١٨ .

(٣) أحمد عكاشة ، الإدمان خطر ، سلسلة كتاب اليوم الطبي، العدد ٤٤، ١٩٨٥ ، ص ٣١ .

(٤) أحمد على طه، المخدرات بين الطب والفقه، القاهرة، دار الاعتصام، ١٩٨٤م، ص ٤٢.

(٥) حسن فتح الباب ، سمير عياد ، المخدرات سلاح الاستعمار والرجعية ، القاهرة ، دار النهضة العربية، ١٩٨٧ ، ص ٥١.

(٦) سعد المغربي ، تعاطي المخدرات : المشكلة والحل ، القاهرة ، دار الاعتصام ، ١٩٨٤ ، ص ١٧.

(٧) سيد عويس ، الآثار الاجتماعية للاعتماد علي المخدرات بأنواعها ، القاهرة ، ندوة الأهرام ، إبريل ١٩٨٢ ، ص ٢٣.

(٨) عادل الدمرداش ، الإدمان : مظاهره وعلاجه ، الكويت ، سلسلة عالم المعرفة ، أغسطس ١٩٨٢ ، ص ١٠٢.

(٩) فاروق فهمي ، الشمة القاتلة : سلسلة صحتك بالدنيا ، مؤسسة آمون للطبع والنشر ، ١٩٨٥، ص ١٩.

(١٠) مدحت عزيز شوقي ، المخدرات والجنس ، القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٢ ، ص٤٩.

(١١) ملاك جرجس ، السموم البيضاء والسلوك البشري ، القاهرة ، الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٨٥ ، ص٣٧.

(١٢) سورة المائدة : الآيتان ٩٠ ، ٩١.

(١٣) وزارة الأوقاف ، احذروا المخدرات ، القاهرة ، رسالة الإمام ، العدد السابع ، ١٩٨٦ ، ص ٩١.

(١٤) وزارة الأوقاف ، الإسلام وقضايا الإدمان والسموم البيضاء ، القاهرة ، ١٩٨٨ ، ص ٧٣.

(١٥) عادل رسلان ، حكم تناول المخدرات ، القاهرة ، وزارة الأوقاف ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، العدد السادس ، ديسمبر ١٩٨٥ ، ص ٢٨.

طبع بمطبعة مركز صالح كامل
للاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر بمدينة نصر
☎ : ٢٦١٠٣٠٨

رقم الإيداع: ٢٠٠٣/١١٠٢٨
الترقيم الدولى: I.S.B.N.
977-355-018-4